

الإدارة الإلكترونية كآلية لتفعيل جهود مكافحة الفساد الإداري

أطروحة مقدمة للحصول على شهادة دكتوراه الطور الثالث (ل م د) في الحقوق
تخصص قانون عام.

من إعداد
ط.د مومني فايزة

تحت إشراف
المشرف الرئيسي: د. بن سويسى خيرة
المشرف المساعد: د. بغني شريف

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
أ.د. عمرانى كمال الدين	أستاذ التعليم العالى	المركز الجامعي صالحى أحمد بالنعامة	رئيسا
د. بن سويسى خيرة	أستاذ محاضرة قسم أ	المركز الجامعي صالحى أحمد بالنعامة	مشرفا
د. عقون مصطفى	أستاذ محاضرة قسم أ	المركز الجامعي صالحى أحمد بالنعامة	ممتحنا
د. بغني شريف	أستاذ محاضرة قسم ب	المركز الجامعي صالحى أحمد بالنعامة	مشرفا مساعدا
د. مولاي محمد لمين	أستاذ محاضرة قسم أ	المركز الجامعي صالحى أحمد بالنعامة	ممتحنا
د. وقاص ناصر	أستاذ محاضرة قسم أ	جامعة مولاي الطاهر بسعيدة	ممتحنا
د. رقرقي محمد زكرياء	أستاذ محاضرة قسم أ	جامعة مولاي الطاهر بسعيدة	ممتحنا

السنة الجامعية: 2025/2024

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إهداء

أهدي هذا العمل

إلى نبع الحب والحنان، إلى بسمّة الحياة وسر الوجود، إلى من كان دعاؤها سر نجاحي

أمي الحبيبة.

إلى من أنار دربي وكان سندي طوال حياتي، إلى من علمني الخلق الكريم، وقضى معظم

وقته ساعياً لراحتي وتحقيق مرادي

روح أبي الطاهرة، أسكنه الله فسيح جناته.

إلى رمز الوفاء والقلوب الطاهرة الرقيقة

إخوتي.

إلى روح إخوتي أسكنهم الله فسيح جنانه

إلى أولادهم

إلى كل من ساعدني، قريباً كان أو بعيداً، في إنجاز هذا العمل.

مومني فايزة

شكر وعرفان

أتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من ساعدني، من قريب أو بعيد، في إنجاز هذه المذكرة.

كما أتقدم بأسمى معاني الشكر والعرفان إلى أستاذتي المشرفة، الدكتورة

بن سويسي خيرة، التي مدت لي يد العون، وقدمت لي النصيحة والمساعدة.

كما أتقدم بجزيل الشكر إلى الأستاذ المساعد المشرف الدكتور بغني شريف، الذي قدّم لي

الدعم والمساعدة حتى نصل إلى ما نحن عليه.

ويشرفني أن أعبر عن شكري وتقديري للسادة أعضاء اللجنة على قبولهم مناقشة هذه

المذكرة، وتخصيصهم جزءاً من وقتهم الثمين لقراءتها وإبداء ملاحظاتهم السديدة.

وأدعو الله عز وجل أن يحفظهم ويرعاهم.

كما يسرني أن أتقدم بالشكر إلى أساتذة معهد الحقوق بالمركز الجامعي صالح أحمد

بالنعامة.

قائمة المختصرات

- أولا اللغة العربية

ص: صفحة

ص ص: من الصفحة الى الصفحة

ج ر: الجريدة الرسمية

ج ر ج ج: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية

ج: الجزء

ط: الطبعة

د س ن: دون سنة النشر.

ق. و. ف. م: قانون الوقاية من الفساد ومكافحته.

ق.ع.ج: قانون العقوبات الجزائري

دج: دينار جزائري

- ثانيا: باللغة الفرنسية

N°: Numéro

Vol : Volume

P : page

P P :De la page à la page

Ibid :in the same place

op. cit :opere citato

مقدمة

خلق الله تعالى البشر، وهياً لهم سبل العيش بفضل منحهم العقل والقدرة على العمل، وسخر لهم الأرض بمواردها ليستفيدوا منها. وأراد لهم الخير والهداية، فأرسل لهم الرسل ليعيدوا إصلاح ما أفسده الناس في حياتهم ومجتمعاتهم، فنبي الله صالح عليه السلام يذكر قومه بفضل الله عليهم ويحذرهم من الفساد قائلاً: "فَاذْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ".¹ وعلى نهجه، وقف نبي الله شعيب عليه السلام في وجه فساد قومه وغشهم في الميزان، فنبههم قائلاً: "وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ".² وكذلك نبي الله لوط عليه السلام، حين رأى فساد قومه دعا ربه قائلاً: "رَبِّ انصُرْنِي عَلَى الْقَوْمِ الْمُفْسِدِينَ".³ ولم يختلف موقف نبي الله موسى عليه السلام، إذ أوصى أخاه هارون قائلاً: "اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ".⁴

إن رسالة الأنبياء جميعهم كانت واضحة وجليّة، في تحقيق إصلاح شامل يتناول العقيدة، والأخلاق، والأعمال، والعلاقات الاجتماعية. فقد بذلوا جهوداً مضنية للقضاء على جميع أشكال الفساد وصوره، مسخرين في ذلك كل ما أوتوا من حكمة وهدى ليرفعوا راية الحق والعدل في مجتمعاتهم، ويرشدوا الناس إلى طريق الصلاح والاستقامة.

وفي ظل التحديات الإدارية المتزايدة التي يشهدها عالمنا المعاصر، تبرز قضية الفساد الإداري كظاهرة خطيرة تهدد استقرار وتقدم الدول، لا سيما الدول النامية. إذ يُعد الفساد الإداري آفة عالمية ذات جذور عميقة وتأثيرات متعددة الأبعاد، حيث يساهم بشكل مباشر في إعاقة عملية التنمية والتطور، ويؤدي إلى تدمير البنية المالية والإدارية للدولة. ونتيجة لهذا التدمير، يتجلى الشلل في عملية البناء والتقدم، لذلك يستلزم اتخاذ خطوات قانونية وإدارية حاسمة،

¹سورة الأعراف، الآية 74.

²سورة هود، الآية 85.

³سورة العنكبوت، الآية 30.

⁴سورة الأعراف، الآية 142.

ووضع خطة استراتيجية شاملة للإصلاح وتعزيز الشفافية والمساءلة، بدءًا من أعلى مستويات السلطة وصولاً إلى الموظفين والأفراد.

ومع تطور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ظهرت مفاهيم جديدة أحدثت تحولاً جوهرياً في مجالات متعددة، من بينها الإدارة الإلكترونية التي تمثل منظوراً حديثاً يختلف عن الإدارة العامة التقليدية، لأنها نشأت في بيئة العولمة والابتكار بغية تسهيل الأعمال والأنشطة والخدمات بواسطة أسس ومبادئ وآليات حديثة، مما يظهر تحولاً نحو أنماط إلكترونية تعتمد على التقنيات الرقمية والتطبيقات والفضاءات الإلكترونية.

أضحى الفساد الإداري آفة تُهدد استقرار المجتمعات وتقف عائقاً أمام تطورها وازدهارها. ففتجلى مظاهره في استغلال السلطة لتحقيق مكاسب شخصية على حساب المصلحة العامة، وبذلك يؤدي إلى تفشي الظلم والمحسوبية وتراجع الثقة في الإدارة والمؤسسات، ناهيك عن غياب الشفافية وضعف المساءلة، مما يفتح المجال للتلاعب بالموارد وإهدارها، ووفقاً لتقرير صدر عن الأمم المتحدة وبرنامج معلومات آسيا والمحيط الهادئ للتنمية (ADIP)¹ لعام 2006، تم التأكيد على أن الإدارة الإلكترونية تُعد الوسيلة الحديثة التي نتجت عن التقدم التكنولوجي، وتتمتع بقدرة فعالة على محاربة الفساد الإداري من خلال تطبيق برامج فعالة متعددة. تشمل ما يلي:²

¹ إن برنامج معلومات آسيا والمحيط الهادئ للتنمية (APDIP) يهدف إلى تعزيز وتطوير تكنولوجيا المعلومات (IT) لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية في مختلف أنحاء منطقة آسيا والمحيط الهادئ. يغطي البرنامج 42 دولة، كما يدعم الدول النامية في تقليص الفجوة الرقمية والاستفادة من البنية التحتية العالمية للمعلومات بطرق متنوعة. كما يقدم الاقتراحات والتوصيات للدول في مجال تقنية المعلومات الوطنية ويوفر المساعدة الفنية العملية. يتم تمويل APDIP من قبل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) ويتم تنفيذه بواسطة مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع (UNOPS)، مكتب آسيا.

Asia-Pacific Development Information Programme (APDIP). (n.d.). Eldis. United Nations Development Programme (UNDP) and United Nations Office for Project Services (UNOPS).

Retrieved from <https://www.eldis.org>

² Ibid.

ـ برنامج الوقاية الذي يهدف إلى منع الفساد الإداري من جذوره من خلال تنفيذ كافة الإجراءات والعمليات التي تساهم في تقليل التدخل البشري من خلال تبسيط الإجراءات والقواعد التي تعمل بها الإدارة العامة، وإعادة تطوير وتصميم العمليات والأنشطة، مما يؤدي إلى توحيد وتسهيل طرق تقديم الخدمات للمواطنين، وبالتالي الحد من الفساد.

ـ يركز برنامج الإلزامية على أهمية تطبيق القوانين والأنظمة لتحقيق الشفافية والمساءلة. يشمل ذلك توحيد أساليب جمع البيانات والحفاظ عليها، وكذلك تتبع الإجراءات والقرارات الإدارية بسهولة من خلال أتمتة العمليات. كما يشجع المواطنين على متابعة أداء الإدارة وتقديم الشكاوى في حالة عدم كفاءة الأداء أو الخدمات. يتطلب تنفيذ البرنامج تطبيق القوانين والأنظمة الفعالة وفرض عقوبات صارمة على المتورطين في الفساد.

ـ يعد برنامج الوصول إلى المعلومات الإدارية من أهم المبادرات التي عملت عليها المنظمة، حيث يساهم في تحقيق شفافية القواعد والإجراءات المتبعة في اتخاذ القرارات المتعلقة بالخدمات الإدارية، وبيّح البرنامج للمواطنين الاستفادة من المعلومات الإدارية، مما يعزز المساءلة من خلال تتبع القرارات وأداء الموظفين. كما يساهم نشر المعلومات والإفصاح عنها على الإنترنت في تعزيز الشفافية، مما يمكن المواطنين من تقديم الشكاوى في حالات الفساد استناداً إلى المعلومات المتاحة.

ـ يساهم برنامج بناء القدرات في توفير الإمكانيات اللازمة لنجاح الإدارة الإلكترونية، بما في ذلك البنية التحتية للاتصالات، وكافة الأجهزة والتقنيات والآليات المطلوبة. كما يتضمن برنامج تدريب وتطوير الموظفين على مختلف المستويات الوظيفية في مجال تكنولوجيا المعلومات، كما يشمل أيضاً تقديم الدورات التدريبية للمواطنين للاستفادة من التكنولوجيا واستخدامها بفعالية. وتساهم هذه البرامج في تعزيز النزاهة والشفافية والمساءلة في الأداء الإداري والقضاء على ممارسات الفساد الإداري، مما يعزز الثقة بين المواطنين ومؤسسات الدولة.

نحقق من خلال هذه الدراسة العلاقة بين موضوعين هامين، هما الإدارة الإلكترونية والفساد الإداري. كما أن حداثة الموضوع ومواءمته للمتغيرات الراهنة تجعله محور اهتمام للدول والأفراد. فيُعد الفساد الإداري قضية حساسة تؤثر على جميع الدول بنسب متفاوتة.

فالإدارة الإلكترونية أكثر من مجرد تحول تقني؛ فهي ضرورة ملحة لمواجهة التحديات الإدارية المعاصرة، خاصةً في مجال مكافحة الفساد الإداري، حيث تساهم في خلق بيئة تنظيمية تتميز بالشفافية والفعالية، وتعزز من مصداقية المؤسسات الحكومية وتزيد من ثقة المواطنين في أدائها، مما يعكس الأهمية الاستراتيجية لها في تحقيق التنمية المستدامة.

سعيًا من خلال هذا العمل العلمي إلى معالجة تأثير الإدارة الإلكترونية على جوهر العمل الإداري ومساهمته في مكافحة كافة أشكال الفساد فيه، كما تطرقنا إلى توضيح مفهوم الفساد الإداري وأسبابه وآثاره، وأيضًا اكتشفنا الأطر القانونية والتنظيمية لمكافحة الفساد، من خلال تحليل شامل للأحكام القانونية ذات الصلة على المستويين الدولي والداخلي، لتكون مرجعًا مهمًا للباحثين والمختصين في القانون لفهم كيفية تنظيم مكافحة الفساد والتحديات القانونية المرتبطة به، كما تم توظيف التقنيات الحديثة مثل التوقيع الإلكتروني والتصديق والدفع الإلكتروني لتعزيز الشفافية والمساءلة في المؤسسات الإدارية.

وعالجنا تأثيرها على المرافق العامة وتقليل الفساد فيه، مما يعزز ثقة الجمهور في الأجهزة الإدارية للدولة. وأيضًا لتقديم حلولًا مبتكرة لمواجهة الفساد في بيئة الإدارة العامة عبر الإدارة الإلكترونية، مع التركيز على إيجابيات وعيوب هذه الآلية الحديثة، بالإضافة إلى تحديد التحديات التي تواجه تطبيقها.

جاء اختيارنا لموضوع الإدارة الإلكترونية كآلية لتفعيل جهود مكافحة الفساد الإداري نتيجة لعوامل ذاتية وموضوعية متكاملة، حيث ينبع اهتمامنا بهذه القضية من إيماننا الراسخ بتعاليم ديننا الحنيف التي تحث على محاربة الفساد بكافة أشكاله. فتوجيهات الله تعالى ورسوله الكريم في هذا المجال تشكل دافعاً قوياً لنا للقيام بدورنا كباحثين في معالجة هذا الموضوع بكل الوسائل المتاحة.

الفساد الإداري آفة خطيرة تؤثر سلباً على جميع الأوساط الإدارية، وتمتد تداعياتها إلى مختلف جوانب الحياة، مما يستلزم توافر المعرفة والعلم على مكافحته. وفي هذا الإطار، دفعنا شغفنا بتكنولوجيا المعلومات والإدارة الإلكترونية إلى السعي لتطوير حلول مبتكرة للتصدي للتحديات الإدارية. الممثل في الإدارة الإلكترونية لتعزيز الشفافية والمساءلة في المؤسسات العامة. وقد تعزز هذا الاهتمام من خلال تجربتنا المهنية كأستاذة في مجال التكوين المهني والتمهين، حيث ساهمت هذه التجربة في تعميق إدراكنا لآثار الفساد الإداري على جودة الأداء العام، مما حفزنا على السعي للمساهمة في مكافحته والحد من انتشاره.

رغم أهمية الموضوع على مختلف المستويات، إلا أن الدراسات المتخصصة فيه لا تزال محدودة، خاصة فيما يتعلق بالدور المباشر للإدارة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري، إذ تركز معظم الأبحاث المتوفرة على التحول الرقمي بشكل عام دون التعمق في هذا الجانب الحيوي.

فكانت دراسة أطروحة الدكتوراه مليكة قريباتي حول دور الحكومة الإلكترونية في التصدي لمختلف أشكال الفساد بوجه عام، في حين تميزت دراستنا بالتركيز على الفساد الإداري بشكل خاص، مما جعل نتائجها متعمقة ومتخصصة في بيان أثر الإدارة الإلكترونية في مكافحة هذا النوع من الفساد تحديداً.

يعد الفساد الإداري من القضايا الملحة في العصر الحالي، ويتطلب التصدي له اتخاذ خطوات جادة تتضافر فيها جهود جميع فئات المجتمع، كل في مجاله، من أجل خلق واقع خالٍ من ممارساته، وتبدأ هذه الجهود من الإدارة، التي تمثل أحد أبرز بؤره وأماكن استغلال المفسدين، وفي هذا السياق، توفر الإدارة الإلكترونية تعزيز التفاعل بين الإدارة والمواطنين وكافة المتعاملين، من خلال تسهيل التواصل وتقديم المعلومات والخدمات العامة إلكترونياً. كما تساهم أيضاً في تكريس الشفافية والمساءلة، وتقليص البيروقراطية والقضاء على الروتين، مما يؤدي إلى تبسيط الإجراءات والحد من ممارسات الفساد الإداري بشكل ملحوظ. بناءً على ذلك، تثار الإشكالية الرئيسية التي تسعى هذه الدراسة للإجابة عنها:

إلى أي مدى تساهم الإدارة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري، وما هي حدود هذه المساهمة في ظل واقع الإدارة العمومية؟

لتقديم فهم شامل حول الإدارة الإلكترونية كآلية لتفعيل جهود مكافحة الفساد الإداري، نطرح الإشكاليات الفرعية التالية:

- ما هي الأحكام القانونية المنظمة لمكافحة الفساد الإداري؟
 - ما هو الإطار النظري والقانوني للإدارة الإلكترونية؟
 - ما هي المهام والطرق التي تعتمد عليها الإدارة الإلكترونية للمواجهة الفساد الإداري؟
 - كيف يمكن تقييم فعالية الإدارة الإلكترونية في رصد ومعالجة مخالفات الفساد الإداري؟
- ارتكزنا من خلال هذه الدراسة على توظيف مجموعة متنوعة من المناهج البحثية بهدف تقديم إجابات دقيقة وشاملة للسؤال الرئيسي وأسئلته الفرعية، مما يتيح فهماً معمقاً لدور الإدارة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري.

فقد تم اعتماد المنهج الوصفي لتوفير عرض شامل لمفهوم الفساد والإدارة الإلكترونية، بينما استُخدم المنهج التحليلي لدراسة تقنيات الإدارة الإلكترونية، مثل التوقيع الإلكتروني

والخدمات الإلكترونية، وتحليل دورها في الحد من الفساد الإداري، مع تسليط الضوء على النصوص القانونية ذات الصلة.

كما تم توظيف المنهج المقارن لمقارنة التشريعات والممارسات المعتمدة في الجزائر مع تلك المطبقة في دول أخرى، إلى جانب ذلك، اعتمدنا على المنهج التاريخي في تتبع تطور الإدارة الإلكترونية وتأثيرها عبر الفترات الزمنية المختلفة، فيما استخدم المنهج الاستنباطي لاستخلاص القواعد العامة من الحالات المدروسة. وأخيراً، كان للمنهج الاستقرائي دور في تعميم النتائج المستخلصة على ظواهر مشابهة.

قدمت دراستنا موضوع الإدارة الإلكترونية بوصفها آلية لتعزيز جهود مكافحة الفساد الإداري، وتم تنظيمها في بابين رئيسيين. يتناول الباب الأول أساسيات الفساد الإداري والإدارة الإلكترونية، بينما يختص الباب الثاني في مكافحة الفساد الإداري في ظل الإدارة الإلكترونية.

الباب الأول

مدخل إلى الفساد الإداري

والإدارة الإلكترونية

نعاني في حياتنا اليومية من واقع يتفشى فيه الفساد بأشكاله ومظاهره المتنوعة، في كل مكان وفي جميع المجالات، حتى أصبح الفساد جزءاً من حياتنا اليومية، فقد اعتدنا عليه دون التفكير في محاربتة، ووفقاً للإحصائيات المقدمة من الخبراء، شهد الفساد بشكل عام، والفساد الإداري بشكل خاص، تطوراً غير عادي في السنوات الأخيرة في مختلف الميادين والمجتمعات والدول، وتوسع بشكل ملحوظ في ظل التكنولوجيا المتقدمة التي يشهدها العالم.

انطلاقاً من إيماننا الراسخ بخطورة هذه الظاهرة، خاصة في مجال الإدارة، فإنها بحاجة ماسة إلى الإصلاح والسير على النهج الصحيح، واتخاذ العوامل والأسباب والوسائل التي تضمن الوصول إلى هذا الهدف. من بين هذه العوامل والأسباب، يأتي تبني التطور التكنولوجي للمعلومات الذي يقدم العديد من الآليات الجديدة، مثل الإدارة الإلكترونية، التي ترمي إلى الانتقال من البيئة التقليدية إلى البيئة الإلكترونية من خلال استثمار تقنيات المعلومات وتسخيرها في جميع العمليات والأنشطة الإدارية.

يسعى هذا التحول إلى تطوير وعصرنة كافة القطاعات والإدارات العامة، وأيضاً المؤسسات والشركات، والحد من الفساد الإداري ومحاربة البيروقراطية وتحقيق الإصلاح الإداري والمساءلة والشفافية. وبالتالي، فإن تبني الإدارة الإلكترونية يمثل خطوة هامة في مسار الإصلاح الإداري، ويحد من مظاهر الفساد الإداري، مسهماً في بناء مجتمع أكثر نزاهة وعدالة.

يشمل هذا الباب أساسيات الفساد الإداري والإدارة الإلكترونية، حيث يتناول الفصل الأول ماهية الفساد الإداري، ويتناول الفصل الثاني الدراسة التأصيلية للإدارة الإلكترونية.

الفصل الأول: ماهية الفساد الإداري

يُعد الفساد الإداري من أبرز التحديات التي تواجه المجتمعات المعاصرة، لما له من آثار سلبية عميقة تتمثل في تردي جودة الخدمات، وتعطيل مصالح المواطنين، وتأخر تلبية احتياجاتهم الأساسية، فضلاً عن إضعاف عجلة التنمية والإنجاز.

ويظهر بصور وأشكال متعددة، دون وجود ما يبرر أو يضيء الشرعية على أي من أنواعه، فجوهره يقوم على استغلال المنصب لتحقيق مكاسب شخصية على حساب المصلحة العامة، في تجاهل صريح للقيم الأخلاقية والضوابط القانونية. ومن ثم، فإن الفساد الإداري يُلحق أضراراً جسيمة ببنية الدولة، ويُضعف الأداء الإداري والاقتصادي والاجتماعي، ويُهدد الديمقراطية، ويقوّض سيادة القانون، كما يُعد مدخلاً لانتشار الجريمة المنظمة والإرهاب.

يهدف هذا الفصل إلى استعراض ماهية الفساد الإداري، من خلال دراسة لإطار المفاهيمي للفساد الإداري في المبحث الأول، والأحكام المنظمة لمكافحة الفساد الإداري في المبحث الثاني.

المبحث الأول: الإطار النظري للفساد الإداري

تسعى الأجهزة الإدارية إلى تعزيز فعاليتها وكفاءتها بهدف تلبية احتياجات المواطنين من خلال تقديم الخدمات بسرعة وبأقل تكلفة ممكنة، إلا أن هذا الهدف يعترضه عائق كبير يتمثل في الفساد الإداري، الذي يعتبر مرض منتشر في الأوساط الإدارية ويُعد من المعضلات الصعبة التي تواجهها المجتمعات والدول على حدّ سواء. يهدف الفساد الإداري بالدرجة الأولى إلى إعطاء الأولوية للمصالح الشخصية ومصالح فئة معينة على حساب المصلحة العامة. كما يتسم أيضا بتعدد جوانبه وتنوع مظاهره، ولهذا السبب، تتطلب مكافحته تضافر الجهود لخلق بيئة إدارية تتحدى هذه الظاهرة عبر تعزيز النزاهة والابتعاد عن كافة السلوكيات والممارسات التي تعكس مظاهر الفساد.¹

ومن هذا المنطلق، تناولنا في هذا المبحث دراسة نظرية للفساد الإداري، حيث تم تقسيم الدراسة إلى مطلبين رئيسيين، في المطلب الأول تطرقنا إلى تحديد مفهوم الفساد الإداري، حيث تم تسليط الضوء على تعريف الفساد الإداري وأنواعه، أما في المطلب الثاني دراسة أسباب الفساد الإداري وآثاره.

¹ Benzohra Ali, Benseghier Abdeladhim, "The Impact of Administrative Corruption on the Performance of Local Administration in Algeria," World Politics, University of Hamad Boukara Boumerdès, vol. 7, no. 2, Algeria, June 4, 2023, p. 1021.

المطلب الأول: مفهوم الفساد الإداري

يُعدّ الفساد الإداري من الظواهر الخطيرة التي تلقي بظلالها على مختلف المجالات والقطاعات، لما ينجم عنه من تداعيات سلبية تؤثر على الأفراد، ومؤسسات الدولة، والإدارة العامة على حد سواء. الأمر الذي يحتم ضرورة مواجهته بحزم، من خلال اتخاذ خطوات جادة تهدف إلى الحد من انتشاره ووضع حد لتفاقمه.

كما تبرز الحاجة إلى اعتماد حلول فعالة واستراتيجيات وقائية قادرة على التصدي له، وذلك عبر تبني آليات قانونية واضحة، تشمل التدابير والإجراءات أو الجهات المختصة بمكافحته، مع توظيف أحدث ما توصلت إليه التكنولوجيا الحديثة لتعزيز جهود المواجهة والردع.

في هذا المطلب، تناولنا مفهوم الفساد الإداري من خلال تقسيمه إلى فرعين متكاملين، الفرع الأول شمل تعريف الفساد من عدة جوانب، أما الفرع الثاني، فركز على أنواع الفساد الإداري.

الفرع الأول: تعريف الفساد الإداري

يتسم مفهوم الفساد الإداري بتعدد دلالاته وتباين معانيه تبعاً لاختلاف الأزمنة والثقافات، فالسلوك الذي قد يُنظر إليه كأمر اعتيادي أو مقبول في فترة زمنية معينة، قد يُصنّف اليوم ضمن ممارساته. ومثال على ذلك، ما تشهده بعض المجتمعات من انتشار عادات كمنح الهدايا أو تقديم الإكراميات والضيافة للموظفين بهدف تسهيل معاملات أو تحقيق مصالح خاصة، وهي ممارسات أصبحت تُعدّ في الوقت الراهن صورة من صور الفساد الإداري نظراً لما تحمله من تهديدات لمبادئ النزاهة والعدالة.

سنتطرق في هذا الفرع إلى تعريف شامل للفساد الإداري، يتضمن الخوض في تعريفه في اللغة، والشرعية الإسلامية، والتعريف الاصطلاحي والقانوني.

البند الأول: تعريف الفساد الإداري لغة

يتضمن هذا البند التعريف اللغوي لكل من مصطلحي الفساد والإدارة.

أولاً. تعريف الفساد لغة

إن دراسة مفهوم الفساد في اللغات العربية والأجنبية تأخذنا إلى فهم صحيح ودقيق لهذه الظاهرة، إذ تختلف المفردات أحياناً بين اللغات، مما قد يؤثر على تفسيرها. حيث تعني كلمة "فساد" في اللغة العربية تعفن الشيء واضمحلاله¹. وكلمة الفساد تشتق من فعل (فسد)، فيُقال: فَسَدَ يَفْسُدُ وَيَفْسِدُ وَفَسَدَ فَسَادًا وَفُسُودًا²، فهو فاسد. وأضاف سيبويه في قوله جمع هلكى لتقاربهما في المعنى³.

¹ أبو الفضل جمال الدين محمد مكرم ابن منظور، لسان العرب، دار المعارف، ج 5، مصر، د س ن، ص 3412.

² أبو الفضل جمال الدين محمد مكرم ابن منظور، المصدر السابق، ص 3412.

³ أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، دار الفكر، لبنان، د س ن، ص ص 846-847.

تظهر كلمة "الفساد" في مواضع عديدة، ولكل منها معنى مختلف. فمثلاً، في المال يُقال: "أفسد المال"، أي أخذه ظلماً، وكذلك يُقال عن الإنسان الفاسد إنه فقد حكمته ورشده.¹

أما كلمة الفساد في المعاجم الأجنبية فهي مثلاً في اللغة الفرنسية (**la corruption**) تحمل معاني متعددة، منها:

- مكسب غير مشروع للموظف، وأيضاً خيانة للثقة، وعدم احترام قوانين وتعليمات الوظيفة بهدف الحصول على مكسب غير قانوني، وتحقيق منفعة خاصة على حساب المنفعة العامة.
- يشمل الفساد باللغة الفرنسية معنى الاختلاس، الرشوة، المظلمة، الابتزاز، التزوير، الكذب وتغيير الحقيقة، بالإضافة إلى الظلم والاضطهاد.²

أما في اللغة الإنجليزية، فإن كلمة "Corruption" تحمل معاني متعددة، منها:

- الرشوة، الأخلاق السيئة، الانحلال الأخلاقي، التلف، السلوك غير السوي.³

بناءً على ما تقدم، يمكن القول إن المعنى اللغوي لكلمة "فساد" في القواميس العربية والأجنبية يشير إلى الإضرار بالآخرين وإيذائهم، وكل ما يتعارض مع المصلحة العامة، سواء كانت مادية أو معنوية، صغيرة كانت أم كبيرة.

¹ مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، الإدارة العامة للمعجمات وإحياء التراث، مكتبة الشروق الدولية، ط 4، مصر، 2004، ص 284.

² Le Petit Robert de la langue française, édition 2024, Dictionnaires Le Robert, Paris, p. 503

³ Merriam-Webster's Collegiate Dictionary, 11th Edition, Merriam-Webster, Inc., Springfield, Massachusetts, 2003, P 308 .

ثانياً. تعريف الإدارة لغه:

- لإعطاء تعريف كامل للفساد الإداري، تنقسم العبارة إلى قسمين، الأول هو الفساد وقد حددناه، أما الثاني هو الإدارة.
 - إن كلمة الإدارة لغةً من أصل لاتيني "Administration"، "ففي معناها اللغوي من مصدر الفعل أدار "Administrer"، وهي مكونة من جزئين هما:
 - الجزء الأول "Ad" ويعني "يساعد".
 - الجزء الثاني "Ministre" ويعني "خدمة".¹
- كما يقصد بمصطلح Administration جميع الأنشطة الأساسية التي تقوم بها الإدارة العليا، وتستخدم أيضاً في الإدارة غير الهادفة للربح مثل القطاع العام.²
- الإدارة بالإنجليزية هي "Management"، ويقصد بها جميع الأنشطة والمهام التي تتم في الإدارة على مستويات التنفيذ. يُستخدم المصطلح أيضاً في أعمال المدير المتمثلة في إدارة الأعمال وتحقيق الربح.³
- يمكن القول إن الفساد الإداري لغةً هو كل ما يتناقض مع المصلحة العامة ويخالفها ضمن إطار الوظيفة. فالإدارة في جوهرها تهدف إلى تقديم الخدمة للمواطنين وتحقيق المصلحة العامة، وعندما يحدث فساد إداري، تتحرف هذه المصلحة والأهداف نحو تحقيق مصالح شخصية على حساب المصلحة العامة.⁴

¹مسعود بن محمد النمر ومجموعة مؤلفين، الإدارة العامة والأسس والوظائف والاتجاهات الحديثة، مكتبة الشقري، السعودية، 2016، ص4.

²محمد سمير أحمد، الإدارة الإلكترونية، دار المسير، ط1، الأردن، 2009، ص22.

³نفس المرجع، ص21.

⁴محمد بن المدني بوساق، مكافحة الفساد، دار الجامع، ط1، الأردن، 2014، ص 92.

البند الثاني: تعريف الفساد في الاصطلاح الشرعي:

جاء دين الإسلام لينظم المجتمعات من خلال وضع الشرائع والسنن التي إذا تمسك بها الناس، أدت إلى صلاح المجتمعات، وساد السلام والعدالة، وحققت الدماء، وخمدت الفتن، أما إذا تُركت، فإن الفوضى والفساد تعم، وتنتشر الإضرابات، وتكثر الفتن، ويُزهق النفس بغير حق، وينتهك المال والعرض. ويقصد بالفساد في المصطلح الشرعي¹ جميع المحرمات والمكروهات شرعاً التي نهى عنها ديننا الحنيف.

أولاً. الفساد في القرآن الكريم:

لقد أظهر لنا القرآن الكريم أول قصة عن الفساد التي كانت قبل وجود الإنسان وقبل خلق آدم عليه السلام، في قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾².

¹ يُقصد بالفساد في الشريعة الإسلامية جميع المعاصي والمخالفات التي تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها، وتشمل هذه المخالفات كل ما هو محرم أو مكروه شرعاً، ويعتبر خروجاً عن منهج الله عز وجل. يُعرف الزمخشري الفساد بقوله: "الفساد هو خروج الشيء عن حال استقامته وكونه منتفعاً به، وضده هو الصلاح، وهو الحصول على الحال المستقيمة النافعة." ويؤكد القرطبي أن "الفساد ضد الصلاح، وحقيقته هي الانحراف عن الاستقامة إلى نقيضها." أما ابن كثير فيقول: "الفساد هو العمل بالمعصية." وبناءً على ذلك، يمكن تعريف الفساد بأنه "كل مخالفة لنص شرعي أو خروج عن اتفاق عرفي معتبر". محمود محمد معاصرة، الفساد الإداري في الشريعة الإسلامية دراسة مقارنة بالقانون الإداري، دار الثقافة، ط1، الأردن، 2011، ص ص 74-75.

²سورة البقرة، الآية 30.

يُفهم من بعض التفاسير أن المقصود بالخليفة في هذه الآية قد يكون أبناء آدم، الذين يُتوقع منهم إذا استُعمروا في الأرض أن يُحدثوا فيها الفساد ويسفكوا الدماء، كما يُروى أن ذلك قد وقع من مخلوقات أخرى كأبناء الجن قبل خلق آدم. وتشير بعض الروايات إلى أنهم أفسدوا في الأرض وسفكوا الدماء، مما قيل إنه استدعى تدخل الملائكة، حيث قاموا بمطاردتهم وضربهم، ثم نُفوا إلى الأماكن النائية كالجزر والبحار والجبال.¹

توجد العديد من الآيات القرآنية التي تتناول الفساد ومشتقاته الاسمية والفعلية، حيث ذُكر الفعل "فسد" في أكثر من خمسين موضعاً موزعة على ثلاث عشرة سورة. ولكل من هذه الآيات دلالتها ومعناها الخاص. ومن بين هذه الآيات، نذكر:

1. الفساد بمعنى الكبرياء والغطرسة:

قال الله تعالى: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾.²

مدح الله تعالى في هذه الآية من لا يريد العلو في الأرض ولا الفساد.³

2. الفساد بمعنى الإسراف:

قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ﴾.⁴

معنى الآية الكريمة الذين يفسدون في الأرض بالمعاصي ولا يصلحون ما أفسدوا بالتوبة وبطاعة الله تعالى.⁵

¹ جلال الدين محمد بن أحمد بن محمد المحلي وجمال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تفسير الجلالين، دار الإمام مالك، الجزائر، 2010، ص 13.

² سورة القصص، الآية 83.

³ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، تفسير ابن رجب الحنبلي، دار العاصمة، ج 2، السعودية، 2001، ص 368.

⁴ سورة الشعراء، الآية 152.

⁵ صلاح بن محمد عرفات، محمد بن عبد الله الشنقيطي، خالد بن فوزي عبد الحميد، اليسير في اختصار تفسير ابن كثير، مركز تفسير للدراسات القرآنية، ج2، السعودية، 2021، ص 384.

3. الفساد بمعنى السحر

قال الله تعالى: ﴿ فَلَمَّا أَفْقَوْا قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُمْ بِهِ السَّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ ﴾¹.

معنى الآية أن الذي جئتم به السحر، سيمحقه أو سيظهر بطلانه الله تعالى ولا يثبتته ولا يقويه وفيه دليل على أن السحر افساد وتمويه لا حقيقة له.²

نستنتج مما تقدّم أنه عند الرجوع إلى كتاب الله، نجد أن كلمة "الفساد" تكرّرت كثيرًا بمفاهيم متعددة، منها إراقة الدماء، وإتلاف المحاصيل، والكفر بالله، وأيضًا بمعنى العصيان والدمار، وكذلك بمفهوم الجفاف، وقلة الغطاء النباتي والبركة، وبمعنى الشر والمنكر وغير ذلك. كما أمر الله تعالى بمعاقبة المفسدين في الأرض وتشديد العقوبات، وهذا ما يُعرف في الشريعة الإسلامية بجريمة الحراقة.

ثانيًا. تعريف الفساد في السنة النبوية

جاء مفهوم الفساد في كثير من الأحاديث النبوية، ونهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم. ومن هذه الأحاديث:

1. وردت في السنة النبوية كلمة الفساد بمعنى الرشوة لقوله صلى الله عليه وسلم: "لعن الله الراشي والمرتشي".³

يفيد الحديث حرمة جميع أنواع الرشوة بلا تمييز.⁴

¹سورة يونس، الآية 81.

²ناصر الدين عبد الله بن عمر /البعضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، كلية الدعوة الإسلامية، ج1، ليبيا، 2006، ص 443.

³زكي الدين عبد العظيم المنذري، مختصر صحيح مسلم -باب حد السرقة، ط1، لبنان، دار المعرفة، 2009، ص351.

⁴محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، دار الفكر، ج3، بيروت، 2019، ص442.

2. عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الأمير إذا ابتغى الريبة في الناس أفسدهم".¹

قال الأوزاعي يدخل في التجسس استماع قوم وهم له كارهون.²

3. عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ».³

فهذه المضغة متوقف صلاح الجسد كله على صلاحها فإذا امتلأت بالتقوى فقد صلح الجسد كله وإذا خلت من التقوى فقد فسد الجسد كله.⁴

بناءً على ما تقدّم، نستنتج أن القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة أعطيا موضوع الفساد حقّه، وعلى دراية تامة بكل أنواعه وأشكاله. كما قدّما كيفية محاربته، لأنه يُعتبر ظاهرة خطيرة. ولا يختلف مفهوم الفساد في السنة النبوية الشريفة عمّا جاء في القرآن الكريم.

¹ أخرجه أبو داوود في (سننه) كتاب: الأدب، باب: في النهي عن التجسس (حديث 4889) (689/2)، وأحمد في (مسنده) (حديث: 23866) وقال محققه شعيب الأرنؤوط: حديث حسن.

² محمد جمال الدين القاسمي، تفسير القاسمي محاسن التأويل، دار الكتب العلمية، ج8، بيروت، 2003، ص536.

³ يحيى بن شرف النووي محي الدين أبو زكريا، شرح النووي على صحيح مسلم، دار الفكر، مصر، د س ن، ص 168.

⁴ روكان أحمد إبراهيم، الإخلاص سبيل الجنة في ضوء الكتاب والسنة، دار الكتب العلمية، العراق، 2016، ص 58.

البند الثالث: تعريف الاصطلاح للفساد الإداري

لا يوجد تعريف محدد أو إجماع على تعريف واحد للفساد الإداري، ولكن هناك اتفاق عام على أن الفساد الإداري هو إساءة استخدام السلطة العامة أو المناصب العامة لتحقيق مكاسب خاصة.¹

اختلف الفقهاء في تعريفهم للفساد الإداري بين متشددين ومتساهلين. فمن بين الفئة الأولى، أي المتشددين، وهم الفقهاء المحافظون، منهم القانونيون وأصحاب الإدارة التقليدية، عرفوا الفساد الإداري بأنه ظاهرة بيروقراطية تتمثل في سلوك غير مشروع بقصد تحقيق مكاسب خاصة.

أما الفئة الثانية، أي الفقهاء المتساهلين، فيرون أن الفساد الإداري هو ظاهرة تتعلق بالإدارات، وهو سلوك غير قانوني فرضته التغيرات التي يشهدها العالم في كافة المجالات، ويعد هذا السبب الرئيسي لتبني هذا السلوك في المجتمعات. وقد قدم هؤلاء الفقهاء تعريفهم وفقاً للظروف ومن خلال تحليلات تبريرية لظاهرة الفساد الإداري²، حيث يرون أن الحاجة إلى الحصول على مكاسب شخصية مختلفة، سواء أكانت سياسية أم اجتماعية أم اقتصادية، تؤدي إلى إساءة استغلال المنصب والسلطة.³

كما أن هناك العديد من التعريفات التي أعطيت للفساد الإداري، والتي تتفق في مجملها على أنه يتمثل في تحقيق المنافع الشخصية من خلال انتهاك القوانين ومخالفتها، واستغلال السلطة في ممارسة الوظائف.⁴

¹ صبرينة كردودي، عتيقة وصاف، الوقاية من الفساد المالي والإداري من منظور الفكر الإسلامي: مشكلة الإثراء غير المشروع لموظف القطاع العمومي، المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية، جامعة الجزائر 3، المجلد 7، العدد 1، الجزائر، 2017/06/01، ص 225.

² عبد العالي حاحة، الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، أطروحة دكتوراه، تخصص قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، الجزائر، 2013/2012، ص 53.

³ علاء الدين شحاتة. التعاون الدولي لمكافحة الجريمة، ايترام للطباعة، مصر، 2000، ص 12.

⁴ أحمد مجدي حجازي، صناعة الفساد في العالم الثالث، مجلة كلية الآداب، جامعة القاهرة، العدد 1، المجلد 5، مصر، 1990، ص 78.

ويُعرف الفساد الإداري في الأوساط الإدارية والهيئات الرسمية للقطاع العام بأنه سلوك فردي أو جماعي يتم من خلاله استخدام الوظيفة والموارد العامة، سواء بدافع من الموظف نفسه أو بضغط من أشخاص خارج الوظيفة والإدارة، لتحقيق منافع وغايات شخصية أو جماعية بما يخالف القانون والشرعية والأنظمة الرسمية.¹

- من بين الفقهاء الذين اهتموا بظاهرة الفساد الإداري وقدموا له تعريفات، مايكل كلارك، الذي عرّف الفساد الإداري بأنه انحراف في استخدام الوظائف العامة بهدف الحصول على منافع شخصية على حساب المصلحة العامة وبطريقة غير شرعية.²

يتضح من تعريف كلارك أن الفساد الإداري هو سلوك غير قانوني يتجسد في استغلال الوظيفة من أجل الكسب الشخصي على حساب المنفعة العامة.

وعلى الرغم من أن كلا التعريفين يعتمدان في تعريف الفساد الإداري على منظور الحكم الراشد والرأي العام، فإن هناك تغييرات كبيرة في الوقت الحاضر تفرض علينا جرائم فساد إداري جديدة لا تتماشى مع المنظورين المذكورين.

¹الويزة نجار، التصدي المؤسسي والجزائي لظاهرة الفساد في التشريع الجزائري: دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2018، ص ص50-51.

²نفس المرجع، ص 53.

– أما بالنسبة للفقهاء الأجانب، فقد عرّف الفقيه جيليان بروك¹ الفساد الإداري بأنه سعي الموظف إلى تحقيق مكاسب شخصية من خلال استغلال النفوذ أو السلطة، سواء كان ذلك من منصبه أو من علاقاته.²

قد شدد جيليان بروك على أن سلوك الفساد يتم عن طريق استغلال النفوذ أو السلطة، واتفق مع العديد من التعريفات التي تؤكد أن الهدف من الفساد الإداري هو تحقيق المنفعة الخاصة.

نستنتج أنه للوصول إلى تعريف أكثر دقة للفساد الإداري، يجب أن يشمل كافة الأبعاد والمجالات. فالفساد الإداري هو ظاهرة اجتماعية، سياسية واقتصادية تتشابك فيها القيم الأخلاقية والقانونية، ويرتبط بالوظيفة العامة، والمنفعة العامة، والرأي العام، والحكم الرشيد،

¹ جيليان بروك هي أستاذة الفلسفة في جامعة أوكلاند، نيوزيلندا. لديها عدة اهتمامات بحثية حالية، من أبرزها مشروع رئيسي يركز على الهجرة والعدالة. تستكشف في هذا المشروع الطرق التي يمكن من خلالها لسياسات الهجرة أن تساهم في الحد من مظاهر الظلم العالمي. وقد تناولت أعمالها الأخيرة قضايا مثل إيجاد حلول عادلة لآزمات اللاجئين، والسياسات المسموح بها لمعالجة المشكلات المرتبطة بهجرة الأدمغة، وكيف يمكن لسياسات الهجرة أن تساعد في التخفيف من حدة الفقر العالمي.

من بين منشوراتها السابقة:

- *العدالة العالمية: رؤية كوزموبوليتانية* (منشورات جامعة أكسفورد، 2009)، وقد تُرجم إلى اللغة الصينية في عام 2014،
- *نقاش حول هجرة الأدمغة: هل يحق للحكومات تقييد الهجرة؟* (منشورات جامعة أكسفورد، 2015، بالمشاركة مع مايكل بليك)،
- *الكوزموبوليتانية في مقابل اللا-كوزموبوليتانية* (منشورات جامعة أكسفورد، 2013، تحرير).

بين عامي 2013 و 2015، كانت زميلة في مركز إدmond جيه. سافرا للأخلاقيات بجامعة هارفارد. وتشغل حالياً منصب أستاذة الفلسفة في جامعة أوكلاند. تمت زيارة الموقع الإلكتروني يوم 2025/05/23 على الساعة 11:04.

<https://www.humanmovement.cam.ac.uk/directory/gillian-brock>

² عبد الله محمد الهواري، الفساد والقانون الدولي، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، ط 1، مصر، 2019، ص 27.

ويتفق أغلب الفقهاء على أن الفساد الإداري هو سلوك يتخذه الموظف لتحقيق مكاسب شخصية، وينطوي على انحراف في أداء وظيفته وعدم القيام بالمهام الموكلة إليه، كما يشمل الفساد الإداري كلاً من القطاعين العام والخاص.

البند الرابع: تعريف الفساد في القانون الدولي

سنتطرق في هذا البند إلى تعريف الفساد الإداري من منظور قانوني.

أولاً: تعريف الفساد الإداري من قبل المنظمات والاتفاقيات الدولية

لقد قدمت المنظمات الدولية والمحلية، الرسمية وغير الرسمية، وكذلك الاتفاقيات، تعريفات عديدة للفساد الإداري، نظراً لخطورة هذه الظاهرة التي تهدد العالم أجمع، وتُضعف المجتمعات، وتُفوّض استقرار الدول.

1. تعريف الفساد الإداري من قبل منظمة الشفافية الدولية

منظمة الشفافية الدولية¹ هي منظمة غير حكومية متخصصة في مكافحة قضايا الفساد وتعزيز الشفافية. تصدر المنظمة تقارير سنوية لمتابعة قضايا الفساد الإداري بشكل مستمر.² عرفت الفساد بأنه إساءة استغلال المنصب أو السلطة لتحقيق منافع ومكاسب شخصية في القطاع العام³، أتاحت منظمة الشفافية الدولية المجال أمام الباحثين لاجتهاداتهم بهدف الوصول إلى تعريف أكثر شمولاً للفساد، حيث تم تعريفه على النحو التالي بأنه مجموعة من

¹ تُعد المنظمة الشفافية منظمة دولية غير حكومية تأسس في سنة 1993 يقع مقرها في برلين وتضم 100 فرع في العديد من الدول منها في دولة الجزائر تطلق على نفسها أنها منظمة مجتمع مدني عالمي لمحاربة الفساد تُركز على مكافحة الفساد السياسي وغيره تعمل بكل الطرق لمكافحته وتعزيز الشفافية. وتشتهر بتقريرها السنوي "مؤشر مدركات الفساد" الذي يقارن بين الدول من حيث انتشار الفساد. وترى أن الفساد هو استغلال السلطة العامة لتحقيق مكاسب شخصية من خلال قبول أو طلب المسؤولين لرشوة. عثمان مداحي، دراسة وصفية تحليلية لمؤشرات منظمة الشفافية الدولية (مع الإشارة إلى حالة الجزائر)، مجلة البشائر الاقتصادية، جامعة بشار، المجلد 5، العدد 2، الجزائر، 2019/10/24، ص 711.

² علي بقرشيش، أمير بلوشة، جهود المنظمات الدولية غير الرسمية في مكافحة الفساد، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، المجلد 10، العدد 1، الجزائر، 2021/01/01، ص ص 403-404.

³ Transparency International:

على الموقع الإلكتروني، تمت الزيارة في 2024/10/06، على الساعة 13:03.

<https://www.transparency.org/what-is-corruption/#define>.

الأفعال والممارسات التي يقوم بها المسؤولون في القطاع العام أو الحكومي، سواء كانوا سياسيين أو موظفين مدنيين، لتحقيق مصالح شخصية أو منافع لأقاربهم، من خلال إساءة استخدام السلطة الموكلة إليهم بصورة غير قانونية.¹

2. تعريف الفساد الإداري من قبل البنك الدولي

قدم البنك الدولي² تعريفاً شاملاً للفساد، وتضمن ذلك أيضاً تعريفاً للفساد الإداري، بأنه تحقيق مصلحة خاصة من خلال إساءة استخدام السلطة العامة أو المنصب العام.³

¹ محمد الصادق إسماعيل، الفساد الإداري في الوطن العربي مفهومه وأبعاده المختلفة، المجموعة العربية، مصر، 2014، ص 18.

² البنك الدولي للإنشاء والتعمير، الذي تأسس عام 1944 بموجب اتفاقية بريتون وودز، يعد إحدى المؤسسات الرئيسية التابعة للولايات المتحدة الأمريكية. يقع مقره في نيويورك، وتم التصديق على تأسيسه في 27 ديسمبر 1945، لبدء نشاطه الفعلي في عام 1946. خلال مسيرته، عرف البنك بعدة أسماء، منها المصرف الدولي لإعادة الإعمار والتنمية. يضم البنك الدولي العديد من حكومات الدول، ويهدف إلى تقديم المساعدات المالية للدول النامية لدعم مشاريع في مجالات الصحة والتعليم، وإعادة إعمار البنية التحتية، بالإضافة إلى إصلاح الأجهزة الحكومية. يسعى البنك من خلال هذه الأهداف إلى تعزيز التنمية وتحقيق الاستقرار الاقتصادي في الدول النامية. وسام السعدي، صندوق النقد الدولي ودوره في تحقيق متطلبات النظام الدولي الجديد، المركز العربي، ط 1، مصر، 2020، ص 112.

³ تقرير البنك الدولي حول الفساد لعام 1997، على الموقع الإلكتروني، تمت الزيارة في 10/04/2023، على الساعة

3. تعريف الفساد الإداري من قبل صندوق النقد الدولي

عرض صندوق النقد الدولي¹ تعريفاً للفساد الإداري، يوضح فيه كيفية ممارسة الموظف العام للفساد من خلال خيانة الأمانة العامة والثقة، وانحرافه عن أداء واجباته، وقد وصف الفساد الإداري بأنه سلوك غير أخلاقي ومنبوذ، ولا يمكن قبوله.² من خلال ما سبق، يمكن القول إن هناك العديد من المنظمات الحكومية وغير الحكومية، الرسمية وغير الرسمية، التي تعمل على تعريف ومكافحة الفساد الإداري. تشمل هذه المنظمات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، ومنظمة التجارة العالمية، ومجلس الاتحاد الأوروبي، ومنظمة الدول الأمريكية، والاتحاد الأفريقي، ومنظمة الثقافة العالمية، وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية التي كانت لها إسهامات كبيرة في مجال مكافحة الفساد الإداري، حيث قدمت العديد من التعريفات التي تصب في مفهوم واحد، ألا وهو أن الفساد الإداري يهدف إلى تحقيق منفعة خاصة وشخصية، سواء كانت مادية أو معنوية، ويُعد عدواً للمصلحة العامة من خلال السلوك غير الأخلاقي وغير القانوني من قبل الموظف.

ثانياً. تعريف الفساد الإداري في قانون الداخلي

كان لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الفضل الكبير في تعديل وخلق قوانين جديدة لمكافحة الفساد الإداري في العديد من البلدان التي وقعت وصادقت عليها. وقد اختلفت هذه التشريعات في تناول قضية الفساد الإداري، ولكل منها موقفها الخاص، خصوصاً فيما يتعلق بتعريفه.

¹ يُعد صندوق النقد الدولي مؤسسة دولية تمثل جميع حكومات العالم، وقد تأسس بموجب معاهدة دولية تهدف إلى الإشراف على النظام النقدي الدولي الجديد الذي أنشئ بعد الحرب العالمية الثانية. كوكالة تابعة للأمم المتحدة، بدأ الصندوق نشاطه في عام 1945، ومن أبرز وظائفه مراقبة الاقتصاد العالمي وضمان استقراره.

يعكس اسم "صندوق النقد الدولي" دوره كصندوق مالي يتيح للدول الأعضاء الحصول على الموارد المالية لمواجهة الأزمات الاقتصادية. كما يُعتبر الصندوق منظمة دولية تسعى إلى تعزيز التعاون والمساعدة المتبادلة بين الدول الأعضاء، والبالغ عددها 189 دولة، بهدف تحقيق المنافع المشتركة والازدهار العالمي. وسام السعدي، المرجع السابق، ص 18-19.

² خالد حسن أحمد لطفي، الحكومة الإلكترونية ودورها في مكافحة الفساد الإداري، المرجع السابق، ص 75.

من أبرز الأمثلة على التشريعات التي لم تستخدم مصطلح "الفساد الإداري" ولم تجرم أفعاله قبل تصديقها على اتفاقية الأمم المتحدة، هو قانون العقوبات في الجزائر، حيث لم يكن هناك تعريف محدد للفساد الإداري أو تجريم واضح لأفعاله، ولكن بعد تصديق الجزائر على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بموجب المرسوم الرئاسي رقم 04-128 المؤرخ في 19 أبريل 2004¹، بدأت القوانين تتضمن نصوصاً تجرم أفعال الفساد الإداري وفقاً لمعايير الاتفاقية الدولية.

لذلك كان على الجزائر تعديل تشريعاتها الداخلية وفقاً لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. وبناءً على ذلك، صدر القانون رقم 06-01² بتاريخ 20 فبراير 2006، المعدل والمتمم، والمتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته. ومن خلال فحص هذا القانون، نجد أن المشرع الجزائري اتبع نفس خطوات اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، حيث لم يقدم تعريفاً محدداً للفساد، واكتفى بذكر أشكاله ومظاهره. وهذا ما ورد في المادة 02، الفقرة "أ".

بالرجوع إلى الباب الرابع من القانون رقم 06-01، نلاحظ أن المشرع الجزائري نصّ على عدد من الأفعال التي تُعتبر مظاهر وصوراً للفساد، واعتبرها جرائم فساد تصل إلى أكثر من عشرين جريمة، من بينها جرائم الفساد الإداري.³

على الرغم من أن القانون الجزائري ذكر عدداً كبيراً من صور ومظاهر الفساد، إلا أنه يُؤخذ عليه عدم معالجة بعض المظاهر التي تشكل خطراً كبيراً على المجتمع. لذلك، من الضروري إدراجها في القانون واعتبارها من صور الفساد.

¹ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لسنة 2003، صادقت عليها الجزائر بموجب المرسوم الرئاسي 04-128 الصادر في 19/04/2004، المتضمن التصديق بتحفظ على اتفاقية هيئة الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في نيويورك في 31/11/2003، ج ر، العدد 26، صادر في 25/04/2004.

² القانون 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، المؤرخ في 20/02/2006، ج ر، العدد 14، مؤرخة في 08/03/2006، المعدل والمتمم بالأمر 05-10، المؤرخ في 26/08/2010، ج ر، العدد 50، الصادر في 01/09/2010، وبالقانون 11-15، المؤرخ في 02/08/2011، ج ر، العدد 44، الصادر في 10/08/2011.

³ الويزة نجار، المرجع السابق، ص 67.

على غرار المشرع الجزائري، لم يتطرق المشرع المصري أيضاً إلى تعريف مصطلح الفساد في نصوصه القانونية، واكتفى بمواجهة أفعال الفساد، بما في ذلك الفساد الإداري، في قانون العقوبات¹، وتناول موضوع الرشوة في المادتين 103 و 103 مكرر من قانون العقوبات²، بالإضافة إلى الغدر واختلاس الأموال الأميرية، وتجاوز الموظفين حدود وظائفهم، وإهمالهم، والعديد من الأفعال الأخرى التي تُصنّف كجرائم فساد إداري وفقاً للمواد من 120 إلى 132 من قانون العقوبات المصري. كما أشار المشرع المصري إلى بعض أفعال الفساد الإداري في نصوص منفصلة أخرى.³

بناءً على ما تقدم، يتضح أن الأنظمة القانونية في الجزائر ومصر تصرفت بأفضل ما في وسعها بعدم التدخل في التعريفات الفقهية للفساد، وذلك لأن تعريف الفساد أثار جدلاً كبيراً، ليس فقط بين الفقهاء القانونيين، بل أيضاً بين العلماء والباحثين في مختلف المجالات. على عكس المشرعين الجزائري والمصري، عرف المشرع الفرنسي الفساد في قانون العقوبات، وقام بتقسيمه إلى نوعين:

-**الفساد النشط:** يُعرف بأنه سعي الموظف للحصول على رشوة أو هدية أو منفعة قبل تقديم الخدمة أو منح العقد.

-**الفساد السلبي:** يتمثل في قبول الموظف هدية أو مكافأة بعد تقديم الخدمة أو منح

العقد.⁴

¹ قانون العقوبات رقم 58 لسنة 1937، آخر تعديل بتاريخ 2021/08/15 بالقانون 141. ج ر المصرية، العدد 81، الصادر في لسنة 2021.

² تنص المادة 103 والمادة 103 مكرر 1 من قانون العقوبات المصري على جريمة الرشوة وعلى الموظف المرتشي الذي يرتكب جريمة الرشوة مقابل أعمال وظيفته أو الامتناع عنها، أو الذي يدعي أنها من أعمال وظيفته، كما نصت على العقوبة المقررة لذلك.

³ محمد سامر دمغش، استراتيجيات مواجهة الفساد المالي والإداري والمواجهة الجنائية والآثار المترتبة عليه دراسة مقارنة، مركز الدراسات العربية، ط 1، مصر، 2018، ص 32.

⁴ على حاج مداح، جريمة قبول هدية أو مزية غير مستحقة، مجلة دراسات في الوظيفة العامة، المركز الجامعي بالبيضاء، المجلد 4، العدد 1، الجزائر، 2020/12/31، ص 7.

هذا التمييز بين الفساد النشط والسلبي يوضح بدقة أنواع الممارسات الفاسدة وكيفية التعامل معها قانونياً.

ينص القانون اليمني رقم 39 لسنة 2006¹ لمكافحة الفساد² على تعريف الفساد بأنه كل مخالفة أو استغلال للقانون، أو استغلال للصلاحيات الممنوحة بغرض الإضرار بالمصلحة العامة وتحقيق المصلحة الخاصة.

خلاصة القول، قدمت بعض التشريعات تعريفاً واضحاً للفساد الإداري، بينما اكتفت أخرى بتحديد صوره ومظاهره دون تقديم تعريف محدد. كما أن هناك تشريعات وقوانين لم تتضمن مصطلح الفساد الإداري قبل المصادقة على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

¹ القانون اليمني رقم 39 لسنة 2006، بشأن مكافحة الفساد، صدر برئاسة الجمهورية في صنعاء، بتاريخ 2006/12/25.

² المادة 2 من القانون اليمني رقم 39 لسنة 2006 لمكافحة الفساد.

الفرع الثاني: أنواع الفساد الإداري

تعد التصرفات والسلوكيات التي يقوم بها الموظفون والتي تكون مخالفة لأنظمة وقوانين الإدارة، من مظاهر الفساد الإداري، الذي يعتبر ظاهرة معقدة ومتداخلة، تختلف باختلاف التحولات والمتغيرات التي يشهدها العالم.

فالفساد الإداري بكافة أشكاله وأنواعه يُعدُّ من أهم الأدوات التدميرية التي تعصف بالإدارة، مما يمنعها من التطور وأداء مهامها بفعالية، ولا يتوقف تأثيره عند حدود الإدارة، بل يتجاوز ذلك ليؤثر على المجتمع والدولة بشكل عام، مما يسبب شللاً في عمليات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ويؤدي إلى عدم الاستقرار السياسي والاجتماعي.¹

سنتطرق في هذا الفرع إلى أنواع الفساد الإداري من ناحية الحجم، الانتشار، درجة التنظيم، والرأي العام.

البند الأول: أنواع الفساد الإداري من ناحية الحجم

يتطلب هذا النوع من الفساد الإداري التمييز بين الفساد الإداري الصغير والكبير، حيث يتميز كل منهما بخصائص وأمثلة محددة.

أولاً. الفساد الإداري الصغير

الفساد الإداري الصغير، المعروف أيضاً بالفساد البيروقراطي أو الفساد العادي، يُعد شائعاً ومنتشراً بين صغار الموظفين في المستويات الوظيفية الوسطى والدنيا من الجهاز الإداري. يتميز هذا النوع من الفساد بأنه يُمارس عادةً بشكل فردي، دون تخطيط مسبق أو تنسيق مع الآخرين، وغالباً ما يكون له علاقة مباشرة ومستمرة مع المواطنين والمستفيدين من خدمات الإدارة. ويتميّز فيه بأن الموظف الفاسد لا يحصل على مبالغ كبيرة من المال²، من

¹مليكه هنان، جرائم الفساد: الرشوة والاختلاس وتكسب الموظف العام من وراء وظيفته في الفقه الإسلامي وقانون مكافحة الفساد الجزائري مقارنة ببعض التشريعات العربية، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2010، ص 13.

²محمد قاسم القريوني، الإصلاح الإداري بين النظرية والتطبيق، دار وائل، الأردن، 2001، ص 33.

أبرز الأمثلة على ذلك تلقي الرشاوى لتقديم خدمات معينة، مثل تسريع إجراءات إصدار التراخيص، والنهب، وسرقة الأموال العامة، والمحسوبية.

تشمل الأمثلة الأخرى الحصول على وظائف وامتيازات للأقارب، وإفشاء الأسرار العامة، والغش. هذا النوع من الفساد ينتشر بشكل كبير في الدول النامية.¹

وتجدر الإشارة إلى أن هذا النوع من الفساد خطير لأنه يصعب إثباته إلا بتعاون الطرف المستفيد من الخدمة، كما يشكل خطرًا على تطوير وتحسين الإدارة. ومع ذلك، يتميز هذا الفساد بإمكانية السيطرة عليه والقضاء على انتشاره من خلال المراقبة المستمرة، والمساءلة، والإدارة الشاملة والجيدة، واستخدام آليات وتقنيات الإدارة الإلكترونية.

ثانياً. الفساد الإداري الكبير

الفساد الإداري الكبير، المعروف أيضاً بالفساد في المستويات الوظيفية العليا للموظفين²، يتم من قبل كبار المسؤولين والموظفين ذوي النفوذ والمراكز العليا الذين يستخدمون سلطتهم ومناصبهم لتحقيق منافع شخصية أو الحصول على مبالغ طائلة.

يتميز هذا النوع من الفساد بأنه مرتبط بعمليات كبرى وضخمة ومعقدة، وغالبًا ما يكون منظمًا ومنسقًا ومخططًا بشكل جيد، ويتم تنفيذه من قبل مجموعة من الأشخاص، وقد يتجاوز هذا النوع من الفساد حدود الدول، حيث يتعرض المسؤولون لضغوط خارجية لممارسة الفساد في الإدارة ويتقاسمون مع الأطراف الخارجية عائدات هذا الفساد.³

تشمل أمثلة هذا النوع من الفساد الاختلاس، والفساد في الصفقات الكبرى، والوكالات التجارية للشركات الكبيرة والمتعددة الجنسيات.⁴

¹ موسى بودهان، النظام القانوني لمكافحة الفساد في الجزائر، وحدة الطباعة الربوية، الجزائر، 2009، ص 26.

² محمد الصادق إسماعيل، الفساد الإداري في الوطن العربي مفهومه وأبعاده المختلفة، المرجع السابق، ص 19.

³ آلاء حسن حمودي العزاوي، المرجع السابق، ص 60.

⁴ موسى بودهان، المرجع السابق، ص 26.

إن هذا النوع من الفساد الإداري يتميز بخطورته وتعقيدته منذ البداية، ويتم تنفيذه من خلال التخطيط والتنسيق، وهو منظم ومحمي بكافة الوسائل، مما يجعل اكتشافه وعلاجه صعباً للغاية، ويؤدي هذا الفساد إلى تدمير الدول وإفكارها، كما يخلق الفوضى في الأوساط الإدارية ويؤدي إلى عدم الاستقرار السياسي نتيجة تدخل العناصر الأجنبية.

البند الثاني: أنواع الفساد الإداري من حيث الانتشار

إن انتشار الفساد الإداري يمكن أن يكون على المستوى المحلي أو الدولي، وفيما يلي توضيح لذلك.

أولاً. الفساد الإداري المحلي

ينتشر الفساد الإداري المحلي داخل دولة معينة وبين الموظفين والأشخاص في المناصب الإدارية الذين لا تربطهم علاقات بشركات أجنبية، ويكون هذا الفساد محصوراً في قطاعات ومؤسسات تنتمي لنفس الإقليم أو الوزارة.¹

تشمل أسباب الفساد الإداري المحلي عدم التحديث والتجديد في الإدارة، والتناقض الكبير بين الواقع وما هو رسمي، كما يساهم ضعف الرقابة الداخلية والخارجية في استغلال الفرص لممارسة الفساد بكافة أشكاله. بالإضافة إلى ذلك، يتم استغلال الثغرات القانونية لتحقيق مصالح شخصية.²

ثانياً. الفساد الإداري الدولي

يأخذ الفساد الإداري الدولي أبعاداً واسعة تصل إلى نطاق عالمي، ويتجاوز حدود الدول وحتى القارات، ويرتبط بنظام الاقتصاد الحر والعولمة.

يتميز هذا النوع من الفساد الإداري بخطورته، وتشمل أشكاله وصوره الرشاوى الأجنبية بهدف الاستثمار أو تفضيل الشركات الأجنبية على حساب الشركات المحلية، وذلك من خلال

¹ هاشم شمري، الفساد الإداري والمالي وآثاره الاقتصادية والاجتماعية، دار اليازوري العلمية، الأردن، 2011، ص 48.

² رواء زكي الطويل، الأمن الدولي واستراتيجيات التغيير والإصلاح، دار أسامة، الأردن، 2012، ص ص 94-95.

الخداع والتزوير لتحقيق منافع شخصية. بالإضافة إلى ذلك، يمكن أن يتخذ أشكالاً تشكل خطراً كبيراً، مثل التجارة غير المشروعة في الأسلحة، والاتجار بالبشر، والمخدرات، والجرائم العالمية الخطيرة الأخرى.¹

البند الثالث: أنواع الفساد الإداري حسب التنظيم والقانون

يستعرض هذا البند أنواع الفساد الإداري من حيث التنظيم، بالإضافة إلى أنواعه من منظور قانوني.

أولاً. أنواع الفساد الإداري حسب التنظيم

هناك أربعة أنواع رئيسية للفساد وفقاً لهذا المعيار: العرضي أو الصغير، المنظم، الشامل، والجزئي. وفيما يلي تفصيل كل نوع:

1. الفساد الإداري العرضي

المعروف أيضاً بالفساد المؤقت، يشير إلى جميع أنواع الفساد الصغيرة والعرضية. يختلف هذا النوع تماماً عن الفساد المنظم، ويتسم بخصائص الفساد غير المنظم من حيث الوقت والتخطيط والتدبير. غالباً ما يكون هذا الفساد فردياً أكثر منه جماعياً، حيث يعبر عن السلوك الشخصي. يهدف الأفراد في هذا النوع من الفساد إلى تحقيق مكاسب سريعة من استغلال مناصبهم الإدارية²، تشمل الأمثلة على الفساد الإداري العرضي الاختلاس، المحسوبية، سرقة الأدوات الإدارية، الحصول على مبالغ صغيرة بشكل غير قانوني.

¹ هاشم شمري، المرجع السابق، ص 49.

² محمد شاهين، سماحة الإسلام في حقوق الإنسان، دار حميثرا، مصر، 2017، ص ص 38-39.

2. الفساد الإداري المنظم

المعروف أيضًا بالفساد الدائم، يتميز بخاصية الاستمرارية من خلال التخطيط والتنسيق الدقيق. ينتشر هذا النوع من الفساد في مختلف الأجهزة والمنظمات والإدارات، حيث تُستخدم فيه أساليب ووسائل مختلفة، بما في ذلك وسائل غير معتادة مثل القتل وفض المنازعات وتصفية الخصومات¹. يعتمد تنفيذ هذا الفساد على مجموعة من الموظفين الذين يشكلون عصابة، حيث تُدار جرائم الفساد من خلال شبكة مترابطة، يستفيد كل عنصر منها ويعتمد على الآخر.

تهدف هذه الشبكة إلى الحفاظ على مكاسبها وتحويل الأموال العامة المخصصة للصالح العام إلى حساباتها الشخصية. تدير هذه الشبكة مقدار الرشوة وآلية دفعها وكيفية إنهاء المعاملة، مما يجعل الإدارة بأكملها فاسدة. الهدف الأساسي لهذه الشبكة هو تحقيق المكاسب الشخصية عبر استغلال المنظومة الإدارية بشكل دقيق ومنظم.²

3. الفساد الإداري الشامل

الفساد الإداري الشامل هو نهب واسع النطاق للأموال والممتلكات العامة، ويضم عددًا كبيرًا من الفاسدين. يشمل هذا النوع جميع فئات الإدارة، بما في ذلك الموظفين العاديين وكبار المسؤولين، الذين يستغلون مناصبهم وصلاحياتهم الإدارية لتحقيق مكاسب شخصية على حساب الإدارة والمصلحة العامة، ويرتبط الفساد الإداري الشامل بانتشار ثقافة الفساد في دول بأكملها وغياب القانون. يمارس الأفراد هذا الفساد في حالة ضعف الدولة وعدم وجود قوانين تنظيمية.³ تتجلى أشكال هذا الفساد في المعاملات الوهمية، ودفع أثمان سلع غير موجودة، وتحويل السلع العامة إلى مصالح خاصة بذريعة المصلحة العامة، بالإضافة إلى الرشاوى.

¹ محمد شاهين، المرجع السابق، ص39.

² خالد حسن أحمد لطفي، الحكومة الإلكترونية ودورها في مكافحة الفساد الإداري، دار الفكر الجامعي، ط1، مصر، 2012، ص 81.

³ محمد شاهين، المرجع السابق، ص40.

4. الفساد الإداري الجزئي

الفساد الإداري الجزئي هو عكس الفساد الشامل، حيث تكون الممارسات الفاسدة محدودة سواء كانت كبيرة أو صغيرة في نفس الإدارات أو المنظمات.

ثانياً. أنواع الفساد الإداري حسب القانون

يشمل الفساد الإداري، حسب القانون، نوعين رئيسيين: الفساد الإداري الروتيني والقانوني.

1. الفساد الإداري الروتيني

يقصد به الفساد المعتاد في الدوائر الإدارية، وهو فساد لا يخرج عن إطار القانون في البداية، ولكنه يمكن أن يتطور ليصبح خارج القانون.

يُعتبر هذا النوع من الفساد سلوكاً شائعاً يمكن أن يؤدي إلى استخدام الرشاوى، وبالتالي يجب محاربته، كما يمثل سلوكاً ومعاملات خاصة، مثل الإسراع في إنجاز معاملة لشخص معين أو تفضيله في تقديم الخدمات الإدارية.¹

2. الفساد الإداري القانوني

يشير الفساد الإداري القانوني إلى الأنشطة الفاسدة التي تنتهك نصوص القانون، سواء كانت هذه المخالفة صريحة أو ضمنية، ويتم هذا النوع من الفساد من خلال المشاركة والتخطيط مع الآخرين، مما يخلق إجماعاً على مخالفة القانون، ويصعب محاربة هذا النوع من الفساد نظراً لمشاركة العديد من الأفراد فيه، بالإضافة إلى تشابهه وتعقيده.²

¹ خالد حسن أحمد لطفي، المرجع السابق، ص 82-83.

² نفس المرجع، ص 83.

البند الرابع: أنواع الفساد الإداري حسب الرأي العام والنشاط

يتناول هذا البند أنواع الفساد الإداري حسب الرأي العام، كما يستعرض أنواعه على حسب النشاط.

أولاً. أنواع الفساد الإداري حسب الرأي العام

وفقاً للرأي العام، يشمل الفساد الإداري كل من الفساد الإداري الأبيض، والفساد الإداري الأسود، والفساد الإداري الرمادي.¹

1. الفساد الإداري الأبيض

يُقبل هذا النوع من الفساد من رأي العام ويُستحسن من قبل المواطنين والموظفين، مثل قبول الإكراميات صغيرة لبعض الموظفين.

2. الفساد الإداري الأسود

يُقصد به ذلك السلوك الذي يحظى بإجماع شعبي على إدانته وضرورة معاقبة من يقترفه، نظراً لوضوح مخالفته للقيم والمعايير الأخلاقية والقانونية.²

3. الفساد الإداري الرمادي

يُمثل حالة وسطى بين الفساد الأسود والفساد الأبيض، ويظهر في المواقف التي تطالب فيها بعض الفئات داخل المجتمع بإدانة مرتكبي هذا السلوك، في حين يبقى الرأي العام متردداً أو غير حاسم بشأن الموقف من ذلك السلوك.³

¹ علاء فرحان، علي الحسن، حميدي العامري، استراتيجيات محاربة الفساد الإداري والمالي مدخل تكاملي، دار الأيام، الأردن، 2016، ص 34.

² بوزيان رحمانى جمال، نوري منير، الفساد الإداري في القطاع العام، مجلة الاقتصادية الجديدة، جامعة حسنية بن بوعلي الشلف، المجلد 1، العدد 14، الجزائر، 2016/12/31، ص 204.

³ نفس المرجع.

ثانياً: الفساد الإداري حسب النشاط

يشمل الفساد الإداري حسب النشاط نوعين رئيسيين: الفساد الإداري المالي والفساد الإداري الوظيفي.

1. الفساد المالي

الفساد المالي هو مجموعة من الانحرافات التي تشمل كل من التشريعات والقوانين المتعلقة بالأموال العامة والخاصة بالإدارات، من قبل الموظفين، بهدف تحقيق مصلحة شخصية وإغناء الذمة المالية على حساب المصلحة العامة، وهذا النوع من الفساد شائع في دول العالم النامي، ويشمل غسل الأموال، والاحتيال على المستثمرين، والاختلاس، وخيانة الأمانة¹.

2. الفساد الوظيفي

يشمل الفساد الوظيفي مجموعة من الانحرافات السلوكية في التشريعات والقوانين من قبل الموظفين تجاه الإدارة التي يعملون بها. يتضمن ذلك امتناع الموظف عن أداء المهام الموكلة إليه سواء كلياً أو جزئياً، مما يؤثر على أداء وفعالية الإدارة. ومن أمثلة الفساد الوظيفي أيضاً مخالفة القوانين، والوساطة، والمحسوبية، والإهمال، وعدم احترام مواعيد العمل². وأخيراً، على الرغم من تعدد أنواع الفساد الإداري المذكورة أعلاه، يمكن لكل نوع منها أن يشمل نوعاً جديداً آخر، وهو الفساد الإداري الإلكتروني، الذي نشأ نتيجة العولمة والتطور التكنولوجي والاتصالات. ينتشر هذا النوع في الإدارات التي انتقلت من الأساليب التقليدية إلى الإدارة الإلكترونية.

¹Samia Hamrish, "Financial and Administrative Corruption: Its Causes, Manifestations, and Prevention Mechanisms with a Presentation of the Most Important International Experiences in Combating It," Al-Manar Review of Legal and Political Studies and Research, Yahya Fares University of Médéa, Vol. 2, N°. 2, Algeria, June 1, 2018, p p. 278-479.

²خالد عيادة عليماني، الفساد وانعكاساته على التنمية الاقتصادية: دراسة حالة الأردن، دار الخليج، ط1، الأردن، 2020،

المطلب الثاني: أسباب الفساد الإداري وآثاره

رغم اختلاف أسباب الفساد الإداري وآثاره بين الدول والأفراد والهيئات الإدارية، وذلك نتيجة للتباين في الأنظمة السياسية والتشريعية والثقافية والاقتصادية وطبيعة كل مجتمع، إلا أن هذه الأسباب والآثار تتشابه بشكل كبير في الهيئات والأجهزة الإدارية بالدول النامية. لقد أصبحت ظاهرة الفساد الإداري منتشرة على نطاق واسع في هذه الدول، مما يستدعي مواجهتها بجدية. ولمكافحة هذا الوباء، لا بد من تحديد الأسباب التي تساعد على انتشاره ومعالجتها بفعالية، بهدف تقليص آثاره السلبية على الأفراد والمجتمعات والهيئات الإدارية. يركز هذا المطلب على دراسة أسباب الفساد الإداري وآثاره. يتناول الفرع الأول الأسباب التي تساهم في انتشار الفساد، بما في ذلك العوامل الداخلية والخارجية التي تؤثر على بيئة العمل الإداري. أما الفرع الثاني، فيسلط الضوء على الآثار المترتبة على الفساد الإداري، سواء كانت سلبية أو إيجابية.

الفرع الأول: أسباب الفساد الإداري

يُعد الفساد الإداري ظاهرة خطيرة تنتشر في جميع الدول، سواء المتقدمة أو النامية، ولكل ظاهرة أسباب التي تساعد على انتشارها. وتنقسم دوافع وأسباب الفساد الإداري إلى قسمين رئيسيين أولاً العوامل الداخلية، التي تتعلق بالإدارة نفسها وتشمل الموظف والوظيفة العامة، وثانياً العوامل الخارجية، التي تشمل جميع الدوافع والأسباب التي تقع خارج نطاق الموظف والوظيفة العامة، مما يُعزز في انتشار الفساد الإداري.

البند الأول: الأسباب السياسية والاقتصادية

تشمل الأسباب السياسية والاقتصادية جميع العوامل التي تقع خارج نطاق الإدارة وتساهم في ظهور الفساد داخلها، مما يساعد على انتشاره.¹

أولاً. الأسباب السياسية

تُعد الأسباب السياسية من أبرز العوامل المؤثرة على الفساد الإداري، نظراً للتداخل الكبير بينهما. فالعوامل السياسية لا تؤثر فقط عليه، بل تدعم أيضاً في زيادة انتشاره، بينما يسبب أيضاً الفساد الإداري بدوره أضراراً سياسية. وهذا ما أكدته ديباجة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد²، التي أشارت إلى أن الفساد، بوجه عام، والفساد الإداري، بشكل خاص، يمثلان مشكلات ومخاطر عدة على المستوى السياسي، حيث يهددان الأمن والاستقرار السياسي للمجتمعات، ويؤثران على الديمقراطية والعدالة، ويشكلان تهديداً لسيادة القانون.

إن الفساد السياسي، الذي يسعى من خلاله أصحاب السلطة والمسؤولون السياسيون لتحقيق منافع شخصية دون النظر إلى العواقب التي يتسببون فيها، يؤدي إلى الانحراف عن السلطة، وخلل في الأمور المتعلقة بالحكم والمؤسسات السياسية، وإهدار حرية التعبير والمشاركة، واختلال النظام الرقابي الذي يفرضه المواطنون والمجتمع المدني، ومن هنا، تتأثر

¹ محمد سامر دمغش، المرجع السابق، ص 57.

² ديباجة الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، الفقرة الأولى، المصدر السابق، ص 5.

كافة الإدارات ومؤسسات الدولة والجهاز التنفيذي، بانتشار الموظفين الفاسدين الذين يحتمون بنظام سياسي فاسد يهدف إلى تحقيق مصالحه ومنافعه، ونهب وسرقة ممتلكات الدولة على حساب المنفعة العامة ومصالح المواطنين¹، وتتمثل الأسباب السياسية فيما يلي:

1. الغياب التام لدور المسؤولين السياسيين وقلة وعيهم

يُفترض أن تتولى القيادة السياسية مسؤولية معالجة القضايا العالمية وتحليلها وتقديم الحلول المناسبة لها، بهدف بناء دولة متكاملة ومتطورة تقوم على مبادئ العدالة. ومع ذلك، لم يتحقق هذا الدور بشكل كامل في دول العالم النامي بسبب غياب القدوة السياسية الفعّالة والنماذج القيادية الصالحة، وبدلاً من ذلك، يساهم بعض المسؤولين في هذه الدول في تفشي الفساد، وخصوصاً الفساد الإداري، من خلال تورطهم في قضايا لتحقيق مصالحهم الشخصية على حساب المصلحة العامة.

يتجلى ذلك بوضوح في عدم تفعيل إجراءات مكافحة الفساد وتطبيق النزاهة والشفافية، والرقابة وسيادة القانون في جميع الإدارات، كما يؤدي قلة الوعي السياسي في الإدارة إلى التستر على جرائم الفساد.²

2. غياب أو ضعف أجهزة وأساليب الرقابة

تهدف الأنظمة السياسية إلى تحقيق الديمقراطية وكشف الفساد الإداري من خلال دعم حرية الصحافة والتعبير، حيث تلعب الصحافة دوراً محورياً في فضح الفساد وتعد من أهم أدوات الرقابة في محاربتة، خاصة في ظل غياب الأجهزة الرقابية والقوانين الفعّالة. ومع ذلك، تعاني هذه الجهود من ضعف في ممارسة الديمقراطية، وقصور في قدرة الصحافة على أداء دورها الرقابي بفعالية، مما أتاح للفساد الإداري الانتشار بسرعة داخل الإدارات والقطاع العام.³

¹ أحمد محمود نهار أبو سويلم، المرجع السابق، ص 18.

² علاء فرحان، علي الحسن، حميدي العامري، المرجع السابق، ص 41.

³ Conseil de l'Europe, Groupe multidisciplinaire sur la corruption (GMC), Programme d'action contre la corruption, adopté par le Comité des Ministres, 1997, p. 17

يُعد فساد القادة السياسيين من أخطر أشكال الفساد، لما له من تأثير كبير على كفاءة الجهاز الإداري، وهو واقع تعاني منه العديد من الدول النامية، ويؤدي ضعف السلطة التشريعية وفسادها إلى تقويض قدرتها على أداء دورها في تعزيز الديمقراطية، ومساءلة الوزراء، وسحب الثقة عند الحاجة. هذا القصور يمنح الفرصة لاستغلال السلطة في نهب الثروات والممتلكات لتحقيق مكاسب شخصية، مما يزيد من تفاقم الأوضاع في تلك الدول.

في المقابل، يؤدي تهميش الدور الفاعل للأنظمة السياسية إلى انتهاك الحقوق والتلاعب بها، إضافة إلى اغتصاب المال العام وظهور جرائم الفساد الإداري. وتنعكس هذه الممارسات سلباً على مؤسسات الدولة وأجهزتها، مما يُضعف قدرتها على القيام بوظائفها بفعالية وتحقيق الإصلاح والشفافية.¹

3. النظام السياسي السائد

تساهم العديد من العوامل السياسية في انتشار الفساد الإداري، بما في ذلك نظام الحكم السائد، وخاصة الأنظمة الدكتاتورية التي تؤدي إلى غياب الديمقراطية واحتكار السلطة السياسية، وتمنع هذه الأنظمة مشاركة المجتمع المدني، وتهمش دور المؤسسات كالأحزاب السياسية والمنظمات الاجتماعية، مما يسهم في انتشار الفساد الإداري، ويؤدي غياب الرقابة على الفئات المسيطرة على الحكم والنظام السياسي إلى عدم مساءلتها عن أفعالها، مما يتيح المجال لانتشار الفساد الإداري.

وعلى العكس من ذلك، تُظهر الأنظمة الديمقراطية نسبة أقل من الفساد الإداري، نظراً لاعتمادها على مبدأ الرقابة والمساءلة والتشاور. في هذه الأنظمة، تعمل السلطات بشكل متكامل، مع إشراك الشعب في عملية صنع القرار وتوزيع السلطة بين الجهات المختلفة، مما يساهم في تحقيق إدارة أكثر استقراراً ومسؤولية.

ويعمل النظام الديمقراطي وفق الدستور والقوانين، ويقوم على مبدأ المساواة، مما

¹موسى بودهان، المرجع السابق، ص 38.

يعزز الشفافية والعدالة. ومع ذلك، قد يظهر الفساد الإداري في بعض الحالات داخل الأنظمة الديمقراطية، مثل ضعف الفصل بين السلطات، الأمر الذي يؤدي إلى هيمنة السلطة التنفيذية على التشريعية، وغياب آليات الرقابة والمساءلة الفعال، كما أن كثرة البيروقراطية والسرية في عمل السلطة التنفيذية وعدم استقلالية السلطة القضائية يمكن أن يعزز في انتشار الفساد في الأجهزة والإدارات الدولة.¹

ثانياً. الأسباب الاقتصادية²

النموذج المعتمد في المجال الاقتصادي قد يساهم في بعض الأحيان في تمكين ممارسات الفساد الإداري وزيادة فرص انتشاره، خاصة في الاقتصاد الدول النامية التي لا تزال في مرحلة النمو، والتي تتبع سياسات رأسمالية دون مراعاة للتوزيع العادل للثروات. وللأسف، لم تقلت الدول المتقدمة أيضاً من هذا الواقع، خصوصاً في المجال الاقتصادي الذي يُعتبر المحرك الرئيسي للبلدان وللعالم بشكل عام.³

كما أن الظروف الاقتصادية السيئة، وغلاء المعيشة، وانخفاض دخل الفرد للموظف كانت من العوامل الرئيسية التي دفعت الموظف إلى ارتكاب جرائم الفساد الإداري لتحسين ظروف حياته. ويتجلى تأثير العامل الاقتصادي على الفساد الإداري من خلال ما يلي⁴:

¹ وليد لعماري، أسباب ومظاهر الفساد في الدول المغاربية وآثارها السلبية عليها، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، المجلد 7، العدد 2، الجزائر، 2020/06/21، ص 189-190.

² يُعيق الفساد الإداري عملية التنمية ويضعف النمو الاقتصادي بشكل ملحوظ، كما أشارت تقارير منظمات دولية مثل البنك الدولي. يؤثر الفساد تأثيراً سلبياً على الاقتصاد من خلال تقليص معدلات الاستثمار وخفض الطلب الكلي، مما يساهم في تباطؤ النمو الاقتصادي. كما أن دفع الرشاوى من قبل رجال الأعمال يؤدي إلى هروب المستثمرين وتقليل الاستثمارات في الدول التي تعاني من الفساد، مما يفاقم الأعباء على المستثمرين. عز الدين بن تركي، منصف شرفي، الفساد الإداري: أسبابه، آثاره وطرق مكافحته - إشارة لتجارب بعض الدول، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، مخبر مالية وبنوك وإدارة الأعمال، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 06-07/05/2012، ص 9.

³ أحمد طاهر مسعود، المدخل إلى علم الاجتماع، دار الجليس الزمان، الأردن، 2011، ص 188.

⁴ أحمد محمود نهار أبو سويلم، المرجع السابق، ص 19.

1. تدخل الدولة في الأنشطة الاقتصادية

إن تدخل الدولة في الأنشطة الاقتصادية يجعل هذا المجال عرضة للفساد الإداري، ويسعى الأفراد في كثير من الأحيان إلى تجاوز القيود والإجراءات والأنظمة الروتينية التي تفرضها الدولة من خلال رشوة المسؤولين أو الموظفين، ويتمثل تدخل الدولة في الأنشطة الاقتصادية في الأشكال التالية¹:

أ. التدخل في الأسعار

إن تدخل الدولة في الأسعار يعد من العوامل الاقتصادية المؤدية إلى الفساد الإداري، حيث ينتج عن هذا التدخل، الذي يكون غالباً لأهداف اجتماعية أو سياسية، اختلال في الأسعار. و بالتالي يؤدي إلى القضاء على المنافسة الحرة، مما يفتح الفرصة لرشوة المسؤولين أو الموظفين للاستفادة من هذه السلع واحتكارها، أو لتسهيل تدفق هذه البضائع بأقل تكلفة، إن تمكين المسؤولين في مجال الاقتصاد من ضبط الشروط ووضع اللوائح والقيود دون فرض رقابة فعالة عليهم أو متابعة في مجال الاقتصادية، يتيح لهم التلاعب بحقوق المواطنين ويمنحهم سلطة احتكار الاقتصاد وموارده، وكذلك يؤدي تدخل الدولة في عمليات الاستيراد، من خلال توفير التراخيص والتصاريح والتكفل بالإجراءات، إلى تسهيل الفساد الإداري من طرف المستوردين الذين يقدمون الرشاوى للمسؤولين والموظفين، كما يشمل تدخل هؤلاء المسؤولين والموظفين في عمليات الإنتاج والتسويق، مما يمكنهم من التلاعب ودخول عالم الفساد، وطلب الرشاوى، وتحقيق مصالحهم الشخصية.²

ب. حماية الاقتصاد

في محاولة من الدولة لحماية صناعات محلية أو سلعة معينة، تفرض لوائح وقيوداً على الواردات والاستيراد، يهدف هذا الإجراء إلى استغلال هذا المورد وتسويقه، ولكنه يفتح الباب

¹ المرسي حجازي، التكاليف الاجتماعية للفساد، مجلة المستقبل العربي، العدد 266، لبنان، 2001/04/06، ص 21.

² هاشم شمري، المرجع السابق، ص 39-40.

أمام الفساد، مثل دفع رشاي للمسؤولين والموظفين من قبل المنتجين المحليين للحفاظ على هذه الحماية وضمان عدم وجود منافسة خارجية، في المقابل، تقدم الرشاي للحصول على التراخيص وتسهيل إجراءات الاستيراد.¹

ج. المساعدات التي تقدمها الدول

تُعتبر الإعانات والمساعدات التي تقدمها الدول لتطوير موارد أو صناعات محلية من منافذ الفساد الإداري. كلما زاد الدعم والإعانات، ارتفع مؤشر الفساد الإداري، لأن الأفراد يسعون للحصول على هذه الإعانات بأي شكل من الأشكال، مما يدفعهم إلى تقديم الرشاي للحصول عليها.²

البند الثاني: الأسباب الاجتماعية والقانونية

تُعتبر الأسباب الاجتماعية والقانونية من العوامل المساهمة في انتشار الفساد الإداري وتفاقمه.

أولاً. الأسباب الاجتماعية

تساعد العوامل الاجتماعية والثقافية الخاطئة، والعادات والتقاليد السيئة، وكذلك القيم السائدة في بناء مجتمع غير صالح تزدهر فيه ممارسات الفساد بكافة أشكالها، مما يؤدي إلى سيطرة الفساد على الجهاز الإداري، أكد علماء الاجتماع أن أسباب الفساد الإداري يرجع إلى عوامل اجتماعية وثقافية من خلال البحوث التي أجريت عليه من منظور اجتماعي. بالإضافة إلى تأثير النظم الثقافية والاجتماعية، وتختلف المجتمع ومستوى معيشته، كل هذه العوامل تساعد على ظهور الفساد ومحاولة استغلال الدولة وأجهزتها³، ومن بين علماء الاجتماع نجد صموئيل هنتنغتون، الذي له دراسات عديدة في مجال الفساد بشكل عام والفساد الإداري بشكل

¹ علاء فرحان، علي الحسن، حميدي العامري، المرجع السابق، ص 42.

² خالد عبادة عليمان، المرجع السابق، ص 98.

³ عبد الخالق جلال الدين، السيد رمضان، الجريمة والانحراف من منظور الخدمة الاجتماعية، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2001، ص 206.

خاص، منها دراسة "التحديث والفساد"، حيث أشار إلى أن عصرنة وتطور المجال الاجتماعي والاقتصادي من أهم العوامل التي أثرت في الفساد بشكل كبير، وأن بيئة المدنية ينشأ فيها الفساد بحيث ساعدت بشكل كبير على انتشاره¹، من هذا المنطلق سنقوم بسرد بعض العوامل الاجتماعية التي تؤدي إلى ظهور الفساد الإداري وانتشاره:

1. دور الانتماءات العائلية والعشائرية والطائفية في الفساد الإداري

في المجتمعات النامية، تُستخدم الانتماءات، سواء كانت عائلية أو عشائرية أو طائفية، في جميع المجالات، بما في ذلك المعاملات الإدارية والرسمية. تتجلى هذه الانتماءات من خلال التوظيف، والترقية، ومنح المساكن أو الأراضي الزراعية، والتراخيص، بالإضافة إلى تقديم الخدمات والامتيازات والمكاسب غير القانونية، تمنح هذه الانتماءات أولوية لمصالح الأسرة أو العشيرة أو الطائفة على حساب المصلحة العامة². تُعد هذه الظاهرة من التقاليد السائدة في مجتمعات العالم النامي، حيث تؤثر على الموظف العام بتفضيلاته وتحيزاته تجاه أقاربه وعائلته. يتم ذلك باستخدام سلطته وسلطة الموظفين الموجودين معه والضغط عليهم لصالح الفئة التي ينتمي إليها.³

2. ظاهرة الجهل وتراجع المستوى التعليمي والثقافي

ينتشر الفساد الإداري في المجتمعات التي تعاني من انتشار الأمية وتدني المستوى التعليم والثقافة، ويؤدي جهل أفراد هذه المجتمعات وأميتهم إلى عدم معرفة حقوقهم التي يجب أن تؤديها الإدارة لهم، كما أنهم لا يعرفون القوانين والأنظمة التي تتبعها الإدارة، وهذا الجهل يمنح الموظفين الفاسدين فرصة أكبر لاستغلال هذه الظاهرة لصالحهم وإيقاع الأفراد في ممارسات فاسدة، من خلال طلب الإكراميات والهدايا والرشاوى، أو أخذ حقوقهم دون وجه

¹ فارس بن علوش بن بادي السبيعي، دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري في القطاعات الحكومية، أطروحة دكتوراه، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، السعودية، 2010، ص 63.

² عبد العالي حاحة، الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، المرجع السابق، ص 80.

³ آلاء حسن حمودي العزاوي، موضوعات الفساد الإداري والمالي في الصحافة المتخصصة، دار الجامد، ط1، الأردن، 2015، ص 65.

حق، ويقوم العديد من هؤلاء الموظفين بتعقيد الإجراءات الإدارية ويطالبون بالرشاوى مقابل تنفيذ هذه المعاملات.¹

3. التعارض بين الثقافة وقيم الوظيفة

تختلف الثقافة والحضارة من مجتمع إلى آخر، وتؤثر سلباً أو إيجاباً على قيم الوظيفة، فنجد بعض السلوكيات والثقافات المشتركة التي تؤدي إلى ممارسات الفساد الإداري وإباحتها من قبل المجتمع، من الأمثلة على ذلك جواز ظاهرة الرشوة وتغيير اسمها إلى هدية أو إكرامية، ويصبح الاختلاس فعلاً مقبولاً في نظرهم ويعتبر دهاءً وشطارة.

أما في المجتمع الإسلامي المتمسك بأحكام الإسلام، فإن الموظف المسلم يكون حريصاً على وظيفته وكل ما له علاقة بالإدارة، ولا يمكنه ممارسة الفساد الإداري لأن الله تعالى نهى عنه. هذا ما تؤكد الدراسات الاجتماعية حول الفساد الإداري، حيث يوجد ثقافتان في نفس الوقت وفي مجتمع واحد، فيتبع المجتمع الثقافة الأقوى وتسود فيه، إذا كانت القيم الاجتماعية الإيجابية الأقوى فإنها تنظم المجتمع، وتعمل على الحد من الفساد الإداري، مما يؤدي إلى تطوير وازدهار الدول والنهوض بها، والعكس صحيح، إذا كانت القيم الاجتماعية سلبية الأقوى، يتكاثر الفساد وأشكاله، بما في ذلك الفساد الإداري، مما يؤدي إلى تدمير الدول والهيئات والإدارات.²

4. ظاهرة الهجرة

يمكن تقسيم الهجرة إلى قسمين الهجرة الداخلية والهجرة الخارجية، فالهجرة الداخلية تحدث عندما ينتقل الأفراد من الريف إلى الحضر داخل نفس البلد لتغيير نمط حياتهم، وقد تكون هذه الهجرة سبباً لانتشار الفساد الإداري لأنها تغير الكثير في المجتمع، خاصة في القيم الاجتماعية والثقافية السائدة وتنظيمها، مما يؤدي إلى ظهور العديد من الانحرافات، وتؤدي الهجرة العشوائية

¹ محمد سامر دغمش، المرجع السابق، ص 76.

² عبد العالي حاحة، الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، المرجع السابق، ص 82.

إلى الفوضى والضغط على الإدارة، مما يساعد على انتشار الرشاوى واستخدام وسائل الفساد لتحقيق المصالح الشخصية. كما تساهم هذه الهجرة في ظهور عدة مشكلات منها سوء التنظيم، والانحطاط الأخلاقي، وظهور الصراع الثقافي والاجتماعي، مما يعزز انتشار الفساد في كل مكان، بما في ذلك الفساد الإداري.¹

أما القسم الثاني أي الهجرة الخارجية فهي انتقال الأفراد من البلدان النامية إلى البلدان المتقدمة لتحسين ظروفهم المعيشية، فنجد في هذا النوع نسبة الأدمغة والعلماء أكبر، لأن الدول النامية لا تعمل على إعطاء الفرص لهذه الفئة من الشباب وتهمشهم، وفي المقابل توفر الدول المتقدمة الدعم والبيئة الملائمة لتطوير هؤلاء الأفراد والعمل معهم، تعتبر هذه الهجرة خطرة لأنها تستنزف الكفاءات والأدمغة التي تساهم في التنمية والتقدم، وبالتالي يتزايد الفساد الإداري نتيجة تهيمش هذه الفئة وتوظيف الفئات التي تسعى لتحقيق مصالحها الخاصة، ويحدث هذا التوظيف من خلال المحسوبية والوساطة والرشوة وغيرها من ممارسات الفساد الإداري.²

5. الأسرة والمجتمع

تعتبر الأسرة الخلية الأولى في بناء المجتمع، ولذلك يجب الاهتمام بها من أجل مصلحة المجتمع، فكلما كانت الأسرة صالحة، كان المجتمع صالحاً معها، والعكس صحيح. إن تنشئة أفراد الأسرة وتربيتهم على القيم الدينية والأخلاقية السليمة يساهم في تكوين شخص يتمتع بشخصية صالحة وقادرة على التأثير الإيجابي على المجتمع، وهذا التأثير يمتد إلى الموظفين في الإدارة من خلال اتخاذ القرارات الإدارية الصحيحة، بالمقابل، إذا لم تتوفر هذه العوامل التربوية السليمة، قد ينشأ الشخص على الفساد والانحراف، مما يؤدي إلى ظهور المخربين

¹ محمد سامر دغمش، المرجع السابق، ص 79.

² صلاح الدين فهمي محمود، الفساد الإداري كمعوق لعمليات التنمية الاجتماعية والاقتصادية، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، السعودية، 1994، ص 128.

والمفسدين في جميع المجالات، بما في ذلك الإدارة، وينتج عن ذلك انتشار الفساد والممارسات غير الأخلاقية في الإدارة.¹

كما يُقسم المجتمع إلى قسمين بين الأغنياء والفقراء، مما يؤدي إلى تآكل الطبقة الوسطى التي تُعتبر ركيزة المجتمع، وتُعد الطبقة الوسطى ذات فضل كبير على المجتمع لأنها تساهم في إصلاحه وتوفر الأطر المتطورة في المجالات العلمية والثقافية، وتعمل كصمام أمان للمجتمع وتساهم في تقدمه وازدهاره.²

ثانياً. الأسباب القانونية:

تُعد سيادة القانون في كل دولة أحد أهم العوامل التي تقوم عليها الدولة والنظام الديمقراطي. وتهدف إلى تحقيق وحماية الحريات والحقوق الأساسية للمواطنين دون تمييز، كما تسعى سيادة القانون إلى تحقيق المساواة من خلال إخضاع الأفراد والدولة للقانون، حيث يجب على الدولة أن تحمي الأفراد والمواطنين وتحترم حقوقهم وحرياتهم. ولا يجوز لها أن تمارس سلطاتها التعسفية للحد من حقوق وحريات أفرادها ومواطنيها، من خلال:

1. غياب سيادة القانون

تُعد سيادة القانون أساس الدولة الحديثة، حيث تعلو على كافة سلطات الدولة. وعندما ينقلب هذا الوضع ويغيب القانون وهيبته، تسود فكرة القوة مما يؤدي إلى شريعة الغاب، حيث يأكل القوي الضعيف، هذا الوضع يفتح الباب أمام جميع الجرائم، بما في ذلك جرائم الفساد الإداري، التي يستخدم فيها الموظف سلطته لتحقيق مصالحه الخاصة في غياب سيادة القانون والانظمة في الإدارة.³

¹ عارف دبالا الحج، الإصلاح الإداري: الفكر والممارسة، ط1، سوريا، 2003، ص ص90-91.

² مصطفى يوسف كافي، جرائم الفساد: غسيل الأموال، السياحة، الإرهاب الإلكتروني، المعلوماتية، مكتبة المجتمع العربي، ط1، الأردن، 2014، ص 21.

³ نفس المرجع، ص22.

2. الامتناع معاقبة المجرمين

من الأسباب المهمة لتفشي ظاهرة الفساد الإداري هو عدم معاقبة الموظفين الذين تثبت عليهم تهمة الفساد الإداري. على الرغم من وجود التشريعات القانونية الواضحة والصريحة التي تنص على معاقبتهم بالعديد من العقوبات، فإن هذه القوانين قد يتم تجاوزها في بعض الأحيان لأسباب متعددة تقود في نهاية الأمر إلى حماية الموظفين المفسدين، بالإضافة إلى ذلك، فإن غموض تفسير هذه القوانين يحدث ثغرات كبيرة تخدم الموظفين المفسدين، فضلاً عن الاستثناءات التي تكون منفذاً لتهرب الموظف من جرائمه أو تفسير النص بما يخالف مبدئاًه.¹

3. ضعف الأجهزة القضائية والتشريعية في مواجهة الفساد الإداري

إن غياب الكفاءات النزينة في الأجهزة القضائية والتشريعية يجعلها بؤراً للفساد الإداري، الذي يستمد قوته منها وينتشر بشكل كبير. فتلك الأجهزة، التي يُفترض أن تُعتمد عليها في القضاء على الفساد الإداري، تساهم بدلاً من ذلك في انتشاره ودعمه بعدة طرق، من أهمها المحاباة في تفسير النصوص القانونية، واعتماد إجراءات بدائية وروتينية في التحقيق في قضايا الفساد الإداري، مما يخدم الموظفين الفاسدين والعصابات الإجرامية. بالإضافة إلى ذلك، يؤدي عدم مواكبة التطورات في مجال القضاء إلى تفاقم المشاكل وعدم القدرة على محاربة هذه الظاهرة بشكل فعال²، كما يقوم الموظفون المجرمون بشراء ذمم القضاة والمحامين بمبالغ كبيرة للاستفادة من تبرئتهم في قضايا الفساد الإداري هذا التخطيط عادة ما يكون مشتركاً بين القضاة والمحامين، أو نتيجة وساطة بعض الأطراف، كما يُعتبر الصمت عن القوانين غير الرادعة لممارسات الفساد الإداري، وعدم إلغائها أو تعديلها، من العوامل التي تساعد في انتشار هذه الظاهرة.³

¹ محمود محمد معابرة، المرجع السابق، ص 117.

² علاء الدين فرحان طالب، علي الحسين حميدي العامري، المرجع السابق، ص 61.

³ نفس المرجع، ص 44.

البند الثالث: الأسباب المرتبطة بالموظف العام

الموظف العام هو العنصر الأساسي في ظاهرة الفساد الإداري، ويتجلى ذلك من خلال ممارساته وسلوكياته الفاسدة التي تدفعه إلى ارتكاب جرائم أثناء قيامه بواجباته الوظيفية.

أولاً. سلوك الموظف العام

يُعتبر سلوك الموظف العام من أهم العوامل التي تساهم في الفساد الإداري، حيث يمكن أن يدفعه إلى ممارسة جرائم في وظيفته، فمثلاً رغبته في التميز وحبه للرياء والتباهي والظهور بأفضل صورة هي من الأسباب التي تؤدي إلى انحرافه أثناء وظيفته وممارسته للفساد، لأن عائدات الفساد الإداري تلبي احتياجاته المادية وتُشبع رغباته.¹

ثانياً. العوامل الاجتماعية

تشير الدراسات إلى أن الفساد الإداري ينتشر أكثر بين الموظفين المتزوجين الذين يتحملون أعباء عائلية، حيث تؤدي الضغوط الاجتماعية والمالية الناتجة عن عدم كفاية الرواتب إلى لجوء بعضهم للفساد كوسيلة لتلبية احتياجاتهم المادية والاجتماعية.²

ثالثاً. ضعف الوازع الديني والأخلاقي

إن ضعف الوازع الديني والأخلاقي تعد عاملاً يساعد في انتشار الفساد الإداري، وتتجلى لنا من خلال ضعف الرقابة الذاتية والخوف من الله، والتي تدفع بالموظف أن يكون أكثر عرضة للممارسات الفاسدة كالرشوة والاحتيال.³

¹ محمد سامر دغمش، المرجع السابق، ص 59.

² مهدي صالح السامرائي، أخلاقيات العمل، دار اليازوري العلمية، ط1، الأردن، 2021، ص 87.

³ محمد سامر دغمش، المرجع السابق، ص 59.

رابعاً. تدني أجور الموظفين وقصورها مقابل متطلبات المعيشة

اتفق العديد من المختصين في مجال الفساد الإداري بأنه يمكن أن يكون السبب وراء الفساد الإداري هو تدني أجور الموظفين العموميين، وأكدت العديد من الدراسات أن العديد من الدول، وخاصة الدول النامية التي تضم قطاعات مثل الضرائب والجمارك، تعاني من ضعف وانخفاض رواتب الموظفين في هذه القطاعات. هذا الوضع يدفع الموظفين إلى ممارسة الفساد الإداري من خلال الرشوة، والاختلاس، واستغلال السلطة لتحقيق عائدات إضافية للتوازن مع الإنفاق الشخصي، تُوصف القطاعات العامة بأنها منخفضة الأجور وضعيفة مقارنة بالأجور في القطاع الخاص¹، كما أكدت منظمة الشفافية الدولية في تقريرها² أن تدني الأجور يُعد أحد أبواب الفساد الإداري، وخاصة الرشوة في قطاع العدالة، فيجد الموظفون أنفسهم تحت ضغط اقتصادي يدفعهم إلى اللجوء للفساد لتعويض الفجوة بين الرواتب ومتطلبات الحياة اليومية.³

¹ Boris Begovic, Corruption : Concepts, Types, Causes, Consequences, Perspectives des Réformes Économiques, Le Centre International pour l'Entreprise Privée, mai 2007, p. 7.

² قدمت منظمة الشفافية الدولية تقريراً في عام 2007 تناول أبرز القضايا المرتبطة بالفساد، مسلطة الضوء على الأسباب التي تسهم في انتشاره عالمياً. ركز التقرير بشكل خاص على دور السلطة القضائية في ردع الفساد، حيث أشار إلى أهمية أن تكون هذه السلطة قادرة على تقديم نموذج نزيه لتطبيق القانون. من بين التوصيات التي قدمتها المنظمة لتعزيز دور القضاء في مكافحة الفساد، ضرورة استقلالية القضاء، باعتبارها الضمانة الأكثر فعالية لتحقيق العدالة ومنع الظلم والفساد. كما أوصى التقرير بتعزيز مبدأ المساواة بين جميع أفراد المجتمع، بغض النظر عن الوضع الاقتصادي. وأكد التقرير على أن الفساد في النظام القضائي يشكل خطراً كبيراً، حيث تُعد الرشوة في هذا المجال أكثر انتشاراً مقارنة بالإدارات الأخرى. وأرجع التقرير هذا الوضع إلى الرواتب المتدنية التي يتقاضاها موظفو القضاء، مقترحاً معالجة هذا الأمر من خلال زيادة رواتب القضاة وربطها بخبرتهم وأدائهم، إلى جانب تطويرهم المهني، وضمان حصولهم على معاشات تقاعدية مناسبة. موسى بودهان، المرجع السابق، ص 40-41.

³ عصام عبد الفتاح مطر، جرائم الفساد الإداري: دراسة قانونية تحليلية مقارنة في ضوء الاتفاقيات الدولية والتشريعات الجنائية وقوانين مكافحة الفساد في الدول العربية والأجنبية، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2011، ص 23.

البند الرابع: الأسباب المرتبطة بالوظيفة العامة

تُعتبر البيئة الإدارية أساسًا لانتشار الفساد الإداري، وكلما كانت هذه البيئة منضبطة وجيدة، قلت ممارسات الفساد فيها، وعلى العكس إذا كانت البيئة منحرفة وغير منظمة، ازدادت فيها جرائم الفساد.

أولاً. تضخم الجهاز الإداري

يؤدي غياب الرقابة الفعّالة على عمليات التوظيف والتنظيم الإداري إلى تضخم الجهاز الإداري وتداخل التخصصات الوظيفية وتعقيد الإجراءات، وهذا التضخم يخلق مستويات تنظيمية غير ضرورية ويؤدي إلى عجز الإدارات وميزانياتها نتيجة العبء المترتب على الأجور المرتفعة للموظفين غير المنتجين، ففي الدول النامية، نجد أن التوظيف والترقية تتم بطرق غير مدروسة وغير عقلانية، وغالباً ما يدخل كبار القيادات الإدارية والسياسية لتوظيف وترقية أتباعهم وأقاربهم ومؤيديهم، كما تتم أيضاً عمليات التوظيف والترقية عن طريق الرشاوى والمحسوبية والوساطة دون مراعاة المهارات والخبرات والكفاءات، وتُخلق فرص عمل جديدة غير ضرورية للإدارة، مما يحول هذه الإدارات إلى بوابات للفساد ويمنعها من تحقيق أهدافها. إن التوسع غير العقلاني للجهاز الإداري يؤدي إلى الاكتظاظ الوظيفي، وصعوبة الرقابة، وتداخل الاختصاصات، وانتشار الفوضى، والتلاعب بالإجراءات، وغياب التنظيم الداخلي، مما يساهم في تفشي جرائم الفساد الإداري والبيروقراطية وتعقيد الإجراءات الإدارية.¹

¹ صلاح الدين فهمي محمود، الفساد الإداري كمعوق لعمليات التنمية الاجتماعية والاقتصادية، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، السعودية، 1994، ص ص 113-114.

ثانياً. غياب الرقابة والمسائلة الإدارية:

تُعَدُّ الرقابة والمسائلة عنصراً مهماً جداً في مكافحة الفساد الإداري، وتنقسم إلى نوعين:

1. الرقابة والمسائلة الداخلية

تقع الرقابة والمسائلة داخل الإدارة وبين أجهزتها وأقسامها ومسؤوليها وموظفيها، وتهدف إلى تجنب الأخطاء المستقبلية، وتحقيق الإصلاح، وتوفير فرص أكبر للعمل في المجال الإداري، ومحاربة الفساد، والحفاظ على الإدارة وأجهزتها، وتحقيق الأهداف المرجوة. ومع ذلك، فإن دور هذه الرقابة والمسائلة غالباً ما يكون غائباً بسبب تعرض القائمين عليها للضغوط والإغراءات، مما يؤدي إلى تغاضيهم عن مخالفات القانون والنظام المعمول بهما في الإدارة، والتستر على مرتكبي جرائم الفساد من الموظفين مقابل مشاركتهم في عائدات الفساد أو مقابل الأموال المقدمة لهم.¹

2. الرقابة والمسائلة المستقلة

تتم الرقابة والمسائلة المستقلة من خلال الأجهزة والإدارات الرقابية المستقلة عن الإدارة، والتي تكمن مهامها في تفتيش ورقابة الإدارة، ويتم تنظيم عمل هذه الأجهزة من خلال لوائح وقوانين تمنحها الاختصاص والسلطة الكاملة للقيام بعملية الرقابة في كافة الوحدات الإدارية. ومع ذلك، تظل هذه الأجهزة عاجزة عن مواجهة الفساد بالمستوى المطلوب، لأن أشكال الفساد الإداري معقدة ومتطورة ويصعب اكتشافها على سبيل المثال، فيما يتعلق بالرشوة، وخاصة الرشاوى المقنعة التي يتلقاها الموظف على شكل هدايا أو تسهيلات خارج نطاق الوظيفة، يصعب إثباتها ولا تستطيع هذه الجهات مواجهتها بفعالية.²

¹آمال حفناوي، المرجع السابق، ص 117.

²محمد سامر دغمش، المرجع السابق، ص 66.

ثالثاً. سوء التنظيم الإداري

يُعدُّ فقدان التنظيم الإداري، المتمثل في عدم وضوح السلطات والاختصاصات داخل الإدارة، والبيروقراطية المعروفة بالروتين والركود والبطء، مصدراً للتعقيد في الإجراءات وصعوبة التعامل وإساءة استخدام السلطة. بالإضافة إلى ذلك، يؤدي غموض الهيكل التنظيمي وعدم رسمه بدقة، وعدم وضوح المهام والوظائف وعدم توزيعها بشكل مناسب على المختصين، إلى خلق بيئة تساهم في انتشار الفساد الإداري بشكل كبير، وعلى العكس من ذلك، نجد أن الإدارات التي تهتم بالتنظيم الإداري وتتميز بتوزيع السلطات والصلاحيات على أصحابها، وتعتمد على عنصر الشفافية في تسيير أعمالها، تقل فيها معدلات الفساد.¹

أخيراً، يمكن القول إنه لا يمكن مواجهة مشكلة الفساد الإداري بشكل فعال إلا من خلال تحليل جميع أسبابه، سواء كانت اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية أو إدارية، واستنتاج العوامل المؤثرة في كل مجال منها واتخاذ التدابير والإجراءات المناسبة لمواجهته.

وإذا تطورت هذه الأسباب في المجتمع دون معالجتها، سيتفاقم الفساد الإداري ويصبح ثقافة سائدة في المجتمع دون إنكارها.

¹وليد لعماري، المرجع السابق، ص ص184-185.

الفرع الثاني: آثار الفساد الإداري

الفساد الإداري موجود في كل المجتمعات وليس ظاهرة جديدة، ومن أبرز مميزاته أنه يخلف وراءه آثاراً تتجاوز الجهاز الإداري والقضايا الأخلاقية لتشمل كافة المجالات، حيث أن فهم آثار الفساد يقودنا إلى إدراك أبعاده ومعرفة تداعياته، وهنا أمامنا رأيان متناقضان بشأن آثار الفساد يرى بعض المفكرين أن له آثاراً إيجابية، بينما يعتبره آخرون مصدراً للآثار السلبية فقط¹، سنناقش في هذا الفرع آثار الفساد الإداري لتحديد مدى صحة هذه الآراء.

البند الأول: نظرية الداعمة للفساد الإداري

يرى بعض الداعمين للفساد الإداري أن له آثاراً إيجابية في جوانب عديدة، منها خلق التوازن بين الصراع والتناقض فيما يتعلق بالقيم الاجتماعية وقواعد العمل الرسمي في الإدارة. كما يرون أن الفساد يساهم في رفع مستوى المشاركة ويساعد في نجاح تنفيذ التحولات في نظام العمل². وفقاً لهؤلاء المؤيدين، يمكن للفساد الإداري أن يلعب دوراً إيجابياً في تحقيق الأهداف الوطنية ويدفع بتنمية المجتمع.³

¹ عز الدين بن تركي، منصف شرفي، المرجع السابق، ص 8.

² مصطفى يوسف كافي، الإصلاح والتطوير الإداري بين النظرية والتطبيق، دار رسلان، سوريا، 2018، ص 22.

³ خالد عيادة عليمان، المرجع السابق، ص 107.

أولاً. الآثار الإيجابية على المستوى الاقتصادي

على الصعيد الاقتصادي، يُعتقد أن الفساد الإداري يمكن أن يؤدي إلى زيادة الاستثمار والإنتاج لأنه يُعتبر وسيلة لتجاوز البيروقراطية والأنظمة الإدارية المعقدة، وكذلك تجاوز القوانين التي تتسم بالركود ولا تحقق أهداف التنمية المستدامة. يرى بعض المؤيدين أن الفساد يساهم في تلبية أهداف المستثمرين والتجار الاقتصاديين، حيث يلغي عامل الوقت الطويل اللازم للحصول على التصاريح ومتابعة الإجراءات والرقابة وغيرها من المعاملات الإدارية التي تستغرق وقتاً طويلاً، بالإضافة إلى ذلك، يعتقد هؤلاء المؤيدون أن الفساد الإداري يمكن أن يحسن دخل الموظفين ذوي الأجور المنخفضة بما يلبي احتياجاتهم.¹

يساهم الفساد الإداري حسب رأيهم في تحريك عجلة التنمية من خلال خلق رأس المال لهؤلاء الفاسدين، حيث تُستثمر الرشاوى التي يتلقاها المسؤولون مرة أخرى في الاقتصاد، ويشير المؤيدون إلى أن الشركات الكبيرة ذات الكفاءة والقدرة هي التي تستطيع دفع الرشاوى لاستكمال مشاريعها، مما يفتح الباب أمام الاستثمار الخارجي ويزيد من فرص العمل وينشط الحركة التجارية، كما يمكن التعاقد مع هذه الشركات التي تعتبر أكثر كفاءة وفعالية مقارنة بصغار المستثمرين الذين لا يملكون الإمكانيات المالية الكافية، مما يجعلهم يتأخرون في إنجاز المشاريع أو غير قادرين على تنفيذها على الإطلاق.²

¹ طارق محمود عبد السلام السالوس، التحليل الاقتصادي للفساد، دار النهضة العربية، مصر، 2005، ص ص 135-136.

² خالد عيادة عليمان، المرجع السابق، ص 108.

ثانياً. الآثار الإيجابية على المستوى السياسي

يرى بعض المناصرين للفساد الإداري أن له تأثيرات إيجابية في المجال السياسي بحيث يعتقد هؤلاء أن الفساد الإداري يساهم في تحقيق الاستقرار للدول، حيث تعمل الفئات الفاسدة في الإدارة والسلطة التنفيذية على حماية النظام الفاسد خوفاً على مصالحها الخاصة. وبالتالي، توفر هذه الفئات كل الدعم والمساندة للنظام، مما ينعكس إيجابياً على وجود الأمن والاستقرار وتجنب حدوث الانقلابات السياسية والتوتر والأزمات. كما يسود التفاهم والدعم في النظام السياسي والإداري، حيث تتفق الفئات المسيطرة على السلطة مع بعضها البعض، من الحاكم إلى المحكوم، وتساند الفئات التي تتفق معها في الجهاز الإداري وتحميها، مما يؤدي إلى نوع من الرضا لدى المواطنين.¹

تعمل السلطة السياسية الفاسدة على شراء الأصوات ورشوة المعارضين والأحزاب السياسية، مما يؤدي إلى غياب المعارضة السياسية والخلافات، وتقوم المجموعة المسيطرة على السلطة بدعم وتفضيل بعض القبائل من خلال منحها مناصب قيادية في الإدارات وأجهزة الدولة ومنحها امتيازات وغنائم، مما يساهم في القضاء على الانقلابات وتحقيق الاستقرار. يعتقد المؤيدون أن هذا الاستقرار يساهم في دفع عملية التنمية والتطور والتحديث الإداري وتحسين الخدمات.²

¹ محمد الصرفي، أخلاقيات الموظف العام، دار الكتاب القانوني، مصر، 2007، ص 128.

² غانية إبطاحين، المرجع السابق، ص 7.

ثالثاً. الآثار الإيجابية على مستوى الإدارة

يتميز القانون الإداري بمرونته، مما يجعل العمل في ظلّه صعباً، ويوفر فرصاً كبيرة للفسادين الذين يستطيعون تسهيل إجراءات العمل الإداري وجعلها أكثر فعالية، والقضاء على البيروقراطية والروتين، وتقديم حلول للمشاكل الإدارية من أجل التستر على جرائمهم من خلال تحسين سير العمل الإداري. كما تتوفر الخدمات بسرعة أكبر في الإدارات التي ينتشر فيها الفساد، على عكس الإدارات التي لا يوجد.¹

يرى البعض أن جرائم الفساد الإداري تدفع المشرعين والإداريين إلى إصدار قوانين وأنظمة جديدة لمكافحتها، وتتميز هذه القوانين والأنظمة بأنها تسهل العمل الإداري وتقدم خدمات جيدة، كما يعتبر الفساد الإداري فرصة لتعليم وفهم الموظفين الذين يجهلون القوانين والأنظمة القانونية من خلال متابعة قضايا جرائم الفساد، بحيث يكسب فكرة جيدة عن هذه القوانين وفهمها الصحيح، كما يمكن لعائدات الفساد الإداري أن تجذب العديد من الموظفين ذوي الخبرة والكفاءة والأذكياء الذين يدركون جيداً أنهم يستطيعون تحسين أجورهم من خلال عائدات الفساد، وهذا النوع من الموظفين الأكفاء لا يتطلعون للعمل في الإدارة العامة، بل يحاولون الهجرة أو العمل في القطاع الخاص.²

ويرى هنتجتون³ أن الفساد الإداري يعتبر وسيلة للقضاء على البيروقراطية المركزية المعقدة، ويساهم في تنمية المجتمعات والقضاء على الجمود الإداري والبيروقراطية.⁴

¹ محمد الصرفي، المرجع السابق، ص 121.

² عبد العالي حاحة، الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، المرجع السابق، ص 94-95.

³ صامويل فيليبس هنتجتون، مفكر سياسي أميركي وأستاذ بجامعة هارفارد لأكثر من خمسين عاماً، اشتهر بتطوير نظرية "صراع الحضارات" التي أثارت جدلاً عالمياً. وُلد في 18 أبريل 1927 في نيويورك، ودرس في جامعة يال ثم حصل على الماجستير من جامعة شيكاغو والدكتوراه من هارفارد. شغل عدة مناصب أكاديمية مرموقة، منها أستاذ كرسي في قسم الحكومة بجامعة هارفارد ومدير "مركز الدراسات للحرب والسلام" بجامعة كولومبيا. كما ترأس الجمعية الأميركية للعلوم السياسية وأدار مركز هارفارد للشؤون الدولية. صامويل هنتجتون منظر "صراع الحضارات"، مقال منشور على الموقع الإلكتروني، تمت زيارة الموقع يوم 01/09/2024، على الساعة 05:30.

<https://www.aljazeera.net/encyclopedia/2016/1/21>

⁴ غانية إطاحين، المرجع السابق، ص 7.

يمكن القول إن ما بني على باطل فهو باطل ولن يحقق شيئاً في المستقبل، بل يترك آثاراً غير مرغوب فيها. فالفساد لا يستطيع بناء مجتمعات ودول متقدمة، بل على العكس يساعد على تدميرها ويعتبر عدواً لتطورها وازدهارها، ويؤثر على كافة المجالات. أما مؤيدو هذا الرأي الذين يعتقدون أن للفساد تأثيرات إيجابية، فهم واهمون ولا يدركون حقيقة الفساد. أغلب هؤلاء المؤيدين هم من المفكرين والباحثين الذين قدموا دراساتهم في الماضي، حيث اعتمدوا على فهم الفساد الإداري كرشوة فقط، ولم يدركوا مع تطور العلم والتكنولوجيا أن جرائم جديدة في الإدارات يمكن أن تقود إلى الإرهاب وغياب سيادة القانون، وبالتالي القضاء على الدولة بأكملها.

البند الثاني: الآثار السلبية للفساد الإداري على الجانب السياسي

يتجلى الفساد الإداري في المجال السياسي من خلال تآكل القيم الأساسية للسلطة السياسية مثل الديمقراطية، النزاهة، الشفافية، والمساءلة. هذه القيم تُعدُّ أساس مجتمع عادل يحمي حقوق الإنسان ويحقق تكافؤ الفرص، كما يتميز الفساد الإداري أيضاً بظلاميته وغموضه، يعاكس هذه القيم التي تعتمد على الوضوح، مما يؤدي إلى تركيز السلطة في أيدي المجرمين الساعين لمصالحهم الخاصة، ويؤدي ذلك إلى زعزعة الديمقراطية والأمن، ويعمق أيضاً التحالفات غير الأخلاقية بين السلطة السياسية وبعض المعارضين، مما يفاقم الجريمة ويهشم المجتمع المدني.¹

يتدخل الفساد الإداري في إيرادات الدولة، مما يؤدي إلى توزيع غير عادل للدخل والثروة بسبب سيطرة أصحاب النفوذ على مقاليد السلطة السياسية. يهدف هؤلاء إلى تحقيق مكاسب شخصية على حساب المصلحة العامة، مما يضعف إدارات ومؤسسات الدولة، ولا يُحترم القانون نتيجة الخلل في تطبيق العدالة، مما يؤدي إلى توقف سير الدولة وأدائها، وانهيار ثقة

¹ سليمان عبد المنعم، ظاهرة الفساد الإداري: دراسة في موامة التشريعات العربية لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، مقال منشور على الموقع الإلكتروني تمت الزيارة يوم 2023/07/24، على الساعة 10:22.
<http://www.transparency.org.kw.au-ti.org/books/www.transparency.org>.

المجتمع في النظام السياسي، وفقدان شرعية الدولة، وبالتالي توقف نموها، ويبني هذا الفساد مجتمعاً يفتقر إلى الثقة في دولته، ويصبح همه الوحيد الحصول على مصالحه من خلال النهب والتخريب في الدولة وهيكلها.¹

البند الثالث: الآثار السلبية للفساد الإداري على الجانب الاجتماعي

ينتج عن انتشار الفساد الإداري القضاء على القيم الإيجابية كالنزاهة والإخلاص، ليحل محلها سلوكيات سلبية كالرشوة والسرقة والاختلاس. يؤدي هذا إلى الإحباط واللامبالاة، ويزيد من التعصب والتطرف والكراهية تجاه الإدارة الفاسدة.

كما يساهم الفساد في تفاقم الفجوة الطبقية، حيث تنقلص الطبقة الوسطى ويزداد انتشار الجرائم الإدارية. يتسبب الفساد أيضاً في تمييز الخدمات الإدارية، مما يؤدي إلى انعدام الثقة وتدني مستوى المعيشة، ويخلق عدم تكافؤ الفرص، وينشر الفوضى والغضب بين أفراد المجتمع، مما يعزز الفقر ويؤثر سلباً على كافة الشرائح.²

يؤثر الفساد الإداري بشكل كبير على عائلات الموظفين المتورطين فيه، فعند سجنهم تتفكك الأسرة ويتأثر أطفالهم بفقدان الرعاية، مما يدفعهم إلى التسول ويجعلهم عرضة للاستغلال وضياعهم.³

¹ خالد حسن أحمد لطفي، الحكومة الإلكترونية ودورها في مكافحة الفساد الإداري، دار الفكر الجامعي، ط1، مصر، 2012، ص94.

² فادي حسن عقبلان، إدارة الأزمات والكوارث الطبيعية وغير الطبيعية، دار المعتر، الأردن، 2015، ص203.

³ خالد عيادة عليمان، المرجع السابق، ص113.

كما يؤدي الفساد الإداري إلى هجرة الكفاءات العلمية والفنية من موطنها الأصلي نتيجة المحسوبية والوساطة، مما يهمل هذه النخبة التي لها دور إيجابي في تطوير وخدمة الإدارة، ويرى علماء الاجتماع أن الفساد الإداري يقلل من الأمل والمبادرة، مما يؤدي إلى تقليص الجهد والإصرار، ويجعل المجتمع بدون إنجاز وعمل، وهذا يولد اليأس والإحباط لدى الأفراد.¹

البند الرابع: الآثار السلبية للفساد الإداري على الجانب الاقتصادي²

عندما نتحدث عن آثار الفساد الإداري على الاقتصاد، يجب أن نتحدث بلغة الأرقام³، تعمل العديد من المنظمات على تجسيد خطورة الفساد الإداري على الاقتصاد والتنمية من خلال متخصصين يقومون بتسجيله وحساب عوائده، وفقاً للبنك الدولي، يتجاوز إجمالي عوائد الفساد سنوياً مئة مليار دولار، وتشمل هذه الأرقام الأموال التي تم غسلها وجعلها قانونية لإعادة تدويرها، مما يؤثر بشكل كبير على الاقتصاد العالمي ويضعفه.⁴

بالتالي يفضل العديد من المستثمرين الأجانب الاستثمار في الأنشطة الخدمية مقارنة بالاستثمار الإنتاجي لتجنب بيئة الفساد في أوساط الإدارة، حيث يكون الفساد أقل في الأنشطة

¹ علاء فرحان، علي الحسن حميدي العامري، المرجع السابق، ص 65.

² أصدرت منظمة الشفافية الدولية في يناير 2024 تقرير مؤشر مدركات الفساد لعام 2023، والذي كشف عن تفشي الفساد بشكل كبير في الدول العربية. ورغم التعهدات السابقة من هذه الدول بمحاربة الفساد، إلا أن الجهود غالباً ما تتعثر، مما يعرض الحقوق الأساسية مثل الصحة والتعليم للخطر، وفي كثير من الحالات يشكل تهديداً لحياة الناس. وعلى مدار 10 سنوات الماضية، فشلت غالبية الدول العربية في تحسين ترتيبها على المؤشر، حيث أدرجت سبع دول عربية ضمن أسوأ عشر دول من حيث مدركات الفساد لعام 2023. في الوقت ذاته، تعاني 80% من بلدان المنطقة من صراعات وعدم استقرار على المستويين الاجتماعي والسياسي. وقد بلغ متوسط الدرجات المجمعة للدول العربية على مؤشر هذا العام 34 من أصل 100، ما يعكس الحاجة الملحة إلى بذل جهود كبيرة لضمان النزاهة والعدالة في مختلف أنحاء المنطقة. منشور على الموقع الإلكتروني تمت الزيارة يوم 2023/10/06، على الساعة 12:32.

<https://www.transparency.org/ar/press/2023->

³ من خلال لغة الأرقام، التي تكشف حجم الفساد الإداري، تشير تقديرات البنك الدولي إلى أن قيمة الرشاوى على المستوى الدولي قد وصلت إلى 70 مليار دولار سنوياً من قيمة الاستثمارات الأجنبية. يُعد هذا المبلغ ضخماً ومروعاً بالنسبة للاقتصاد الدولي، ويبرز كإحدى أخطر سلبات الفساد الإداري، ولا سيما في مجال الرشوة، التي تعد من أخطر المظاهر التي تمس كافة الجوانب الاجتماعية والسياسية والأمنية للمجتمع. محمد بن المدني بوساق، مجموعة من المؤلفين، المرجع السابق، ص 955.

⁴ سليمان عبد المنعم، المرجع السابق، ص 6-7.

الخدمائية، وأكد تقرير التنمية في العالم لعام 1997 أن هناك علاقة مباشرة بين مستوى الفساد الإداري وعدد المستثمرين؛ فكلما زاد الفساد قل عدد المستثمرين، والعكس صحيح، كما يتلقى الموظفون الفاسدون في إدارات الضرائب والجمارك رشاًوى وعمولات لتخفيض قيمة الالتزامات والرسوم الضريبية أو التهرب منها، مما يقلل من الإيرادات العامة للدولة ويحدث خللاً في الميزانية، ويؤدي إلى تراكم الديون وانخفاض الإنفاق العام، خاصة في المشاريع الأساسية كالصحة والتعليم والإسكان والسلع والخدمات الضرورية.¹

خلاصة القول، يسبب الفساد الإداري آثار ومشاكل ودمار في المجتمعات والدول، ومن أجل مكافحته يجب أن تتضافر كافة الجهود على المستوى الداخلي والخارجي لمنع انتشاره ومكافحة آثاره، كما يجب على جميع الدول التدخل لمنع انتشاره ومحاربه بكافة الطرق والوسائل.

¹ جمال حواوسة، عبد الله بوصنبورة، آثار الفساد الإداري على التنمية الاجتماعية والاقتصادية وسبل مواجهته، الملتقى الوطني الأول حول الفساد وتأثيره على التنمية الاقتصادية، 24 و 25/05/2018، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، الجزائر، ص ص9-10.

المبحث الثاني: الأحكام المنظمة للفساد الإداري ومكافحته

يُعد الفساد الإداري من أكبر المشكلات التي تواجه العالم، حيث انتشر في كافة الإدارات والمنظمات والمؤسسات، سواء كانت عامة أو خاصة، أصبح الفساد فيها العائق الأساسي أمام التطوير والإصلاح وتحقيق الاستثمار، وتسبب في تدهور الدول ومعيشة المجتمعات وانتشار الجرائم بأشكالها المختلفة، نتيجة لذلك تعالت النداءات من أجل محاربته والقضاء عليه، مما دفع معظم الدول والقادة السياسيين للتحرك لوضع حد لهذه الظاهرة من خلال الإعلان عن برامج مكافحة الفساد الإداري عبر اللقاءات والمؤتمرات وكافة وسائل الإعلام.

على الرغم من الجهود المبذولة، يظل الفساد الإداري آفة عالمية تقاوم برامج ومحاولات الدول لمكافحته، السبب الرئيسي لفشل تلك الجهود يعود إلى أن مكافحته ليست مجرد قرارات يتم اتخاذها على طاولات النقاش، بل هي منظومة متكاملة من الأفعال والإجراءات، بالإضافة إلى الإصلاحات وإعادة بناء أنظمة الإدارات والمجتمعات والدول في كافة المجالات التعليمية والاجتماعية والاقتصادية والإدارية، بالتالي تتطلب مكافحة الفساد الإداري جهوداً مستمرة ومنسقة تشمل الإصلاحات التشريعية، والتركيز على التوعية والتدريب، وتعزيز نظم الرقابة الداخلية والخارجية، وتشجيع ثقافة النزاهة والشفافية داخل المؤسسات.

في مواجهة التحديات الحالية، يُعد الفساد الإداري من أكبر المعوقات أمام التنمية. يهدف هذا المبحث إلى دراسة الأحكام القانونية المنظمة للفساد الإداري وسبل مكافحته.

في المطلب الأول، نستعرض المجال القانوني للفساد الإداري. أما المطلب الثاني، فيتناول الأطر القانونية لمحاربة الفساد الإداري.

المطلب الأول: صور الفساد الإداري

تشير التقارير المقدمة حول الفساد الإداري، بما في ذلك تقرير منظمة الشفافية الدولية الأخير، إلى أن الفساد الإداري والمالي يُعدُّ آفةً دوليةً تعاني منها جميع دول العالم¹، حيث انتشرت بشكل كبير، وتختلف نسب الفساد الإداري والمالي من دولة إلى أخرى، وذلك راجع إلى اختلاف النظام السياسي وثقافة هذه الدول والقوانين التي تحكمها، بالإضافة إلى الغياب التام لدور القضاء وعدم استقلاليته، وضعف الرقابة، وعدم الفصل بين السلطات، ومن أهم العوامل المؤثرة في مجال مكافحته هو غياب المجال القانوني الذي يعطي وصفاً دقيقاً للفساد الإداري ويسعى إلى مكافحته، لذا يجب توفير إطار قانوني واضح يشمل القوانين والإجراءات اللازمة للحد من هذه الظاهرة.

تم في هذا المطلب استعراض الجرائم المرتبطة بالفساد الإداري ضمن القانون المقارن والقانون الجزائري. تناول الفرع الأول الجرائم الفساد الإداري في القانون المقارن. بينما ركز الفرع الثاني على مظاهر الفساد الإداري في القانون الجزائري.

¹ تقرير منظمة الشفافية الدولية الدولية على الموقع الإلكتروني، تمت الزيارة يوم 21/03/2024، على الساعة 12:07.
<https://www.transparency.org/en>

الفرع الأول: جرائم الفساد الإداري في القانون المقارن

الإنسان بطبيعته الاجتماعية الفريدة يمتلك دوافع الخير والشر، فهو يتصرف بشكل جيد من خلال فعل الخير، وأحياناً بشكل سيء بارتكاب الجرائم. يمكن تعريف الجريمة بأنها ظاهرة اجتماعية ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالأفراد والمجتمعات وعاداتهم، وكذلك بالتغيرات المحيطة بهم. حيث تُعدّ الجريمة سلوكاً يمثل أكبر أشكال العصيان والخروج عن القانون، سواء بالفعل أو بالامتناع عن الفعل، ويكون هذا السلوك مجرمًا بنص قانوني ومصحوباً بعقوبة قانونية. في إطار دراسة هذا الفرع، تم التركيز على تعريفات وتصنيفات جرائم الفساد الإداري بحسب النظم القانونية المختلفة.

البند الأول: جريمة الرشوة

يقصد بالرشوة¹ المتاجرة في مجال الوظيفة، وهي علاقة بين طرفين: أحدهما موظف أو من في حكمه يُسمى المرتشي، وهو أساس هذه العلاقة لأنه يتاجر في عمل الوظيفة، والطرف الآخر هو الذي يطلب الخدمة أو صاحب المصلحة ويُسمى الراشي. قد يكون هناك أطراف أخرى في هذه العلاقة.²

تُعدّ رشوة الموظف العام من أخطر الجرائم في الفساد الإداري، حيث تؤثر على نزاهة الوظيفة العامة وتخل بالشرف والأمانة. يجب محاربتها والقضاء عليها لأنها تشكل خطراً وتهديدات على المجتمعات، حيث يتاجر الموظف العام بأعمال الوظيفة التي عهدت إليه لتحقيق الصالح العام وتحويل هذه المتاجرة لمصلحته الخاصة.³

¹ جريمة الرشوة تُعتبر من الجرائم القديمة التي عُرفت في مختلف المجتمعات القديمة، بما في ذلك المجتمع الروماني. وقد فرضت عليها عقوبات صارمة، حيث كانت عقوبتها تصل إلى الإعدام، وخاصة للقضاة الذين كانوا يقبلون الرشوة، وفق ما جاء في قانون الألواح الاثني عشر. وفي جمهورية أفلاطون أيضاً، كانت الرشوة تُعاقب بالإعدام. نفس المرجع، ص 14.

² مصطفى مجدي هرجة، جرائم الرشوة الراشي والمرتشي والوسيط وجريمة استغلال النفوذ في ضوء الفقه والقضاء، دار محمود، مصر، د س ن، ص 6.

³ أحمد محمود نهار أبو سويلم، المرجع السابق، ص 32.

لقد نصت على ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في الفصل الثالث بعنوان "التجريم وإنفاذ القانون". تتناول المادة 15 الرشوة التقليدية التي يرتكبها الموظف العام¹ الوطني، بينما تتناول المادة 16 الرشوة المستحدثة التي يرتكبها الموظف العام الأجنبي² أو الموظف في مؤسسة دولية عمومية³، وتناولت المادة 21 الرشوة في القطاع الخاص⁴، كما جرمت اتفاقية الاتحاد الأفريقي لمنع ومكافحة الفساد لعام 2003 الرشوة في القطاعين العام والخاص، وأيضاً جرمت الرشوة الإيجابية والسلبية سواء كانت أجنبية أو محلية، والتي يرتكبها الموظف أو أي شخص آخر، وذلك في المادة 4 من الاتفاقية، أما الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد، فهي بدورها تجرم الرشوة على نفس خطوات اتفاقية الأمم المتحدة، واكتفت بذكرها دون الخوض في التفاصيل في المادة الرابعة من الاتفاقية.⁵

من المعروف في القانون المقارن أن جريمة الرشوة تتبع نظامين.

أولاً. نظام وحدة الرشوة

تعتبر جريمة الرشوة واحدة يرتكبها الموظف العام بصفته الفاعل الأصلي، بينما يُعتبر الراشي شريكاً. لا يمكن اعتبارها رشوة إلا إذا كانت تعني المتاجرة في الوظيفة العامة وتمس نزاهتها. من بين التشريعات التي أخذت بهذا النظام نجد التشريعات اللبنانية والأردنية والمصرية والسورية.

¹أوضحت المادة الثانية من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، المصدر السابق، تحت عنوان "المصطلحات المستخدمة"، في الفقرة (أ) تعريف الموظف العمومي، للاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بقرار رقم 4/57، المؤرخ في 31 أكتوبر 2003، المصدر السابق.

² في الفقرة (ب) من المادة الثانية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، تم تقديم تعريف للموظف العمومي الأجنبي.

³ في الفقرة (ج) من المادة الثانية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، تم تقديم تعريف لموظف مؤسسة دولية عمومية.

⁴ عبد الله محمد الهواري، المرجع السابق، ص 54.

⁵ عصام عبد الفتاح المطر، جرائم الفساد الإداري دراسة قانونية تحليلية مقارنة في ضوء الاتفاقيات الدولية والتشريعات الجنائية وقوانين مكافحة الفساد في الدول العربية والأجنبية، المرجع السابق، ص 15.

ثانياً. نظام ثنائية الرشوة

تتكون جريمة الرشوة من جريمتين: الأولى الرشوة السلبية من جانب الموظف، والثانية الرشوة الإيجابية التي يرتكبها الراشي. في هذا النظام، لا يُعد الراشي شريكاً بل فاعلاً أصلياً للجريمة، فهو مسؤول عن ارتكابها بإرشاء الموظف. من بين التشريعات التي أخذت بنظام ثنائية الرشوة التشريع الجزائري والفرنسي.¹

ثالثاً. التشريعات المتعلقة جريمة بالرشوة:

نصت العديد من التشريعات عن جريمة الرشوة منها:

1. التشريع الفرنسي

ينص القانون الفرنسي على تجريم الرشوة في المادة 433-1 من القانون العقوبات الفرنسي، مع فرض عقوبات صارمة على مرتكبيها.²

2. التشريع المصري

يتناول المشرع المصري جريمة الرشوة في المادة 103 إلى المادة 111 في قانون العقوبات المصري مع ادراج عقوبتها.³

¹ أنجار لويژه، المرجع السابق، ص ص 394-395.

² Loi n° 92-686 du 22 juillet 1992 portant réforme des dispositions générales du code pénal, Modifiée par LOI n° 2013-1117 du 6 décembre 2013 relative à la lutte contre la fraude fiscale et la grande délinquance économique et financière, Article 433-1.

³ قانون العقوبات رقم 58 لسنة 1937، آخر تعديل: 15 أغسطس 2021 بالقانون 141 لسنة 2021، المصدر السابق.

البند الثاني: جريمة استغلال النفوذ

تُعَدُّ جريمة استغلال¹ النفوذ² إحدى ممارسات الفساد الإداري التي تهدف إلى الحصول على مصلحة أو مزايا غير قانونية من السلطة العامة لصالح أصحاب المصلحة، باستخدام نفوذ الجاني وتأثيره الوظيفي الحقيقي أو المزعوم. يتم ذلك من خلال طلب أو أخذ مقابل مادي أو معنوي من صاحب المصلحة. قد يكون الجاني موظفًا يؤثر ضمن اختصاصه الوظيفي على صاحب السلطة من خلال الضغط عليه لقضاء مصلحة معينة.³

لا يُشترط دائمًا أن يكون القائم على استغلال النفوذ موظفًا عامًا، على عكس جريمة الرشوة. قد يكون الشخص العادي من عامة الناس، ولكن له تأثير على موظف عام من خلال العلاقات الشخصية مثل القرابة أو الصداقة أو العلاقات الأخرى المبنية على المصالح المشتركة.⁴

¹ الاستغلال لغةً هو أخذ غلة الأشياء أو فائدتها. والغلة: الدخل من كراء دارٍ أو أجر غلامٍ وفائدة أراضٍ، واستغلال العباد يعني تكليفهم بأن يُغلوا عليه، واستغلال المُستغَلات: أخذُ غلتها، وأغلَّت الضيعة أعطت الغلة، فهي مُغلةٌ إذا أتت بشيء وأصلها باقٍ. أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، المصدر السابق، ص 405.

² والنفوذ لغةً من النَّفَذِ والنَّفَازِ: جَوَّازُ الشَّيْءِ من الشَّيْءِ والخُلُوصُ منه، وأنفَذَ الأوامرَ قَضَاؤُهَا، وطَرِيقٌ نافِذٌ: سَالِكٌ، والنَّفَازُ: الماضي في جَمِيعِ أُمُورِهِ، كَالنَّفُودِ والنَّفَازِ والمُطَاعِ من الأَمْرِ. وتنافذوا إلى القاضي: خالَصُوا إِلَيْهِ. فإذا أدلى كُلُّ مِنْهُمْ بِحُجَّتِهِ يُقَالُ تَنَافَذُوا. مجد الدين الفيروز أبادي، تحقيق وتقديم: يحيى مراد، القاموس المحيط، مؤسسة مختار، ط1، القاهرة، 2008، ص 303.

وبالتالي يكون استغلال النفوذ لغتا يقصد بيه أخذ فائدة أو غلة من قبل صاحب الأمر المطاع أو النافذ، أي ما يمكن أن يدره النفوذ من فائدة إذا ما تم استخدامه. رشدي خميري، مراد عمران، جريمة استغلال النفوذ في القانون الجزائري، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، جامعة تيسمسيلت، المجلد 6، العدد 2، الجزائر، 2021/12/11، ص 653.

³ عبد الرحمان مجذوب، مفهوم ظاهرة استغلال النفوذ الوظيفي وعوامل انتشارها، مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، جامعة ابن باديس مستغانم، المجلد 5، العدد 2، الجزائر، 2022/03/26، ص 57.

⁴ عبد الرحمان مجذوب، استغلال النفوذ الوظيفي، مجلة معارف للعلوم القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي بركة، المجلد 2، العدد 3، الجزائر، 2021/11/30، ص 152.

أولاً. التشريعات المتعلقة جريمة استغلال النفوذ:

في العديد من التشريعات الدولية، تُجرم جريمة استغلال النفوذ وتعاقب عليها بقوانين صارمة لضمان نزاهة العمل الإداري والحد من الفساد. على سبيل المثال:

1. التشريع الفرنسي: ينص القانون الفرنسي على تجريم استغلال النفوذ في المادة 433-2

من القانون الجنائي الفرنسي، مع فرض عقوبات صارمة على مرتكبيها.¹

2. التشريع المصري: يتناول القانون المصري استغلال النفوذ كجريمة مستقلة في المادة 105

مكرر في قانون العقوبات المصري مع ادراج عقوبتها.²

تتطلب مكافحة جريمة استغلال النفوذ تكاتف الجهود التشريعية والتنفيذية لتعزيز الشفافية والمساءلة، وضمان تطبيق القوانين بفعالية للقضاء على هذه الممارسات الفاسدة.

البند الثالث: جريمة الاختلاس

الاعتماد على المال في الدول والإدارات ومؤسسات الدولة أمر بديهي حتى تتمكن من أداء مهامها على أكمل وجه، مما يساعدها في إدارة مرافقها، إلا أن هذه الأموال تعتبر أمانة وأموالاً عامة يجب الحفاظ عليها وحمايتها من الخيانة والسرقة والاختلاس. يُعدُّ الاختلاس من أهم وأخطر الجرائم التي تمس المال العام، يُقصد بهذه الجريمة استيلاء القائمين عليها، سواء كانوا موظفين أو عاملين في القطاع العام أو الخاص، بغير حق وبطريقة غير مشروعة، على الأموال والممتلكات العامة أو الخاصة التي كانت تحت سلطتهم بأفعال مادية أو تصرفات ضمن نطاق العمل أو الوظيفة.³

¹ Loi n° 92-686 du 22 juillet 1992 portant réforme des dispositions générales du code pénal, Modifiée par LOI n° 2013-1117 du 6 décembre 2013 relative à la lutte contre la fraude fiscale et la grande délinquance économique et financière, Article 433-2.

² قانون العقوبات رقم 58 لسنة 1937، خر تعديل: 15 أغسطس 2021 بالقانون 141 لسنة 2021، المصدر السابق.

³ مديحة الفحلة، محمد محبوب، حماية الأموال العامة والخاصة من جريمة الاختلاس بمقتضى القانون رقم 06-01، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 8، العدد 2، الجزائر، 2023/06/01، ص 1053.

في الشرع، يُعرّف الاختلاس بأنه استيلاء القائمين على المال العام عليه بطريقة خفية وبغير حق¹، كما نصت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في المادة 17 على إلزام جميع الدول الأطراف بتشديد العقوبات على هذه الجريمة التي يرتكبها الموظف العام، واتخاذ كافة التدابير والتشريعات لتجريم هذه الجريمة التي تمس المال العام، بالإضافة إلى المادة 17 التي تضمنت في محتواها اختلاس ممتلكات القطاع العام، نصت المادة 22 من الاتفاقية على اختلاس ممتلكات القطاع الخاص.²

أولاً. التشريعات المتعلقة بجريمة الاختلاس:

من بين التشريعات التي سعت لمكافحة جريمة الاختلاس هي:

1. **التشريع المصري:** جرم المشرع المصري هذا الفعل في المادة 112 من قانون العقوبات المعدل بالقانون رقم 63 لسنة 1975.³

2. **التشريع الفرنسي:** يعاقب المشرع الفرنسي على جريمة الاختلاس عليها بشدة. بحيث نصت عليها المادة 432-15 من قانون العقوبات الفرنسي.⁴

تتطلب مكافحة جريمة الاختلاس تشديد الرقابة وتفعيل الإجراءات القانونية لضمان حماية المال العام ومنع إساءة استخدام السلطة. يجب على الدول تبني سياسات وقوانين صارمة تعزز الشفافية والمساءلة في جميع القطاعات.⁵

البند الرابع: جريمة إساءة استغلال السلطة

¹ محمد أمين محمد المناسية، جريمة اختلاس المال العام بين التشريع الإسلامي والقانوني الأردني، مجلة الدراسات الفقهيّة والقضائية، جامعة الوادي، المجلد 7، العدد 2، الجزائر، 2021/12/15، ص 105.

² أحمد محمود نهار أبو سويلم، المرجع السابق، ص ص 47-48.

³ تعديل بعض أحكام قانون العقوبات (بشأن اختلاس المال العام والعدوان عليه والغدر) والإجراءات الجنائية بالقانون 63 لسنة 1975، ج ر المصرية، تاريخ إصدار الوثيقة / الحكم 1975/07/16، العدد 31، تاريخ النشر 31 /07/ 1975.

⁴ Loi n° 92-686 du 22 juillet 1992 portant réforme des dispositions générales du code pénal, Modifiée par LOI n° 2013-1117 du 6 décembre 2013 relative à la lutte contre la fraude fiscale et la grande délinquance économique et financière, Article 432-15..

⁵ مديحة الفحلة، محمد محبوب، المرجع السابق، ص 1053.

تُعد جريمة إساءة استخدام السلطة إحدى جرائم الفساد الإداري، حيث يسيء الموظف العام استخدام السلطة الممنوحة له في إطار وظيفته لتحقيق منفعة شخصية أو لتحقيق منفعة لغيره، أو لاستغلال وظيفته لتحقيق مكاسب خاصة. يحدث ذلك عندما يستغل الموظف السلطة الممنوحة له لتحقيق غرض خاص به، مما يؤدي إلى الإضرار بالمصالح المحمية بموجب القانون.¹

وقد نصت المادة 19 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد على هذه الجريمة، موضحة أن إساءة استغلال الوظيفة تشمل "قيام الموظف بأداء فعل ما أو الامتناع عن القيام به"، كما أكدت الاتفاقية في نفس المادة على ضرورة قيام الدول الأطراف باتخاذ جميع الإجراءات والتدابير اللازمة لتجريم إساءة استغلال الوظيفة أو السلطة بما يمس نزاهة الوظيفة العامة.²

أولاً. صور إساءة استغلال السلطة

تتمثل صور جريمة إساءة استغلال السلطة في كل من الأفعال الإيجابية والسلبية

1. الفعل الإيجابي

يتمثل الفعل الإيجابي في قيام الموظف بعمل نصت القوانين والتنظيمات على عدم القيام به، مما يشكل مخالفة صريحة للقانون والتنظيمات المعمول بها.

2. الفعل السلبي

يتمثل الفعل السلبي في امتناع الموظف عن أداء عمل نصت القوانين والتنظيمات على ضرورة القيام به. وعلى الرغم من أن هذا الفعل يتطلب التنفيذ، إلا أن الامتناع عنه يعتبر مخالفة واضحة للقانون والتنظيمات.³

¹ سليمة عبيدي، شمولية وارتباط جريمة إساءة استغلال الوظيفة بجرائم الفساد، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، المجلد 10، العدد 2، الجزائر، 2023/06/15، ص ص 590-591.

² أحمد محمود نهار أبو سويلم، المرجع السابق، ص ص 24-25.

³ عبد الله سليمان، شرح قانون العقوبات القسم العام الجزء الأول "جريمة"، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، د س ن، ص 123.

ثانياً. التشريعات المتعلقة بجريمة استغلال السلطة

أولت العديد من التشريعات في مختلف الدول اهتماماً كبيراً بمكافحة جريمة استغلال السلطة.

1. **التشريع المصري:** جرم المشرع المصري هذا الفعل في المادة 115 والمادة 116 من قانون العقوبات المعدل بالقانون رقم 63 لسنة 1975¹.

2. **التشريع الفرنسي:** تتناول المشرع الفرنسي جريمة استغلال السلطة في المادة 432-10 من قانون العقوبات الفرنسي ونص على عقوبتها².

خلاصة القول، رغم وجود تشريعات واتفاقيات تحدد مجموعة واسعة من جرائم الفساد الإداري، إلا أن انتشار هذه الجرائم والاعتراف بها يختلف من بيئة إلى أخرى. ففي بعض المجتمعات، قد لا تُعتبر الرشوة جريمة بل تُعد هدية أو إكرامية. كذلك، لا يمكن تجاهل التطورات التكنولوجية الحديثة وظهور العديد من الجرائم الإدارية بنمط جديد في ضوء التكنولوجيا، والمعروفة باسم الجرائم الإلكترونية من الضروري أن يتم تحديث التشريعات لمواكبة هذه التغيرات لضمان مكافحة فعالة وشاملة لكل أشكال الفساد الإداري.

¹ قانون العقوبات رقم 58 لسنة 1937، خر تعديل: 15 أغسطس 2021 بالقانون 141 لسنة 2021، المصدر السابق.

² Loi n° 92-686 du 22 juillet 1992 portant réforme des dispositions générales du code pénal, Modifiée par LOI n° 2013-1117 du 6 décembre 2013 relative à la lutte contre la fraude fiscale et la grande délinquance économique et financière, Article 432-10.

الفرع الثاني: مظاهر الفساد الإداري في القانون الجزائري

إن الفساد الإداري من الظواهر الخطيرة التي تفتشت في الأوساط الإدارية والمؤسسات، إذ يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالوظيفة العامة، ويُعتبر الموظف العام محور ارتكاب هذه الجرائم، كونه الفاعل الرئيسي فيها. ونظراً لخطورة هذه الظاهرة وآثارها السلبية على الأداء الإداري والمالي، أولت التشريعات اهتماماً بالغاً بمواجهتها، من خلال سنّ نصوص قانونية تُعنى بتجريم أفعال الفساد الإداري وبيان العقوبات المقررة لها. وقد خصصت العديد من الدول فصولاً كاملة ضمن قوانينها العقابية لمعالجة هذه الجرائم، بينما فضّلت دول أخرى اعتماد قوانين خاصة بمكافحة الفساد، تتضمن أحكاماً مفصلة تتعلق بصور الفساد الإداري والعقوبات المقررة لكل منها. ومن هذه الدول الجزائر، حيث نصّ المشرع الجزائري على متابعة ورصد كافة الجرائم المتعلقة بالفساد الإداري ومعرفة أشكالها وصورها من خلال قانون الوقاية من الفساد ومكافحته.

تم في هذا الفرع تسليط الضوء على مظاهر الفساد الإداري في القانون الجزائري، مع التركيز على العديد من جرائم، كما تم تناول العقوبات المقررة لهذه الجرائم في القانون الجزائري.

البند الأول: جرائم الفساد الإداري المنصوص عليها في القانون 01-06

اهتم المشرع الجزائري بمكافحة الفساد الإداري من خلال إصدار القانون رقم 01-06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، المعدل والمتمم، الذي تم فيه تجريم عدد كبير من الأفعال، حيث تجاوز عددها العشرين جريمة، منها جرائم الفساد الإداري التي تُرتكب أثناء ممارسة الوظيفة العامة، كما خصص المشرع الجزائري لهذه الجرائم في الباب الرابع من القانون تحت عنوان التجريم والعقوبات وأساليب التحري، وذلك بعد أن كانت بعض الجرائم مقررة في قانون العقوبات.¹

بهذا الإطار، يسعى المشرع الجزائري إلى توفير بيئة إدارية خالية من الفساد وتعزيز الثقة في المؤسسات العامة، مما يساهم في تحقيق العدالة والمساواة بين المواطنين وهذه الجرائم هي كآتي:

أولاً. جرائم الصفقات العمومية

تُعَدُّ الصفقات العمومية من أهم الوسائل التي تساهم في المشاريع التنموية وتساعد على النهوض بالاقتصاد الوطني. من خلالها، تستطيع الدولة تنفيذ سياستها العامة وتجسيد مشاريعها العامة والدخول في عالم الاستثمارات. هذا ما جعل الصفقات العمومية مسرحاً للجرائم ومدخلاً للفساد الإداري، حيث تُعتبر قناة تتحرك من خلالها الأموال العامة، لذلك حرص المشرع الجزائري على تنظيم الصفقات العمومية والإجراءات المتعلقة بها في القانون رقم 23-12²، من خلال الفصل الرابع بعنوان "قواعد النزاهة ومكافحة الفساد في الصفقات العمومية" من المادة 65 إلى المادة 71. بالإضافة إلى ذلك، نص أيضاً قانون الوقاية من الفساد ومكافحته رقم 01-06 المعدل والمتمم على جرائم الصفقات العمومية من خلال ثلاث مواد، وقسمها إلى ثلاث جنح حفاظاً على المال العام.

¹الوزير نجار، المرجع السابق، ص 67.

²القانون 23-12، المؤرخ في 05/08/2023، المحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، ج ر، العدد 51، الصادر في 06/08/2023.

بهذا، يسعى المشرع الجزائري إلى ضمان الشفافية والنزاهة في العمليات المتعلقة بالصفقات العمومية، وحماية الأموال العامة من الفساد، مما يعزز الثقة في المؤسسات الحكومية ويساهم في التنمية الاقتصادية المستدامة.

1. جريمة الامتيازات غير المبررة

وردت جريمة الامتيازات غير المبررة في المادة 26¹ من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته رقم 06-01 المعدل والمتمم. تُعتبر هذه الجريمة استثناءً في التشريع الجزائري، إذ لم يرد ذكرها في اتفاقية الأمم المتحدة ولا في اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته. يتعامل المشرع الجزائري مع هذه الجريمة بشكل حصري، وتم تعديل هذه المادة سنة 2011 بموجب المادة 2 من الأمر رقم 11-15² في الفقرة الأولى من التعديل، تم استبدال الجملة التي كانت قبل التعديل "يمنح، عمداً، للغير امتيازاً غير مبرر"، والتي كانت تتسم بالعمومية واتساع نطاق التجريم، حيث كانت كلمة "يمنح" تشمل جميع المشاركين في إبرام الصفقات، مما جعل من الصعب على أي موظف الإفلات من المسؤولية الجزائية، وجاء التعديل ليضيق من نطاق هذه المادة ويجعلها أكثر تحديداً، حيث استبدلت العبارة السابقة بعبارة "بغرض إعطاء امتيازات غير مبررة للغير". هدف هذا التعديل إلى منح الفرصة لكل المتعاقدين وإضفاء الشفافية والمساواة التي نصت عليها المادة 5 من قانون 23-12.³

بالتالي، يرمي المشرع الجزائري من خلال هذا التعديل إلى تقليل الوقت المهدر في الرقابة والإجراءات الطويلة، وتعزيز النزاهة والشفافية في العمليات المتعلقة بالصفقات العمومية، مما يساهم في حماية المال العام وتحقيق العدالة والمساواة بين جميع الأطراف المتعاقدة.

¹ المادة 26 من القانون 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، المؤرخ في 20/02/2006، المعدل والمتمم بالأمر 10-05، المؤرخ في 26/08/2010، وبالقانون 11-15، المؤرخ في 02/08/2011، المصدر السابق. والتي نصت على الامتيازات غير المبررة في مجال الصفقات العمومية.

² الأمر رقم 11-15، المؤرخ في 02/08/2011، يعدل ويتم القانون 06-01، المؤرخ في 20/02/2006، المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، ج ر، العدد 44، الصادر في 10/08/2011.

³ عبد العالي حاحة، الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، المرجع السابق، ص 110.

2. جريمة أخذ فوائد بطريقة غير قانونية

تعد جريمة أخذ فوائد بصفة غير قانونية من أهم صور جرائم الصفقات العمومية خصوصاً والفساد الإداري عموماً، لذلك نصّ قانون الوقاية من الفساد ومكافحته في المادة 35 على جريمة أخذ فوائد بطريقة غير قانونية. كانت هذه الجريمة موجودة في المادة 128 مكرر الفقرة 1 الملغاة من قانون العقوبات، في القسم الثاني بعنوان "الرشوة واستغلال النفوذ" ويشترط في الجاني صفة الموظف العام، والذي يسأل عن أخذه أو تلقيه فوائد أياً كانت سواء مباشرة أو عن طريق الغير من العقود أو المزايدات أو المناقصات أو المقاولات أو المؤسسات التي يكون وقت ارتكاب الفعل مديراً لها أو مشرفاً عليها أو أمراً بالدفع أو مكلفاً بتصفية أمر ما في عملية معينة.¹

3. جريمة الرشوة في الصفقات العمومية

نصت المادة 27 من قانون مكافحة الفساد رقم 06-01 على جريمة الرشوة في الصفقات العمومية. كانت هذه الجريمة منصوصاً عليها في قانون العقوبات في الباب الخاص بالرشوة في المادة 128 الملغاة، ثم تم إدراجها في القانون 06-01 بوصفها جنحة مشددة. يرجع التشدد في العقوبة إلى طبيعة هذه الجريمة التي تتعلق بالمال العام وانتشار الفساد في الصفقات العمومية، مما يقلب الاقتصاد الوطني ويعيق مسيرة التنمية، نصت المادة 27 من القانون 06-01 على أن الموظف في هذه الجريمة يقبض أو يحاول أن يقبض لنفسه أو لغيره، بصفة مباشرة أو غير مباشرة، أجرة أو منفعة مهما يكن نوعها، بمناسبة تحضير أو إجراء مفاوضات قصد إبرام أو تنفيذ صفقة أو عقد أو ملحق باسم الدولة أو الجماعات المحلية أو المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري أو المؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري أو المؤسسات العمومية الاقتصادية.²

¹ وفاء شيعاوي، جريمة أخذ فوائد بصفة غير قانونية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيذر بسكرة، المجلد 15، العدد 1، الجزائر، 2015/06/30، ص1.

² عمار بوضياف، شرح تنظيم الصفقات العمومية في الجزائر، دار الجسور، ط3، الجزائر، 2011، ص 344.

بهذه النصوص، يهدف المشرع الجزائري إلى مكافحة الفساد وضمان الشفافية والنزاهة في العمليات المتعلقة بالصفقات العمومية، وحماية المال العام من التلاعب والاختلاس.

4. جريمة استغلال نقود الأعوان العموميين للحصول على امتيازات غير مبررة في مجال الصفقات العمومية

يتمثل السلوك الإجرامي في جريمة استغلال نقود الأعوان العموميين للحصول على امتيازات غير مبررة في مجال الصفقات العمومية، في استغلال الجاني لسلطة أو تأثير أو نفوذ أعوان الدولة أو المؤسسات والهيئات التابعة لها بمناسبة إبرام صفقة أو عقد مع هذه المؤسسات أو الهيئات العمومية من المتعاملين المتعاقدين. وهو ما تم إقراره في المادة 26 الفقرة الثانية من قانون 06-01 المتعلق بمكافحة الفساد.¹

5. تعارض المصالح في مجال الصفقات العمومية

تُعد جريمة تعارض المصالح في مجال الصفقات العمومية من الجرائم التي تُحدث تأثيرات سلبية في هذا المجال الحساس المرتبط بالمال العام وهو ما نصت عليها المادة 9 من قانون 06-01 المتعلق بمكافحة الفساد، حيث تُعتبر من الصور البارزة للفساد الإداري. وتتمثل في الحالة التي تتعارض فيها المصالح الخاصة للموظف العام المشارك في إبرام أو تنفيذ أو مراقبة الصفقة العمومية مع مصلحة الجهة المتعاقدة، مما يؤدي إلى تقصيره في أداء مهامه بشكل سليم. ويُوجب عليه في هذه الحالة إبلاغ السلطة الرئاسية بذلك، والتتحي عن هذه المهمة. ونظرًا لما تسببه هذه الجريمة من أضرار جسيمة، فقد تكاثفت الجهود الدولية والمحلية في العديد من الدول للقضاء عليها والحد من آثارها.²

¹ عبد الكريم موكّة، جلال عزيزي، جريمة استغلال نقود الأعوان العموميين للحصول على امتيازات غير مبررة في مجال الصفقات العمومية (دراسة مقارنة بين القانونين الجزائري والفرنسي)، أبحاث القانونية والسياسية، جامعة جيجل - محمد الصديق بن يحي، المجلد 3، العدد 1، الجزائر، 2018/6/16، ص 1.

² إبراهيم عبد الرزاق، "جريمة تعارض المصالح في مجال الصفقات العمومية والعقوبات المقررة لها في التشريع الجزائري وبعض التشريعات المقارنة"، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة المسيلة، المجلد 04، العدد 02، الجزائر، 2020/08/01، ص 1.

ثانياً. جريمة الرشوة

جريمة الرشوة في القانون الجزائري تتبع نهج اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، حيث لم تقتصر على القطاع العام بل امتدت لتشمل القطاع الخاص ورشوة الموظفين العموميين الأجانب وموظفي المنظمات الدولية العمومية. نصّ المشرع الجزائري على تجريم رشوة الموظفين منذ صدور القانون الجنائي الأول عام 1966، وفي قانون العقوبات الملغي¹ متخذاً شكلين: الرشوة السلبية، حيث يكون الموظف العام هو المتلقي للرشوة، في المادتان 126 و127 والرشوة الإيجابية، حيث يكون صاحب المصلحة هو الراشي في المادة 129.

في قانون الوقاية من الفساد ومكافحته رقم 06-01، أعيد تجريم الرشوة، حيث تم الجمع بين الرشوة السلبية (في الفقرة 2 من المادة 25) والرشوة الإيجابية (في الفقرة 1 من المادة 25). ينص القانون على معاقبة الطرفين، الراشي والمرتشي². كما جرم رشوة الموظفين العموميين الأجانب وموظفي المنظمات الدولية العمومية في المادة 28.

المادة 32 من القانون تتبع صيغة المادة 18 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، حيث تجرم المتاجرة بالنفوذ سواء سلباً أو إيجاباً. إضافة إلى ذلك، تجرم المادة 40 من نفس القانون الرشوة في القطاع الخاص.³

¹ الأمر رقم 66-156، المؤرخ في 08/06/1966، المتضمن قانون العقوبات، ج ر، العدد 49، الصادر في 1966/06/11.

² عبد الرحيم صباح، "جريمة الرشوة: أسبابها وآليات مكافحتها في التشريع الجزائري". مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 8، العدد 2، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، الجزائر، 2021/04/30، ص 47.

³ الويزة نجار، المرجع السابق، ص 393.

ثالثاً. جريمة استغلال النفوذ

نصّ المشرع الجزائري في قانون الوقاية من الفساد ومكافحته المعدل والمتمم في نص مادته 23 الفقرة 2 على جريمة استغلال النفوذ، وقد أدرجت هذه الجريمة سابقاً في المادة 128 من قانون العقوبات الملغاة، وتُعد جريمة استغلال النفوذ من أخطر الجرائم التي تمس نظام الدولة وتضر بالمصلحة العامة بشكل مباشر، لأن الذين يرتكبون هذه الجريمة يستغلون نفوذهم لتحقيق مصالح شخصية لأنفسهم أو لغيرهم على حساب المصلحة العامة.

هذا النوع من الجرائم يفقد مبدأ المساواة مكانته، حيث تضيع حقوق الناس ومصالحهم، مما يؤدي إلى غياب العدالة بين المواطنين.¹

بهذا الصدد، يعمل القانون على محاربة هذه الجريمة بكل صرامة لضمان نزاهة العمل الإداري وتحقيق العدالة والمساواة بين جميع أفراد المجتمع.

رابعاً. جريمة الغدر والإعفاء أو التخفيض غير القانوني في الضريبة أو الرسوم

تشمل هذه الجريمة على جريمتين الغدر وجريمة الإعفاء أو التخفيض الغير القانوني في الضريبة أو الرسوم

1. جريمة الغدر

تُعتبر جريمة الغدر من مظاهر الفساد الإداري، حيث يتمثل سوء استخدام المنصب العام في طلب الموظف العمومي مبالغ مالية غير مستحقة أو تجاوز المبالغ المستحقة لتحقيق منفعة شخصية أو للإدارة أو لأشخاص آخرين وتشمل جريمة الغدر الأفعال المتمثلة في طلب أو تلقي أو اشتراط أو الأمر بتحصيل غير مستحقة أو تجاوز المبالغ المستحقة بعلم الموظف العام، هذه الجريمة خطيرة لأنها تمس نزاهة الوظيفة العامة و تمس النصوص الدستورية التي

¹ الويظة نجار، المرجع السابق، ص416.

جاء فيها على أن تعديل أو إلغاء الضرائب العامة يجب أن يكون بنص قانوني، ولا يجوز تجاوز أدائها إلا بنص قانوني.¹

تم إدراج هذه الجريمة في المادة 121 الملغاة من قانون العقوبات، وأُعيد النص عليها في قانون الوقاية من الفساد ومكافحته المعدل والمتمم في المادة 30.²

بالرجوع إلى تعريف كلمة "الغدر" في اللغة، نجد أنها تتعارض مع السلوك الذي ورد في المادة القانونية مثل طلب، تلقي، اشتراط أو أمر. كل هذه الأفعال لا تأخذ معنى الغدر، وإن كان المشرع الجزائري لم يعرف جريمة الغدر بل ذكر السلوك الإجرامي فيها، فإنه يناقض كلمة الغدر. لهذا السبب، كان على المشرع إعادة تسمية الجريمة وفقاً لسلوكها الإجرامي.

2. جريمة الإعفاء أو التخفيض الغير القانوني في الضريبة أو الرسوم

تُعتبر جريمة الإعفاء أو التخفيض غير القانوني في الضريبة أو الرسوم من جرائم الفساد الإداري، بحيث كانت هذه الجريمة منصوصاً عليها في المادتين 121 و 122 الملغيتين من قانون العقوبات، حيث تضمنت المادتان وقائع الجريمتين المتعلقةتين بالإعفاء والتخفيض، وتم إدراجها في قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، وتوحيد الجريمتين في المادة 31.

تتمثل جريمة الإعفاء أو التخفيض غير القانوني في قيام الموظف المخول بتحصيل الضرائب والرسوم بمنح أو الأمر بالاستفادة من إعفاء أو تخفيض في الضرائب أو الرسوم دون الاستناد إلى نص قانوني يجيز هذا الفعل بأي شكل من الأشكال أو لأي سبب كان، بالإضافة إلى ذلك، تتضمن المادة أيضاً التوصيل المجاني لمحاصيل مؤسسات الدولة المتمثلة في منتجات السلع والخدمات، بتسليمها مجاناً دون سند قانوني أو ترخيص لهذا الفعل.³

¹ سمير خلفه، المسؤولية الجزائية للموظف العام عن ارتكابه جريمة الغدر، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 8، العدد 1، الجزائر، 2023/03/01، ص 1067.

² المادة 30 من القانون 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، المؤرخ في 20/02/2006، المعدل والمتمم بالأمر 05-10، المؤرخ في 26/08/2010، وبالقانون 11-15، المؤرخ في 02/08/2011، المصدر السابق.

³ سمير خلفه، المرجع السابق، ص 1069.

هذه الأفعال تُعد انتهاكاً لمبدأ الشرعية والشفافية في الإدارة العامة، وتسهم في نشر الفساد داخل الجهاز الإداري للدولة، مما يؤثر سلباً على المصلحة العامة والثقة في النظام الضريبي والرسوم للدولة. لذلك، يعمل المشرع الجزائري على محاربة هذه الجرائم بكل صرامة لضمان نزاهة العمليات الإدارية والمالية.

خامساً. جريمة الاختلاس

يحمي قانون الوقاية من الفساد ومكافحته الأموال العامة والخاصة من خلال نصوصه التي تجرم العديد من الأفعال التي تمس المال، وهذا ما نصت عليه المادة 29 من هذا القانون على عدة صور للاختلاس، بما في ذلك اختلاس الأموال أو الأوراق أو المال العام أو الخاص أو السندات وغيرها من الأشياء ذات القيمة المتعلقة بالوظيفة العامة أو بسببها. يتم ذلك إما باختلاسها أو الاستيلاء عليها أو إتلافها أو تبديدها من قبل الموظف العام.¹

كانت هذه الجريمة مدرجة في أحكام قانون العقوبات في المادة 119 الملغاة، ويقابلها الآن المادة 29² من القانون رقم 06-01.

بهذه الأحكام، يسعى المشرع الجزائري إلى مكافحة الفساد الإداري بكل أشكاله وضمان أن يتم التعامل مع الأموال العامة والخاصة بأعلى درجات الأمانة والمسؤولية.

سادساً. جريمة تلقي الهدايا

تُعتبر جريمة تلقي الهدايا من صور جرائم الرشوة التي لم يرد ذكرها في قانون العقوبات، ولذلك جاءت لتكمل أوجه القصور في التشريع، خاصة في جرائم الرشوة التي لها أشكال عديدة، منها تلقي الهدايا، والتي نص عليها قانون الوقاية من الفساد ومكافحته في مادته 38.

¹الوزير نجار، المرجع السابق، ص 450.

² المادة 29 من القانون 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، المؤرخ في 20/02/2006، المعدل والمتمم بالأمر 05-10، المؤرخ في 26/08/2010، وبالقانون 11-15، المؤرخ في 02/08/2011، المصدر السابق.

لقد حث ديننا على العطاء وقبول الهدية، ولكن هناك موانع لقبولها، وهذا ما جاء في القرآن في قصة سيدنا سليمان مع ملكة سبأ، حيث ردّ سليمان عليه السلام على الهدية التي قدمت له ملكة سبأ، لأن هذه الهدية كانت تعبيراً عن رشوة أو ميزة غير مستحقة.¹

تنص المادة 38 من قانون 06-01 المعدل والمتمم على جزئين لهذه الجريمة:

1. الجزء الأول: يتناول جريمة قبول الموظف العمومي لهدية أو أي منفعة غير مستحقة في إطار أداء مهامه الوظيفية، والتي قد تؤثر على تسهيل الإجراءات أو المعاملات. وهذا يدخل ضمن دراستنا لموضوع جرائم الفساد الإداري.

2. الجزء الثاني: يتحدث جريمة شخص مقدم الهدية، وهو ليس فساداً إدارياً، بل فساد بشكل عام.

إن المشرع الجزائري يقصد في نصوصه سد الثغرات لجريمة تلقي الهدايا، ومنع أي شكل من أشكال الفساد الإداري المتعلق بتلقي الهدايا.

سابعاً. جريمة الإثراء غير المشروع

يعتبر الفهم الجيد لنصوص الفساد وإدراك الفجوات فيه ينتج لنا جريمة جديدة تسمى جريمة الإثراء غير المشروع، تُعرف هذه الجريمة أيضاً بالإثراء بدون سبب أو الكسب غير المشروع، وهي مفاهيم تصب جميعها في نفس المعنى وتشير إلى جريمة واحدة. تُعتبر جريمة الإثراء غير المشروع من الجرائم المعقدة ومن جرائم الفساد المالي، حيث يتم فيها استخدام المكر والمراوغة. يخترق الموظف العام النصوص القانونية الناقصة أو المرنة ليخرج بصور جديدة للجرائم، ومنها جريمة الإثراء غير المشروع.²

¹ حورية جاوي، جريمة تلقي الهدايا كآلية لتبييض الأموال في الصفقات العمومية، مجلة المستقبل للدراسات القانونية والسياسية، المركز الجامعي لأفلو، المجلد 2، العدد 3، الجزائر، 2018/06/01، ص 168.

² عباس عبد الرزاق مجلي السعيد، ضوابط استحداث النص الجزائي الخاص دراسة تحليلية مقارنة، المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية، ط1، مصر، 2017، ص 308.

اتبع المشرع الجزائري في قانون الوقاية من الفساد ومكافحته في المادة 37 نفس الأحكام المنصوص عليها في المادة 20 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد فيما يتعلق بجريمة الإثراء غير المشروع، يهدف هذا النص إلى منع أي موظف عام من تحقيق مكاسب غير مشروعة عن طريق استغلال منصبه وسد الثغرات القانونية التي قد يستخدمها للتحايل على القوانين.¹

يحارب المشرع الجزائري الفساد الإداري بكل أشكاله وأنواعه بغيت أن يكون جميع الموظفين العموميين ملتزمين بالشفافية والنزاهة في أداء مهامهم، ويحمي المال العام من الاستغلال غير المشروع.

ثامناً. جريمة إساءة استغلال الوظيفة

تُعتبر جريمة إساءة استغلال الوظيفة من جرائم الفساد الإداري المستحدثة والتي لم ينص عليها قانون العقوبات، وأدرجت هذه الجريمة في قانون 06-01 في مادته 33، وتختلف عن باقي جرائم الفساد الإداري مثل جريمة الرشوة واستغلال النفوذ.²

يخضع الموظف العام، مهما كانت وظيفته، لصلاحيات وسلطات تُخولها له الإدارة بهدف استغلالها لمنفعة الجمهور ووفق إطار قانوني. إلا أن الموظف العام يقوم بإساءة استغلال هذه السلطات والصلاحيات بعكس ما سمحت له الإدارة والقانون، وذلك للحصول على منافع غير مستحقة.³

¹لويضة نجار، المرجع السابق، المرجع السابق، ص441.

²تستند جريمة الرشوة واستغلال النفوذ إلى قيام الشخص بطلب أو قبول أو عرض أو وعد بأمر ما. في المقابل، تختلف جريمة إساءة استعمال السلطة، حيث لا تتطلب هذه الأفعال، بل تتجسد في قيام الموظف بتنفيذ أو الامتناع عن أداء عمل يفرضه القانون أو اللوائح أو التنظيمات، وذلك بهدف تحقيق ميزة غير مستحقة سواء للموظف نفسه أو لشخص أو كيان آخر. لويضة نجار، المرجع السابق، المرجع السابق، ص 439.

³عبد العالي حاحة، الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، المرجع السابق، ص214.

يسعى قانون الوقاية من الفساد ومكافحته إلى مكافحة هذه الجريمة من خلال النصوص التي تحدد بشكل دقيق جريمة إساءة استغلال الوظيفة أو السلطة، مما يساهم في تعزيز النزاهة والشفافية في العمل الإداري وحماية المصلحة العامة من التلاعب والانتهاكات.

تاسعاً. جريمة التصريح الكاذب بالامتلاكات

نصّ المشرع الجزائري في قانون مكافحة الفساد رقم 06-01 على ضرورة التصريح بالامتلاكات للموظف العمومي، وألزمه بذلك ليس فقط كإجراء لقيام جريمة أخرى مثل الإثراء غير المشروع، بل لضمان الرقابة والشفافية، لا يمكن أن تقوم جريمة الإثراء غير المشروع دون أن يسبقها إجراء التصريح بالامتلاكات، حيث يُعتبر هذا التصريح دليلاً قاطعاً على زيادة معتبرة في الذمة المالية أو الامتلاكات للموظف العمومي. تُعتبر هذه الآلية رقابية على الامتلاكات، وقد نصّ عليها المشرع الجزائري.¹

البند الثاني: جرائم الفساد الإداري المنصوص عليها في القانون 24-02²

يشمل القانون رقم 24-02، المؤرخ في 26 فبراير 2024، والمتعلق بمكافحة التزوير واستعمال المزور، العديد من جرائم الفساد، بما في ذلك تلك التي يرتكبها الموظف أثناء تأدية مهامه.

أولاً. جريمة تزوير الوثائق الإدارية والشهادات

1. تتعلق جريمة تزوير الوثائق الإدارية والشهادات بقيام الموظف العام بتسليم وثائق رسمية مثل شهادات ميلاد، رخص قيادة، جوازات سفر، عقود ملكية، أو أي وثائق رسمية أخرى تعتبر ضرورية لإثبات حقوق أو تحديد هويات لشخص ليس له الحق في الحصول عليها، مع علمه بذلك، فهذا الفعل يمثل إساءة استخدام للسلطة الممنوحة للموظف، حيث يقوم باستغلال موقعه

¹ في المواد 4 و5 و6 من ق. و. ف. م، رقم 06-01، المؤرخ في 20/02/2006، المعدل والمتمم بالأمر 10-05، المؤرخ في 26/08/2010، وبالقانون 11-15، المؤرخ في 02/08/2011، المصدر السابق.

² القانون رقم 24-02، مؤرخ في 26/02/2024، يتعلق بمكافحة التزوير واستعمال المزور، ج ر، العدد 15، الصادر 29/02/2024.

الوظيفي لتحقيق غايات غير قانونية، مما يؤدي إلى انتهاك النظام والقوانين التي تهدف إلى تنظيم منح هذه الوثائق. هذا التصرف يمكن أن يؤدي إلى تداعيات خطيرة، مثل تسهيل عمليات احتيال أو تزوير، وبالتالي يضر بمصداقية المؤسسات العامة ويؤدي إلى فقدان الثقة في نزاهة الجهاز الإداري. الجريمة هنا تقوم على المعرفة المتعمدة بأن الوثيقة لا ينبغي أن تُسلم للشخص المعني، ومع ذلك يتم تسليمها، مما يبرز سوء النية وانتهاك المسؤولية الوظيفية.¹

2. تدخل ضمن جريمة تزوير الوثائق الإدارية والشهادات قيام طبيب أو طبيب أسنان أو قابلة بتقديم معلومات كاذبة أو مضللة عن حالة صحية، سواء بإثبات وجود مرض أو عاهة أو حمل غير موجود، أو بإخفاء وجودها، أو بتقديم بيانات خاطئة حول مصدر المرض أو سبب الوفاة، وذلك بغرض محاباة شخص معين. هذا السلوك يمثل إساءة استخدام للسلطة والمكانة المهنية لتحقيق غايات غير قانونية.²

3. من بين أشكال جريمة تزوير الوثائق الإدارية والشهادات إصدار الموظف العام شهادة رسمية أو وثيقة باسم موظف عام آخر أو ضابط عمومي، دون أن يكون لهذا الموظف الصلاحية أو الحق القانوني للقيام بذلك، فيستخدم الموظف منصبه وسلطته الوظيفية لتحريف شهادة مزورة أو منح وثيقة لشخص لا يستحقها، متجاوزاً بذلك نطاق صلاحياته ومسؤولياته القانونية.³

¹ المادة 23 من القانون رقم 02-24، يتعلق بمكافحة التزوير واستعمال المزور، المصدر السابق.

² المادة 26 من القانون رقم 02-24، يتعلق بمكافحة التزوير واستعمال المزور، نفس المصدر.

³ المادة 27 من القانون رقم 02-24، يتعلق بمكافحة التزوير واستعمال المزور، نفس المصدر.

ثانياً. جريمة تزوير المحررات العمومية أو الرسمية

الجريمة المذكورة تتعلق بتزوير الوثائق الرسمية أو المحررات العمومية التي يرتكبها قاضي، موظف، أو ضابط عمومي خلال تأدية واجباته الوظيفية، وتشمل عدة أشكال.¹

ثالثاً. جريمة التزوير للحصول على الإعانات والمساعدات العمومية والإعفاءات

تتعلق هذه الجريمة بقيام موظف عام باستغلال منصبه وسلطته لتسهيل أو مساعدة شخص آخر في الحصول على إعانات أو مساعدات أو إعفاءات أو منح أو تخفيضات أو مزايا أخرى دون وجه حق.²

الجريمة تصبح أكثر خطورة إذا قام الموظف بتسهيل أو المساعدة في تزوير الوثائق التي تُستخدم للحصول على الإعانات والمساعدات، مثل تزوير وثائق الإقامة، أو المستندات الجبائية، أو شهادات الإيواء، أو شهادات العوز والإعانة، أو الوثائق الصحية، أو غيرها من الوثائق التي تساهم في الحصول على هذه المساعدات، وفي هذه الحالة، الموظف لا يقتصر دوره على منح مزايا بدون حق فقط، بل يشارك في تزوير وثائق رسمية، مما يعرض النظام القانوني للخطر ويؤدي إلى نتائج خطيرة تتعلق بإساءة استخدام السلطة والإضرار بالثقة العامة في المؤسسات.³

رابعاً. جريمة معرفة الموظف للأفعال غير قانونية ولم يبلغ عنها

تتعلق هذه الجريمة بأي موظف عام يؤدي وظيفته وتمكنه وظيفته من الاطلاع على تفاصيل أو معلومات حول أفعال غير قانونية (مثل الفساد أو التزوير)، ولكنه لم يتخذ الإجراءات اللازمة أو استغل معرفته بطريقة غير مشروعة. تكون العقوبة عليه أشد لأن الموظف العام يُفترض أن يؤدي واجباته بأمانة ونزاهة.⁴

¹ المادة 32 من القانون رقم 02-24، يتعلق بمكافحة التزوير واستعمال المزور، نفس المصدر.

² الفصل الرابع التجريم في القسم الثاني التزوير للحصول على الإعانات والمساعدات العمومية والإعفاءات، من القانون رقم 02-24، يتعلق بمكافحة التزوير واستعمال المزور، المصدر السابق.

³ لمادة 43 من القانون رقم 02-24، يتعلق بمكافحة التزوير واستعمال المزور، نفس المصدر.

⁴ المادة 73 من القانون رقم 02-24، يتعلق بمكافحة التزوير واستعمال المزور، نفس المصدر.

وعليه يمكن القول إن المشرع الجزائري قام بعمل جيد عندما جمع كل الجرائم في قانون الوقاية من الفساد ومكافحته وفي قانون مكافحة التزوير واستعمال المزور، ونصّ في نفس القانون على عقوبة هذه الجرائم بعدما كانت موزعة بين هذا القانون وقانون العقوبات. كما استحدث العديد من الجرائم التي تتميز بتعقيدها وطابعها المتغير والمستحدث من حيث الوسيلة والموضوع والسمات، والتي نتجت عن التغيرات والتطورات الحاصلة في الحياة المعاصرة، مما أدى إلى ظهور جرائم جديدة غير مألوفة. ومن الجدير بالذكر أن الجرائم التقليدية التي كانت منصوصاً عليها في المواد الملغاة من قانون العقوبات استثنيت منها جريمة الإهمال المسبب للضرر المادي.

البند الثالث: العقوبات المقررة لجرائم الفساد الإداري

يتضمن كل من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، وقانون مكافحة التزوير واستعمال المزور، النصوص المتعلقة بالعقوبات المقررة لجرائم الفساد.

أولاً. العقوبات الأصلية المقررة للشخص الطبيعي المنصوص عليها في قانون 06-01

حدد المشرع الجزائري في قانون الوقاية من الفساد ومكافحته العقوبات المفروضة على جرائم الفساد الإداري، والتي تشمل الغرامات والحبس. تم تصنيف هذه الجرائم على أنها جنح، على الرغم من أنها جنح مغلظة تصل عقوبتها إلى السجن لمدة تصل إلى عشرين سنة، بالإضافة إلى ذلك، ينص القانون على جزاءات ذات طابع مالي، وجزاءات ذات طابع مدني وإداري.¹

¹ عبد العالي حاحة، الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، المرجع السابق، ص317.

1. عقوبة جرائم الصفقات العمومية

عقوبات الأصلية في جرائم الصفقات العمومية تتمثل فيما يلي:

أ. عقوبة جريمة الامتيازات غير المبررة في مجال الصفقات العمومية

تنص المادة 26 من قانون 01-06 المعدل والمتمم على عقوبتين لجريمة الامتيازات غير المبررة في مجال الصفقات العمومية.

أ.1 الفقرة الأولى

تُجرّم الموظف العمومي الذي يمنح امتيازات غير مبررة، وهي جريمة كانت منصوص عليها في المادة 128 الفقرة 1 من قانون العقوبات السابق، والتي ألغيت. وفقاً لقانون 06-01، يعاقب الموظف بالحبس من سنتين إلى عشر سنوات، وبغرامة مالية تتراوح من ألفي دج إلى مليون دج.¹

أ.2 الفقرة الثانية

تُجرّم المتعاقدين المستفيد من الامتيازات غير المبررة بنفس العقوبة المقررة للموظف في الفقرة الأولى، وهي أيضاً كانت منصوص عليها في المادة 128 الفقرة 2 من قانون العقوبات السابق، والتي ألغيت وتم تضمينها في قانون 01-06.

من الملاحظ أن المشرع حافظ على نفس العقوبة السالبة للحرية (الحبس) كما كانت في قانون العقوبات الملغى، بينما قام بتخفيض الغرامة المالية في القانون لتتراوح من مئتي ألف دج إلى مليون دج، بدلاً من النطاق السابق الذي كان يتراوح من خمسمئة ألف دج إلى خمسة ملايين دج.²

¹ المادة 26 من القانون 01-06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، المؤرخ في 20/02/2006، المعدل والمتمم بالأمر 05-10، المؤرخ في 26/08/2010، وبالقانون 11-15، المؤرخ في 02/08/2011، المصدر السابق.

² عبد العالي حاحة، الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، المرجع السابق، ص318.

ب. عقوبة أخذ فوائد بطريقة غير قانونية:

تنص المادة 35 من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته على عقوبة أخذ فوائد بطريقة غير قانونية. كانت هذه الجريمة منصوصاً عليها في المواد الملغاة 123 و 124 و 125 من قانون العقوبات، حيث أن العقوبة المحددة لهذه الجريمة تشمل الحبس من سنتين إلى عشر سنوات، وغرامة مالية تتراوح من ألفي دج إلى مليون دج.¹

ج. عقوبة جريمة الرشوة في الصفقات:

تنص المادة 27 من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته على عقوبة جريمة الرشوة في الصفقات. تشمل هذه العقوبة الحبس من عشر سنوات إلى عشرين سنة، وغرامة مالية تتراوح من مليون دج إلى مليونين دج، وكانت العقوبة على هذه الجريمة أشد من عقوبة في جرائم الفساد الإداري اعتبرها لمشرع ظرفاً مشدداً المنصوص عليها في المادة 128 مكرر 1 من قانون العقوبات الملغى، والتي كانت تُصنف كجناية ويعاقب عليها بالسجن المؤقت من خمس إلى عشرين سنة، وغرامة مالية تتراوح من مليون دج إلى خمسة ملايين دج.²

بالرغم من وصف جريمة الرشوة في الصفقات بأنها جنحة مغلفة وتشديد العقوبة فيها، كان المشرع بحاجة إلى تفعيل الرقابة والتركيز عليها من بداية إبرام الصفقة حتى انتهاء تنفيذها، وترك العقوبة كإجراء احترازي في حال وقوع الجريمة.

¹ المادة 35 من القانون 01-06 المتعلق ب. و. ف. م، المؤرخ في 20/02/2006، المعدل والمتمم بالأمر 05-10، المؤرخ في 26/08/2010، وبالقانون 11-15، المؤرخ في 02/08/2011، المصدر السابق.

² عبد العالي حاحة، الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، المرجع السابق، ص 318 وما يليها.

د. عقوبة استغلال نقود الأعوان العموميين للحصول على امتيازات غير مبررة في مجال الصفقات العمومية

يعاقب بالحبس من سنتين إلى عشر سنوات، وبغرامة مالية تتراوح بين 200.000 دج و 1.000.000 دج، كل موظف عمومي يقوم، بغرض منح امتيازات غير مبررة للغير، بإبرام أو مراجعة أو التأشير على عقد أو اتفاقية أو ملحق، وذلك بالمخالفة للأحكام التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل¹.

ت. عقوبة تعارض المصالح:

تقوم الجريمة عندما يخالف الموظف العمومي أحكام المادة 29²، المتعلقة بإجراءات الصفقات العمومية المبنية على قواعد الشفافية والنزاهة والمنافسة الشريفة والمعايير الموضوعية، بالجنحة الحبس من ستة أشهر إلى سنتين وغرامة مالية تتراوح بين خمسين ألف دج ومئتي ألف دج³.

ونشير في هذا السياق إلى وجود جريمتين من جرائم الفساد الإداري لا يمكن متابعة الشخص المعنوي جزائياً على أساسهما، لأن ارتكابهما لا يمكن توقعه إلا من قبل الشخص الطبيعي، وهما جنحة عدم التصريح بالامتلاكات أو التصريح الكاذب -جنحة تعارض المصالح.

¹ المادة 26 الفقرة الأولى من القانون 01-06 المتعلق ب. و. ف. م، المؤرخ في 20/02/2006، المعدل والمتمم بالأمر 05-10، المؤرخ في 26/08/2010، وبالقانون 11-15، المؤرخ في 02/08/2011، المصدر السابق.

² المادة 9 من القانون 01-06 المتعلق ب. و. ف. م، المؤرخ في 20/02/2006، المعدل والمتمم بالأمر 05-10، المؤرخ في 26/08/2010، وبالقانون 11-15، المؤرخ في 02/08/2011، المصدر السابق.

³ المادة 34 من القانون 01-06 المتعلق ب. و. ف. م، المؤرخ في 20/02/2006، المعدل والمتمم بالأمر 05-10، المؤرخ في 26/08/2010، وبالقانون 11-15، المؤرخ في 02/08/2011، نفسه المصدر.

2. عقوبة جريمة الغدر والإعفاء والتخفيض غير القانوني في الضريبة والرسم

تعد هذه الجريمة من الأفعال الخطيرة التي يرتكبها الموظفون العموميون، حيث تتضمن استغلال السلطة لتحقيق مصلحة شخصية على حساب المال العام. لذا، يسعى التشريع الجزائري إلى تشديد العقوبات على مثل هذه الأفعال لحماية المال العام.

أ. عقوبة جريمة الغدر

نص قانون 01-06 على عقوبة جريمة الغدر، حيث يعاقب الموظف العام الذي يقوم بتحصيل مبالغ مالية غير مستحقة أو يتجاوز ما هو مستحق بالحبس من سنتين إلى عشر سنوات وغرامة مالية تتراوح من مائتي ألف إلى مليون دج.¹

ب. عقوبة جريمة الإعفاء والتخفيض غير القانوني في الضريبة والرسم

تنص المادة 31 من قانون مكافحة الفساد على عقوبة مرتكب جريمة الإعفاء أو التخفيض غير القانوني في الضريبة أو الرسم. العقوبة المحددة لهذه الجريمة هي الحبس من خمس إلى عشر سنوات، وغرامة مالية تتراوح من خمسمائة ألف إلى مليون دينار جزائري. من الملاحظ أن المشرع رفع الحد الأدنى لعقوبة الحبس والغرامة مقارنة بالعقوبات المقررة لباقي جرائم الفساد الإداري، وذلك يدل على خطورة هذه الجريمة وتأثيرها الكبير على الاقتصاد الوطني، نظرًا لأهمية الضرائب والرسوم كمصدر رئيسي لإيرادات الدولة.

¹ المادة 30 من القانون 01-06 المتعلق ب. و. ف. م، المؤرخ في 20/02/2006، المعدل والمتمم بالأمر 05-10، المؤرخ في 26/08/2010، وبالقانون 11-15، المؤرخ في 02/08/2011، المصدر السابق.

3. عقوبة جريمة رشوة الموظف العام

تضمن قانون مكافحة الفساد في نصوصه معاقبة الموظف المرتشي بالحبس لمدة تتراوح من سنتين إلى عشر سنوات، بالإضافة إلى غرامة مالية تتراوح من مئتي ألف إلى مليون دج، تُعد هذه العقوبة قاعدة عامة تُطبق على جريمة رشوة الموظف العام.¹

4. عقوبة جريمة الاختلاس في القطاع العام

نص المشرع الجزائري على عقوبة الاختلاس في المادة 119 مكرر ملغاة من قانون العقوبات. تم تضمين هذه الجريمة في قانون الوقاية من الفساد ومكافحته² في نص المادة 29، تشمل هذه المادة الجديدة تخفيف العقوبة السالبة للحرية، حيث أصبحت تتراوح بين الحبس من سنتين إلى عشر سنوات، وزيادة الغرامة المالية لتتراوح بين مائتي ألف دينار جزائري إلى مليون دينار جزائري.³

5. عقوبة جريمة تلقي الموظف للهدايا

تحدد المادة 38 من القانون رقم 06-01 عقوبة قبول الموظف العمومي لهدايا أو مزايا غير مستحقة، حيث لا يوجد مبرر قانوني لهذه الهدايا أو المزايا، بشرط ارتباطها بمهام الموظف العمومي، بالحبس لمدة تتراوح بين ستة أشهر إلى سنتين، بالإضافة إلى غرامة مالية تتراوح بين خمسين ألف دج إلى مائتي ألف دج. يُلاحظ أن هذه العقوبة تعتبر أخف مقارنةً بالعقوبات الأخرى المفروضة على جرائم الفساد الإداري.⁴

¹ المادة 25 من القانون 06-01 المتعلق ب. و. ف. م، المؤرخ في 20/02/2006، المعدل والمتمم بالأمر 05-10، المؤرخ في 26/08/2010، وبالقانون 11-15، المؤرخ في 02/08/2011، المصدر السابق.

² الويعة نجار، المرجع السابق، ص463.

³ المادة 29 من القانون 06-01 المتعلق ب. و. ف. م، المؤرخ في 20/02/2006، المعدل والمتمم بالأمر 10-05، المؤرخ في 26/08/2010، وبالقانون 11-15، المؤرخ في 02/08/2011، المصدر السابق.

⁴ بقرة إسماعيل، مورا سمير، جرائم الفساد الإداري والجزاءات المقررة له في التشريع الجزائري، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خنشلة، المجلد 5، العدد 2، الجزائر، 28/06/2018، ص380.

6. عقوبة عدم التصريح أو التصريح الكاذب بالملكيات

تنص المادة 36 من قانون مكافحة الفساد على أن يعاقب بالحبس من ستة أشهر إلى خمس سنوات وبغرامة تتراوح بين خمسين ألف دج إلى خمسمائة ألف دج، وتقوم الجريمة في الحالات التالية:

أ. عدم التصريح عمداً

إذا لم يقدم الموظف بالتصريح بملكياته بعد مضي شهرين من تذكيره بالطرق القانونية المتبعة.

ب. التصريح غير الكامل أو غير الصحيح أو الخاطئ

إذا قدم الموظف تصريحاً غير كامل أو غير صحيح أو خاطئ عن ملكياته، سواء كانت المعلومات ناقصة أو غير دقيقة.

وتجدر الإشارة أن كل موظف عمومي ملزم قانوناً بالتصريح بملكياته وتفرض هذه العقوبات بهدف كشف الإثراء غير المشروع وضمان الشفافية والنزاهة في النظام الإداري.¹

7. جريمة إساءة استغلال الوظيفة

تنص المادة 33 من قانون مكافحة الفساد في فقرتها الثانية على معاقبة كل موظف عمومي أو أي شخص آخر يقوم بطلب أو قبول مزية غير مستحقة لاستغلال نفوذه في الحصول على منافع غير مستحقة من إدارة أو سلطة عمومية. يعاقب مرتكب هذه الجريمة بالحبس من سنتين إلى عشر سنوات وبغرامة تتراوح بين مئتي ألف دج إلى مليون دج، وتعتبر هذه العقوبة نفسها المقررة لجريمة الإثراء غير المشروع.²

¹ بقرة إسماعيل، مورا سمير، المرجع السابق، ص 381.

² المادة 33 من القانون 01-06 المتعلق ب. و. ف. م، المؤرخ في 20/02/2006، المعدل والمتمم بالأمر 05-10، المؤرخ في 26/08/2010، وبالقانون 11-15، المؤرخ في 02/08/2011، نفس المصدر.

8. عقوبة الإثراء غير المشروع

عقوبة الإثراء غير المشروع لم تكن مجرّمة في قانون العقوبات، بل تُعتبر من الجرائم المستحدثة التي أُدرجت في قانون مكافحة الفساد¹، يُعاقب على هذه الجريمة بالحبس لمدة تتراوح بين سنتين إلى عشر سنوات، وبغرامة مالية تتراوح بين مائتي ألف دج إلى مليون دج²، تُطبق هذه العقوبة على كل موظف عمومي لا يقدم تبريرًا معقولاً، يقصد به تقديم تفسير منطقي ومقبول قانونياً لمصدر أي زيادة كبيرة وملحوظة، بحيث تكون هذه الزيادة ملفتة للنظر وغير متناسبة مع دخله المشروع³.

ثانياً. العقوبات الأصلية المقررة للشخص الطبيعي المنصوص عليها في القانون 02-24

تتنوع العقوبات الأصلية المفروضة على الأشخاص الطبيعيين المتورطين في جرائم الفساد الإداري وفقاً لنوع الجريمة. وتتضمن هذه العقوبات ما يلي:

1. عقوبة جريمة تزوير الوثائق الإدارية والشهادات

أ. الجريمة تسليم أو إصدار وثيقة مزور تعد جرائم إساءة استخدام السلطة الوظيفية من قبل الموظف العام لتسليم وثائق رسمية لشخص يعلم أنه لا يستحقها، العقوبة المقررة لهذه الجريمة تشمل الحبس لمدة تتراوح بين خمس إلى عشر سنوات، بالإضافة إلى غرامة مالية تتراوح بين خمسمائة ألف دج إلى مليون دج، وإذا كان تسليم الوثائق بغير حق جزءاً من عملية فساد أوسع أو يرتبط بجريمة فساد كبرى مثل جرائم الصفقات أو الرشوة أو الاختلاس، فإن العقوبة قد تكون أشد من تلك المذكورة في المادة 23 من القانون 02-24، وذلك وفقاً لأحكام قانون مكافحة الفساد⁴.

¹ الويظة نجار، المرجع السابق، ص 441.

² المادة 37 من القانون 01-06 المتعلق ب. و. ف. م، المؤرخ في 20/02/2006، المعدل والمتمم بالأمر 05-10، المؤرخ في 26/08/2010، وبالقانون 11-15، المؤرخ في 02/08/2011، المصدر السابق.

³ عبد العالي حاحة، جريمة الإثراء غير المشروع في ضوء قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيذر بسكرة، المجلد 9، العدد 16، الجزائر، 06/03/2009، ص ص 233-234.

⁴ المادة 23 من القانون رقم 02-24، يتعلق بمكافحة التزوير واستعمال المزور، المصدر السابق.

ب. العقوبة المقررة على الموظف الذي يقوم بتحرير شهادة باسم موظف عام آخر أو ضابط عمومي دون أن يكون له الحق أو الصفة في ذلك، هي الحبس لمدة تتراوح بين ثلاث سنوات إلى سبع سنوات، بالإضافة إلى غرامة مالية تتراوح بين ثلاثمائة ألف دج إلى سبعمائة ألف دج.¹

2. عقوبة جريمة تزوير المحررات العمومية أو الرسمية:

يعاقب بالسجن المؤقت لمدة تتراوح بين عشرين إلى ثلاثين سنة كل قاضٍ أو موظف أو ضابط عمومي يرتكب عمداً تزويراً في محررات عمومية أو رسمية أثناء تأدية وظيفته. هذا النص يعكس خطورة جريمة التزوير عندما تُرتكب من قبل شخص في منصب عام أو قضائي، ويظهر التزام المشرع بحماية نزاهة الوثائق الرسمية والحفاظ على الثقة العامة في المؤسسات.²

3. عقوبة التزوير للحصول على الإعانات والمساعدات العمومية والإعفاءات

تشمل جريمة التزوير للحصول على الإعانات والمساعدات العامة والإعفاءات عقوبة كل من يسهل أو يساعد شخصاً في الحصول على هذه المساعدات بشكل غير قانوني، بالإضافة إلى عقوبة تسهيل أو مساعدة في تزوير الوثائق.

أ. عقوبة تسهيل أو مساعدة شخص في الحصول على الإعانات والمساعدات العمومية والإعفاءات بدون وجه حق:

إذا قام الموظف بتسهيل أو مساعدة شخص آخر في الحصول على إعانات أو مساعدات أو إعفاءات أو منح أو تخفيضات أو مزايا أخرى دون أن يكون لهذا الشخص الحق في تلك الامتيازات، فإن العقوبة هي الحبس لمدة تتراوح بين خمس سنوات إلى سبع سنوات، غرامة مالية تتراوح بين خمسمائة ألف دج إلى سبعمائة ألف دج.

¹ المادة 27 من القانون رقم 02-24، يتعلق بمكافحة التزوير واستعمال المزور، نفس المصدر.

² المادة 32 من القانون رقم 02-24، يتعلق بمكافحة التزوير واستعمال المزور، نفس المصدر.

ب. عقوبة تسهيل أو مساعدة في تزوير الوثائق

تقع هذه العقوبة إذا قام الموظف العام بتسهيل أو المساعدة في تزوير الوثائق التي تُستخدم للحصول على الإعانات والمساعدات، مثل تزوير وثائق الإقامة، أو المستندات الجبائية، أو شهادات الإيواء، أو شهادات العوز والإعانة، أو الوثائق الصحية، أو غيرها من الوثائق التي تساهم في الحصول على هذه المساعدات، فإن العقوبة تتضمن الحبس لمدة تتراوح بين ثماني سنوات إلى اثنتي عشرة سنة، وغرامة مالية تتراوح بين ثمانمائة ألف دج إلى مليون ومائتي ألف دج.¹

3. عقوبة جريمة معرفة الموظف للأفعال غير قانونية ولم يبلغ عنها

عدم إبلاغ الموظف عن الأفعال غير القانونية التي يعلم بها، يعتبر جريمة. ويُعاقب على ذلك بالسجن لمدة تتراوح بين سنتين وخمس سنوات، بالإضافة إلى غرامة مالية تتراوح بين مائتي ألف دينار وخمسمائة ألف دينار، وذلك في حال كان الموظف قد توصل إلى معرفة هذه الأفعال من خلال وظيفته.²

ثالثاً. العقوبات الأصلية المقررة للشخص المعنوي

تعد الغرامة العقوبة الأصلية للشخص المعنوي، إذ يعاقب الشخص المعنوي على ارتكاب الجنح أو الجنايات بغرامة تتراوح بين مرة واحدة إلى خمسة أضعاف الحد الأقصى للغرامة المطبقة على الشخص الطبيعي، ويتعذر حبس الشخص المعنوي، وذلك وفقاً للمادة 18 مكرر الفقرة 1 من قانون العقوبات، والتي أحييت إليها المادة 53 من قانون مكافحة الفساد رقم 06-01 المعدل والمتمم، والتي نصت على تحديد مسؤولية الشخص الاعتباري وعقوبته يتم وفقاً للإجراءات والقواعد المنصوص عليها في قانون العقوبات³، كما نص القانون رقم 02-24 المتعلق بمكافحة التزوير واستعمال المزور على أن الشخص المعنوي يكون مسؤولاً جزائياً في

¹ المادة 43 من القانون رقم 02-24، يتعلق بمكافحة التزوير واستعمال المزور، المصدر السابق.

² المادة 73 من القانون رقم 02-24، يتعلق بمكافحة التزوير واستعمال المزور، المصدر السابق.

³ إسماعيل بقرة، سمير موارد، المرجع السابق، ص 381.

حال ارتكابه لجريمة منصوص عليها في هذا القانون، كما نص القانون رقم 24-02 المتعلق بمكافحة التزوير واستعمال المزور على أن الشخص المعنوي يكون مسؤولاً جزائياً في حال ارتكابه لجريمة منصوص عليها في هذا القانون، وذلك وفقاً للمادة 80 منه، وتتم معاقبته وفقاً للإجراءات والقواعد المنصوص عليها في قانون العقوبات.

رابعاً. العقوبات التكميلية¹ لجرائم الفساد الإداري

تنص المادة 50 من قانون مكافحة الفساد على أنه يمكن الحكم على الجاني بعقوبات تكميلية في حالة إدانته بجريمة أو أكثر المنصوص عليها في قانون 06-01، وذلك بالإضافة إلى العقوبة الأساسية مثل السجن أو الغرامة أو كليهما، يحق للجهة القضائية فرض عقوبات إضافية على الجاني، قد تشمل العقوبات التكميلية عقوبة واحدة أو أكثر، وتتضمن ما يُطبق على الشخص الطبيعي وما يُطبق على الشخص المعنوي. هذه العقوبات منصوص عليها في قانون العقوبات، بالإضافة إلى ما هو مستحدث في قانون المتعلق بالفساد.

1. العقوبات التكميلية المقررة للشخص الطبيعي

ينص القانون 06-01 في مادته 51 فقرة 02 على عقوبات تكميلية ذات طبيعة إلزامية تشمل منع التصرف والسيطرة المادية أو القانونية على الأموال أو العائدات غير المشروعة من قبل السلطات المختصة، وفي حالة إثبات إدانة المتهم بارتكاب الجرائم المنصوص عليها في القانون رقم 06-01 المتعلق بمكافحة الفساد، تصدر الجهة القضائية حكماً بمصادرة الأموال والعائدات التي تم الحصول عليها بطرق غير قانونية وغير مشروعة. تشمل هذه العائدات جميع أنواعها، سواء كانت ملموسة أو غير ملموسة، منقولة أو غير منقولة، مادية أو غير مادية، بالإضافة إلى الوثائق أو الصكوك القانونية التي تثبت ملكية

¹ يقصد بالعقوبات التكميلية تلك العقوبات التي لا يمكن فرضها كعقوبة رئيسية ولا تكون مستقلة عنها، إلا في الحالات التي يحددها القانون بوضوح، حيث تكون إما إلزامية أو تُترك لاختيار القاضي". وفقاً للمادة 04 من ق.ع.ج، المعدل والمتمم.

تلك العائدات أو وجودها بالفعل. يتم أيضاً إعادة الحقوق أو الأرصدة إلى أصحابها الشرعيين الذين حصلوا عليها بطرق مشروعة ومن غير علم بارتباطها بأية جريمة فساد.

كما تحكم الجهة القضائية برد الأموال المختلسة أو قيمة المنافع أو الأرباح، حتى لو انتقلت هذه الأموال إلى أصول أو فروع أو إخوة أو أزواج أو أصهار الشخص المحكوم عليه، سواء بقيت هذه الأموال على حالها أو تحولت إلى مكاسب أخرى، وذلك تطبيقاً لما نصت عليه المادة 31¹ من اتفاقية الأمم المتحدة.

كما تحيلنا المادة 50 من قانون مكافحة الفساد إلى المادة 9 من قانون العقوبات المعدل بالقانون رقم 06-23² في العقوبة التكميلية ذات الطبيعة الجوازية، وذلك بحرمانه من عدة حقوق³ ومنعه من الإقامة لمدة لا يجوز أن تتجاوز 5 سنوات⁴، ويحدد أيضاً مكان إقامته،⁵ المصادرة الجزئية للأموال والحجر القانوني وسحب جواز السفر ورخصة القيادة وإلغائها وإيقافها ومنع إصدار رخصة جديدة وغيرها من العقوبات التكميلية المنصوص عليها

¹ أنظر المادة 31 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003، المصدر السابق.

² القانون رقم 06-23، مؤرخ في 20/12/2006، يعدل ويتمم الأمر رقم 66-156، المؤرخ في 08/06/1966، المتضمن قانون العقوبات، ج ر، العدد 84، الصادر في 24/12/2006.

³ أكدت المادة 14 من ق.ع.ج، المعدل والمتمم، على أن المحكمة تملك الصلاحية عند إصدار حكم في جنحة أن تحرم المحكوم عليه من ممارسة واحد أو أكثر من الحقوق الوطنية والمدنية والعائلية المنصوص عليها في المادة 9 مكرر 1 من القانون نفسه. يشمل هذا الحرمان مجموعة من التدابير، مثل العزل أو الإقصاء من المناصب والوظائف العامة المتعلقة بالجريمة، والحرمان من حق التصويت أو الترشح، وحمل الأوسمة. كما يمتد هذا الحرمان إلى فقدان الأهلية للإدلاء بالشهادة على العقود أو أمام القضاء، إلا لغرض الاستدلال، إضافة إلى منع الشخص من حيازة الأسلحة، ومزاولة مهنة التدريس، أو إدارة المؤسسات التعليمية. ويتضمن أيضاً فقدان الأهلية لتولي مهام الوصاية أو أن يكون قيماً، وكذلك سقوط حقوق الولاية بشكل كامل أو جزئي مدة لا تزيد عن خمسة سنوات.

⁴ هذا الحكم على الجرائم التي تعتبر جنحاً والتي نصت عليها المادة 14، أما بالنسبة للجرائم التي تعتبر جنائية، فيجب ألا تزيد مدة منع الإقامة عن 10 سنوات طبقاً لنص المادة 12 من ق.ع.ج، المعدل والمتمم.

⁵ جاء في المادة 11 من ق.ع.ج، المعدل والمتمم، إلزام المحكوم عليه بالإقامة في إقليم محدد لمدة لا تتجاوز 5 سنوات ابتداء من يوم الإفراج عن المحكوم عليه.

في المادة التاسعة¹ من قانون العقوبات المعدل بالقانون 06-23، ينص القانون رقم 24-02، المتعلق بمكافحة التزوير واستعمال المزور في مادته 78، على إحالة الشخص الطبيعي المدان بارتكاب الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون إلى عقوبات تكميلية، كما هو محدد في قانون العقوبات، وذلك في حالة إثبات إدانته بارتكاب هذه الجرائم.

خلاصة القول أن العقوبات التكميلية للشخص الطبيعي هي إجراءات تُضاف إلى العقوبات الأصلية بهدف تحقيق الأمن والنظام العام، والحد من ممارسات الفساد في الأوساط الإدارية وفي كل مكان، وضمان تطبيق العدالة بشكل فعال.

2. العقوبات التكميلية المقررة للشخص المعنوي

في حالة ارتكاب أحد الممثلين الشرعيين للشخص المعنوي جريمة فساد إداري بهدف تحقيق مصلحة شخصية له، لا يتحمل الشخص المعنوي المسؤولية عنها. ومع ذلك، يُسأل الشخص المعنوي عن جرائم الفساد الإداري التي ترتكب بغرض تلبية متطلبات العمل وتحقيق الصالح العام²، تنص المادة 18 مكرر من قانون العقوبات على العقوبات التكميلية التي يمكن فرضها على الشخص الاعتباري، والتي تُشير إليها المادة 50 من القانون رقم 06-01 لتحديد هذه العقوبات. وتشمل هذه العقوبات التكميلية عدة تدابير يمكن فرض واحدة أو أكثر منها على الشخص الاعتباري، وهي:

¹ أكدت المادة 9 (معدلة) من ق.ع.ج المعدل بالقانون 06-23، مؤرخ في 20 ديسمبر 2006، المصدر السابق تشمل العقوبات والإجراءات القانونية الأخرى كل من: الحرمان من الحقوق الوطنية والمدنية والعائلية، وتحديد أو المنع من الإقامة، والمنع المؤقت من ممارسة أي مهنة أو نشاط، بالإضافة إلى إغلاق المؤسسات المعنية. وتتضمن هذه الإجراءات أيضاً الإقصاء من الصفقات العمومية، والحظر من إصدار الشيكات أو استخدام بطاقات الدفع. وأخيراً، قد يتم نشر أو تعليق حكم أو قرار الإدانة الصادر بحق الفرد.

² حمزة عبدلي، خصوصية إجراءات المتابعة وتوقيع الجزاء في جرائم الفساد، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة المسيلة، المجلد 6، العدد 3، الجزائر، 2022/01/25، ص731.

أ. الحرمان من الصفقات العمومية

يمكن حرمان الشخص الاعتباري من المشاركة في الصفقات العمومية لمدة لا تتجاوز 5 سنوات.

ب. وضع تحت الحراسة القضائية

يمكن وضع الشخص الاعتباري تحت الحراسة القضائية فيما يتعلق بالنشاط الذي أدى إلى ارتكاب الجريمة أو بمناسبة مدة لا تتجاوز 5 سنوات.

ج. المنع من ممارسة النشاط

يمكن منعه من ممارسة نشاطه أو عدة أنشطة، بشرط ألا تتجاوز المدة خمس سنوات، أو بشكل نهائي لمدة لا تتجاوز 5 سنوات.

د. حل الشخص الاعتباري

في بعض الأحيان، قد تصل العقوبة إلى حل الشخص الاعتباري.

هـ. نشر حكم الإدانة وتعليقه

يجب نشر حكم الإدانة وتعليقه.

و. مصادرة الأدوات المستخدمة في ارتكاب الجريمة

يمكن مصادرة كل ما استُعمل في ارتكاب الجريمة.¹

بالإضافة إلى ذلك، تنص المادة 51 من قانون 06-01 على العقوبات الإلزامية مثل

المصادرة، الحجز، التجميد، والرد الأموال والعائدات غير المشروعة.²

تهدف هذه العقوبات التكميلية إلى تعزيز الردع وضمان عدم تكرار الجريمة، مما يساعد

في الحفاظ على نزاهة وشفافية الأنظمة الإدارية والمالية في المجتمع.

¹ أكدت المادة 18 مكرر من ق.ع.ج، المعدل والمتمم، على العقوبة التكميلية للشخص المعنوي.

² المادة 51 من القانون 06-01 المتعلق ب. و. ف. م، المؤرخ في 20/02/2006، المعدل والمتمم بالأمر 10-05، المؤرخ في 26/08/2010، وبالقانون 11-15، المؤرخ في 02/08/2011، المصدر السابق.

البند الرابع: النقاط الرئيسية التي أقرها المشرع الجزائري لمكافحة الفساد الإداري

يُعتبر الفساد الإداري من أبرز التحديات التي تواجه الجزائر، مما يستدعي تكثيف الجهود لمكافحته بطرق متعددة. ولذلك، أقر المشرع الجزائري مجموعة من النقاط الرئيسية لمكافحة جرائم الفساد الإداري، تشمل ما يلي:

أولاً. توحيد النصوص

من أبرز الإنجازات التي حققها المشرع الجزائري هو توحيد النصوص المتعلقة بجرائم الفساد وجمعها في إطار واحد ضمن قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، كما قام بتضمين كافة الجرائم المتعلقة بالتزوير واستعمال المزور في القانون رقم 02-24، المؤرخ في 26 فبراير 2024، الخاص بمكافحة التزوير واستعمال المزور. هذا التوحيد الذي جاء بعد أن كانت هذه الجرائم متفرقة في قانون العقوبات يعكس التزام المشرع بمحاربة كافة أشكال الفساد، وبالأخص الفساد الإداري الذي يشكل تهديداً للتنمية والتقدم في الدول.

ثانياً. عقوبات مشددة

تصل عقوبة بعض الجرائم، مثل الرشوة في الصفقات العمومية وفقاً لقانون 01-06، إلى الحبس لمدة قد تصل إلى عشرين سنة، على الرغم من تصنيفها كجناية وليست جنائية، مما يعكس شدة العقوبة المقررة لمثل هذه الأفعال حتى في حال تصنيفها كجناية¹، أما في القانون رقم 02-24 المتعلق بمكافحة التزوير واستعمال المزور، فإن العقوبة الأشد تتمثل في السجن المؤقت لمدة تتراوح بين عشرين إلى ثلاثين سنة، وهي عقوبة تُفرض على القضاة، الموظفين، أو الضباط العموميين الذين يرتكبون جريمة تزوير أو تزيف الوثائق الرسمية أو المحررات العمومية أثناء تأدية مهامهم الوظيفية.

يمثل هذا الاختلاف في العقوبات بين القانونين تشديداً في التعامل مع الجرائم التي تنطوي على خيانة للأمانة الوظيفية أو إساءة استخدام السلطة، حيث يُظهر المشرع حرصاً

¹ إسماعيل بقرّة، سمير موراد، المرجع السابق، ص 382.

على التصدي للفساد الإداري بحزم أكبر من خلال فرض عقوبات مشددة تهدف إلى ردع هذه الجرائم والقضاء عليها.

ثالثاً. تشديد العقوبات على بعض فئات الموظفين

شدد المشرع العقوبات الأصلية المفروضة على الشخص الطبيعي لبعض فئات الموظفين الذين يشغلون مناصب حساسة. وفقاً للمادة 48 من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته¹، تتراوح العقوبات من عشر سنوات إلى عشرين سنة حبس، بالإضافة إلى الغرامة. تشمل هذه الفئات القضاة وأمناء الضبط وغيرهم، نظراً لمكانتهم ودورهم في المجتمع، ولأنهم على دراية بالقانون وكان المفروض أنهم أولى الناس باحترامه وتطبيقه.²

رابعاً. الإعفاء وتخفيف العقوبة للموظفين المبلغين عن الجريمة

يجوز للموظف الذي يرتكب جريمة أو يشارك فيها أن يستفيد من الإعفاء من العقوبة أو تخفيفها. يتحقق الإعفاء في حالة الإبلاغ عن الجريمة إلى السلطات الإدارية أو القضائية، أو مصالح الشرطة القضائية، أو الجهات المعنية، والمساهمة في الكشف عنها وعن مرتكبيها، بشرط أن يتم الإبلاغ قبل الشروع في إجراءات المتابعة.

أما تخفيض العقوبة فيتم إذا قام الموظف بالإبلاغ بعد بدء إجراءات المتابعة، مما يساعد في إلقاء القبض على شخص أو عدة أشخاص متورطين في الجريمة، على حسب المادة 49 من قانون 06-01.

من خلال هذه النقاط، يتضح أن المشرع الجزائري قد اتخذ خطوات فعالة ومهمة في مكافحة الفساد الإداري بجميع أشكاله.

¹ورد في المادة 48 من القانون 06-01 ب. و. ف. م، المؤرخ في 20/02/2006، المعدل والمتمم بالأمر 10-05، المؤرخ في 26/08/2010، وبالقانون 11-15، المؤرخ في 02/08/2011، المصدر السابق، التشديد على العقوبات المفروضة على فئات معينة من الموظفين الذين يشغلون مناصب حساسة.

²هنان مليكة، جرائم الفساد، المرجع السابق، ص156.

المطلب الثاني: المرتكزات القانونية للحد من الفساد الإداري

الفساد الإداري مشكلة متجذرة تنفّش في مختلف الإدارات والمؤسسات الحكومية، وهو ظاهرة لا تعرف الحدود الوطنية. يتفاوت حجم وخصائص الفساد الإداري بشكل كبير بين الدول، حيث يعتمد ذلك بشكل رئيسي على مدى فعالية الأجهزة الوطنية لمكافحة، ونزاهة المؤسسات الإدارية والسياسية والقانونية، نتيجة لذلك أصبح القانون الدولي يركز بشكل متزايد على الحد من الجرائم المرتبطة بالفساد في بيئة الإدارة، مما أدى إلى صياغة واعتماد العديد من الاتفاقيات والمعاهدات، من هذا المنطلق بات من الضروري أن تتحد الجهود على الصعيدين الوطني والدولي لمكافحة هذه الظاهرة بشكل فعال. يتطلب الأمر تعاونًا عالميًا لمواجهة الفساد بحزم واستئصاله من جذوره، مستندين إلى ركائز ومقومات قوية لضمان النجاح في هذه المهمة، فالفساد الإداري أصبح داءً منتشرًا في العديد من الدول، سواء المتقدمة أو النامية، مما يبرز الحاجة الملحة إلى أطر قانونية فعالة وآليات تنظيمية قوية لمكافحة. بناءً على ذلك، تمنح القوانين الدولية أولوية كبيرة لمكافحة الفساد الإداري بمختلف أشكاله.

يُقدم هذا المطلب الأطر القانونية المعنية بمحاربة الفساد الإداري، حيث يتناول الفرع الأول الجهود المبذولة لمواجهة الفساد الإداري على المستوى الدولي، بينما يركز الفرع الثاني على مساعي مقاومة الفساد الإداري على المستوى الداخلي.

الفرع الأول: الجهود المبذولة لمواجهة الفساد الإداري على المستوى الدولي

أولى المجتمع الدولي اهتمامًا بالغًا بخطر الفساد الإداري في مختلف المجالات، ما دفعه إلى اتخاذ خطوات جديّة لمواجهة هذه الظاهرة عبر تشريعات تهدف إلى الحد منها، وقد تجسّد هذا الاهتمام في تعزيز التعاون والتنسيق بين الدول، وتكريس مبدأ التكافل الدولي، من خلال إبرام اتفاقيات دولية وإقليمية لمكافحة الفساد بشكل عام، والفساد الإداري على وجه الخصوص. وقد ساهمت هذه الاتفاقيات بشكل فعّال على مختلف المستويات، ووفّرت للمجتمع الدولي آليات عملية لمواجهة هذه الظاهرة. وتُعدّ هذه الاتفاقيات، سواء الدولية منها أو الإقليمية، مرجعية قانونية تعتمد عليها الدول في مكافحة الفساد الإداري، من خلال تعديل تشريعاتها الوطنية بما يتماشى مع ما تنص عليه هذه الاتفاقيات، فضلاً عن دعم التعاون الدولي في تعقّب مرتكبي جرائم الفساد الإداري، وتطبيق العقوبات المناسبة بحقهم، واتخاذ التدابير الوقائية والإجرائية التي نصّت عليها تلك الاتفاقيات.

البند الأول: الاتفاقيات الدولية لمكافحة الفساد الإداري

تُعدّ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد من أبرز وأهم الاتفاقيات الدولية التي أثّرت بعمق على المجتمع الدولي، وحظيت بمعدل انضمام مرتفع من الدول حول العالم. تُعتبر هذه الاتفاقية أداة دولية شاملة تُعنى بتجريم جميع أشكال الفساد، بما في ذلك الفساد الإداري. ومع ذلك، لا تفرض الاتفاقية تجريمًا مباشرًا يُطبق تلقائيًا على الدول الأطراف. بدلاً من ذلك، تُلزم الاتفاقية الدول الأعضاء بتضمين أحكامها ضمن تشريعاتها الوطنية، وتجريم مختلف أعمال الفساد الإداري في إطار نظمها القانونية الخاصة. بعد التصديق على الاتفاقية، تُصبح الدول الأطراف ملزمة بدمج أحكامها في قوانينها المحلية، مما يُكسب النظام القانوني الوطني لتلك الدول صبغة دولية تعزز مكافحة الفساد بجميع أشكاله¹.

¹ Abbes Amel, "Approches constitutionnelles et juridiques pour la lutte contre la corruption en Algérie", Afak pour les Sciences, Université Ziane Achour de Djelfa, Vol. 9, n° 3, Algérie, 14 juin 2024, P. 3.1.

أولاً. اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

تُعتبر اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد واحدة من أبرز الاتفاقيات الدولية التي تهدف إلى مكافحة الفساد الإداري وتعزيز أساليب وطرق الرقابة الفعّالة.

1. تعريف اتفاقية الأمم المتحدة في مكافحة الفساد

بُذلت جهود دولية مهمة قبل تجسيد اتفاقية الأمم المتحدة في مكافحة الفساد، منها عقد ندوة في الأمم المتحدة في لاهاي عام 1989 بمركز تنمية الشؤون الإنسانية، والتي قدمت توصيات جوهرية لمكافحة الفساد، بما في ذلك إنشاء ميثاق شرف أخلاقي دولي لمناقشة كافة قضايا الفساد، وأكدت على ضرورة إنشاء محكمة مختصة لمعاقبة المسؤولين عن الفساد، وولدت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد من هذه الأفكار والتوصيات، ودخلت حيز التنفيذ في 14 ديسمبر 2005. تحمل هذه الاتفاقية أهمية كبيرة لأنها تقدم استراتيجيات شاملة لمكافحة الفساد، وتضع قواعد والتزامات على الدول للعمل على منع الفساد بجميع أشكاله، وتطوير المؤسسات المعنية بمكافحة الفساد ومنع حدوثه، بالإضافة إلى ملاحقة مرتكبي جرائم الفساد وتقديمهم للعدالة.¹

تمت الموافقة على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ضمن نطاق الأمم المتحدة من قبل الجمعية العامة في أكتوبر 2003²، صادقت الجزائر على الاتفاقية في 19 أبريل 2004 بموجب مرسوم رئاسي رقم 04-128.³

¹ حمزة حسن حضر الطائي، مازن ليلو راضي، الفساد الإداري في الوظيفة، مركز الكتاب الأكاديمي، الأردن، 2014، ص 67.

² أحمد محمود نهار أبو سويلم، المرجع السابق، ص 50.

³ المرسوم رئاسي رقم 04-128، مؤرخ في 2004/04/19، يتضمن التصديق، بتحفظ، على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، المصدر السابق.

2. استراتيجية مكافحة الفساد الإداري في اتفاقية الأمم المتحدة في مكافحة الفساد

تشمل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ثمانية فصول تتألف من إحدى وسبعين مادة، تحتوي على مجموعة من المواد التي تحدد التدابير اللازمة لمكافحة الفساد، مع التركيز على الفساد الإداري والاقتصادي¹، إليك بعض المواد الرئيسية المتعلقة بمكافحة الفساد الإداري مع أرقام المواد.

أ. صور التجريم² للفساد الإداري:

صور التجريم الفساد الإداري التي وردت في اتفاقية الأمم المتحدة في مكافحة الفساد هي:

أ. 1 الرشوة في القطاع العام: المادة 15 -تنص على تجريم تقديم أو قبول رشوة من طرف موظف عمومي.

أ. 2 رشو الموظفين العموميين الأجانب وموظفي المؤسسات الدولية العمومية: المادة 16 - تنص على تجرم أي تصرف من قبل موظف عمومي أجنبي أو موظف في مؤسسة دولية عامة يقوم بطلب أو قبول مكافأة غير مستحقة.

¹ Indira Carr, Corruption in Africa: Is the African Union Convention on Combating Corruption the Answer? The Journal of Business Law, University of Pennsylvania, United States of America, 2007, p. 111.

² التجريم في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003، المصدر السابق، ينقسم إلى قسمين:

- التجريم الإلزامي: يشير إلى الأفعال التي يجب على الدول الأطراف في الاتفاقية اعتبارها جرائم فساد وتضمينها في تشريعاتها الوطنية. وتشمل هذه الأفعال: اختلاس أو تبيد الممتلكات، رشوة الموظفين العموميين الوطنيين، وقبولهم أو طلبهم للرشوة، عرقلة سير العدالة، رشوة الموظفين العموميين الأجانب وموظفي المنظمات الدولية العامة، أو تسريب المعلومات بأي وسيلة من قبل موظف عمومي، وغسل عائدات الجرائم.

- التجريم المستحسن: يتضمن الأفعال التي يمكن للدول الأطراف النظر في تجريمها، وتشمل: المتاجرة بالنفوذ، اختلاس الممتلكات في القطاع الخاص، إساءة استغلال الوظيفة، الرشوة في القطاع الخاص، الإخفاء، والإثراء غير المشروع. عبد الله محمد الهواري، المرجع السابق، ص 53-54.

أ.3 الإثراء غير المشروع: المادة 20 -تتص على تجريم تحقيق إثراء غير مشروع ملفت نظر

دون تبريره بتبرير قانوني، لموظف عمومي

أ.4 المتاجرة بالنفوذ

نصت المادة 18 تجريم طلب أو قبول موظف عمومي لأي منفعة غير مستحقة، لاستغلال

نفوذه في الحصول على مزية غير مستحقة من إدارة أو سلطة عمومية.

أ.5 إساءة استغلال الوظائف

جاء في المادة 19 تجريم كل موظف عمومي أساء استغلال وظيفته.

أ.6 اختلاس أو تبديد أو تسريب الممتلكات

المادة 17 تتص على تجريم اختلاس أو تبديد أو تحويل أي ممتلكات عامة من قبل

موظف عمومي.

ب. تعزيز النزاهة والشفافية

نصت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد¹ على العديد من الإجراءات النزاهة والشفافية

في نصوصها وهي كآتي:

ب.1 التدابير الوقائية

الفصل الثاني من الاتفاقية (المواد من 5 إلى 14) -يشمل التدابير الوقائية لتعزيز

الشفافية والنزاهة في إدارة الشؤون العامة.

ب.2 المشتريات العامة وإدارة الأموال العامة

المادة 9 تتعلق بتعزيز نظم المشتريات العامة وإدارة الأموال العامة لضمان الشفافية

والنزاهة.

¹ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003، المصدر السابق.

ج. التعاون الدولي

من أجل مكافحة الفساد الإداري نصت الاتفاقية على الإجراءات التعاون الدولي وهي كالتالي:

ج.1 التعاون في التحقيقات والملاحقات القضائية: الفصل الرابع من الاتفاقية (المواد من 43 إلى 50) - تنص المواد على ضرورة التعاون الدولي في القضاء على الفساد الإداري من خلال التحقيقات والملاحقات القضائية المتعلقة بجميع قضايا الفساد، بما في ذلك الفساد الإداري.¹

ج.2 استرداد الأصول

جاء في الفصل الخامس من الاتفاقية (المواد من 51 إلى 59) يعالج هذا الفصل الإجراءات اللازمة لاسترداد الأصول والأموال التي تم الحصول عليها بطرق غير مشروعة وتعزيز التعاون الدولي لاستعادة.

د. التوعية والتدريب

المادة 13 تتعلق بضرورة توفير برامج التعليم والتدريب التي تهدف لزيادة الوعي بمخاطر الفساد وكيفية مكافحته في القطاع العام والمجتمع.

هـ. حماية الشهود والمبلغين

المادة 32 تتعلق بحماية الشهود والمبلغين عن الفساد سوءاً في القطاع العام أو المجتمع.² تعد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد إطاراً شاملاً يهدف إلى توحيد الجهود الدولية لمكافحة الفساد بجميع أشكاله. من خلال هذه الفصول، تضع الاتفاقية معايير واضحة وتوجيهات ملزمة للدول الأطراف لتعزيز النزاهة والشفافية في مؤسساتها، والتعاون الدولي في مكافحة هذه الظاهرة.

¹ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003، المصدر السابق.

² اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003، نفس المصدر.

البند الثاني: الاتفاقيات الإقليمية لمكافحة الفساد الإداري

ساهمت العديد من الدول، بما في ذلك الجزائر، في محاربة الفساد الإداري واجتثاثه من جذوره باستغلال كافة الأساليب الدولية والإقليمية. كما سبق الذكر، ومن بين الاتفاقيات التي انضمت إليها الجزائر، إلى جانب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، هناك الاتفاقيات الإقليمية، مثل اتفاقية الاتحاد الإفريقي لعام 2003 والاتفاقية العربية لمكافحة الفساد لعام 2007.

أولاً. اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته لعام 2003

اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته لعام 2003 تهدف إلى توحيد الجهود الإقليمية لمحاربة الفساد وتعزيز الشفافية في إفريقيا.

1. تعريف اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته لعام 2003

تُعد اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمكافحة الفساد من أهم الاتفاقيات على المستوى الإقليمي. تم تبنيها في مابوتو في 11 جويلية 2003، وصادقت عليها 53 دولة.¹ كما صادقت الجزائر اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته لعام 2003 بموجب المرسوم 06-137.²

دخلت اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمكافحة الفساد حيز التنفيذ بعد 30 يوماً من إيداع صك التصديق رقم 15 في 5 أوت 2006، تعتمد هذه الاتفاقية على مجموعة من المبادئ والأسس

¹ صادقت 53 دولة إفريقية على اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمكافحة الفساد، التي تم اعتمادها في مابوتو بتاريخ 11 يوليو 2003. من بين الدول: سيشيل، سان تومي وبرينسيبي، الجزائر، ليسوتو، أنغولا، زيمبابوي، بنين، أوغندا، بوتسوانا، تونس، بوركينا فاسو، توغو، إسواتيني، بوروندي، تنزانيا، الكاميرون، الصومال، جمهورية إفريقيا الوسطى، السودان، الرأس الأخضر، سيراليون، تشاد، السنغال، كوت ديفوار، الجمهورية العربية الصحراوية، جنوب إفريقيا، جزر القمر، رواندا، الكونغو، النيجر، جيبوتي، نيجيريا، مصر، ناميبيا، غينيا الاستوائية، موريشيوس، إريتريا، موريتانيا، إثيوبيا، موزمبيق، الغابون، مالاوي، مالي، زامبيا، مدغشقر، ليبيريا، غانا، ليبيا، غينيا، وكينيا. نجار لويزة، المرجع السابق، ص 166.

² اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته لعام 2003، صادقت عليها الجزائر بموجب مرسوم رئاسي رقم 06-137، مؤرخ في 2006/04/10، يتضمن التصديق على اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته، المعتمدة في مابوتو بتاريخ 2003/07/11، ج ر، العدد 24، الصادر في 2006/04/16.

للوفاية من الفساد ومكافحته، بما في ذلك سيادة القانون، وتطبيق الحكم الرشيد، واحترام جميع المؤسسات الديمقراطية والمشاركة الشعبية. كما تقتضي الاتفاقية ضرورة احترام الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب وجميع الوثائق المتعلقة بهذا الموضوع، وتحقيق الشفافية والمساءلة.¹ بالإضافة إلى ذلك، تهدف الاتفاقية إلى تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال تحقيق العدالة وإدانة ورفض أفعال الفساد والجرائم ذات الصلة، ومنع الإفلات من العقاب، وموائمة السياسات والتشريعات بين الدول الأطراف.²

هذه الجهود تُظهر التزام الجزائر والدول الأخرى في المنطقة بمكافحة الفساد على المستوى الإقليمي، مما يعزز التعاون والتنمية المستدامة بين الدول الأطراف.

2. استراتيجية مكافحة الفساد الإداري في اتفاقية الاتحاد الإفريقي لعام 2003

تتضمن اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمكافحة الفساد لعام 2003 على 28 مادة ولم تُقسّم إلى فصول كما هو الحال في اتفاقية الأمم المتحدة، عرّفت الاتفاقية في مادتها الأولى³ مصطلح "الفساد"، وتناولت في المادة الثانية أهداف الاتفاقية، من أهداف الاتفاقية تعزيز وتنفيذ سياسات مكافحة الفساد والفساد الإداري على مستوى الدول الأعضاء. إليك بعض الطرق التي حاربت بها الاتفاقية الفساد الإداري من خلال نصوص قوانين محددة:

¹ حميد زايدي، دور الحكم الرشيد في مكافحة الفساد في أفريقيا: دراسة تحليلية لاتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية، جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية، المجلد 13، العدد 2، الجزائر، 2022/12/31، ص 607 وما يليها.

² جاء في المادة الثانية من الاتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته لعام 2003 أهداف هذه الاتفاقية.

³ يُعرّف الفساد في المادة الأولى من الاتفاقية الإفريقية لمكافحة الفساد بأنه "الأفعال أو السلوكيات، بما في ذلك الجرائم المرتبطة التي تحظرها هذه الاتفاقية".

أ. تجريم الفساد الإداري

يشمل صور التجريم في اتفاقية الاتحاد الإفريقي لعام 2003 كما يلي:

أ.1 الرشوة في القطاع العام والخاص

المادة 4 في الفقرة (أ) و(ب) و(ج) تنص على تجريم طلب أو قبول رشوة ممثل في منفعة أو سلعة أو فوائد من قبل الموظف

أ.2 الاختلاس

المادة 4 الفقرة (د) تنص على تجريم اختلاس الأموال أو الممتلكات العامة أو الخاصة من قبل الموظفين العموميين.

أ.3 استخدام النفوذ

المادة 4 الفقرة (و)-تجريم طلب أو قبول أو عرض أي منفعة غير مستحقة من قبل موظف، لاستغلال نفوذه.¹

ب. مكافحة الجرائم الفساد الإداري

نصت المادة 7 من خلال معالجة النقاط التالية:

ب.1 إلزام الموظفين العموميين بتقديم إقرارات عن ممتلكاتهم وثروتهم عند تولي الوظيفة العامة وخلالها وبعد انتهائها.

ب.2 تشكيل لجنة داخلية لإعداد ومراقبة مدونة سلوك الموظفين العموميين وتدريبهم على آداب المهنة.

ب.3 اتخاذ إجراءات تأديبية وتحقيقية فعالة في قضايا الفساد لمواكبة التكنولوجيا.

ب.4 ضمان الشفافية والعدالة في إدارة العطاءات وإجراءات التعيين في الخدمة العامة.

ب.5 التأكد من أن أي حصانة للموظفين العموميين لا تعيق التحقيق في ادعاءات الفساد.²

¹ اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع ومكافحة الفساد لعام 2003، المصدر السابق.

² اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع ومكافحة الفساد لعام 2003، نفس المصدر.

ج. المجتمع المدني ووسائل الإعلام

تنص المادة 12 من اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع ومكافحة الفساد¹ على ما يلي:

- ج.1 مشاركة وسائل الإعلام والمجتمع المدني في مكافحة الفساد الإداري ونشر الاتفاقية.
 - ج.2 خلق بيئة تشجع الشفافية والمسؤولية في إدارة الشؤون العامة.
 - ج.3 ضمان مشاركة المجتمع المدني في المراقبة والتشاور بشأن تنفيذ الاتفاقية.
 - ج.4 توفير وسائل الإعلام سبل الحصول على المعلومات حول قضايا الفساد الإداري، مع ضمان عدم التأثير على التحقيقات والمحاكمة العادلة.
- د. التعاون الدولي:

إن من أهم الإجراءات التي جاءت بها اتفاقية الاتحاد الإفريقي لعام 2003 لمكافحة الفساد هي التعاون الدولي في مجالات التالية:

د.1 التعاون الدولي في التحقيقات والملاحقات القضائية

نصت المادة 18 اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع ومكافحة الفساد على تشجيع الدول الأعضاء على التعاون فيما بينها في التحقيقات والملاحقات القضائية المتعلقة بقضايا الفساد، بما في ذلك تبادل المعلومات والمساعدة القانونية المتبادلة.

د.2 استرداد الأصول

تتعلق المادة 16 اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع ومكافحة الفساد بتعزيز التعاون الدولي لاسترداد الأصول المسروقة وتسهيل عملية استعادتها.

¹ اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع ومكافحة الفساد لعام 2003، المصدر السابق.

ثانياً. الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد لعام 2010

الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد لعام 2010 تهدف إلى تعزيز التعاون بين الدول العربية لمكافحة الفساد بجميع أشكاله وتعزيز الشفافية والنزاهة في المؤسسات الحكومية.

1. تعريف الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد لعام 2010

سعت الدول العربية إلى مكافحة الفساد ومنع انتشاره في المنطقة العربية، ومن بين هذه المساعي، جاءت الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد، التي كان مجلس وزراء الداخلية العرب مسؤولاً عن إعدادها. لتطويع صياغة هذه الاتفاقية، تم تشكيل لجنة مشتركة مكونة من مجلس وزراء الداخلية والعدل العرب، تبنت الجامعة العربية هذه الاتفاقية الإقليمية الخاصة بالعرب لمكافحة الفساد في 12 ديسمبر 2010¹، وصادقت عليها الجزائر بموجب مرسوم رئاسي رقم 249/14².

2. استراتيجية مكافحة الفساد الإداري في اتفاقية العربية

تتضمن الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد ديباجة قصيرة و35 مادة، دون تقسيمها إلى فصول. تشمل هذه المواد تعريفات وأحكاماً عامة وختامية، بالإضافة إلى 27 مادة تتضمن أحكاماً موضوعية، كل مادة منها تحتوي على عدة بنود تتراوح بين 5 إلى 25 بنداً³، تتضمن الاتفاقية العديد من النصوص القانونية التي تهدف إلى مكافحة الفساد الإداري. إليك أبرز المواد والنصوص المتعلقة بمكافحة الفساد الإداري في الاتفاقية:

¹ صبرينة فطوش، نسيم طویل، الآليات القانونية لمكافحة الفساد على ضوء الاتفاقيات الدولية، مجلة الاجتهاد القضائي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، المجلد 14، العدد 1، الجزائر، 2022/03/30، ص 623.

² الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد، المعتمدة بالقاهرة بتاريخ 2010/12/21، صادقت عليها الجزائر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 14-240، المؤرخ في 2014/09/08، المتضمن مصادقة الجزائر على الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد، ج ر، العدد 54، الصادر في 21/09/2014.

³ عبد الله محمد الهواري، المرجع السابق، ص 164.

أ. تجريم الفساد الإداري

تتص المادة الرابع من الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد على الوقاية الداخلية من الفساد من خلال الدول الأطراف في قوانينها الداخلية، كما تشمل تجريم أشكال الفساد الإداري المذكورة في الاتفاقية، مثل الرشوة في الوظائف العامة، وإخفاء المتحصلات الإجرامية، واختلاس الممتلكات العامة والاستيلاء عليها بغير حق.

ب. تعزيز النزاهة والشفافية

نصت عليها المادة 10 من الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد¹ من خلال نقاط التالية:

ب.1 سبل الوقاية

إرساء سبل فعالة للوقاية من الفساد بنا في ذلك الفساد الإداري.

ب.2 تقييم دوري

تقييم دوري للتشريعات والتدابير الإدارية لضمان فعاليتها.

ب.3 منع تضارب المصالح

اعتماد نظم تمنع تضارب المصالح بين الموظفين والجهات.

ب.4 معايير سلوكية

تطبيق مدونات ومعايير سلوكية لضمان الأداء النزيه للوظائف العامة.

ب.5 الإبلاغ عن الفساد

تشجيع الموظفين على الإبلاغ عن الفساد.

ب.6 هيئات مستقلة

إنشاء هيئات مستقلة لمكافحة الفساد وضمان مواردها واستقلاليتها.

¹الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد لعام 2010، المصدر السابق.

ج. التعاون الدولي

تشمل الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد نفس الآليات التي جاءت بها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. تتضمن هذه الآليات التعاون الدولي في عدة مجالات، مثل:

ج.1 التعاون في التحقيقات والملاحقات القضائية

المادة 22 -تشجع الدول الأطراف على التعاون فيما بينها في التحقيقات والملاحقات القضائية المتعلقة بقضايا الفساد، بما في ذلك تبادل المعلومات والمساعدة القانونية المتبادلة.

ج.2 تسليم المجرمين

جاء في المادة الثالثة والعشرون تسليم المجرمين.

ج.3 التحقيقات المشتركة

نصت على التحقيقات المشتركة المادة الخامسة والعشرون.¹

ج.4 تبادل المعلومات والإحصائيات حول الفساد

تناولت المادة الثانية والثلاثون تبادل المعلومات والإحصائيات حول الفساد.

د. مشاركة المجتمع المدني

نصت المادة 11 من الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد على تشجيع مشاركة المجتمع

المدني في مكافحة الفساد وتعزيز ثقافة الشفافية من خلال:

د.1 مشاركة المجتمع المدني.

د.2 تتخذ كل دولة طرف تدابير لتشجيع مؤسسات المجتمع المدني على المشاركة الفعالة في مكافحة الفساد.

د.3 توعية المجتمع بمخاطر الفساد وأسبابه وتأثيره.

د.4 تنفيذ أنشطة إعلامية وبرامج توعية تعليمية لتعزيز عدم التسامح مع الفساد.

¹الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد لعام 2010، المصدر السابق.

د.5 تعريف الناس بتهيئات مكافحة الفساد وتوفير سبل الاتصال بها للإبلاغ عن حوادث الفساد.¹

توضح دراسة نصوص الاتفاقيات الدولية والإقليمية لمكافحة الفساد مجموعة من الإجراءات التي تنقسم إلى نوعين: داخلية ودولية. الإجراءات الداخلية تُطبّق على المستوى الوطني لكل دولة وتشمل تعزيز الأطر القانونية، تطوير آليات الرقابة الداخلية، وتشجيع الإبلاغ عن حالات الفساد مع حماية المبلغين. أما الإجراءات الدولية، فتتطلب تضافر جهود الدول وتعاونها في مكافحة الفساد الإداري. تشمل هذه الإجراءات التعاون القانوني والقضائي لتبادل المعلومات والخبرات وتسهيل تسليم المجرمين، والقيام بتحقيقات مشتركة في القضايا العابرة للحدود، وتقديم الدعم الفني والتقني للدول التي تحتاج إلى تعزيز قدراتها في مكافحة الفساد، تفعيل هذه الإجراءات الدولية يعتمد بشكل كبير على التعاون الدولي، مما يتيح تبادل المعرفة وتنسيق الجهود المشتركة لتحقيق نتائج فعّالة في القضاء على هذه الآفة الخطيرة.

¹الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد لعام 2010، المصدر السابق.

البند الثالث: الإجراءات الدولية الداخلية لمكافحة الفساد الإداري

يلزم التصديق الدول على الاتفاقيات، سواء كانت دولية أو إقليمية، باتباع قوانين الاتفاقية، وبالتالي تعديل قوانينها الداخلية وفقاً لما نصت عليه، بحيث يجعل قوانينها أكثر فعالية وملاءمة، حيث تستند إلى قوانين وتجارب الدول الأخرى كما هو منصوص في الاتفاقية، بدلاً من البقاء على ما هو عليه داخلياً، مما يجعل الاتفاقية تسمو على القوانين الداخلية¹. وتتمثل هذه الإجراءات فيما يلي:

أولاً. إنشاء منظمات أو هيئات وطنية

1. تنص الاتفاقيات على ضرورة إنشاء هيئات وطنية في كل دولة عضو لتطوير وتنفيذ سياسات مكافحة الفساد.
2. تأكيد مفهوم استقلال هذه الهيئة الوطنية، وترسيخ قيم النزاهة والشفافية والكفاءة في اختيار أعضائها والعمل على رفع معايير أدائهم².

ثانياً. وضع سياسات وقائية

1. تشير الاتفاقيات الدولية والإقليمية إلى ضرورة قيام الدول الأطراف بوضع سياسات وقائية قبل حدوث الفساد³.
2. تشمل هذه الإجراءات إجراء التحقيق والملاحقة القضائية لجرائم الفساد الإداري، ومنح الأجور المناسبة، وتوفير البرامج التدريبية والتعليمية للموظفين، وضرورة إفصاح الموظف عن أنشطته خارج الوظيفة والإقرار بممتلكاته⁴.

¹ هناك اتجاهان رئيسيان في كيفية الاعتراف بقوانين الاتفاقية على المستوى الداخلي. الاتجاه الأول هو الاتجاه الأحادي الذي يقر بأولوية وسمو الاتفاقية على القوانين الداخلية، ومن الدول التي تتبع هذا النهج فرنسا وإيطاليا. أما الاتجاه الثاني فهو الاتجاه الثنائي، حيث تُعطى المعاهدة نفس قوة القانون الداخلي بعد إدراجها في النظام القانوني الداخلي، كما هو الحال في بريطانيا. أحمد عبد الكريم سلامة، علم قاعدة التنازل والاختيار بين الشرائع، مكتبة الجلاء الجديدة، مصر، ص 144-155.

² حمزة حسن خضر الطائي، مازن ليو راضي، المرجع السابق، ص 71.

³ عبد الله محمد الهواري، المرجع السابق، ص 50.

⁴ حمزة حسن خضر الطائي، مازن ليو راضي، المرجع السابق، ص 71.

ثالثاً. استقلالية القضاء

1. أكدت الاتفاقيات على ضرورة استقلالية أعضاء السلطة القضائية.
2. تعزيز سياسات النزاهة ومكافحة الفساد الإداري داخل الجهاز القضائي.¹

رابعاً. تنسيق جهود أجهزة الدولة

1. دعت الاتفاقيات إلى تنسيق جهود مختلف أجهزة الدولة لمعالجة قضية الفساد الإداري.
2. توعية الجمهور بسياسات الدولة في مكافحة الفساد في كافة القطاعات.²
3. دعت إلى مشاركة المجتمع، بما في ذلك المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والجمعيات، في مكافحة الفساد الإداري ومنع انتشاره.³

من خلال هذه الإجراءات، تلتزم الدول بتطبيق وتنفيذ سياسات مكافحة الفساد الإداري بشكل فعال. هذه السياسات لا تعزز فقط الشفافية والنزاهة على المستوى الوطني، بل تسهم أيضاً في تعزيز التعاون الدولي في مكافحة الفساد بجميع أشكاله.

البند الرابع: الإجراءات الدولية الخارجية لمكافحة الفساد الإداري

تهدف هذه الاتفاقيات إلى وضع معايير دولية تؤثر على المستوى العالمي في مكافحة الفساد والفساد الإداري من خلال التعاون وتضافر الجهود لمكافحة الفساد. كما تهدف إلى دعم التنسيق بين الدول لمواجهة ظاهرة الفساد وتجاوز العقبات المتعلقة بالحدود الدولية. وتتضمن الإجراءات التالية:

¹موسى بودهان، المرجع السابق، ص83.

²محمد صادق إسماعيل، الفساد الإداري في الوطن العربي مفهومه وأبعاده المختلفة، المرجع السابق، ص153.

³حمزة حسن خضر الطائي، مازن ليو راضي، المرجع السابق، ص71.

أولاً. نشر ثقافة مكافحة الفساد الإداري

1. توعية جميع الدول بمخاطر الفساد الإداري وتأثيراته السلبية.
2. تعزيز الوعي العالمي حول أهمية مكافحة الفساد وضرورة تضافر الجهود الدولية.

ثانياً. التعاون الدولي

1. التعاون في مجالات عديدة منها تسليم المجرمين، نقل المحكوم عليهم، إنفاذ القانون، وأساليب التحقيق والتحقيقات المشتركة.
2. تعزيز المساعدة القانونية المتبادلة بين الدول.
3. كشف ومنع الفساد الإداري وتحويل عائدات هذه الجرائم.
4. اتخاذ كافة الإجراءات لاسترداد الممتلكات من خلال آليات المصادرة الدولية لعائدات جرائم الفساد الإداري.¹

على الرغم من الجهود المبذولة والإجراءات القانونية المطبقة على أرض الواقع، فإن ظاهرة الفساد الإداري لا تزال تتفاقم في العديد من الدوائر الإدارية. لذلك، يجب ردع المجرمين سواء من داخل البلاد أو خارجها، وتشديد العقوبات الدولية والداخلية، ومتابعتهم بكافة الطرق المتاحة.

¹ خالد حسن أحمد لطفي، الحكومة الإلكترونية ودورها في مكافحة الفساد الإداري، المرجع السابق، ص 102-103.

الفرع الثاني: مساعي مقاومة الفساد الإداري على المستوى الداخلي

سارعت الجزائر إلى اتخاذ كافة السياسات والمسااعي التي تمكّنها من مكافحة الفساد الإداري، بدءًا من السياسات العلاجية المتمثلة وأيضًا هيئاتها الهادفة إلى مكافحة الفساد الإداري، مرورًا بالسياسات الوقائية سواء خارج أو داخل مجال الإدارة التي لها دور في تجنب العديد من جرائم الفساد الإداري.

البند الأول: السياسة العلاجية لمكافحة الفساد الإداري في الإطار القانوني

ظاهرة الفساد الإداري ظاهرة معقدة ومتشابكة تؤثر على جميع مجالات الحياة. ويتطلب مكافحتها تعدد الطرق والوسائل. لهذا السبب، سعت الجزائر، مثل العديد من الدول الأخرى، لمحاربة هذه الآفة الخطيرة من خلال النصوص الدستورية والقانونية، والأوامر والمراسيم الرئاسية والتنفيذية، وإنشاء الهيئات والأجهزة المتخصصة.

تضمنت العديد من النصوص القانونية السياسات العلاجية لمكافحة الفساد الإداري من

بينها:

أولاً. التشريع الأساسي (الدستور)

تتناول العديد من النصوص الدستورية الفساد الإداري بشكل مباشر أو غير مباشر. ينص الدستور الحالي الجزائري¹، على ضرورة تحقيق الديمقراطية والفصل بين السلطات، وهما عاملان يتيحان للسلطة القضائية العمل باستقلالية تامة في محاربة الفساد الإداري²، كما تشير

¹الدستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1996، منشور بموجب المرسوم الرئاسي رقم 96-438، المؤرخ في 1996/12/07، ج ر، العدد 76، الصادر في 1996/12/08، معدل ومتمم بالقانون رقم 02-03، المؤرخ في 2002/04/10، الذي يتضمن التعديل الدستوري، ج ر، العدد 25، الصادر في 2002/04/14، معدل ومتمم بالقانون رقم 08-19، المؤرخ في 2008/11/15، الذي يتضمن التعديل الدستوري، ج ر، العدد 63، الصادر في 2008/11/16، معدل ومتمم بالقانون رقم 16-01، المؤرخ في 2016/03/06، الذي يتضمن التعديل الدستوري، ج ر، العدد 14، الصادر في 2016/03/07، معدل بالتعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء 2020/11/01، ج ر، صادر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 20-442، المؤرخ في 2020/12/30، ج ر، العدد 82، الصادر في 2020/12/30.

² المادة 16 من تعديل الدستور لسنة 2020، نفس المصدر.

المادة التاسعة في فقرتها السابعة إلى أخطر جرائم الفساد الإداري هي الاختلاس والرشوة، مؤكدة على ضرورة القضاء عليهما لحماية الاقتصاد الوطني، ولتعزيز مبدأ الشفافية¹ والنزاهة² في مكافحة الفساد الإداري، يتضمن الدستور عدة إجراءات والتزامات تهدف إلى تجسيد هذين المبدأين. كما ينص الدستور في المادة 82 على مبدأ المساواة بين المواطنين والأشخاص المعنويين، محاربةً للتمييز بجميع أشكاله في أداء الضريبة، وتشير الفقرة الأخيرة من نفس المادة إلى جريمة التهرب الضريبي وتهريب رؤوس الأموال، كجزء من الجهود الشاملة لمكافحة الفساد الإداري والمالي.³

هذه النصوص تؤكد التزام الدستور بتوفير إطار قانوني يهدف مكافحة ممارسات الفساد في بالأجهزة الإدارية للدولة، مما يساهم في بناء نظام إداري نزيه وخالٍ من الفساد.

-
- ¹ من الإجراءات أو الالتزامات التي من شأنها تجسيد لمبدأ الشفافية من الدستور هي:
- التزام الموظف العام بالشفافية من خلال إقراره بذمته المالية: منصوص عليه في المادة 24 من دستور 2020 الحالي.
 - التزام الإدارة بتفسير وتعليل قراراتها وخدمة كافة المواطنين: نصت عليه المادة 26 من الدستور.
 - حق المواطن في الحصول على المعلومات والوثائق، بالإضافة إلى معرفة الإحصائيات: نصت على ضرورة قيام الإدارة بتسهيل هذا الحق للمواطنين في الحصول عليه في المادة 55 من دستور.
 - تحقيق الشفافية في إدارة الشؤون العامة: يهدف الدستور إلى ضمان شفافية إدارة الشؤون العامة المادة 9.
- ² نصوص التي تنص على مبدأ النزاهة في الدستور:
- التزام الموظف العام بعدم المتاجرة بوظيفته العامة وعدم تحقيق مصالحه الخاصة على حساب المصلحة العامة: يجب على الموظف العام الالتزام بعدم استغلال وظيفته لتحقيق منافع شخصية المادة 24 من دستور.
 - الإبلاغ عن تعارض المصالح: يجب الإبلاغ عن أي حالة قد تؤدي إلى تعارض المصالح المادة 24 من دستور.
 - التزام الموظف العام بالنزاهة في التعامل مع الجمهور: وجوب التزام الموظف بالنزاهة في جميع تعاملاته مع الجمهور المادة 11 من دستور.

- الالتزام بالنزاهة في إدارة الشؤون العمومية: نص الدستور على ضرورة الالتزام بالنزاهة في إدارة الشؤون العامة كجزء من جهود مكافحة الفساد الإداري. المادة 24 من دستور.

³ المادة 82 من تعديل الدستور لسنة 2020، المصدر السابق.

ثانياً. التشريع العادي

في التشريع العادي العديد من النصوص المتعلقة بمكافحة الفساد الإداري، ونذكر أهمها فيما يلي:

1. قانون الوقاية من الفساد ومكافحته رقم 06-01

بعد مصادقة الجزائر بتحفظ¹ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2004، والتي نص عليها المرسوم الرئاسي رقم 04-128²، قامت الجزائر بتكييف نصوصها التشريعية وفقاً لهذه الاتفاقية. نتج عن ذلك قانون الوقاية من الفساد ومكافحته رقم 06-01 المؤرخ في 20 فبراير 2006، المعدل والمتمم.

نصت المادة 2 من هذا القانون على الفساد باعتباره كل الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع الذي تضمن العديد من النقاط التي تعالج الفساد الإداري بما في ذلك الأفعال التي قد تؤثر سلباً على السلوك المهني للموظف العام، ويحمي الشهود والخبراء والمبلغين عن الجرائم والضحايا، ويشجع على الإبلاغ عن الجرائم. يتناول النص الظروف المشددة وحالات الإعفاء وتخفيف العقوبات والعقوبات التكميلية وطرق التحقيق وآثار الفساد والتقاعد والتجميد والمنع والمصادرة ومسؤولية الشخص الاعتباري³، كما يتضمن النص جرائم الفساد الإداري مثل الرشوة في الوظيفة العامة والصفقات العمومية، تلقي الهدايا، الإثراء غير المشروع، وعدم التصريح أو التصريح الكاذب بالامتلاكات. كما يشمل النص المواد الملغاة من قانون العقوبات والمواد الجديدة التي أدخلها القانون 06-01⁴.

¹ أكدت المادة الأولى من المرسوم الرئاسي رقم 04-128 على مصادقة الجزائر بتحفظ.

² المرسوم الرئاسي رقم 04-128، المصدر السابق.

³ موسى بودهان، المرجع السابق، ص 153.

⁴ اشتمل النص على العديد من جرائم الفساد التي كانت موزعة في قانون العقوبات ضمن المواد 113، 119، 119 مكرر 01، و 121 إلى 126، و 130، و 131، و 134، والتي نصت عليها المادة 71. كما نصت المادة 72 على المواد الملغاة من قانون العقوبات والمواد الجديدة في القانون رقم 06-01، بحيث يقابل كل مادة ملغاة مادة جديدة في قانون 06-01. نجار الويزة، المرجع السابق، ص 239.

تضمن قانون الوقاية من الفساد ومكافحته ستة أبواب احتوت على 74 مادة، تحدد الإجراءات والتدابير اللازمة للوقاية من الفساد ومكافحته بفعالية. يهدف هذا القانون إلى تعزيز الشفافية والنزاهة في جميع القطاعات، وتوفير إطار قانوني متين لمحاربة الفساد، بما يتماشى مع الالتزامات الدولية المنصوص عليها في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

2. الأوامر المتعلقة بمكافحة الفساد الإداري:

هناك العديد من الأوامر المتعلقة بمكافحة الفساد الإداري، ويمكن أن نذكر منها:

أ. الأمر المتضمن قانون الإجراءات الجزائية رقم 66-156

يتضمن الأمر رقم 66-156¹ المتضمن قانون الإجراءات الجزائية أحكامًا عقابية وإجراءات وقائية وردعية تتعلق بجرائم الفساد الإداري، بهدف مكافحته والوقاية منه. منها عدم تقادم الجرائم التي تنتقل عائداتها إلى خارج البلاد (المادة 08 مكرر)، ويشمل جرائم الرشوة واختلاس الأموال العامة²، ويوسع الاختصاص القضائي ويعتمد أنظمة جديدة منها نظام الإلكتروني للمراقبة.³

¹ الأمر رقم 66-156، المؤرخ في 02/06/1966، المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، ج ر، العدد 47، الصادر في 10/06/1966، المعدل والمتمم، لاسيما بالقانون رقم 04-14، المؤرخ في 10/11/2004، ج ر، العدد 71، الصادر في 10/11/2004، ثم بالقانون رقم 06-22، المؤرخ في 08/06/2006، ج ر، العدد 84، الصادر في 24/12/2006، وتم تعديله بالأمر رقم 21-11، المؤرخ في 25/08/2021، ج ر، العدد 65، الصادر في 26/08/2021.

² نجار الويزة، المرجع السابق، ص 239.

³ نصيرة تواتي، المعاملة الجزائية لجرائم الفساد في ضوء قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، مجلة الدراسات حول فعالية القاعدة القانونية، جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية، المجلد 4، العدد 1، الجزائر، 2020/10/19، ص 153.

ب. الأمر المتضمن القانون الأساسي للتوظيف العمومية رقم 06-03

يحدد هذا الأمر الأحكام المتعلقة بالتوظيف العمومية. القانون الأساسي للتوظيف العمومية رقم 06-03¹ يحتوي على العديد من المواد التي تساهم في مكافحة الفساد الإداري بشكل فعال منها المادة 54 التي تمنع الموظفين من قبول الهدايا أو الامتيازات مقابل خدماتهم، مما يحد من فرص الرشوة. تلزم المادة 46 الموظفين بالإبلاغ عن الأنشطة المربحة لأزواجهم، مما يمنع تضارب المصالح. تؤكد المادة 40 على ضرورة احترام الموظفين لسلطة الدولة، مما يعزز سيادة القانون. تشدد المادة 41 على الأمانة وعدم التحيز في أداء المهام، مما يعزز العدالة والمساواة. وأخيراً، تحقق الشفافية والمساءلة وتساهم في تقليل الفساد الإداري².

ثالثاً. التشريع الفرعي

يتضمن التشريع الفرعي نصوص عديدة نصت على محاربة الفساد الإداري منها:

1. المرسوم الرئاسي رقم 06-414

يهدف هذا المرسوم رقم 06-414³ إلى تحديد نموذج التصريح بالملكية الخاصة للموظف وأبنائه، سواء في الجزائر أو خارجها، ويشمل جميع العقارات والمنقولات.

¹ الأمر رقم 06-03، المؤرخ في 15/07/2006، المتضمن القانون الأساسي للتوظيف العمومية، ج ر، العدد 46، الصادر في 16/07/2006.

² محمد جبيري، الفساد الإداري في الوظيفة العمومية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 13، العدد 1، الجزائر، 28/04/2020، ص 161 وما يليها.

³ المرسوم الرئاسي رقم 06-414، المؤرخ في 22/11/2006، الذي يحدد نموذج التصريح بالملكيات، ج ر، العدد 74، الصادر في 22/11/2006.

2. المرسوم الرئاسي رقم 415-06

ويحدد هذا المرسوم رقم 415-06¹ كيفية التصريح للممتلكات للموظفين العموميين غير المنصوص عليهم في المادة 6 من قانون الفساد رقم 06-01.²

3. المرسوم التنفيذي رقم 272-08 المتعلق بصلاحيات المفتشية العامة للمالية

يهدف المرسوم التنفيذي رقم 272-08³ إلى حماية المال العام ومكافحة جميع أشكال جرائم الفساد المتعلقة بالجانب المالي.

ساهمت هذه المراسيم في مكافحة الفساد الإداري من خلال تحديد وتوضيح الإجراءات والواجبات المتعلقة بالوقاية والتصريح بالممتلكات، مما يعزز الشفافية والمساءلة.

البند الثاني: الهيئات المختصة بمكافحة الفساد الإداري

لمكافحة الفساد الإداري، من الضروري وجود هيئات تساهم بفعالية في هذه الجهود.

أولاً. الهيئة التشريعية

تتمثل مهامها في سن القوانين المتعلقة بمكافحة الفساد الإداري، ومحاسبة المسؤولين، ومتابعة تصرفات وأعمال الحكومة.

ثانياً. الهيئة التنفيذية

يتمثل دورها في وضع الخطط والبرامج لمكافحة الفساد الإداري، وتنفيذ ما ينص عليه القانون وعدم مخالفته.

¹المرسوم الرئاسي رقم 415-06، المؤرخ في 2006/11/22، الذي يحدد كيفية التصريح بالممتلكات بالنسبة للموظفين العموميين غير المنصوص عليهم في المادة 6 من القانون المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، ج ر، العدد 74، الصادر في 2006/11/22.

²نجار الويزة، المرجع السابق، ص252.

³المرسوم التنفيذي رقم 272-08، المؤرخ في 2008/09/06، المتعلق بصلاحيات المفتشية العامة للمالية، ج ر، العدد 50، الصادر في 2008/09/07.

ثالثاً. الهيئة القضائية

تتظر السلطة القضائية في قضايا الفساد الإداري، وتصدر الأحكام المناسبة لكل قضية وفقاً للقوانين المعمول بها.

رابعاً. المجتمع المدني

يلعب دوراً فعالاً في مكافحة الفساد الإداري من خلال رصد الحالات، كشفها ومحاربتها، رفع الوعي حول مخاطر الفساد عبر مؤسساته، الأحزاب السياسية، الجمعيات، ووسائل الإعلام، المساجد.¹

خامساً. الهيئات الرقابية

هيئات الرقابية على الفساد الإداري هي كما يلي:

1. السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته

نصّت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، في مادتها السادسة، على إلزام الدول الأطراف بإنشاء هيئة أو أكثر تُعنى بمنع الفساد ومكافحته. وفي إطار التزامها بهذه الاتفاقية، أصدرت الجزائر القانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، المعدل والمتمم، حيث نصّ في بابه الثالث، وبوجه خاص في المادة 17، على إنشاء "الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته". غير أن هذه الهيئة تم إلغاؤها بموجب المادة 39 من القانون رقم 22-08، الذي نصّ على استحداث "السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته"³، محدداً تشكيلها واختصاصاتها، وموكلاً إليها مهمة رصد مظاهر الفساد في المجتمع الجزائري والعمل على مكافحتها بفعالية أكبر⁴، تتكوّن السلطة العليا من جهازين أساسيتين، هما رئيس السلطة، ومجلس السلطة العليا، وفقاً للمادة 16 من القانون 22-08. ونصّت أيضاً اتفاقية الاتحاد

¹موسى بودهان، المرجع السابق، ص ص 69-70.

²القانون 22-08، المؤرخ في 2022/5/5، يحدد السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وتشكيلها وصلاحياتها، ج ر، العدد 32، الصادر في 2022/5/14.

⁴الوزير نجار، المرجع السابق، ص 251.

الإفريقي في مادتها 5، الفقرة 3، على ضرورة إنشاء هيئات أو سلطات أو وكالات مستقلة لمكافحة الفساد.

2. الديوان المركزي لقمع الفساد

نصت الاتفاقيات الدولية لمكافحة الفساد، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والاتحاد الإفريقي لمنع الفساد، على وجوب استحداث هيئات للوقاية ومكافحة الفساد. على هذا النهج، أنشأ المشرع الجزائري الديوان المركزي لقمع الفساد كأداة فعالة لتعزيز دور الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، حيث يركز على الجوانب المتعلقة بالمنع والقمع والردع. يُعتبر هذا الديوان من أهم أدوات مكافحة الفساد في الجزائر، وقد تم إنشاؤه بتوجيه من رئيس الجمهورية في ديسمبر 2009، بموجب الأمر رقم 10-105¹، ويعد أحد أهم هياكل محاربة الفساد على مستوى الشرطة القضائية، بموجب المرسوم الرئاسي رقم 11-426²، الذي نص على تحديد تشكيل وتنظيم وتسيير الديوان المركزي لقمع الفساد³، والذي تم تعديله⁴ بالمرسوم الرئاسي رقم 14-209⁵.

¹ الأمر رقم 10-05، مؤرخ في 26/06/2010، المتعلق بالفساد ومكافحته، ج ر، العدد 50، الصادر في 2010/09/01.

² المرسوم رئاسي رقم 11-426، مؤرخ في 08/12/2011، يحدد تشكيلة الديوان المركزي لقمع الفساد وتنظيمه وكيفية سيره، ج ر، العدد 68، الصادر في 2011/12/14.

³ نبيلة مرزاق، الإطار القانوني لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة محمد بوضياف، بالمسيلة، المجلد 5، العدد 2، الجزائر، 2021/01/31، ص ص 1445-1446.

⁴ شملت التعديلات المواد 3، 8، 11، 18، و 23. وبموجب هذه التعديلات، أصبح الديوان تابعا لوزارة العدل ويتمتع بالاستقلالية في العمل والتسيير، وذلك وفقا لما نصت عليه المادتان 3 و 4 من المرسوم رقم 14/209. نفس المرجع، ص ص 1446-1447.

⁵ المرسوم الرئاسي رقم 14-209، مؤرخ في 23/07/2014، يعدل المرسوم الرئاسي رقم 11-426، مؤرخ في 08/12/2011، المحدد لتشكيلة الديوان المركزي لقمع الغش وتنظيمه وكيفية سيره، ج ر، العدد 46، الصادر في 2014/07/31.

في ضوء ما قيل، نستنتج أن من أهم سبل مكافحة الفساد الإداري هو وضع سياسات علاجية وأخرى وقائية استراتيجية طويلة الأمد. ينبغي أن تراعي هذه السياسات القواعد التي توجه الوقاية والعلاج بشكل صحيح، وذلك لتحقيق أفضل النتائج الممكنة.

البند الثالث: السياسة الوقائية لمكافحة الفساد الإداري في مجال الإدارة العامة

إن مصطلح "الوقاية" يختلف كثيرًا عن مصطلح "المكافحة"، إذ يعني الصيانة والحماية من جرائم الفساد الإداري قبل وقوعها، وتعد الوقاية خطوة استباقية تعزز مكافحة الفساد الإداري، خاصة على المدى الطويل، يساهم تطبيق السياسات الوقائية في مجال الإدارة بشكل كبير في منع الفساد الإداري من خلال إبراز الأسس والقواعد التي يتم اتخاذها لمنع الفساد وإحداث الإصلاح الإداري. ومن هذه التدابير:

أولاً. التصريح عن الممتلكات

يُعتبر إجراء التصريح بالممتلكات وسيلة وقائية تهدف إلى الإفصاح عن الذمة المالية والممتلكات للموظف قبل تولي بعض الوظائف، مما يساعد في التحقيق ومتابعة تطورات الموظفين المالي. رغم أهمية هذا الإجراء، أصبح شكلياً في كثير من الأحيان. في إطار مكافحة الفساد الإداري والمالي، طالبت أصوات عديدة بتفعيل هذا الإجراء بشكل جدي، كما أكدت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في الفقرة الخامسة من المادة 18¹ على ضرورة الإفصاح عن الذمة المالية للموظف وإدراج عقوبات في حالة عدم الامتثال. نص المشرع

¹ المادة 08 اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003، المصدر السابق.

الجزائري¹ على هذا الإجراء في قانون مكافحة الفساد² في المواد 4، 5، و6 بعنوان "محتوى التصريح بالامتلاكات"، استناداً إلى اتفاقية الأمم المتحدة والاتفاقية الإفريقية لمكافحة الفساد في مادتها السابعة الفقرة 1، وكذلك الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد في مادتها 28 الفقرة 5، ينبغي لكل دولة طرف في هذه الاتفاقيات أن تدرج العقوبات المناسبة في حالة عدم التزام الموظف العام بإجراء التصريح بالامتلاكات. وللكشف عن حالات الفساد الإداري ومحاربتها، قامت العديد من الدول بإدراج هذا الإجراء ضمن مواد الدستور بنص صريح، بهدف القضاء على الفساد الإداري والمالي في الإدارة.³

ثانياً. التدابير الموضوعية في التوظيف

ينص قانون مكافحة الفساد الجزائري رقم 06-01 في مادته الثالثة⁴ على ضرورة مراعاة المعايير والأسس الموضوعية في التوظيف في القطاع العام لتحقيق الشفافية والكفاءة والنجاعة: كما تؤكد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في مادتها السابعة على أهمية اعتماد معايير موضوعية في تعيين الموظفين وإحالتهم إلى التقاعد.

إضافة إلى ذلك تضمن تعديل الدستور الجزائري لعام 2020⁵ في المادة 67 والأمر رقم

¹ لقد سبق أن أقر المشرع الجزائري بإلزام الموظفين العموميين بتقديم تصريح بامتلاكاتهم وفقاً للأمر رقم 97-04، المؤرخ بتاريخ 1997/01/11 والمتعلق بالتصريح بالامتلاكات، ج ر، العدد 3، الصادر في 1997/01/12. حيث تنص المادة الأولى من هذا الأمر على وجوب قيام كل موظف عام أو شخص مكلف بمسؤوليات تتعلق بالسلطة العامة بتقديم إعلان عن ممتلكاته، وذلك من أجل تعزيز الشفافية في الشؤون المالية، سواء في المجالات الإدارية أو السياسية، وكذلك للحفاظ على تلك الممتلكات.

² عقوبة عدم التصريح أو التصريح الكاذب بالامتلاكات: تنص المادة 36 من م.ق.و.ف.م، رقم 06-01، المؤرخ في 2006/02/20، المعدل والمتمم بالأمر 05-10، المؤرخ في 2010/08/26، وبالقانون 15-11، المؤرخ في 2011/08/02، المصدر السابق.

³ نبيل مالكية، التدابير الوقائية لمواجهة جرائم الفساد الإداري والمالي، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عشور، الجلفة، المجلد 8، العدد 2، الجزائر، 2015/06/16، صص 163-164.

⁴ المادة 03 من م.ق.و.ف.م، رقم 06-01، المؤرخ في 2006/02/20، المعدل والمتمم بالأمر 05-10، المؤرخ في 2010/08/26، وبالقانون 15-11، المؤرخ في 2011/08/02، المصدر السابق، التي نصت على أهم التدابير لمكافحة الفساد الإداري في القطاع العام.

⁵ الدستور لسنة 2020، المصدر السابق.

03-06 في المادة 74 مبدأ المساواة في الالتحاق بالوظائف العامة¹، يُعتبر هذا المبدأ أساسياً لمكافحة الفساد الإداري، بالإضافة إلى إجراءات اختيار المرشحين مثل المسابقة والاختبار التي تعتمد على مبدأ الجدارة والكفاءة.²

ثالثاً. رفع كفاءة الموظفين من خلال البرامج التعليمية والتدريبية

ينص الأمر رقم 03-06 المتعلق بالقانون الأساسي للوظيفة العامة في مادته 104 على ضرورة رفع كفاءة الموظفين من خلال الدورات التدريبية³ والتكوينية. كما يشير قانون مكافحة الفساد رقم 01-06 في مادته الثالثة الفقرة الرابعة إلى أهمية إدماج الموظفين العموميين في برامج التدريب والتعليم لضمان حسن سير الإدارة وأداء وظائفهم بشكل صحيح، وتوعيتهم بأهمية مكافحة الفساد وخطره، وتتص اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في مادتها السابعة الفقرة الأولى على أن تدريب وتكوين الموظفين العموميين، وخاصة الوظائف المعرضة للفساد، يعد من أهم التدابير المتخذة لمكافحة الفساد.⁴

¹الويزة نجار، المرجع السابق، ص 259.

²نبيل مالكة، المرجع السابق، ص 162.

³يُعتبر التدريب عنصراً أساسياً في جميع المنظمات والإدارات، حيث يتمثل في الجهود التي تبذلها المؤسسات والإدارات المختلفة بهدف تزويد الموظفين بالمفاهيم والمعارف والمعلومات التي تمكنهم من تطوير قدراتهم ومهاراتهم في مجالاتهم ووظائفهم. كما يهدف التدريب إلى تحسين الأداء والارتقاء بمستوى خبرات الموظفين ومهاراتهم، مما يؤدي إلى زيادة كفاءتهم في أداء مهامهم.

يختلف التدريب عن التعليم في أن التدريب يركز على تعزيز القدرات والمهارات المتعلقة بوظيفة محددة، ويتمحور حول الجانب العملي والتطبيقي. أما التعليم، فيُعنى بزيادة المعرفة والمفاهيم التي قد لا تكون مرتبطة بشكل مباشر بوظيفة معينة أو مجال عمل محدد، ويُغلب عليه الجانب النظري. ناصر دي، إدارة الموارد البشرية في ظل نظام العولمة. المملكة العربية السعودية، الرياض، 2005، ص 159.

⁴الويزة نجار، المرجع السابق، ص 261 وما يليها.

رابعاً. إصلاح نظم الأجور والتعويضات الكافية

ضعف أجور الموظفين يسهم في انتشار الفساد، حيث قد يلجؤون إلى الرشاوى والاختلاس لتلبية احتياجاتهم. أكدت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وقانون مكافحة الفساد الجزائري في مادته الثالثة على ضرورة إصلاح نظام الأجور. يشمل ذلك توفير أجر كافٍ، ومنح الامتيازات والمكافآت مثل الأقدمية والترقية والإجازات مدفوعة الأجر، وضمان التأمين الاجتماعي¹، بالإضافة إلى توفير السكن والصحة والتعليم للموظفين.²

البند الرابع. السياسة الوقائية لمكافحة الفساد الإداري خارج مجال الإدارة العامة

تهدف السياسات الوقائية خارج نطاق الإدارة إلى تجنب وقوع الفساد الإداري، وتعتبر هذه السياسة من المواضيع التي حظيت باهتمام كبير. تبرز أهمية اتخاذ كافة الإجراءات والتدابير اللازمة لدورها الوقائي، حيث تسعى إلى حماية الإدارات العامة من جميع أشكال الفساد.

أولاً. تطبيق وإنفاذ القانون

تُعد صرامة تطبيق القانون من أهم الآليات لمنع والوقاية من الفساد الإداري، وذلك من خلال ملاحقة مرتكبي الجرائم، وتوقيع عقوبات شديدة عليهم، وحرمانهم من عائدات جرائمهم، والتحقيق فيها لمنع تكرارها. يتطلب ذلك مراجعة مستمرة للتشريعات وتعديلها، تبسيط إجراءات الحجز والمصادرة، واستعادة العائدات، واستخدام أساليب تحقيق متقدمة في قضايا الفساد.³

ثانياً. دور النزاهة والشفافية في الوقاية من الفساد الإداري

الشفافية ترتبط بحقوق الإنسان وتعد أساساً للحكم الرشيد، حيث تؤكد المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على حق المواطن في الحصول على المعلومات الإدارية والإجراءات المتعلقة بمصلحته، فالشفافية تعني وضوح الأنشطة والبرامج ومصادر الدخل وأوجه

¹نبيل مالكة، المرجع السابق، ص162.

²الوزير نجار، المرجع السابق، ص266.

³ ثقافة مكافحة الفساد، الهيئة العامة لمكافحة الفساد النزاهة، الكويت، 2001، ص 27.

الإنفاق، مما يضمن وضوح العمل الإداري ويتيح للأفراد الاعتراض على التصرفات غير القانونية، وبالتالي تساهم في تطوير الإدارة والقضاء على الفساد الإداري¹، أما النزاهة، فهي سلوك أخلاقي وثقافي لمكافحة الفساد، وتشمل قيم الصدق، والإتقان، والأمانة، والمحافظة على المال العام، وعدم تلقي الرشاوى، واحترام وقت العمل. هذه القيم تعد من الوسائل الفعالة لمحاربة الفساد الإداري والحد من انتشاره.²

ثالثاً. دور الإدارات في الوقاية من الفساد الإداري

الإفصاح عن إجراءات الوزارات والإدارات والقطاع العام يعزز شفافية الإدارة. يجب توفير الوثائق، وتسهيل الإجراءات، وتوضيح أهداف الإدارة وبرامجها، وإتاحتها للمواطنين. كما يجب تزويد المواطنين بمعلومات عن النظام الأساسي، والهيكل التنظيمي، ونظام العاملين، وميزانية المؤسسة وتمويلها لمنع الفساد الإداري، يجب أن تكون الإجراءات وآليات صنع القرار شفافة وواضحة، مع الانفتاح على مفهوم الشفافية في تقديم الخدمات، والإفصاح عن السياسات العامة وكيفية إدارة الدولة. جوهر سياسة الإدارة هو التدفق الحر والواضح للمعلومات، مما يسمح للمواطنين بالوصول المباشر إلى المعلومات والإجراءات المتعلقة بمصالحهم، وتوفير معلومات كافية لفهمها ومراقبتها، وبالتالي تحقيق الشفافية والالتزام بسيادة القانون، والمساهمة في القضاء على الفساد والبيروقراطية والتعقيدات الإدارية.³

¹ صالح عبد عايد العجيلي، أحمد المنديل ناظر، دور الشفافية في الحد من الفساد الإداري، مجلة العلوم القانونية، كلية القانون، جامعة بغداد، العدد الخاص بأبحاث مؤتمر فرع القانون العام، المنعقد تحت عنوان "الإصلاح الدستوري والمؤسساتي: الواقع والمأمول"، بغداد، 13-14 / 11 / 2018، ص 229.

² بلال البرعوثي، عزمي الشعيبي، النزاهة والشفافية والمسألة في مواجهة الفساد، الائتلاف من أجل النزاهة والمسألة-أمان، ط4، القدس، 2016، ص 53.

³ ثقافة مكافحة الفساد، المرجع السابق، ص 28.

رابعاً. دور المجتمع المدني في الوقاية من الفساد الإداري

يكمن دور المجتمع المدني في منع ومكافحة الفساد الإداري على أساس التأكيد على أهدافه من خلال تثقيف الأفراد وتقويتهم من خلال تبني سلوك أخلاقي يتسم بالنزاهة والشفافية، وإعطاء دور إيجابي في مكافحة الفساد الإداري، ورفع راية التغيير والإصلاح في الإدارات. والمجتمع ومساهمة الأفراد. في الإبلاغ عن هذه الممارسات ومحاربة هذه الآفة الخطيرة¹، وهذا ما أكدته المادة 13 من اتفاقية الأمم المتحدة تحت عنوان المشاركة المجتمع. ألزمت الاتفاقية دول الأطراف ضرورة المشاركة المجتمعية لمكافحة الفساد لما له من أهمية كبيرة في التأثير على الأفراد وإصلاحهم، لتحقيق أهداف المجتمع المدني لمكافحة الفساد الإداري يستلزم ما يلي:

1. دور الإعلام

الإعلام أداة فعالة في كشف الفساد الإداري وربط الرأي العام بالقطاع العام، حيث يلعب دوراً في توعية المجتمع بمخاطر الفساد، وتنظيم حملات توعية، ونشر المعلومات حول أسبابه وآثاره وطرق الوقاية منه، بالإضافة إلى تنظيم ندوات ومؤتمرات لتوجيه المشرعين نحو تعديل واستحداث نصوص قانونية لمكافحة الفساد الإداري، وأكدت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في مادتها 10، والاتفاقية الإفريقية لمنع ومكافحة الفساد في مادتها 12، أما الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد فقد أبرزت دور الإعلام في مادتها 11 في مكافحة الفساد. ينص قانون مكافحة الفساد 06-01 تحت عنوان مشاركة المجتمع المدني على ضرورة تمكين الجمهور ووسائل الإعلام من الحصول على معلومات حول قضايا الفساد، بهدف المساهمة في مكافحته وتوعية المواطنين بذلك.²

¹ نبيل مالبكة، المرجع السابق، ص 168.

² المادة 15 من من ق. و. ف. م، رقم 06-01، المؤرخ في 20/02/2006، المعدل والمتمم بالأمر 05-10، المؤرخ في 26/08/2010، وبالقانون 11-15، المؤرخ في 02/08/2011، المصدر السابق.

2. التوعية الدينية

تلعب القيم الإسلامية المستمدة من القرآن والسنة دورًا هامًا في مكافحة الفساد الإداري، مثل الأمانة وعدم السرقة والظلم. تنمي هذه القيم النزاهة والشفافية في المجتمع وتعزز من الضمير الفردي. تساهم المؤسسات الدينية مثل المساجد في غرس هذه القيم، مما يقلل الفساد الإداري ويعزز المحبة والألفة بين أفراد المجتمع.¹

3. دور المنظومة التعليمية

إصلاح النظام التعليمي يعتبر من الأدوات المهمة لمكافحة الفساد، من خلال الإرشاد والتعليم في جميع مراحل المجتمع. تلعب المدارس والجامعات دورًا مهمًا في تثقيف الطلاب حول مصطلحات الفساد الإداري عبر المحاضرات والدروس والمناهج، مما يساهم في خلق جيل مثقف يسعى للإصلاح ويحارب الفساد في مختلف المجالات، بما في ذلك أجهزة الدولة وهيكلها.²

وخلاصة القول، بالرغم من السياسات الوقائية والعلاجية المعتمدة لمكافحة الفساد، يبقى الفساد تحديًا مستمرًا يتطلب تكامل الجهود بين الحكومة والمجتمع المدني. تشمل السياسات الوقائية التوعية والتثقيف، بينما تركز السياسات العلاجية على تجريم الفساد وتطبيق العقوبات المناسبة. تلعب الإدارة الإلكترونية دورًا حاسمًا في مكافحة الفساد من خلال تعزيز الشفافية، تسهيل الوصول إلى المعلومات، وتقليل فرص الفساد عن طريق تقليل التفاعل المباشر بين الموظفين والجمهور، وإنشاء منصات إلكترونية للإبلاغ عن الفساد.

¹ محمد عبد اللطيف الفرقور، تطبيقات الإدارة الإسلامية في مكافحة الفساد، بحث مقدم لمؤتمر العربي دولي لمكافحة الفساد، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية الرياض، السعودية، 2003، ص 248.

² ثقافة مكافحة الفساد، المرجع السابق، ص 31.

الفصل الثاني: الدراسة التأصيلية للإدارة الإلكترونية

التغيير سنة إلهية عامة في الكون والمخلوقات، فكثير من الأمور تتغير في الكون لقوله تعالى "يُقَلِّبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ"¹

في حياتنا اليومية، نشهد تحولات وتغيرات مثل تقلب النهار والليل، وتغير الفصول الأربعة، هذا الحال مستمر منذ خلق الله آدم حتى يومنا هذا. ومن بين هذه التحولات التاريخية الهامة التي عرفتها الإنسانية هو الانتقال من أبسط الأوضاع إلى أوضاع مستقبلية أكثر فعالية وكفاءة، فكانت الثورة الزراعية التي شكلت نقلة نوعية في تاريخ البشرية، تلتها الثورة الصناعية التي أحدثت تغييراً جذرياً في المجتمعات. ثم جاءت مرحلة ثورة المعلومات، وهي من أبرز التغيرات التي أحدثت طفرة في عصرنا الحالي وغيّرت مجرى حياتنا بشكل كبير في السنوات الأخيرة، تسارع تطور ثورة المعلومات من خلال التطبيقات والأنظمة المتطورة والمتجددة، مما أدى إلى دخولها المجال الإداري وظهور مفهوم إداري جديد يُعرف بالإدارة الإلكترونية.

فهو تعد مفهوم مبتكر نابع من المراحل المتقدمة لثورة التكنولوجيا والمعلومات. نشأت ونمت في ظل الابتكار والإبداع، وتمثل أسلوباً حديثاً لمزاولة الأعمال والأنشطة الافتراضية. يمتد نطاق خدماتها إلى ما بعد المواعيد الرسمية، ساعية لتنفيذ معاملاتها التي تتجاوز حدود الزمان والمكان، بهدف تحقيق خدمات تتميز بالسرعة والشفافية.

يُعالج الفصل الثاني الدراسة التأصيلية للإدارة الإلكترونية التي يتم فيها استخدام تقنيات وآليات التكنولوجيا والمعلومات والاتصال بغية رفع مستوى الكفاءة أداء الإدارة وتحقيق الشفافية ومكافحة الفساد الإداري، مع التركيز على تسهيل التفاعل بين الإدارة والمواطنين والمتعاملين معها والوصول إلى الخدمات والمعلومات، حيث يتناول المبحث الأول الإطار النظري لهذا المجال، يدرس المبحث الثاني النظام القانوني للإدارة الإلكترونية.

¹سورة النور، الآية 44.

المبحث الأول: الإطار النظري للإدارة الإلكترونية

تُعتبر الإدارة الإلكترونية من أبرز التحولات التي شهدتها العصر الحديث، باعتبارها ثمرة للتقدم التكنولوجي في مجالي المعلومات والاتصالات. وتمثل نموذجًا إداريًا معاصرًا اعتمدته العديد من الدول ضمن مؤسساتها وأجهزتها، يقوم على الاستخدام المكثف لتكنولوجيا المعلومات، ولا سيما الإنترنت والحواسيب والتطبيقات الرقمية الحديثة، في مختلف الوظائف والأنشطة الإدارية. ويهدف هذا النموذج إلى تحقيق الربط بين الإدارات وتنسيق جهودها لتقديم خدمات تتسم بالجودة والسرعة والدقة، مع ضمان سهولة الوصول إليها من قبل جميع الفئات. ومن شأن هذا الأسلوب أن يعزز من مستويات الشفافية، ويرتقي بكفاءة الأداء الإداري، ويسهم في ترسيخ الثقة بين المواطن والإدارة العامة.

يتناول المبحث الأول الإطار النظري للإدارة الإلكترونية، حيث يركز المطلب الأول على مفهوم الإدارة الإلكترونية، ويتم استعراض برنامج التحول إلى الإدارة الإلكترونية.

المطلب الأول: مفهوم الإدارة الإلكترونية

يتميّز العصر الحديث بالاستخدام الواسع للتكنولوجيا الحديثة وتطبيقاتها في مختلف الميادين، ما أحدث قطيعة واضحة مع الأساليب التقليدية التي كانت سائدة في العصور السابقة. ومن أبرز مظاهر هذا التحول، التغيير العميق في مجال الإدارة العامة، حيث ظهرت نماذج إدارية جديدة يُطلق عليها "الإدارة الإلكترونية"، والتي تُجسد مفاهيم الابتكار، والشفافية، والتطوير. وتقوم هذه الإدارة على الاستغناء عن الهياكل التقليدية كالمكاتب الورقية، وتعتمد بدلاً من ذلك على الوسائط الرقمية، مما يعكس توجّهاً نحو نظام إداري أكثر كفاءة وفعالية واستجابة لمتطلبات العصر.

يبحث هذا المطلب مفهوم الإدارة الإلكترونية، حيث يتناول في الفرع الأول نشأتها ومدلولها، مستعرضاً مراحل تطورها لتصبح جزءاً أساسياً من العمل الإداري الحديث. أما الفرع الثاني، فيركز على تمييز الإدارة الإلكترونية عن المصطلحات الأخرى ذات الصلة، موضحاً الفروقات الدقيقة بينها وبين المفاهيم المشابهة لضمان فهم دقيق وشامل للإدارة الإلكترونية.

الفرع الأول: نشأة ومدلول الإدارة الإلكترونية

تُعرف الإدارة الإلكترونية بعدة أسماء، منها الإدارة الذكية، الإدارة الرشيدة، والإدارة الرقمية. يتفق الباحثون والمتخصصون في العلوم الإدارية على أن هذه التسميات تشير جميعها إلى مفهوم الإدارة الإلكترونية. ومع ذلك، يختلفون في تقديم تعريف شامل ودقيق لها، نظرًا لتداخل الأبعاد الفنية والإدارية والتجارية والاجتماعية في هذا المجال.

البند الأول: نشأة الإدارة الإلكترونية

قبل الحديث عن نشأة الإدارة الإلكترونية، يجب التطرق إلى نشأة الإدارة العامة كونها الأساس الذي بُنيت عليه المفاهيم الحديثة، تطورت الإدارة العامة منذ بداية الخلق، ويُعتبر أقدم دليل ملموس على ذلك النقوش والآثار التي خلفتها حضارات الفراعنة والرومان.

كما أبدع المصريون في مجال الإدارة وتركوا إرثًا ثمينًا وقيميًا، مع تركيز خاص على تطوير قدرات الموظفين والاهتمام بالتخطيط والتنسيق والتنظيم والرقابة الإدارية¹، أما الرومان، فقد كانوا سباقين في هذا المجال وأثروا على الإدارة باستخدامهم نمطًا ناجحًا وأسلوبًا إداريًا جديدًا، هو نمط اللامركزية.²

تعاقبت الحضارات، ولكل منها بصمتها في المجال الإداري. فقد أبدع الصينيون القدماء في صياغة الأنظمة وتنويعها، واهتموا بالتنظيم على أعلى المستويات. كما نجد أن اليونانيين اعتمدوا على التقسيمات الإدارية في مدنهم³، أما في مرحلة الإسلام، فقد تميزت الإدارة بطابع مختلف وأولوية خاصة، فقد أنشأ أول مقر إداري في المدينة المنورة في مسجد رسول الله صلى

¹نعمة عباس الخفاجي، صلاح الدين الهيني، تحليل أسس الإدارة العامة منظور معاصر، دار يازوري، الأردن، 2013، ص10.

²أشرف جمال محمود عبد العاطي، الإدارة الإلكترونية للمرافق العامة، دار النهضة، ط1، مصر، 2016، ص33.

³نعمة عباس الخفاجي، المرجع السابق، ص11.

الله عليه وسلم، حيث كان رسولنا الكريم يهتم بكل قضايا الحكم والإدارة ويجمع بين السلطات بأسلوب مركزي، وحرص على تطبيق اللامركزية في المناطق البعيدة عن المدينة.¹

من خلال ما سبق، يمكن القول إن نشأة الإدارة تعود إلى ولادة الإنسان على وجه الأرض، حيث تجلّى ذلك في تكوين الأسرة والجماعات لتسهيل العيش والتكيف مع الطبيعة، كانت الإدارة بمفهومها البسيط تتمحور حول التعاون البشري لتحقيق سبل المعيشة. ومع مرور الزمن، تطورت الإدارة واتسعت وظائفها، وأدخلت مفاهيم جديدة مثل التسجيل والإعلام.

في العصر الحديث، شهدت الإدارة العامة تطوراً كبيراً نتيجة للتغيرات الكبيرة في مجال العولمة وتكنولوجيا المعلومات. أثارت هذه التطورات اهتمام الباحثين والعلماء بمفاهيم جديدة للإدارة العامة. ومع تطور التكنولوجيا وظهور الإنترنت، حدثت تغييرات جذرية في عدة مجالات، وكان لها تأثير كبير على الإدارة. أصبح الكمبيوتر وملحقاته جزءاً لا يتجزأ من عمليات الإدارة ووظائفها، مما أدى إلى تغيير كبير في جوانبها الفنية والتقنية في وقت قياسي.

هذا الانتقال الجذري أدى إلى ظهور مفهوم الإدارة الإلكترونية، حيث تحولت الإدارة العامة من نمطها التقليدي إلى النمط الإلكتروني²، وتعد الإدارة الإلكترونية نتيجة مباشرة لعولمة وتكنولوجيا المعلومات، وأصبحت الإدارة تُدار بدون مكاتب تقليدية أو أوراق، مما يعكس تحولاً نحو نظام إداري أكثر كفاءة وفعالية.

¹ أحمد حافظ عجاج كرمي، الإدارة في عصر الرسول صلى عليه وسلم، دار السلام، ط2، مصر، 2008، ص246.

² بشير العملاق، قاموس دار العلم التكنولوجي للمعلومات والاتصال، دار العلم للملايين، ط1، لبنان، 2006، ص7.

أولاً. نشأة الإنترنت وأثره على الإدارة الإلكترونية

بدأ ظهور تقنية الإنترنت¹ نتيجة الخلاف بين الاتحاد السوفيتي السابق والولايات المتحدة الأمريكية. في عام 1957، أطلق الاتحاد السوفيتي أول قمر صناعي² يسمى "سبوتنيك"، وردت الولايات المتحدة بمشروع بحثي أجرته وزارة الدفاع الأمريكية باسم "ARPA"³. في الستينيات، تم تطوير المشروع الذي بدأ بأربعة أجهزة حاسوب مرتبطة عبر روابط هاتفية بسيطة⁴، توسع استخدام هذه التقنية من المجال العسكري ليشمل الأبحاث في الجامعات والمنظمات العلمية، لكنه ظل محدوداً بين الجيش والباحثين والجامعات.⁵

¹ الإنترنت هو مصطلح إنجليزي يتكون من كلمتين "Inter": اختصاراً لكلمة "International" وتعني عالمي أو دولي، و "Net" اختصاراً لكلمة "Network" وتعني شبكة. عند دمجهما، نحصل على "شبكة دولية" أو "شبكة عالمية". يُطلق على الإنترنت أيضاً اسم "شبكة الشبكات" لأنه يربط معظم الشبكات في العالم دون حدود جغرافية. مصطفى يوسف كافي، الحكومة الإلكترونية في ظل الثورة العلمية التكنولوجية المعاصرة، دار ومؤسسة رسلان، سوريا، 2009، ص11.

² لقمر الصناعي هو جهاز يوضع في مدار حول الأرض لاستقبال وإعادة إرسال الرسائل إلى نقاط مختلفة. يتم إطلاقه بواسطة صواريخ، ويُتحكم فيه من الأرض. تُستخدم الأقمار الصناعية لإرسال إشارات الراديو والتلغراف والهاتف والتلفزيون بين المحطات الأرضية، أول قمر صناعي، "سبوتنيك"، أطلقه الاتحاد السوفيتي في 4 أكتوبر 1957، مما منحهم تفوقاً في الفضاء على الولايات المتحدة خلال الحرب الباردة، وساهم في ظهور مفاهيم جديدة في الاتصالات والفضاء. ربحي مصطفى عليان، محمد عبد الله، وسائل الاتصال وتكنولوجيا، دار القضاء، الأردن، 1999، ص113.

³ وكالة مشاريع الأبحاث الدفاعية المتقدمة **Advanced Research Projects Agency (ARPA)** تأسست عام 1958 لتعزيز وتطوير القدرات العسكرية للولايات المتحدة، رداً على إطلاق الاتحاد السوفيتي للقمر الصناعي سبوتنيك في عام 1957. تركز الوكالة على المشاريع البحثية في التكنولوجيا والعلوم لخدمة القوات المسلحة الأمريكية، وقد ساهمت بشكل كبير في مجالات أخرى، مثل تطوير شبكات الحاسوب، التي مهدت الطريق للإنترنت الحديث. مصطفى يوسف كافي، الحكومة الإلكترونية في ظل الثورة العلمية التكنولوجية المعاصرة، المرجع السابق، ص11.

⁴ سوزان محمد بدر زهر، مهارات البحث على الإنترنت لطلاب القرن الحادي وعشرون، دار العلوم العربية، ط1، لبنان، 2016، ص90.

⁵ حمدي القبيلات، قانون الإدارة العامة الإلكترونية، دار وائل، ط1، الأردن، 2013، ص18.

تم تقديم مشروع "ARPANET"¹ للعالم وانتشر استخدامه، مما ساعد على تطويره بشكل مستمر. في السبعينيات، تم اختراع برنامج البريد الإلكتروني، أما في عام 1983، تم قسم "ARPANET" إلى "ARPANET" للاستخدام المدني و "MILNET" للاستخدام العسكري.² في عام 1989، أوقفت الولايات المتحدة برنامج "ARPANET" وأطلقت برنامج الإنترنت. شاع استخدام الإنترنت بين الباحثين والعلماء والجامعات والمنظمات والشركات، مما أدى إلى انتشاره وتطوره بشكل كبير.³

في التسعينيات، تم إطلاق الشبكة العالمية "www"⁴ كجزء من برنامج الإنترنت، وتوسع استخدام الإنترنت ليشمل الشركات والمؤسسات الخاصة. أدى ذلك إلى ظهور مصطلح "التجارة الإلكترونية"، وتبنت الحكومات هذه التقنية لتقديم الخدمات الإدارية، مما أدى إلى ظهور مصطلح "الحكومة الإلكترونية" و "الإدارة الإلكترونية".⁵

فقد مر ظهور الإنترنت بمراحل متعددة، حيث تطور من المجال العسكري إلى المدني، ليخدم العلم والأبحاث ثم عم جميع مجالات الحياة، مما أدى إلى تحسين أسلوب الحياة وتحقيق أهداف غير متوقعة. دخل الإنترنت مجال الإدارة تحت مسمى الإدارة الإلكترونية، مما ساهم

¹ تأسست شبكة Arpanet بين عامي 1959 على يد مجموعة من الخبراء والعلماء الأمريكيين، وكانت تحت إشراف وكالة المخابرات الأمريكية (CIA)، وهي وكالة حكومية أنشئت لتحقيق أهداف أمنية. تم تطوير هذه الشبكة لتصبح فيما بعد الشبكة الأم لشبكة الإنترنت. نبيل صقر، جرائم الكمبيوتر والإنترنت في التشريع الجزائري، دار الحلال للخدمات الإعلامية، الجزائر، د س ن، ص 10.

² هدى حامد قشقوش، الحماية الجنائية للتجارة الإلكترونية عبر الأنترنت، دار النهضة العربية، مصر، 2000، ص 85.

³ داود عبد الرزاق الباز، الإدارة العامة للحكومة الإلكترونية وأثرها على النظام القانوني للمرفق العام وأعمال موظفيه، مجلس النشر العلمي، الكويت، 2004، ص 133.

⁴ "www" وهي اختصار (World Wide Web)، وتعني شبكة الإنترنت العالمية.

⁵ حمدي القبيلات، قانون الإدارة العامة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 21.

في تغيير جذري لأسلوب العمل الإداري، وسهّل أنشطة الخدمة، وحقق الشفافية، وحارب الفساد الإداري¹.

ثانياً. أصل فكرة مصطلح الإدارة الإلكترونية

أدى انتشار الإنترنت في التسعينيات إلى تغيير جذري في حياتنا، حيث ارتفع عدد مستخدمي الإنترنت من 90 مليوناً في عام 1998 إلى 350 مليوناً في عام 2003. ظهرت مصطلحات جديدة مثل التجارة الإلكترونية، والتعليم عن بعد، والعمل عن بعد، والكتب الإلكترونية، والمكاتب الإلكترونية. من بين هذه المصطلحات، تبرز الإدارة الإلكترونية كأحد أهم المفاهيم.²

فالإدارة الإلكترونية نظام حديث تبنته الحكومات باستخدام شبكة الويب العالمية³ والإنترنت لربط مؤسساتها بهدف تسهيل تقديم الخدمات للمواطنين، وتعزيز الشفافية والمشاركة في اتخاذ القرار.

على الرغم من أن مصطلح الإدارة الإلكترونية يبدو حديثاً، إلا أن فكرته تعود إلى رواية الخيال العلمي "The Shockwave Rider" التي كتبها جون برونر في عام 1975. تناولت الرواية استخدام بطلها لمهارات القرصنة الحاسوبية لمواجهة دولة تسيطر على الشعب من خلال جهاز كمبيوتر قوي وسري مرتبط بشبكة معلومات. في النهاية، يتم تخريب النظام بواسطة دودة إلكترونية تُدعى "Tape Worm".⁴

¹آمال حفناوي، العوامل المؤدية للفساد الإداري والمالي ومؤشرات قياسه عالمياً، مجلة إيليزا للبحوث والدراسات، المركز الجامعي لإلزي، المجلد 4، العدد 1، الجزائر، 2019/12/15، ص 111.

²إبراهيم سليمان، الحكومة الإلكترونية، دار يافا العلمية، الأردن، 2009، ص 29.

³شبكة الويب العالمية (WWW)، اختصار للتعبير الإنجليزي World Wide Web، هي أحد التطبيقات والخدمات المتوفرة على الإنترنت. تتميز بصفحات جذابة تتيح للمستخدمين البحث عن أي موضوع أو معلومة بإدخال كلمة رئيسية أو عبارة. تُعرف أيضاً بأسماء مثل شبكة النسيج أو الشبكة العنكبوتية العالمية. عبد الباسط أحمد هاشم شاهين، التفاعل على مواقع الصحف الإلكترونية، دار العلوم، ط1، مصر، 2014، ص 60.

⁴حمدي القبيلات، قانون الإدارة العامة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 21.

ثم تأثر العديد من الباحثين بهذه الرواية، بما في ذلك روبرت موريس، الذي كان يدرس علوم الكمبيوتر في جامعة كورنيل. ساهمت هذه الأفكار في تحفيز التفكير حول تطبيق مفهوم الإدارة الإلكترونية وتطويره لتحقيق الفوائد المرجوة في المجالات الإدارية والتكنولوجية.¹

ثالثاً. الإدارة الإلكترونية على أرض الواقع

تطورت الإدارة الإلكترونية عبر مراحل متعددة، حيث أحدثت كل مرحلة تحسينات جوهرية في النظام، مما جعله جزءاً لا يتجزأ من حياتنا اليومية، وتبنت الحكومات هذا النظام بسرعة لمواكبة التطور التكنولوجي، محولة العالم الحقيقي إلى العالم الافتراضي بفضل المتغيرات الجديدة.

كما بدأ اعتماد الإدارة الإلكترونية في السبعينيات باستخدام أنظمة الكمبيوتر لإعداد ميزانية الدولة المتقدمة واتخاذ القرارات، مقتصرًا على الكمبيوتر الرئيسي للحكومة المركزية²، وفي الثمانينيات، توسعت لتشمل المناطق الريفية في الدول الاسكندنافية تحت اسم "القرى الإلكترونية" لتلبية احتياجات المواطنين في المناطق النائية، بعد نجاح المبادرة في الدول الاسكندنافية³، تم تبني الإدارة الإلكترونية من قبل عدة دول، بما في ذلك المملكة المتحدة في عام 1989 من خلال مشروع قرية مانشستر. بحلول عام 1990، تعممت التجربة عالمياً، وظهرت مبادرات مثل "المراكز البعيدة" و"مراكز الخدمة عن بعد"⁴. كان من بين الرواد في هذا المجال الباحث لاس من جامعة أدونيس في الدنمارك والباحث مايكل دال، صاحب شركة

⁵.Dall

¹نبراس محمد جاسم الأحبابي، أثر الإدارة الإلكترونية في الإدارة المرفق العامة-دراسة مقارنة-، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2018، ص ص7-8.

²خالد حسن أحمد لطفي، الحكومة الإلكترونية ودورها في مكافحة الفساد الإداري، المرجع السابق، ص12.

³صدام محمد الخماسي، الحكومة الذكية ما بعد الحكومة الإلكترونية، الإمارات، 2017، ص117.

⁴مصطفى يوسف كافي، الحكومة الإلكترونية في ظل الثورة العلمية التكنولوجية المعاصرة، المرجع السابق، ص ص20-21.

⁵صدام محمد الخماسي، المرجع السابق، ص117.

أعلن الرئيس الأمريكي بيل كلينتون أثناء حملته الانتخابية عام 1992 عن اعتماد طريق المعلومات السريع لتطوير الإدارة¹، بعد فوزه أصدر نائب الرئيس في سبتمبر 1993 تقريراً لمحاربة البيروقراطية بأسلوب إدارة جديد فعال وأقل تكلفة، مع التركيز على تحسين الخدمات وإعادة نظم الإدارة لخدمة المواطنين²، وكان البريد المركزي في ولاية فلوريدا من أوائل الجهات التي نفذت مشروع الإدارة الإلكترونية عام 1995 كفترة تجريبية للتحويل إلى تكنولوجيا المعلومات. في نهاية عام 2001، بدأ تطبيق الإدارة الإلكترونية بشكل واسع استجابةً لمتطلبات المواطنين وتحسين الخدمات في جميع الدوائر الحكومية.³

في عام 2001، دعمت ندوة "رعاية الديمقراطية والتنمية" توصيات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية لتطبيق الإدارة الإلكترونية⁴، كما تبنت دول مثل إيطاليا، النرويج، هولندا، السويد، الدنمارك، وكندا هذا النظام، لاحقاً انتقل إلى الدول العربية، حيث كانت الإمارات رائدة، وسميت عاصمتها "دبي مدينة الإنترنت"⁵، تلتها دول مثل الكويت، المغرب، اليمن، الجزائر، المملكة العربية السعودية، الأردن، ولبنان بتطبيق جزئي للإدارة الإلكترونية.⁶ إن تطبيق الإدارة الإلكترونية مر بمراحل عديدة، مما ساهم في تحسين الإدارة، تسهيل الخدمات، مواكبة التطور التكنولوجي، تشجيع الإصلاحات الإدارية، وتحقيق الشفافية والقضاء على الفساد الإداري.

¹ ماجد راغب الحلو، "الضبط الإداري كوسيلة وقائية من الجريمة الإلكترونية"، بحث مقدم لمؤتمر "الوقاية من الجريمة في عصر العولمة"، كلية الشريعة والقانون، الإمارات، 6-7 ماي، 2001، ص 10.

² حمدي القبيلات، قانون الإدارة العامة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 22.

³ EFFREY W. Seufert - Jongpil Chung, « Using E-Government to Reinforce Government-Citizen Relationships - Comparing Government Reform in the United States and China », Social Science Computer Review, Vol. 27, N° 01, February 2009, PP 09-12.

⁴ خالد حسن أحمد لطفي، الحكومة الإلكترونية ودورها في مكافحة الفساد الإداري، المرجع السابق، ص 13.

⁵ نبراس محمد جاسم الأحبابي، المرجع السابق، ص 10.

⁶ حمدي القبيلات، قانون الإدارة العامة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 23.

البند الثاني: مدلول الإدارة الإلكترونية

الإدارة الإلكترونية هي مفهوم حديث نال اهتمامًا كبيرًا في السنوات الأخيرة من المتخصصين والدارسين في المجال الإداري. لقد أحدثت تغييرات جذرية وأدخلت العالم في عصر جديد، مما غير العديد من المفاهيم وأوجد تصورات جديدة في الإدارة. لفهم الإدارة الإلكترونية بشكل دقيق، يجب أولاً معرفة تعريفات ومفاهيم الإدارة العامة التي تُعد الأساس للإدارة الإلكترونية.

أولاً. تعريف الإدارة العامة

الإدارة هي عنصر لا غنى عنه في حياتنا اليومية، فهي ضرورية في مختلف المجالات مثل الصناعة، الزراعة، التعليم، الصحة، والتجارة. بغض النظر عن أهمية أو حجم هذه المجالات، كلها تحتاج إلى إدارة فعالة، وجهود منسقة، وعمل جماعي لتحقيق الأهداف المرجوة. -من بين الباحثين البارزين في مجال الإدارة نجد فريدريك تايلور، الذي يُعدّ الأب المؤسس لمدرسة الإدارة الكلاسيكية. وقد قدّم تعريفاً للإدارة باعتبارها مجموعة المعارف التي يمتلكها الأفراد، والتي تُمكنهم من أداء عملهم بأفضل طريقة ممكنة، بدقة عالية وبتكلفة أقل.¹ اقتصر هذا التعريف على توضيح المعرفة بالإدارة وما تقدمه من فعالية في العمل بشكل عام، دون التطرق إلى تعريف الإدارة من حيث وسائلها، هياكلها، قوانينها ووظائفها.

الباحث هنري فايول، أحد رواد المدرسة الحديثة في الإدارة، كتب كتاباً بعنوان "الإدارة العامة والصناعية"، ومن بين التعريفات التي تضمنها هذا الكتاب أن الإدارة تشمل عدة مراحل أساسية تشكل استراتيجية الإدارة. تبدأ هذه المراحل بالتوقع كخطوة أولى تتخذها الإدارة، تليها مرحلة التخطيط، ثم مرحلتا التنظيم والتوجيه. المرحلة التالية تتمثل في إصدار اللوائح والقوانين والقرارات والمراسيم الإدارية التي تهدف إلى حماية وتنظيم وتنسيق العمل الإداري. وأخيراً، تأتي مرحلة الرقابة النهائية لضمان تنفيذ جميع المراحل السابقة بكفاءة وفعالية.²

¹ Frederick Taylor, Shop Management, New York : Harper & Brothers, 1903, P 5.

² Henri Fayol, Industrial and General Management, New York : Pitman Publishing Corporation, 1949, P 6.

عرّف الباحث هنري فايول الإدارة بناءً على المهام التي تقوم بها، مركزاً على الوظائف والمراحل التي تمر بها. ومع ذلك، لم يتطرق في تعريفه إلى جوانب أخرى مثل الخدمات التي تقدمها الإدارة، موظفيها، هياكلها، إمكانياتها المالية، أو ما تحتويه من موارد.

الإدارة العامة هي منظومة تعتمد على مجموعة من المتطلبات البشرية والمالية، والهياكل، والأجهزة، والنظم القانونية، والإجراءات التنظيمية، والقواعد، والسياسات. تعمل هذه المنظومة بشكل تعاوني لتحقيق أهدافها، حيث توفر الدولة الميزانية اللازمة لتنظيم شؤونها وعلاقتها بالأفراد والإدارات الأخرى والبيئة الخارجية على جميع المستويات، سواء الوطني أو المحلي، ومن خلال الإدارة، يتم تنفيذ القوانين والقرارات واللوائح والأنظمة الصادرة عن الدولة، وتقديم الخدمات للمواطنين والأفراد على المستويات الوطنية والمحلية.¹

يتضمن هذا التعريف عناصر الإدارة، ومتطلباتها، والعلاقات المعتمدة لها، وعلاقتها بالأفراد، وأهميتها بالنسبة للدول التي توفر لها ميزانية خاصة، وكذلك الأهداف المرسومة لها. من هذا المنطلق، يمكن القول إن الإدارة العامة هي عملية تحقيق الأهداف المتمثلة في تقديم الخدمات للمواطنين وخدمة الصالح العام، من خلال استغلال الموارد البشرية والمادية والمالية والتكنولوجية، ضمن إطار المهام والصلاحيات التي تفرضها القوانين واللوائح والقرارات والأنظمة على المستوى الوطني أو المحلي.

¹ مريزق عدنان، التسيير العمومي بين الاتجاهات الكلاسيكية والاتجاهات الحديثة، الجسور، ط1، الجزائر، 2015، ص35.

ثانياً. تعريف الإدارة الإلكترونية

مصطلح "الإدارة" هو مصطلح متداول ومناقش بشكل واسع، أما مصطلح "الإلكتروني" فهو حديث نسبياً. وعند إدخال هذا المصطلح في مجال الإدارة، نجد أنفسنا أمام متغير جديد. لفهم الإدارة الإلكترونية بشكل صحيح، يجب أولاً تعريف مصطلح "إلكتروني" على النحو التالي:

1. تعريف المصطلح "إلكتروني"

من المصطلحات الحديثة التي انبثقت عن التطور التكنولوجي مصطلح "الإلكترونية"، وهو مصطلح ظهر في نهاية القرن التاسع عشر. يُعرف هذا المصطلح بأنه مجموعة من الأجهزة التي تستخدم تطبيقات وتقنيات المعلومات والاتصالات، بما في ذلك شبكة الإنترنت، والفاكس، والبريد الإلكتروني، ووسائل الاتصال الأخرى، لتمكين المستخدمين والعملاء من التواصل للحصول على المعلومات، وتقديم الخدمات، ونقل البيانات¹، بالتالي ارتباطه يُضفي معنى جديداً يتجاوز الإدارة التقليدية ليصل إلى الإدارة الإلكترونية. هذا التحول يشمل جميع وظائف الإدارة وعملياتها وأنشطتها وخدماتها في ظل التكنولوجيا الحديثة. يعتمد هذا الانتقال على التحول من الطرق التقليدية إلى الطرق الإلكترونية باستخدام الأجهزة الحديثة مثل الكمبيوتر وملحقاته، وتقنيات وتطبيقات متقدمة، وأيضاً شبكة الإنترنت وشبكات الاتصال، كما يُمكن الإدارة من ربط موظفيها مع بعضهم البعض ومع الإدارات الأخرى، ويوفر للأفراد إمكانية الوصول إلى الإدارة والاستفادة من خدماتها ومعرفة المعلومات الضرورية بشكل فعال وسريع.² يمكن القول إن مصطلح "الإلكترونية" هو مصطلح حديث فرضه التقدم التكنولوجي المعاصر، ويمكن أن يقتحم أي مجال ويغيره في ظل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. فكما دخل هذا المصطلح مجال التجارة وأصبح لدينا ما يُعرف بالتجارة الإلكترونية، دخل أيضاً

¹ عنتر بن مرزوق ومجموعة مؤلفين، إدارة الموارد البشرية في عصر الإدارة الإلكترونية، مركز الكتاب الأكاديمي، الأردن، 2018، ص ص 21-22.

² نفس المرجع، ص 22.

مجال التعليم ليصبح لدينا التعليم الإلكتروني، والإعلام الإلكتروني، وغيرها من المجالات التي شهدت هذا التحول والتغيير.

2. التعريف الفقهي للإدارة الإلكترونية

في هذا القسم، سنعرض بعض الرؤى التي قدمها الفقهاء فيما يخص الإدارة الإلكترونية:

أ. الإدارة الإلكترونية كمفهوم جديد

تُعتبر الإدارة الإلكترونية نتاج التطور التكنولوجي للمعلومات والاتصالات. يُعد نظامًا إلكترونيًا متكاملًا يعتمد على استخدام أجهزة الكمبيوتر المتصلة بالإنترنت وشبكات المعلومات المعتمدة على نظم المعلومات في جميع الأنشطة والعمليات الإدارية، بما في ذلك التنظيم والتوجيه والإشراف والرقابة من أجل تقديم خدماتها وأيضًا تبادل العلاقات داخل الإدارة وبين الإدارات الأخرى والمستخدمين.¹

بالرغم من تناول هذا الرؤية لعدة جوانب، إلا أنها لم تتطرق إلى وصف المعاملات والخدمات التي تقدمها الإدارة الإلكترونية وما أحدثته من تغييرات مقارنة بالإدارة التقليدية.

ب. استخدام التقنيات الحديثة

تُعرف الإدارة الإلكترونية بأنها استخدام التقنيات الحديثة الناتجة عن ثورة تكنولوجيا المعلومات لتحقيق أهداف الإدارة، وذلك من خلال تحسين الأداء، ورفع الفعالية، وزيادة الكفاءة.²

يُظهر هذا التعريف تركيزًا على استخدام التكنولوجيا في العمل الإداري بهدف تحسين الأداء وزيادة الكفاءة، دون التطرق إلى العلاقة مع الأفراد والإدارات الأخرى والعالم الخارجي، مما يحدد نطاقه داخل الإدارة وعلى أساس وظائفها الداخلية.³

¹ نجم عبود نجم، الإدارة الإلكترونية (الاستراتيجية والوظائف والمشكلات)، دار المريخ، السعودية، 2004، ص 127.

² علاء عبد الرزاق السالمي، الإدارة الإلكترونية، الأردن، 2008، ص 116.

³ مصطفى يوسف كافي، الإدارة الإلكترونية إدارة بلا أوراق-إدارة بلا مكان إدارة بلا زمان-إدارة بلا تنظيمات جامدة، دار ومؤسسة رسلان، سوريا، 2011، ص 53.

ج. استغلال التكنولوجيا الحديثة

تُعتبر الإدارة الإلكترونية استغلالاً لكافة تقنيات وتطبيقات وأجهزة التكنولوجيا الحديثة، المتمثلة في الأنظمة والوسائل والأساليب الإلكترونية في مجال الإدارة.¹ هذا التعريف يعرض الإدارة الإلكترونية بشكل عام دون التطرق إلى طبيعة هذه الاستخدامات الحديثة وتوضيحها في أهداف ووظائف الإدارة وأنشطتها وعلاقاتها الداخلية والخارجية ومع عملائها.

د. إدخال الإنترنت

تُعرّف الإدارة الإلكترونية بأنها عملية إدخال التكنولوجيا الحديثة، بما في ذلك الإنترنت، في العمل الإداري وتحويله من الأسلوب التقليدي إلى الأسلوب الإلكتروني. يتضمن ذلك استخدام الإنترنت في جميع الوظائف والأنشطة الإدارية بهدف تقديم الخدمات للأفراد وتسهيل وصولهم إليها إلكترونياً، بدلاً من الاعتماد على الأساليب التقليدية التي تتسم بالعديد من السلبات، مثل الانتظار وإضاعة الوقت والجهد.² اقتصر هذا التعريف على إدخال التكنولوجيا الحديثة وحصرها في الإنترنت فقط في الإدارة التقليدية للتحويل إلى الإدارة الإلكترونية، دون الإشارة إلى الأنظمة والتقنيات والشبكات التي تعتمد عليها الإدارة الإلكترونية.

¹ شريف الحموي، الاتجاهات الحديثة في إدارة المكاتب والسكرتاريا، دار يافا، الأردن، 2011، ص ص 19-20.

² نفس المرجع، ص 20.

هـ. تحويل الأنشطة والوظائف الإدارية

تُعرّف الإدارة الإلكترونية بأنها عملية تحويل جميع الأنشطة والوظائف الإدارية باستخدام أنظمة وتقنيات المعلومات والتكنولوجيا الحديثة، من النمط التقليدي الذي يعتمد على الورق والمكاتب والموظفين، إلى النمط الإلكتروني الذي يعتمد على أجهزة الكمبيوتر وشبكات المعلومات والإنترنت. يهدف هذا التحول إلى تحقيق أهداف الإدارة، والتي تشمل تسهيل كافة الإجراءات والمعاملات الإدارية، والقضاء على المشاكل الإدارية والروتينية والبيروقراطية، وتحقيق السرعة والدقة في تنفيذ الخدمات والمهام والمعاملات.¹

هذا التعريف يتناول معظم جوانب الإدارة في تحويلها إلى أسلوب إلكتروني وتحقيق أهدافها، ويقارنها بساليب الإدارة التقليدية، ومع ذلك لم يتطرق إلى علاقة الإدارة الإلكترونية بالإدارات الأخرى.

و. منظومة إلكترونية

تُعرف الإدارة الإلكترونية بأنها استخدام كافة تطبيقات وتقنيات تكنولوجيا المعلومات، وهي منظومة إلكترونية تهدف إلى تحقيق العمل بسرعة ودقة²، وتعد نمطاً حديثاً في مجال الإدارة لتعزيز العلاقة داخل الإدارة ومع الإدارات الأخرى، وكذلك مع العملاء والأفراد. وتهدف إلى تبادل المعلومات وتقديم الخدمات بكفاءة.³

هذا التعريف يركز على الأداء في الإدارة من خلال إنجاز الأعمال الإدارية بأسرع ما يمكن وبدقة. كما يتناول العلاقات التي تحققها الإدارة الإلكترونية داخل الإدارة ومع مختلف الإدارات الأخرى ومع مستخدميها وعملائها من الأفراد، وكذلك في مجال تبادل المعلومات والخدمات. ومع ذلك، لم يتطرق التعريف إلى تأثير الإدارة الإلكترونية على أنشطتها ووظائفها.

¹ علاء عبد الرزاق السالمي، نظم إدارة المعلومات، المؤسسة العربية للتنمية الإدارية، ط 3، مصر، 2013، ص 117.

² بشير عباس العلاق، الإدارة الرقمية المجالات والتطبيقات، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ط 1، الإمارات، 2005، ص 17.

³ محمد سمير أحمد، الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 44.

عند مناقشة الرؤى المختلفة، يمكننا أن نستخلص أن الإدارة الإلكترونية تؤدي نفس الوظائف التقليدية مثل التخطيط والتنظيم والتنسيق والتوجيه والرقابة، ولكنها تعتمد على استراتيجية إدارية متطورة تواكب عصر التطور. تستخدم الإدارة الإلكترونية جميع أنظمة وتقنيات تكنولوجيا المعلومات، بالإضافة إلى أجهزة الاتصال الحديثة مثل الفاكس والهاتف والكمبيوتر وملحقاته المتصلة بشبكات الاتصالات في جميع العمليات والوظائف الإدارية. وقد تغيرت أساليبها من النمط التقليدي إلى النمط الإلكتروني بهدف تسهيل الإجراءات الإدارية، وتحقيق الخدمات والمعاملات لمستخدميها، وتحسين أدائها بين الإدارات والمواطنين¹ بدقة كبيرة وتكاليف مناسبة، وبالتالي محاربة الفساد الإداري والبيروقراطية وتعقيد الإجراءات.

البند الثالث: تعريفات المنظمات الدولية للإدارة الإلكترونية

تناولت الأمم المتحدة في عام 2002 تعريف الإدارة الإلكترونية على أنها إدخال الإنترنت والشبكة العالمية في المجال الإداري من أجل تقديم المعلومات والخدمات سواء للإدارة أو للمواطنين.²

-ذكرت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) في عام 2003، في معرض تطرقها إلى الإدارة الإلكترونية، أنها استعمال جميع تقنيات تكنولوجيا المعلومات وتقنيات الاتصالات، بما في ذلك الإنترنت.³

-في توضيح صادر عن البنك الدولي في عام 2007، تم تسليط الضوء على التكنولوجيا وتطوراتها، حيث تم تقديم تعريف شامل للإدارة الإلكترونية. وقد أُشير إلى أن الإدارة الإلكترونية تقوم على استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المجال الإداري، مما أسهم بشكل كبير في مكافحة الفساد الإداري وتعزيز الشفافية والمساءلة. وجرى التأكيد على أن هذه التقنية

¹ Macintosh, Citizen Participation in Public Affairs, First International Conference on Electronic Government, Aix-en-Provence, France, September 2002, Springer Lecture Notes in Computer Science, Vol. 24 N°.6, 2002, P 256.

² مصطفى يوسف كافي، الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 262-263.

³ نفس المرجع، ص 263.

الحديثة تُحسّن جودة الخدمات المقدمة، كما تساهم في تحسين الكفاءة وتبسيط الإجراءات في الأنشطة والعمليات الإدارية.¹

-تم تعريف الإدارة الإلكترونية من قبل المنظمة العربية للتنمية الإدارية بأنها تعتمد على استخدام الإنترنت وتكنولوجيا المعلومات وتقنيات الاتصال، بما في ذلك الهواتف المحمولة، بهدف تحسين أداء الإدارة وتسهيل تقديم الخدمات، فضلاً عن تسهيل إدارة العلاقات مع رجال الأعمال والإدارات الأخرى.²

على الرغم من تدخلات هذه المنظمات وتقديمها تعريفات للإدارة الإلكترونية بهدف فهم هذه التكنولوجيا الحديثة في المجال الإداري، إلا أنها تظل ضعيفة ومحدودة. ومن الضروري تقديم مساهمات كبيرة لتعزيز هذه المادة الحديثة ونشرها على نطاق واسع، فضلاً عن الاستفادة منها بشكل أكبر والعمل على تطبيقها. يُعدّ هذا الأمر أكثر أهمية خاصة في الدول النامية التي تكون في معظم الأحيان مستهلكة للتكنولوجيا وليست منتجة أو مبدعة لها. ويجب التأكيد على أن تطبيق هذه الأنظمة الحديثة في تلك الدول ليس بالأمر السهل، ويتطلب جهوداً مضاعفة لنشر الوعي وتحقيق الفعالية المرجوة.

¹كافية عبدوني، حميد بن حجوبة، الإدارة الإلكترونية في العالم العربي وسبل تطبيقها (واقع وآفاق)، مجلة الأصيل للبحوث الاقتصادية والإدارية، جامعة عباس لغرور، خنشلة، المجلد 1، العدد 2، الجزائر، 2017/12/30، ص221.

²خالد حسن أحمد لطفي، الحكومة الإلكترونية ودورها في مكافحة الفساد الإداري، المرجع السابق، ص16.

البند الرابع: تعريف موحد للإدارة الإلكترونية

من خلال التعريفات المقدمة، يمكن استنتاج تعريف موحد للإدارة الإلكترونية تجعلها متميزة عن الإدارة التقليدية:¹

أولاً. إدارة بلا أوراق

الإدارة الإلكترونية تعتمد على الوسائل والأجهزة الحديثة المتصلة بأنظمة الشبكات والإنترنت وتطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. هذه الإدارة لا تحتاج إلى أكوام من الأوراق والملفات، وذلك من خلال استخدام البريد الإلكتروني، والأرشفة الإلكترونية، وأنظمة المتابعة الآلية².

ثانياً. إدارة بلا مكان

بفضل الأسلوب الإلكتروني، أصبحت الإدارة بلا مكان محدد، هذا يعني أنها لا تحتاج إلى مكاتب وهياكل ومباني تقليدية، ولا تعتمد على أماكن محددة للاجتماعات والمؤتمرات، بدلاً من ذلك يتم إدارة الأعمال إلكترونياً باستخدام الكمبيوتر والعمل عن بعد، مما يوفر مرونة كبيرة للإدارة الافتراضية.

ثالثاً. إدارة بلا زمان

مع التطورات العالمية في الإدارة الإلكترونية، أصبحت هذه الإدارة تعمل على مدار الساعة طوال أيام الأسبوع والشهر والسنة في الوقت الحقيقي، دون قيود زمنية محددة. وهذا يتيح تقديم الخدمات الإدارية بشكل مستمر ومتواصل.

رابعاً. إدارة بلا تنظيمات جامدة

الإدارة الإلكترونية تعتمد على الأنظمة المتقدمة والتقنيات والتطبيقات الحديثة التي تقرضها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، هذه الإدارة تتجنب التنظيمات الصارمة والمعقدة،

¹ خالد حسن أحمد لطفي، الحكومة الإلكترونية ودورها في مكافحة الفساد الإداري، المرجع السابق، ص 62.

² مصطفى يوسف كافي، الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 62-63.

وتعتمد بدلاً من ذلك على المعرفة والمعلومات الحديثة، وتسعى إلى التحسين المستمر من خلال ربطها بالشبكات الذكية لمعالجة الصعوبات والمشكلات.

خامساً. إدارة الابتكار والعالمية

الإدارة الإلكترونية تتميز بالابتكار وتعتمد على المعرفة لتنفيذ الأعمال الإلكترونية. تهتم بالتطور المستمر، بدءاً من استخدام الكمبيوتر إلى الاستفادة من الأجهزة الذكية. تتميز هذه الإدارة بالعولمة، حيث تنتشر بسرعة في جميع أنحاء العالم وتُطبق بسهولة.

سادساً. إدارة الأنظمة الإلكترونية

الإدارة الإلكترونية تعتمد بشكل أساسي على الأنظمة الإلكترونية في جميع وظائفها وأنشطتها. تشمل هذه الأنشطة الخدمات الإلكترونية، والرقابة الإلكترونية، والتوقيع الإلكتروني، وغيرها من التطبيقات التي تجعل الإدارة أكثر فعالية وكفاءة¹.

تتميز الإدارة الإلكترونية بكونها بلا أوراق، بلا مكان، بلا زمان، وبلا تنظيمات جامدة، مما يوفر مرونة وفعالية أعلى مقارنة بالإدارة التقليدية. بالإضافة إلى ذلك، تركز الإدارة الإلكترونية على الابتكار والعالمية، وتعتمد بشكل أساسي على الأنظمة الإلكترونية في تنفيذ وظائفها وأنشطتها المختلفة.

¹ مصطفى يوسف كافي، الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 62-63.

الفرع الثاني: تمييز الإدارة الإلكترونية عن المصطلحات الأخرى

هناك العديد من المصطلحات التي تتشابه مع الإدارة الإلكترونية من حيث اعتمادها على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والإنترنت، وانتقالها من الأساليب التقليدية إلى النمط الإلكتروني. ومع ذلك، فإن هذه المصطلحات تختلف عن الإدارة الإلكترونية في العديد من النقاط المهمة، منها:

البند الأول: التجارة والبنوك الإلكترونية

من أبرز المفاهيم التي أفرزتها تكنولوجيا المعلومات هي التجارة الإلكترونية والبنوك الإلكترونية، حيث تلعب هذه المفاهيم دورًا فعالًا في كافة مجالات الحياة. ورغم تداخلها مع الإدارة الإلكترونية، إلا أنها تتميز عنها في عدة نقاط.

أولاً. التجارة الإلكترونية: E. commerce¹

ظهرت التجارة الإلكترونية في السبعينيات في الولايات المتحدة الأمريكية وانتشرت على نطاق واسع حتى اجتاحت العالم بأسره. يقصد بها جميع الأعمال والأنشطة والمعاملات التجارية التي تغيرت أساليبها إلى النمط الإلكتروني، وتعتمد بشكل أساسي على الإنترنت. لها عدة صور، منها:

¹ في أوائل التسعينيات، انتشرت المصطلحات التي تبدأ بحرف "E"، اختصارًا لكلمة "إلكتروني"، مشيرة إلى إدخال التكنولوجيا والاتصالات في مختلف المجالات مع ثورة الإنترنت. تشمل هذه المصطلحات:

- الحكومة الإلكترونية: (E-Government) استخدام تكنولوجيا المعلومات في المهام الحكومية.
 - الإدارة الإلكترونية: (E-Management) تطبيق التكنولوجيا في العمليات الإدارية.
 - التجارة الإلكترونية: (E-Commerce) تنفيذ الأنشطة التجارية عبر الإنترنت.
 - التعليم الإلكتروني: (E-Learning) استخدام التكنولوجيا في التعليم.
 - البنوك الإلكترونية: (E-Banking) أداء الأعمال البنكية عبر الإنترنت.
 - الأعمال الإلكترونية: (E-Business) الأنشطة التجارية باستخدام التكنولوجيا.
- تساعد هذه المصطلحات في تحسين الكفاءة والفعالية في أداء المهام التقليدية عبر تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. توفيق محمد الشمس، الحكومة الإلكترونية، معهد الإدارة العامة، الإمارات، 2003، ص 04.

- التجارة الإلكترونية بين المنظمات الأعمال: (Business to Business, B2B)
 - التجارة الإلكترونية بين المنظمات وعملائها: (Business to Customer, B2C)
 - التجارة الإلكترونية داخل المنظمة الواحدة: (Intra-organisational E-commerce)
 - التجارة الإلكترونية بين المنظمات والحكومة: (Business to Government, B2G).¹
- التجارة الإلكترونية هي نظام يسمح بعمليات شراء وبيع السلع والمنتجات والخدمات والأفكار، ويشمل أيضاً إجراء المعاملات والتحويلات المالية والالتزامات المالية باستخدام وسيط إلكتروني (الإنترنت). تسمح هذه العملية للأفراد والمنظمات بممارسة أعمالهم ونشاطهم التجاري دون أي قيود تتعلق بالوقت أو الحواجز الجغرافية، وتشبه السوق الإلكتروني حيث يتواصل كل من البائع والمشتري عبر الإنترنت لإتمام المعاملات التجارية.²
- العلاقة بين التجارة الإلكترونية والإدارة الإلكترونية هي علاقة تكاملية. التجارة الإلكترونية ظهرت قبل الإدارة الإلكترونية ومهدت الطريق لها من خلال تعويد المواطنين على تطبيقات

¹أنواع التجارة الإلكترونية

هناك أنواع عديدة للتجارة الإلكترونية، منها:

- **التجارة بين منظمات الأعمال: (Business to Business, B2B)** تشمل المعاملات التجارية بين منظمات الأعمال، بما في ذلك البيع والشراء وتبادل المعلومات داخل السوق الإلكترونية. يمثل هذا النوع حوالي 80% من نسبة التجارة الإلكترونية.
 - **التجارة بين المنظمات والمستهلكين: (Business to Consumer, B2C)** تتضمن التعاملات بين المنظمات والمستهلكين الأفراد، مثل بيع الخدمات والمنتجات عبر الإنترنت. يشمل نوع فرعي هو التجارة بين المستهلكين والمنظمات (Consumer to Business, C2B) حيث يقدم الأفراد خدماتهم للمنظمات.
 - **التجارة الإلكترونية داخل المنظمة الواحدة: (Intra-organisational E-commerce)** تحدث داخل منظمة واحدة، مثل تبادل السلع والمستلزمات بين فروع الشركات العالمية.
 - **التجارة بين المنظمات والحكومة: (Business to Government, B2G)** تتضمن التعاملات التجارية بين المنظمات والمؤسسات الحكومية، مثل رسوم الضرائب والجمارك والتراخيص التجارية.
- مختار معروز ومحمد بن موسى، التسويق الإلكتروني كأداة تميز لمنظمات الأعمال الحديثة في ظل منحى التجارة الإلكترونية والتوجه الرقمي للاقتصاد، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، المجلد 01، العدد 01، 2015/03/15، ص 51-52.

²مصطفى يوسف كافي، التجارة الإلكترونية، دار ومؤسسة رسلان، سوريا، 2009، ص 15.

التجارة الإلكترونية، مما زاد من وعيهم وتقبلهم لفكرة الإدارة الإلكترونية. في المقابل، ساهمت الإدارة الإلكترونية في تطوير وتسهيل عمليات التجارة الإلكترونية من خلال الترابط الشبكي بين البنوك والمؤسسات والإدارات التابعة للدولة، وكذلك توفير الخدمات ذات الطابع التجاري الإلكتروني مثل الاستيراد والتصدير والمزادات الإلكترونية.

تشمل الإدارة الإلكترونية هذه النماذج والصور لاحتياجها إلى هذه المعاملات التجارية في مجالاتها، وهو ما يُسمى بالتعامل التجاري الإلكتروني بين المنظمات والحكومة. (B2G)

ثانياً. البنوك الإلكترونية (E-Banking)

في الآونة الأخيرة، شهد المجال المصرفي توسعاً كبيراً وتطوراً ملحوظاً في التكنولوجيا المصرفية، ظهر انتشار البنوك الإلكترونية كنهج حديث يختلف عن البنوك التقليدية، لما تحققه من مزايا عديدة، مثل السرعة والدقة في تقديم الخدمات، وتسهيل المعاملات المصرفية، والحفاظ على سرية بيانات العميل. تتميز هذه البنوك بقدرتها على العمل على مدار الساعة طوال أيام الأسبوع دون انقطاع، وبدون الحاجة إلى مساعدة بشرية، مما يضمن سرية وأمان العمليات المصرفية عبر الطريقة الإلكترونية.¹

تُعَدُّ البنوك الإلكترونية بنوكاً افتراضية تعتمد على الإنترنت، حيث تقوم بإنشاء مواقع إلكترونية لتقديم نفس الخدمات التي يقدمها البنك التقليدي، تقدم هذه البنوك خدماتها المصرفية عبر تقنيات وتطبيقات من خلال الإنترنت، مما يسهل على المتعاملين إجراء العمليات المصرفية من أي مكان وفي أي وقت.²

يمكن القول إن البنوك الإلكترونية هي جزء لا يتجزأ من الإدارة الإلكترونية، حيث تشمل الإدارة الإلكترونية أساليب إدارة البنوك وتطبيقها للطريقة الإلكترونية.

¹ صالح مفتاح، فريدة معارفي، البنوك الإلكترونية، بحث مقدم لمؤتمر العلمي الخامس، بعنوان نحو مناخ استثماري وأعمال مصرفية إلكترونية، في محور الأعمال المصرفية الإلكترونية، جامعة فيلادلفيا - كلية العلوم الإدارية والمالية، الأردن، 4-5/2007، ص4.

² عماد أحمد أبو شنب، الخدمات الإلكترونية، دار الكتاب الثقافي، الأردن، 2012، ص115.

البند الثاني: الحكومة الإلكترونية

تعددت الآراء حول التمييز بين الإدارة الإلكترونية والحكومة الإلكترونية، حيث تبني هذا التمييز عدد من الباحثين والفقهاء، ولكل منهم حججه وأدلته الخاصة.

أولاً. المجموعة الأولى: مصطلح "الإدارة الإلكترونية" هو الأصح

يثير موضوع "الحكومة الإلكترونية"¹ و"الإدارة الإلكترونية" الكثير من الجدل بين الفقهاء والعلماء، حيث يخلط الكثيرون بين المفهومين، تُعرف الحكومة الإلكترونية بالحكومة الافتراضية التي تعتمد على التكنولوجيا ونظم المعلومات والشبكات لتحاكي وظائف الحكومة التقليدية. الحكومة الإلكترونية هي نظام يتضمن إدخال التكنولوجيا الحديثة، مثل أجهزة الكمبيوتر وشبكات الاتصالات والإنترنت، في الجهات الحكومية لتحسين أدائها ورفع كفاءتها وتحقيق المساواة والشفافية والعدالة.

يعتقد بعض المفكرين أن التسمية الصحيحة هي "الإدارة الإلكترونية" وليس "الحكومة الإلكترونية"، مشيرين إلى أن مصطلح "الحكومة الإلكترونية" هو ترجمة حرفية من اللغة الإنجليزية² (E-Government)، ويعتبرون أن الإدارة الإلكترونية أكثر شمولاً، حيث تشمل العديد من التطبيقات بما في ذلك الحكومة الإلكترونية والأعمال الإلكترونية.

¹ قدمت العديد من المدارس تعريفات متنوعة لمفهوم الحكومة الإلكترونية:

-مدرسة الإبداع الإداري: تركز على التحول من الإدارة التقليدية إلى إدارة الابتكار والإبداع، مع وضع المواطن في مقدمة الأولويات.

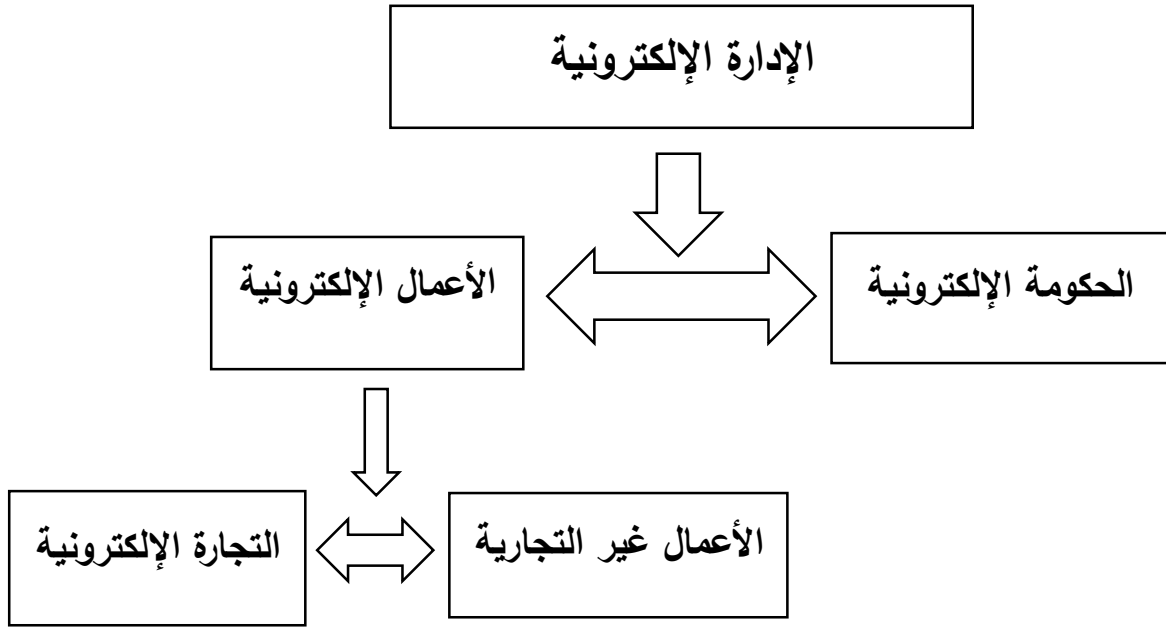
-مدرسة تكنولوجيا المعلومات: تعتمد على استخدام أساليب المعلومات في تقديم الخدمات

-مدرسة إعادة اختراع الحكومة: تعتمد على استراتيجيات وتقنيات إلكترونية للتفاعل مع المواطنين وقطاع الأعمال، بهدف تحقيق المساواة والمشاركة والعدالة والشفافية. منال قنواح، مشروع بوابة المواطن الإلكترونية في إطار استراتيجية الحكومة الإلكترونية الجزائرية 2013 (بين النص والتطبيق)، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة منتوري قسنطينة، المجلد 28، العدد 1، الجزائر، 2017/06/30، ص 44.

²سمية بو مروان، الحكومة الإلكترونية ودورها في تحسين أداء الإدارات الحكومية فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، السعودية، 2014، ص ص16-17.

تغطي الحكومة الإلكترونية كافة الأعمال وموارد الدولة، بما في ذلك الاستثمارات والسياسات والموارد البشرية، والتي لا يمكن تداولها عبر الإنترنت نظراً لطبيعتها السياسية وحاجتها للسرية. لذا، يفضل استخدام مصطلح "الإدارة الإلكترونية" للتعبير عن التطبيق الشامل للتكنولوجيا في تحسين الأداء الإداري على مستوى المؤسسات الحكومية وغيرها.¹

كما هو موضح في الرسم البياني التالي:



المصدر²

¹ بدر محمد السيد القزاز، المرجع السابق، ص44.

² عادل حرشوش المفرجي وآخرون، الإدارة الإلكترونية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2007، ص16.

ثانياً. المجموعة الثانية: مصطلح "الحكومة الإلكترونية" هو الأصح

ترى المجموعة الثانية أن مصطلح "الحكومة الإلكترونية" هو الأصح وليس "الإدارة الإلكترونية". وجهة نظرهم تستند إلى أن الإدارة الإلكترونية تشير إلى استخدام تقنيات وتطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات داخل إدارة أو منظمة واحدة فقط، مما يحولها من إدارة تقليدية تعتمد على الطريقة الورقية إلى إدارة إلكترونية. وعند ربط جميع الإدارات والمنظمات التي تطبق الإدارة الإلكترونية بنظام إلكتروني شامل، يتم تكوين مفهوم الحكومة الإلكترونية، الذي يعتبر أشمل من الإدارة الإلكترونية، حيث يربط جميع المنظمات والمؤسسات وإدارات الدولة. وبالتالي، تُعتبر الإدارة الإلكترونية الخطوة الأولى نحو تحقيق الحكومة الإلكترونية، التي تشمل جميع الإدارات وتربطها ببعضها البعض على مستوى الدولة.¹

ثالثاً. المجموعة الثالثة: لا فرق بين المصطلحين

يدعو بعض الباحثين إلى إنهاء الجدل والخلاف القائم حول مصطلحي "الإدارة الإلكترونية" و"الحكومة الإلكترونية"، والتركيز بدلاً من ذلك على فهم التقنيات والتطبيقات المتقدمة التي أنتجتها تكنولوجيا المعلومات والاتصال، والسعي للعمل بها لتحقيق أهدافها وتحسين جميع العمليات والوظائف الإدارية بشكل إلكتروني، يهدف ذلك إلى تحقيق الشفافية وجودة الخدمة، وتبسيط الإجراءات بعيداً عن البيروقراطية، وتقليل عامل الوقت. يرى هذا الفريق أن مصطلحي "الإدارة الإلكترونية" و"الحكومة الإلكترونية" مترادفان، حيث يعكسان الإدارة في ظل العصرنة والتكنولوجيا والمعلومات والاتصالات، وأن الجدل حولهما هو مضيعة للوقت ولا يحقق فائدة تذكر، يجدر بالباحثين توجيه اهتمامهم نحو استغلال هذه التكنولوجيا في مجال الإدارة، وفتح الآفاق لتبنيها.²

¹ مصطفى يوسف كافي، الحكومة الإلكترونية في ظل الثورة العلمية التكنولوجية المعاصرة، المرجع السابق، ص28.

² بدر محمد السيد القزاز، المرجع السابق، ص46.

يمكن القول إن كلا المصطلحين يقعان في إطار مفهوم واحد، وأن الخلاف بينهما هو خلاف لفظي فقط. يعني كلا المصطلحين معناه استخدام التقنيات والتطبيقات الناتجة عن التطور التكنولوجي في جميع عمليات ووظائف الإدارة وكافة الجوانب المتعلقة بها، مما يغير طريقتهما من الورقية إلى الإلكترونية. وبهذا، تتحقق جودة الخدمات وتُسهل الإجراءات الإدارية بما يخدم المواطن، بالإضافة إلى ربط الإدارة داخلياً، وبموظفيها، وبالإدارات الأخرى. وبالتالي، تُحقق الشفافية والكفاءة والجودة، وتقضي على البيروقراطية والفساد الإداري.

البند الثالث: الصحة والصيدلة الإلكترونية

تشير مصطلحات الصحة والصيدلة الإلكترونية إلى الاستخدام المزدوج للاتصالات الإلكترونية وتقنية المعلومات في قطاع الصحة والصيدلة. يتم من خلال ذلك استخدام البيانات الرقمية المخزنة التي يمكن استرجاعها تلقائياً عند الطلب. تقدم الصحة والصيدلة الإلكترونية جميع الاستشارات والمعلومات والخدمات عبر الإنترنت، والتي يتم توفيرها من قبل المستشفيات أو الصيدليات.¹

تمكن هذه الشبكات المريض من متابعة ملفه الطبي، بما في ذلك الفحوصات الطبية والتحاليل المخبرية، كما تمكنه من إجراء عمليات في دول أخرى بتنسيق مع طبيبه الاستشاري في دولة أخرى. تتيح الصحة الإلكترونية للمريض حجز موعد عند الطبيب دون الحاجة إلى الذهاب والانتظار. وعند مغادرته العيادة، يمكنه الذهاب إلى الصيدلية ليجد دواءه جاهزاً، حيث أن الطبيب أرسل الوصفة الطبية إلكترونياً إلى الصيدلية التي تعمل على مدار الساعة وبشكل إلكتروني.²

¹ مصطفى يوسف كافي، الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 58.

² محمود عبد الفتاح رضوان، الإدارة الإلكترونية وتطبيقاتها، المجموعة العربية، مصر، 2012، ص 29.

البند الرابع: التعليم والأعمال الإلكترونية

تعتبر كل من الأعمال الإلكترونية والتعليم الإلكتروني من المجالات الرائدة في حياتنا اليومية، حيث حققا العديد من الإنجازات. ومع ذلك، تتميز هذه المجالات عن الإدارة الإلكترونية في العديد من النقاط.

أولاً. الأعمال الإلكترونية

استخدمت شركة IBM¹ مصطلح الأعمال الإلكترونية (E-Business) لأول مرة في عام 1997، بهدف التمييز بين أنشطة الأعمال الإلكترونية وأنشطة التجارة الإلكترونية. تُعرف الأعمال الإلكترونية بأنها التكامل والترابط في الأعمال من خلال ربطها بالعمليات والأنظمة المسؤولة عن الأنشطة التجارية، باتباع طريقة مبسطة ومرنة بفضل التكنولوجيا الحديثة ووسائل الاتصال وشبكات الإنترنت، ويقصد بالأعمال الإلكترونية استخدام التكنولوجيا الحديثة ووسائل الاتصال، مثل الإنترنت، في كافة جوانب الأعمال، وتحويلها من الورقية إلى الإلكترونية في جميع مجالات الإدارة والخدمات والتمويل والرقابة، وفي كافة وظائفها.²

يمكن القول إن الإدارة الإلكترونية هي أحد مجالات تطبيق الأعمال الإلكترونية، حيث تدخل الأعمال الإلكترونية في علاقة مباشرة مع الإدارة الإلكترونية سواء في تعاملاتها مع الإدارات الأخرى أو مع موظفيها أو مع المواطنين، هذا التحول الرقمي يسهم في تحسين الكفاءة والمرونة في إدارة الأعمال، ويعزز من جودة الخدمات المقدمة، مما يسهم في تحقيق الشفافية والكفاءة في العمل الإداري والتجاري.

¹ IBM (آي بي إم) اختصار لـ International Business Machines وهي شركة متعددة الجنسيات مقرها مدينة أرمونك في نيويورك (الولايات المتحدة الأمريكية) متخصصة في تصنيع وتطوير الحواسيب و البرمجيات منذ سنة 1911 تعتبر من أكبر الشركات في العالم حيث توظف آلاف من الموظفين و العاملين في مختلف البلدان . وقد نالت خمس جوائز نوبل وتسع ميداليات للتكنولوجيا. أنعام الحياي، إدارة التغيير في منظمات الأعمال، مركز الكتاب الأكاديمي، الأردن، 2015، ص 99.

² علي إبراهيم خضر، إدارة الأعمال الدولية، دار رسلان، سوريا، 2010، ص 401.

ثانياً. التعليم الإلكتروني

يُعتبر التعليم الإلكتروني من المصطلحات الحديثة في المجال التعليمي، ويشير إلى تعليم متقدم يواكب التطورات الحاصلة في هذا العصر، يتم التعليم الإلكتروني باستخدام أجهزة الكمبيوتر المتصلة بالإنترنت، وهدفه هو نقل المعلومات أو الصوت أو الصورة للطلاب والمتعلمين في وقت قصير وبجهد أقل لتحقيق أكبر فائدة.¹

بإيجاز، يحتوي كل ما يتعلق بالصحة والصيلة الإلكترونية والنشر والتعليم الإلكتروني على الإدارة الإلكترونية التي تدير هذه التخصصات وتساهم في نجاحها من خلال تنظيم الإدارة وموظفيها بشكل إلكتروني وتسهيل الإجراءات.

¹ محمد أحمد كاسب خليفة، التعليم الإلكتروني في إطار مجتمع المعلومات والمعرفة، دار الفكر الجامعي، ط 1، مصر، 2019، ص22.

المطلب الثاني: برنامج التحول إلى الإدارة الإلكترونية

يعكس برنامج التحول إلى الإدارة الإلكترونية التوجه الاستراتيجي نحو تحديث منظومة العمل الإداري من خلال دمج التكنولوجيا الحديثة بمختلف العمليات والإجراءات الإدارية، وهو ما يُسهم بشكل مباشر في رفع مستوى الكفاءة والفعالية داخل الإدارات العمومية. فهذا التحول لا يقتصر فقط على تبسيط الإجراءات وتسريعها، بل يساهم أيضاً في تحسين جودة الخدمات المقدّمة للمواطنين، من خلال تقليل الفجوة بين الإدارة والمجتمع، وتعزيز الشفافية في اتخاذ القرار وتنفيذ السياسات العامة. كما يسمح هذا البرنامج بتتبع المعاملات ومراقبة الأداء الإداري بشكل دقيق، مما يقلل من فرص التلاعب أو إساءة استعمال السلطة. ويُجسد التزام القطاع العام بالسير نحو الحوكمة الرشيدة والتطوير المستمر، من أجل تحقيق أهداف الإدارة الحديثة القائمة على المصداقية، والنجاعة، وخدمة المصلحة العامة.

يقدم هذا المطلب برنامج التحول إلى الإدارة الإلكترونية، حيث ينقسم إلى فرعين أساسيين: الفرع الأول يركز على متطلبات تفعيل الإدارة الإلكترونية، بينما يتناول الفرع الثاني مراحل الانتقال نحو الإدارة الإلكترونية.

الفرع الأول: متطلبات تفعيل الإدارة الإلكترونية

تُعد الإدارة الإلكترونية قضية ذات طابع ثقافي، علمي، وحضاري، وتحظى بأهمية كبيرة في تسهيل حياتنا وتقديم الخدمات بشكل فعال. تتبنى معظم الدول هذا المشروع بصورة كبيرة، ومن الواضح أن أي مشروع يحدث في أي مجال ينبغي أن يكون مصحوبًا بمتطلباته الأساسية. في هذا الفرع، سنناقش المتطلبات الضرورية لتفعيل الإدارة الإلكترونية، وتشمل هذه المتطلبات ما يلي:

البند الأول: العنصر البشري

ترتكز الإدارة الإلكترونية إلى حد كبير على العنصر البشري المتمثل في موظفيها وعاملاتها. لذلك، لا يُفهم أنه سيتم الاستغناء عنهم، بل يجب تزويدهم بالمهارات والقدرات الفنية والإدارية اللازمة. يتم ذلك من خلال تدريبهم وتطويرهم عبر تنظيم دورات تدريبية مستمرة وتعليم متواصل وفق الأساليب الحديثة التي تتماشى مع تحديث الإدارة العامة.¹

يمتلك العنصر البشري القدرة على تغيير مفاهيم الإدارة التقليدية وابتكار طرق جديدة لإدارة الأنشطة والعمليات المتعلقة بالإدارة الإلكترونية. بالتالي، يُعتبر العنصر البشري المحرك الرئيسي لهذا الابتكار والتغيير، العنصر البشري في الإدارة العامة يتمثل في الأشخاص الذين يعملون باسم الإدارة ولحسابها، ويكون لهم حضور مادي في أماكن العمل، يستقبلون العملاء ويتعاملون مع الأوراق والملفات لتحقيق أهداف الإدارة وتقديم الخدمات.² على عكس ذلك، يتطلب العنصر البشري في الإدارة الإلكترونية معرفة التقنيات ومهارات الاتصال، وكفاءة في استخدام الحواسيب والإنترنت، في نطاق الإدارة الإلكترونية، لا نحتاج إلى مساحات عمل تقليدية كبيرة أو مكاتب متعددة، بل نحتاج إلى أجهزة كمبيوتر ووسائل اتصال متطورة تمكّن الموظفين من أداء أعمالهم بكفاءة وتتيح للعملاء الاستفادة من الخدمات بفعالية. تمثل حوسبة

¹ عدنان مريزق، المرجع السابق، ص 98.

² Ahmed Al-Azri, Zahran Al-Salti, "The Successful Implementation of E-Government Transformation : A Case Study in Oman," European, Mediterranean & Middle Eastern Conference on Information Systems 2010, April 12-13, 2010, Abu Dhabi, UAE, 2010 P 1.

الموظفين جزءاً أساسياً من هذا النظام، حيث يعتمد عملهم على التكنولوجيا بدلاً من الأساليب التقليدية¹، لتفعيل الإدارة الإلكترونية بشكل فعال، يجب مراعاة النقاط التالية المتعلقة بالعنصر البشري:

أولاً. مراعاة الجانب البشري

ينبغي توفير المعلومات الإلكترونية لموظفي الإدارة الإلكترونية وتدريبهم على تقنيات تكنولوجيا المعلومات.

1. تحفيز الموظفين

من الضروري تحفيز الموظفين على استخدام الأساليب الإلكترونية وغرس روح العمل الجماعي بينهم.

2. زيادة الحوافز

يجب زيادة الحوافز والرواتب والترقيات على أساس المهارات التي يمتلكها الموظفون في تكنولوجيا الاتصال وشبكات الإدارة.²

3. التدريب والتعليم

يجب الاعتماد على أساليب التدريب والتعليم لبناء القدرات المتعلقة بالموارد البشرية. ينبغي أن يشمل ذلك جميع الموظفين لتكوينهم على استخدام الحاسوب والإنترنت، ومعرفة قواعد البيانات وجميع المعلومات اللازمة للعمل في الإدارة الإلكترونية.

¹نبراس محمد جاسم الأحبابي، المرجع السابق، ص 21.

²عدنان مريزق، المرجع السابق، ص 98.

4. مواجهة التغيير

تطبيق الإدارة الإلكترونية يتطلب مواجهة التغيير بشكل جيد من خلال توفير مراكز التدريب أو المعاهد المتخصصة بهدف تدريب الموظفين وتطوير كفاءاتهم في هذا المجال.

5. نشر ثقافة التكنولوجيا

يجب نشر ثقافة استخدام التقنيات التكنولوجية والاتصالات بين الموظفين، وتعليمهم طرق ووسائل استخدامها، وإقضاء من يخشى التغيير ويقف عقبة في طريق التغيير والتطوير.¹

6. التمويل

هناك حاجة لتوفير إمكانيات تمويلية كافية وتخصيص ميزانية خاصة لدعم هذا التغيير، بما في ذلك تمويل تدريب الكوادر والموظفين لتقديم خدمات عالية الجودة ومواكبة التطورات في إطار الإدارة الإلكترونية.²

7. الإرادة الذكية

أساس نجاح الإدارة الإلكترونية هو وجود إرادة ذكية. يجب أن تكون هناك لجنة أو قائد يتولى تنفيذ الإدارة الإلكترونية، ويخلق البيئة المناسبة للعمل، ويتابع تطبيقها ومراقبتها.

8. العمل الجماعي الإلكتروني

ينبغي تعزيز العمل الجماعي الإلكتروني من خلال فتح حوار إلكتروني بين الأفراد لتبادل المعلومات والبيانات، وتنظيم اللقاءات عن بُعد باستخدام تقنيات مثل المحاضرات الحاسوبية والشبكات، وتوحيد نماذج العمل والوثائق الإلكترونية.³

¹ حمدي القبيلات، قانون الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 28.

² راكز غسان الطالب، الإدارة الإلكترونية والتسويق الإلكتروني لمنظمات الأعمال المعاصرة، دار اليازوري العلمية، الأردن، 2019، ص 35-36.

³ حسين مصطفى هلالى وآخرون، الإدارة الإلكترونية، دار السحاب، ط1، مصر، 2010، ص 91.

البند الثاني: المتطلبات التقنية

تشير المتطلبات التقنية إلى تصميم النظام ومتطلبات الأداء، والتي تتغير بتغير التطورات التكنولوجية. في السابق، كانت تقتصر على البنية التحتية للحاسوب فقط، ولكن مع مطلع القرن العشرين، تغيرت لتشمل البنية التحتية والشبكات، وأجهزة الاتصال السلكية واللاسلكية.¹ كما تشمل الآن الاعتماد على شبكات الألياف البصرية وتوفير أجهزة الهاتف الثابت والمحمول، وينبغي أيضاً إعادة النظر في أنظمة التعليم والتدريب، بما في ذلك إعداد الخطط والبرامج والأساليب التعليمية، لتكوين موارد بشرية حكومية مؤهلة للتعامل مع التقنيات المستجدة. يتطلب ذلك تكوين أفراد قادرين على العمل بفعالية في بيئة تقنية متغيرة باستمرار، وضمان توافقهم مع أحدث التطورات والابتكارات في هذا المجال.²

أولاً. البنية التحتية:

تعد البنية التحتية العنصر الأساسي والضروري للإدارة الإلكترونية، إذ لا يمكن الاستغناء عنها لأنها تتيح للإدارة أداء مهامها وتحقيق أهدافها بشكل إلكتروني، مما يساهم بشكل كبير في تحسين جودة الخدمات الإدارية وحسن سيرها دون عوائق أو مشاكل، كما يجب توفير بنية تحتية عالية المستوى تشمل جميع الأنظمة الحديثة وشبكات المعلومات والإنترنت والاتصالات السلكية واللاسلكية، مع دقة بيانات عالية، وذلك للاتصال بين الإدارة والإدارات الأخرى، أو داخل الإدارة نفسها، أو بين الإدارة والمواطنين.³

¹ محمد الجيزاوي، المرجع السابق، ص 175.

² إلياس شاهد، الحاج عرابية، عبد النعيم دفرور، تقييم تجربة تطبيق الحكومة الإلكترونية في الجزائر، المجلة الجزائرية للدراسات المحاسبية والمالية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، المجلد 2، العدد 2، الجزائر، 2016/12/01، ص 127-128.

³ محمد مدحت محمد، المرجع السابق، ص 88.

1. الكمبيوتر أو الحاسب الآلي

هو جهاز إلكتروني يتمثل دوره في استقبال المعلومات والبيانات الرقمية من خلال أجهزة الإدخال، حيث يتم تنظيم ومعالجة هذه البيانات بواسطة المعالج لأداء مهام ووظائف محددة، ثم نقلها إلى أجهزة العرض والإخراج.¹

يجب توفير جهاز كمبيوتر شخصي لكل موظف، وكذلك للإدارة والمواطنين الذين يتلقون الخدمة. يعتمد الإدارة الإلكترونية على الكمبيوتر بشكل أساسي، وتم تطويره مؤخرًا بشكل ملحوظ من خلال البرامج المتقدمة وزيادة الذاكرة، مما يوفر إمكانية العمل الإلكتروني ويسهل ذلك من خلال معالجة البيانات بسرعة وتخزين عدد أكبر من الأوراق والملفات وتحويلها إلكترونياً، كما يجب أن يكون الكمبيوتر متصلاً بشبكات تمكن الموظف من التواصل مع عدد من أجهزة الكمبيوتر، ليتم من خلالها تبادل المعلومات والوصول إلى البيانات وتقديم الخدمات.²

2. مكونات الكمبيوتر أو الحاسب الآلي:

تتمثل مكونات الحاسب الآلي في:

أ. وحدة المعالجة المركزية

هي الجزء الأساسي وعقل الكمبيوتر، حيث تقوم بمعالجة البيانات الداخلية والتحكم في جميع أجزائه، وتتكون من وحدتي المنطق الرياضي والتحكم.³

ب. وحدة التخزين الرئيسية

تُعتبر من أهم مكونات الكمبيوتر لأنها تقوم بتخزين البيانات، وتتكون من عدة أجهزة تخزين.⁴

¹ مزهر شعبان العاني، الأعمال الإلكترونية منظور إداري-تكنولوجي، الإصدار العلمي، ط1، الأردن، 2016، ص82.

² حسين مصطفى هلالى وآخرون، المرجع السابق، ص96.

³ أحمد جمال عيد، الحاسب الآلي بين التقنية والإبداع التشكيلي، دار الزيات، مصر، 2020، ص53.

⁴ نفس المرجع، ص53.

ج. أجهزة الخزن الداخلي

تُسمى أيضًا بالذاكرة، وتشمل ذاكرة القراءة والذاكرة العشوائية.

د. أجهزة الخزن الثانوية

تتمثل مهمتها في تخزين المستندات والبيانات والبرامج لفترات طويلة، وتشمل البطاقات المثقبة، الأشرطة، الأقراص الممغنطة، الأقراص الضوئية، والذاكرة السريعة.

هـ. أجهزة الخزن الخارجية

هي أدوات وأجهزة خارجية تتصل بالكمبيوتر، مهمتها تخزين البيانات والبرامج، وتتميز بالسرعة وقدرة التخزين العالية، وصغر الحجم وسهولة النقل والتعامل.¹

و. وحدة الإدخال

هي الوحدات التي تمكن مستخدم الكمبيوتر من إدخال البيانات والبرامج، وتشمل الفأرة، لوحة المفاتيح، الماسح الضوئي، أسطوانة الليزر، الأسطوانات، المودم، القلم الضوئي، الشاشة الحساسة للمس، والميكروفون.²

ز. وحدة الإخراج

هي العتاد المسؤول عن إظهار نتائج معالجة البيانات، وتشمل الطابعات، الشاشات، المخرجات الصوتية، والرسومات.³

¹ مزهر شعبان العاني، المرجع السابق، ص 85 وما يليها.

² عمر أحمد أبو هاشم الشريف، أسامة محمد عبد العليم، هشام محمد بيومي، الإدارة الإلكترونية مدخل إلى الإدارة التعليمية الحديثة، دار المناهج، ط1، الأردن، 2013، ص93.

³ أحمد الحسيان عطا الله، نظم المعلومات المحاسبية، دار اليازوري العلمية، الأردن، 2020، ص7.

2. البرمجيات (Software)

هي مجموعة برامج تعمل على أداء واجبات ومهام معينة¹، وتشمل:

أ. التطبيقات الجاهزة: (Application Software)

تُستخدم حسب إمكانياتها ولا يمكن تعديلها، مثل برامج قواعد البيانات (DBase) ، جداول اللوتس (Lotus) ، برامج إكسل (Excel) ، الألعاب (Games) ، ومعالجة الكلمات (Word).

ب. برمجيات المنظومة (System Software)

تُستخدم لحل أي مشكلة، وتضم:

ج. نظم التشغيل (Operating System)

مثل نظام (MS-DOS) ، نظام (UNIX) ، ونظام (Windows) .

د. لغات البرمجة (Programming Languages)

مثل اللغة (COBOL) واللغة (BASIC) .

هـ. البرامج المساعدة (Utility Programs)

هي برامج جاهزة ومساعدة مثل برامج معالجة الفيروسات وبرامج حل مشاكل

الأسطوانة.²

3. الشبكات:

تمثل الشبكات وسائل الاتصال الإلكترونية التي تربط مختلف أجزاء المؤسسة والإدارات مع الشركاء الخارجيين مثل المواطنين والأفراد ورجال الأعمال. تعد هذه الشبكات جزءاً أساسياً من بنية الإدارة الإلكترونية للمؤسسة، حيث تسهم في تحسين تدفق المعلومات وتبادل البيانات بشكل فعال.³

¹ مزهر شعبان العاني، المرجع السابق، ص 102.

² فداء محمود حامد، الإدارة الإلكترونية الأسس النظرية والتطبيقية، دار البداية، ط1، الأردن، 2017، ص 94 وما يليها.

³ محمد بدر السيد الفزاز، المرجع السابق، ص 386.

أ. الشبكة الداخلية للإدارة (الإنترانت): هي شبكة يتعامل معها الموظفون داخل الإدارة أو المؤسسة، وتمكنهم من تبادل المعلومات والبيانات الداخلية. توفر هذه الشبكة إمكانية تلقي واستلام كافة المعلومات والأنظمة داخل الإدارة وفروعها¹.

ب. الشبكات المحلية (LAN)

يتم استخدامها على مساحة صغيرة وداخل منطقة معينة، وتقوم بتوصيل مجموعة من أجهزة الكمبيوتر والأجهزة الأخرى المرتبطة ببعضها البعض، كما هو الحال في مبنى أو إدارة. تتميز هذه الشبكات بسرعتها وموثوقيتها في نقل البيانات².

ج. الشبكات واسعة النطاق (WAN)

هي شبكات تجمع بين عدة شبكات محلية وتغطي منطقة جغرافية واسعة، مثل تغطية بلد كامل³.

د. الشبكة الخارجية (الإكسترنال)

هي مجموعة من الشبكات الداخلية (الإنترانت) المتصلة ببعضها البعض عبر الإنترنت، وترتبط مجموعة من الإدارات أو أصحاب المصلحة خارج الإدارة⁴، مما يتيح لهم التعاون في أعمال مشتركة. تساهم الإكسترنال في تبادل المعلومات مع الحفاظ على سرية البيانات الخاصة بكل منظمة، حيث تتطلب كلمة مرور للوصول إليها، مما يجعلها غير موجهة للجمهور العام كما هو الحال في الإنترنت. على سبيل المثال، تستخدم البنوك الإكسترنال لتقديم خدمات للزبائن للوصول إلى حساباتهم وتصفحها، مع ضمان تبادل المعلومات والمشاركة فيها دون المساس بسرية الإنترنت المحلية لكل مؤسسة⁵.

¹ مصطفى يوسف كافي، الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 136.

² سعد غالب ياسين، الإدارة الإلكترونية، دار اليازوري، الأردن، 2010، ص 36.

³ محمد بدر السيد القزاز، المرجع السابق، ص 386.

⁴ حمدي القبيلات، الإدارة العامة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 29.

⁵ محمد بدر السيد القزاز، المرجع السابق، ص 387.

هـ. الشبكة العالمية (الإنترنت)

الإنترنت هي شبكة عالمية مفتوحة لأي شخص في العالم، وتغطي جميع أنحاء العالم، تعمل الإنترنت على ربط جميع أجهزة الكمبيوتر عبر بروتوكول موحد، مما يتيح الاتصال بين ملايين الشبكات الخاصة والعامة، بما في ذلك الإدارات والمؤسسات الأكاديمية والحكومية، وتوفر الإنترنت كمية هائلة من البيانات والخدمات، إلى جانب تطبيقات متعددة مثل خدمات الاتصالات الصوتية، والبريد الإلكتروني، وبروتوكولات نقل الملفات، وغيرها من التطبيقات المتنوعة.¹

ثالثاً. المكونات الأخرى للبنية التحتية:

تتجسد في العناصر التالية:

أ. الاتصال

تشمل الاتصالات نوعين، سلكية ولاسلكية. تتضمن الاتصالات السلكية خطوط الهاتف، الكابلات المحورية، والألياف الضوئية. أما الاتصالات اللاسلكية فتشمل الميكروويف، الأقمار الصناعية، والمساعدات الرقمية الشخصية.²

ب. الأجهزة الإلكترونية

تتضمن الأجهزة الإلكترونية مثل الفاكس، الهاتف، وغيرها من الأجهزة المتطورة التي تسهل الاتصال بين أطراف الإدارة.³

¹ حمدي القبيلات، الإدارة العامة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 29.

² ثابت عبد الرحمن إدريس، نظم المعلومات الإدارية في المنظمات المعاصرة، الدار الجامعية، مصر، 2005، ص 480.

³ نفس المرجع، ص 480.

البند الثالث: المتطلبات الإدارية والمالية

تُعتبر المتطلبات الإدارية والمالية القاعدة الأساسية لتطبيق الإدارة الإلكترونية، إذ يجب أن تطبق الإدارة كافة الإجراءات المادية والقانونية وتقنية وغيرها للوصول إلى الإدارة الإلكترونية. ولنجاح هذا التحول، يجب على الإدارة مراعاة ما يلي:

أولاً. المتطلبات الإدارية

تعتبر الإدارة الأساس في تطبيق الإدارة الإلكترونية، لذا يتوجب توفير كافة المتطلبات اللازمة لضمان نجاح هذا المشروع.

1. التخطيط ووضع استراتيجية فعالة للتحول نحو الإدارة الإلكترونية

لكي ينجح أي مشروع، يجب أن يكون هناك تخطيط أولي ورؤية واضحة تحدد أهدافه ومساره وأبعاده، بالإضافة إلى وضع خطة استراتيجية وتنفيذها ومتابعتها على أرض الواقع، كما يتعين على الإدارة العامة تجهيز كافة القدرات، ودراسة المشروع جيداً، والاستعانة بالوكالات الاستشارية ومراكز البحوث، وتوفير كافة المتطلبات، وربط جميع هذه المتطلبات ببعضها البعض لضمان نجاح مشروع الإدارة الإلكترونية.¹

2. الخبرة والمهارات الإدارية

يجب الاعتماد على الموارد البشرية التي تمتلك الخبرة والمهارة في مجال المعرفة والمعلومات، والقادرة على التعامل مع هذه الاستراتيجيات، ومن الضروري وجود قيادات إدارية واعية ومتحمسة، لديها القدرة على التغيير وخلق أنماط العمل الجماعي، وربط جميع الإدارات ببعضها البعض، بالإضافة إلى ذلك، يجب إدخال تطبيقات وتقنيات التكنولوجيا في المجال الإداري من أجل تقديم خدمة متقدمة وإيجاد الحلول اللازمة للتطبيق الأمثل للإدارة الإلكترونية.²

¹ عنتر بن مرزوق وآخرون، المرجع السابق، ص131.

² حارث وهيب، يوسف خوجة سمير، المرجع السابق، ص171.

3. الهيكل التنظيمي

إن الهيكل التنظيمي للإدارة العامة التقليدية يعتمد على النموذج الهرمي التقليدي، وهو نموذج لم يعد يواكب التطورات التكنولوجية الحديثة، لذا أصبح من الضروري للإدارة التخلي عن هذا النموذج واستبداله بهيكل تنظيمي جديد يعتمد على الشبكات، والمصفوفات، والتطبيقات، والتقنيات الحديثة. يجب أن يعتمد الهيكل التنظيمي الجديد على نسيج الاتصالات، مما يغير كافة جوانب الإدارة التقليدية، من المكاتب، وأكوام الأوراق، والموظفين، إلى إدارة تعتمد على الأساليب الإلكترونية والمتطلبات التقنية مثل الكمبيوتر وملحقاته وكافة التقنيات والتطبيقات الإلكترونية، يهدف هذا التغيير إلى تقديم الخدمات الإلكترونية بكفاءة، وتمكين الأفراد من الاستخدام السريع والأتمثل في ظل التغيرات في البيئة التكنولوجية. يتم تنفيذ هذا التغيير في الهيكل التنظيمي عبر مراحل تدريجية، وقد يتضمن إلغاء أو دمج بعض الإدارات لتحقيق التكامل الأتمثل.¹

4. توعية وتثقيف العملاء وتدريب وتعليم الموظفين

من أهم عوامل نجاح الإدارة الإلكترونية توفير المتطلبات الداخلية المتمثلة في تدريب وتعليم العنصر البشري الذي يقوم على خدمة الإدارة الإلكترونية، ممثلاً بالموظفين. يجب إعداد الخطط التعليمية والتدريبية والبرامج لضمان الانسجام في العمل الإداري الجديد والتحكم في جهاز الكمبيوتر وملحقاته، بالإضافة إلى كافة التطبيقات والتقنيات الحديثة، لذا يجب على الموظف أن يكون ملماً بهذه التقنيات الحديثة من خلال توفير الإدارة فرص التعليم والتدريب له، أما بالنسبة للمتطلبات الخارجية، فيجب على الإدارة توعية الأفراد المتعاملين معها حول هذا الأسلوب الجديد، وتثقيفهم وشرح الإجراءات لهم وتبسيطها لضمان فهمهم واستفادتهم من الخدمات الإلكترونية المقدمة.²

¹ عنتر بن مرزوق وآخرون، المرجع السابق، ص 132-133.

² عايدة دايرة، لمياء يخلف، متطلبات الإدارة الإلكترونية ودورها في تعزيز ولاء الموظفين، مجلة الحدث للدراسات المالية والاقتصادية، جامعة سوق أهراس، المجلد 4، العدد 2، الجزائر، 2021/12/20، ص 94.

ثانياً. المتطلبات المالية

تسعى الإدارة الإلكترونية إلى تحقيق أهدافها من خلال رفع كفاءة الإدارة وتحسين أدائها. وكأي مشروع آخر، تتطلب الإدارة الإلكترونية موارد مالية وميزانية مخصصة لتحمل تكلفة البنية التحتية وتوفير كافة الأجهزة والآلات والأدوات اللازمة، بالإضافة إلى ذلك، يتطلب المشروع توفير البرامج والتقنيات الإلكترونية، وتدريب العنصر البشري، ونشر الخدمات الإلكترونية، ونظراً لهذه الاحتياجات، تحتاج الإدارة الإلكترونية إلى ميزانية أكبر مقارنةً بالإدارة التقليدية، لذا يجب تخصيص ميزانية مستقلة لضمان بقاء واستمرار الإدارة الإلكترونية وتحقيق أهدافها بفعالية.¹

البند الرابع: المتطلبات التشريعية والأمنية

يتطلب مشروع الإدارة الإلكترونية وجود تشريعات قانونية لإرساء البنية القانونية التي تؤسس قواعد الإدارة الإلكترونية، بما يحميها ويمنحها الشرعية والمصادقية، لا يمكن أن يركز هذا المشروع على البنية التشريعية القديمة للإدارة التقليدية، نظراً للفارق الجوهرى بين الإدارة التقليدية والإدارة الإلكترونية في كافة جوانبها، لذا يجب توفير تشريع يتوافق مع متطلبات الإدارة الإلكترونية، وينبغي على المشرع أن يهتم بهذه بمسألة لما لها من أهمية كبيرة في نجاح الإدارة الإلكترونية، ويعمل على استحداث تشريعات جديدة أو تعديل التشريعات القائمة بما يضمن حقوق جميع الأطراف، سواء من الإدارة، أو المتعاملين معها، أو موظفيها، أو بقية الإدارات الأخرى.²

باختصار، يُعد الانتقال إلى الإدارة الإلكترونية في الوقت الحاضر، وخاصة في العالم النامي، تحدياً كبيراً. تمثل التغيرات والتحولات الكبرى التي يشهدها العالم المتقدم "المطرقة"، في حين تشكل المتطلبات التي يفرضها هذا التحول "السندان".

¹ عنتر بن مرزوق وآخرون، المرجع السابق، ص 135.

² بن سالم جودي، بلقاسم بوكروش، الأطر القانونية كأحد متطلبات التحول إلى الإدارة الإلكترونية في الجزائر، مجلة الحدث للدراسات المالية والاقتصادية، جامعة سوق أهراس، المجلد 5، العدد 1، الجزائر، 2022/06/29، ص ص 29-30.

الفرع الثاني: مراحل الانتقال إلى الإدارة الإلكترونية

إن مراحل الانتقال إلى الإدارة الإلكترونية يعكس قدرة المؤسسات على دمج التكنولوجيا الحديثة مع العمليات الإدارية التقليدية، مما يؤدي إلى تحسين مستوى الكفاءة في أداء المهام وتقليل الهدر في الوقت والموارد. هذا الدمج يسهم بشكل مباشر في تعزيز الشفافية من خلال توثيق الإجراءات وتقليل التدخل البشري، مما يقلل من فرص الفساد ويوفر بيئة عمل أكثر نزاهة. بالإضافة إلى ذلك، يرفع هذا البرنامج جودة الأداء الإداري عبر تبسيط الإجراءات وتسريع إنجاز المعاملات، وهو ما ينعكس إيجاباً على تقديم خدمات أكثر فعالية وسهولة للمواطنين. إن التزام القطاع العام بالتحول الرقمي والتطوير المستمر من خلال هذا البرنامج يؤكد حرصه على تحقيق أهداف الإدارة الحديثة، خصوصاً في مجال مكافحة الفساد الإداري، من خلال استخدام أدوات تكنولوجية تسهل الرقابة والمساءلة وتضمن إدارة أكثر شفافية وفعالية، يجب المرور بعدة مراحل:

البند الأول: فعالية الإدارة التقليدية

حدث ألفين توفلر عن التحول في بنية المجتمعات منذ أكثر من ثلاثة عقود، حيث صنّف تطورها إلى ثلاث مراحل رئيسية: بدأت بالثورة الزراعية، ثم الثورة الصناعية، وصولاً إلى ثورة المعلومات التي غيرت شكل الحياة الإنسانية¹، من جانبه، وضع بيتر برنارد بور تصوراً مكماً لهذا التطور، حيث حدد خمس مراحل مرّت بها المجتمعات: بدأت بالمرحلة البدائية القائمة على الصيد، تلتها مرحلة الزراعة التي اعتمد فيها الإنسان على الزراعة كنمط معيشي، ثم جاءت مرحلة التجارة التي شهدت ازدهار التبادلات التجارية ونمو الشركات، أعقبها عصر الصناعة الذي تميز بسيطرة رأس المال والأنشطة الصناعية، وأخيراً مرحلة المعلومات، حيث

¹ F. Reichheld and P. Schefter, "E-Loyalty: Your Secret Weapon on the Web," Harvard Business Review, Vol. 78, N° 4, July-Aug 2000, P 113.

أصبحت المعرفة والمعلومة من أهم الموارد، وجرى توظيفها بكفاءة ودقة في مختلف جوانب الحياة اليومية، ما جعلها عنصراً محورياً في جميع المجالات.¹

ومن أجل تحقيق تغيير سليم ونجاح استراتيجية الإدارة الإلكترونية، يجب استغلال الوقت والمال والجهد بشكل صحيح دون التسبب في أي مشاكل أو عقبات، من الواضح أنه لا يمكن الانتقال إلى نظام جديد دون مراعاة ما كانت عليه الإدارة من قبل، بمعنى آخر لا يمكن بناء النظام الإلكتروني على أنقاض نظام فاسد وغير صالح. لذلك، يجب مراعاة النظام القديم وإصلاحه في الإدارة التقليدية، حتى يتكيف المجتمع تدريجياً ويتقبل هذا التغيير دون رفض، وفي هذه المرحلة، يجب تفعيل الإدارة التقليدية وإصلاحها وتطويرها بالتزامن مع بدء مشروع الإدارة الإلكترونية، دون إضاعة الجهد والمال والوقت. هذا يضمن أن المواطن الذي يتعامل مع الإدارة يمكنه الاستفادة من خدماتها دون ممانعة أو روتين أو تعقيد الإجراءات، في الوقت نفسه، يمكن لمن يمتلك جهاز كمبيوتر وشبكة اتصالات الاطلاع على الإدارات، والإعلانات، والبيانات، والنشرات الخاصة بالإدارة والوزارة عبر الإنترنت، وكذلك استخراج النماذج والاستمارات وتعبئتها لإجراء أي معاملة أو الاستفادة من خدمة.²

أولاً. استخدام الفاكس والهاتف

تأتي هذه المرحلة بعد تفعيل الإدارة التقليدية، وتعتبر مقدمة لبدء التعامل مع الإدارة الإلكترونية، يمكن للمواطن في هذه المرحلة الاستفسار عن الخدمات أو المعاملات أو الأوراق عبر الهاتف من منزله أو أي مكان آخر، بتكلفة مناسبة وبطريقة سهلة تسهل جميع الإجراءات عبر الهاتف، كما يمكن إرسال أو استلام الأوراق أو المعاملات أو النماذج عبر الفاكس المخصص للإدارة، ويمكن لكبار التجار والإداريين إتمام معاملاتهم عبر شبكة الإنترنت وإلكترونياً، حيث تكون هذه الطريقة الإلكترونية أكثر تكلفة واستخدام الإنترنت غير متاح

¹ Richard Huseman and J.RE.Goodman, Leading Knowledge With The Nature of Competition in the 21st Century, SAGE Publications, India, 1999, P 165.

²نوري المهدي الكوني، مدخل العلمي لإدارة الإلكترونية تحديث خدمات المنظمات المصرفية، دار الكتب الوطنية ببنغازي، ليبيا، 2020، ص39.

للمواطن العادي بشكل واسع، وتعتبر هذه المرحلة خطوة انتقالية نحو الإدارة الإلكترونية الكاملة، مما يساعد على تسهيل الإجراءات وتقليل التعقيدات.¹

البند الثاني: تفعيل الإدارة الإلكترونية

في هذه المرحلة، يمكن التخلي عن الإدارة التقليدية والاعتماد كلياً على الإدارة الإلكترونية بعد أن حققت تقدماً كبيراً في مجال التغيير، من خلال عدة مراحل ساهمت في نجاح التحول الإداري، منها:

أولاً. الإعلان أو النشر الإلكتروني

من أولى مهام الإدارة الإلكترونية إنشاء موقع على شبكة الإنترنت بهدف تقديم خدمات الإدارة الإلكترونية وتزويد العملاء بكافة المعلومات اللازمة. تسمى هذه المرحلة أيضاً مرحلة الوجود، والتي تعتبر بداية وانطلاق الإدارة الإلكترونية وتعتمد على العديد من التقنيات الحديثة.²

1. التقنية الأولى

يتم النشر على شبكة الإنترنت عبر مواقع الويب التي تتضمن جميع البيانات والمعلومات حول الخدمات والمعلومات التي تقدمها الإدارة الإلكترونية. غالباً ما يتم إرفاق هذه الخدمات بالنماذج والاستمارات المتعلقة بها، حيث يمكن تعبئتها وطباعتها.³

2. التقنية الثانية

في هذه التقنية، يتم نشر الخدمات والمعلومات التي تقدمها الإدارة الإلكترونية عبر الهاتف. تُعلن أرقام الهواتف المخصصة لهذا الغرض ويتم نشرها. تعتمد هذه الطريقة على بناء قاعدة بيانات للمعلومات والبيانات الصوتية ونشرها على نطاق واسع للوصول إلى عدد كبير من المستفيدين.

¹نوري المهدي الكوني، المرجع السابق، ص40.

²مصطفى يوسف كافي، الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص318.

³محمد الصريفي، المرجع السابق، ص95.

3. التقنية الثالثة

تتميز هذه الطريقة باستخدام المواقع العامة المتصلة بالإنترنت أو شبكة مخصصة للجهة التي تقدم الخدمة والمعلومة.¹

ثانياً. الاستجابة للإدارة الإلكترونية

في هذه المرحلة، يتم الرد على النشر الإلكتروني والتفاعل بين الإدارة والمتعاملين معها، سواء كانوا مواطنين، إدارات مختلفة، أو بين القطاعين العام والخاص. يتم ذلك من خلال الطلبات الإلكترونية، وتتميز هذه المرحلة بالمراسلات عبر البريد الإلكتروني واستخدام محركات البحث على شبكة المعلومات للاستفسار أو طرح الأسئلة. يمكن أيضاً تنزيل النماذج والاستمارات المتوفرة على مدار أربع وعشرين ساعة من خلال المواقع الإلكترونية المخصصة للإدارة، ليتم تعبئتها من طرف المستفيد عبر شاشة الكمبيوتر وطباعتها وإعادتها إلى الإدارة بالبريد العادي أو تسليمها شخصياً. توفر هذه المرحلة أيضاً خدمة هاتفية للاستعلام عن الخدمة أو شروطها أو الرسوم المطلوبة والمواعيد النهائية والأوراق المطلوبة لهذه الخدمة.²

البند الثالث: تنفيذ الإدارة الإلكترونية

في هذه المرحلة، يتم تنفيذ النمط الإلكتروني في تقديم الخدمات، يتم تحديد طالب الخدمة والقدرة على إكمال الخدمة له من خلال البرامج والأنظمة، وبذلك تتم الموافقة على النماذج الإلكترونية ومطابقتها مع الأوراق والوثائق اللازمة لاستكمالها، وتتم معالجة هذه النماذج آلياً وعن بُعد³، كما يمكن للمستفيد تعبئة النموذج عن طريق الكمبيوتر أو الهاتف المحمول وإعادة

¹ مصطفى يوسف كافي، الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص318.

² حمدي القبيلات، قانون الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص36.

³ نفس المرجع، ص37.

إرساله إلى الإدارة عبر البريد الإلكتروني، الإنترنت، الشبكات الداخلية، ، تتم هذه العملية دون الحاجة إلى زيارة الإدارة، مما يوفر الكثير من الوقت والجهد والمال.¹

البند الرابع: تكاملية الإدارة الإلكترونية

في هذه المرحلة، يحدث التكامل والترابط الشامل بين جميع الأنظمة المختلفة، مما يضمن تقديم خدمة والمعلومات سهلة وسلسة دون عوائق، وتعد هذه المرحلة ذروة التطور الإداري الإلكتروني، وتتميز بالدقة العالية في جميع المعلومات والخدمات والشروط والأوراق والمواعيد، مما يمكن المتعاملين مع الإدارة من استلام معاملاتهم المكتملة بسهولة، سواء عبر الموقع الإلكتروني أو من خلال مراكز استقبال الخدمات الإلكترونية²، كما تتيح هذه المرحلة توفير موقع واحد يستوفي فيه المتعامل كافة خدماته، حيث يمكنه الوصول إلى جميع الخدمات من مصدر واحد، مما يسهل كافة الإجراءات الإلكترونية مع المتعاملين معها، بالإضافة إلى ذلك، يتم تنفيذ نظام خدمات الإدارات المتكاملة الذي يسمح بنقل البيانات إلكترونياً بين الجهات الإدارية المختلفة، مما يعزز التعاون والتنسيق بينها لتحقيق خدمة فعّالة ومتكاملة.³

يمكن القول في النهاية إنّ الإدارة الإلكترونية تعمل على تقريب المسافات بين الإدارات والمواطنين والمجتمع. لذلك، يجب تطوير أدائها وخدماتها بطريقة دقيقة وأكثر فاعلية وابتكاراً وكفاءة. يتطلب هذا التحسين تبني عقلية جديدة تتحدى التفكير النمطي والتقليدي، من خلال النظر إلى الأمور من منظور جديد ومختلف.

¹ السعيد عاشور، ثورة الإدارة العلمية والمعلوماتية، اللجنة القومية لتجهيز المعلومات المصرية للحاسب الآلي، مصر، 2000، ص20.

² حمدي القبيلات، قانون الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص37.

³ عبد الفتاح بيومي حجازي، النظام القانوني لحماية الحكومة الإلكترونية، دار الفكر الجامعي، ط1، مصر، 2003، ص 100-101.

المبحث الثاني: النظام القانوني للإدارة الإلكترونية

تبنت العديد من الدول مفهوم الإدارة الإلكترونية، الذي يهدف إلى تحسين تقديم الخدمات ومكافحة الفساد الإداري من خلال تعزيز المساءلة والشفافية. لتحقيق هذا الهدف، لجأت جميع الأجهزة الإدارية إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. يُعتبر كل من الحاسوب وملحقاته، والوسائط الإلكترونية، وشبكة الإنترنت من الركائز الأساسية للإدارة الإلكترونية، حيث إن اعتمادها في المنظمات الإدارية ضروري لاتخاذ قرارات فعالة وتشكيل أساس موثوق لتحقيق التنمية. لذا، يجب منحها الشرعية وحمايتها من خلال إطار قانوني وتنظيمي لدعم الوظائف والخدمات والأنشطة والعمليات الإلكترونية، وبالرغم من الاهتمام الكبير بهذا الجانب.

يُعالج المبحث الثاني النظام القانوني للإدارة الإلكترونية، حيث يُسلط المطلب الأول الضوء على الأسس القانونية للإدارة الإلكترونية في الجزائر، بينما يستعرض المطلب الثاني الإدارة الإلكترونية من منظور القانون المقارن.

المطلب الأول: الأسس القانونية للإدارة الإلكترونية في الجزائر

منذ ظهور مفهوم الإدارة الإلكترونية في إطار تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، شرعت الدول في تبني مشاريع الإدارة الإلكترونية بهدف تسهيل الأداء الإداري والخدمات. تختلف استراتيجيات الدول في هذا المجال، حيث يتسم التحول من الإدارة التقليدية إلى الإدارة الإلكترونية بالتعقيد، ويتطلب توفير الآليات الأساسية وخطة منهجية طويلة الأمد. في هذا السياق، تسعى الجزائر أيضاً إلى تنفيذ خطة الإدارة الإلكترونية بهدف دعم وتبسيط الإجراءات الإدارية، بما يحقق مصلحة الحكومة، المواطنين، القطاع الخاص، والموظفين، ويعود بالنفع على الاقتصاد الوطني. يتطلب تحقيق الانتقال إلى الإدارة الإلكترونية تضافر جهود الهيئات الإدارية، الحكومة، المجتمع المدني، المشرعين، والموظفين، بالإضافة إلى جميع الأطراف ذات العلاقة المباشرة وغير المباشرة، لضمان تحقيق هذا الهدف بشكل احترافي ومنظم وفقاً للأطر القانونية.

يُركز المطلب الأول على الأسس القانونية للإدارة الإلكترونية في الجزائر، حيث يتناول الفرع الأول التطور القانوني لهذا المجال في الجزائر، بينما يتطرق الفرع الثاني إلى الدعامة القانونية التي تستند إليها الإدارة الإلكترونية في الجزائر.

الفرع الأول: التطور القانوني للإدارة الإلكترونية في الجزائر

شهد مجال الإدارة عبر العصور تغيرات جوهرية بهدف تحقيق الفاعلية والعدالة والكفاءة. في أوائل التسعينيات، تحولت دول عديدة إلى نماذج جديدة في سياسات الإدارة العامة، مع اختلاف درجة التغيير من دولة إلى أخرى، منها دولة الجزائر التي تبنت خطط للإدارة الإلكترونية لتحسين الأداء الإداري وتعزيز الشفافية والكفاءة في تقديم الخدمات العامة، وذلك من خلال استغلال التقنيات الحديثة وتطوير الأطر القانونية التي تنظم هذا التحول. شهد التحول في الجزائر نحو الإدارة الإلكترونية عدة مراحل، حيث لكل مرحلة إجراءاتها وخططها التي تم تنفيذها لتحقيق هذا التحول.

البند الأول: الجاهزية الإلكترونية في الجزائر

تعتبر الجزائر من الدول النامية التي أولت أهمية كبيرة لمجال الإدارة الإلكترونية، حيث بدأت سياسة الإصلاح الإداري منذ بداية التسعينيات لمواكبة الدول الرائدة وللتصدي للعديد من الجوانب السلبية في الإدارة العامة¹، كان لمركز البحث العلمي التقني² دور كبير في إعداد الأرضية الأولى لهذا التحول النوعي، حيث عمل على نشر تكنولوجيا المعلومات والاستفادة الكبيرة من الإنترنت، والذي تم توصيله عبر الأقمار الصناعية في عام 1994³، فقام المركز بتجهيز الإدارة بتقنيات حديثة، مما يعود بالنفع على المواطنين والإدارات بشكل كبير، وتقليل التكاليف. كما قدم المركز خدمات متعددة لمواكبة التطور، وقام بعدة شراكات مع دول شمال

¹ ليندرج هذا الإصلاح في إطار عصرية الإدارة، وهو ما يعني تجديدها أو تطويرها أو تغييرها. هذه المفاهيم تتقارب في المعنى والهدف، حيث تسعى جميعها في جوهرها إلى إحداث تغيير أو تعديل في الوضع الحالي للإدارة. عبد القادر عبان في دراسته "تحديات الإدارة الإلكترونية في الجزائر - دراسة سوسيولوجية ببلدية الكالينتوس العاصمة"، المقدمة كأطروحة دكتوراه لنيل شهادة الدكتوراه في علم الاجتماع، تخصص إدارة وعمل، بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الاجتماعية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2015/2016، ص 24.

² تم إنشاء مركز البحث في الإعلام العلمي والتقني في عام 1985 وفقاً للمرسوم رقم 85-56، المؤرخ في 16/03/1985، ج ر، العدد 12، الصادر في 17/03/1985. كانت هذه المؤسسة تحت إشراف رئيس مجلس الوزراء، وكانت مهمتها الأساسية متابعة جميع البحوث المتعلقة بإنشاء وتطوير النظام الوطني للإعلام العلمي والتقني. لاحقاً، نُقل المركز إلى إشراف المحافظة العليا للبحث بموجب المرسوم رقم 86-73، المؤرخ في 08/04/1986، ج ر، العدد 15، الصادر في 09/04/1986. في النهاية، تم تصنيف المركز كمؤسسة عامة ذات طابع علمي وتكنولوجي تحت إشراف وزير التعليم العالي والبحث العلمي بموجب المرسوم رقم 03-454، المؤرخ في 01/12/2003، =

= المعدل والمتم للمرسوم رقم 85-56، ج ر، العدد 75، الصادر في 07/12/2003. تم تعديل النظام الداخلي للمركز بقرار وزاري مشترك مؤرخ في 02/09/2006، ج ر، العدد 02 الصادر في 07/01/2007. وقد تم تنظيم المركز في أقسام إدارية وتقنية وأقسام بحثية، بالإضافة إلى المكتب المركزي في الجزائر العاصمة، مع وجود مكاتب جهوية ومكاتب اتصال موزعة جغرافياً على ثلاثة أقطاب رئيسية في البلاد. تم زيارة الموقع الإلكتروني في 26/07/2024، على الساعة 15:01.

<https://www.cerist.dz/index.php/ar/appropos-ar-2/734-historiqu>

³ العربي بلقاسم فرحات، البحث الجامعي بين التحرير والتصميم والتقنيات، دار أسامة، الأردن، 2012، ص 176.

إفريقيا، واهتم بربط الإنترنت في جميع أنحاء الوطن وتدريب المستخدمين على استخدامها، مما رفع مستوى الإدارة باستخدام هذه التقنية.¹

من بين المبادرات البارزة لتعميم الإدارة الإلكترونية، كان مشروع "أسرتك" الذي أطلقه رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة، والذي يهدف إلى تزويد كل أسرة بجهاز حاسوب في مدة أقصاها 12 شهرا. إلا أن المشروع فشل بسبب تعقيدات وشوائب في التنفيذ، حيث رفضت الأطراف المشاركة تحمل المسؤولية واتهمت بالمماطلة في دراسة ملفات العملاء الراغبين في الحصول على قروض لشراء أجهزة الكمبيوتر، مما أدى إلى عدم تحقيق أي تقدم أو نجاح في هذا المشروع.²

تُعدّ الإنترنت الركيزة الأساسية لتأسيس المشروع الإلكتروني في الجزائر، ومن خلالها يمكن تحقيق نجاح الإدارة الإلكترونية. بناءً على ذلك، يتعين على الجزائر التركيز على توفير هذه التقنية وضمان انتشارها لتكون قاعدة ثابتة لتحقيق التحول الناجح إلى الإدارة الإلكترونية. وفي هذا السياق، يجب اتخاذ الخطوات التالية:

أولاً. تعميم استخدام الإنترنت على جميع أجهزة الكمبيوتر والخطوط الأرضية والهواتف الخلوية، وذلك من خلال خطوط الاتصال عبر الأقمار الصناعية.

ثانياً. تمكين المواطنين من الوصول إلى الإنترنت عبر حسابات الاشتراك، من خلال توفير مزودي خدمة الإنترنت وضمان توافر شركات تزويد الإنترنت في كل مكان وفي جميع الأوقات وبأعداد كافية.

¹مولود بلقاسمي، تجربة الإدارة الإلكترونية في الجزائر بين الأمية الإلكترونية وإشكالية التطبيق، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، جامعة المسيلة، المجلد 02، العدد 02، الجزائر، 2018/09/01، ص 272.

²خالد قاشي، لواج منير، جبلي حسيبة، استراتيجية "الجزائر الإلكترونية 2013" فجوة النظرية والتطبيق، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، جامعة البليدة، المجلد 02، العدد 02، الجزائر، 2013/12/01، ص 88.

ثالثاً. ضمان الاستخدام الأمثل للإنترنت وتوفيره بتكلفة مناسبة لتمكين المواطن العادي من الحصول عليها بسهولة.¹

رابعاً. تأمين الإنترنت وحماية جميع البيانات وجعلها خاصة لضمان كسب ثقة المواطنين، مما يشجعهم على إجراء المعاملات المالية وتوفير معلوماتهم عبر الإنترنت.

خامساً. الاهتمام بضمان تدفق الإنترنت بكفاءة وفعالية، مع الحفاظ على استمراريته وعدم انقطاعها.²

البند الثاني: التحول الإلكتروني في الجزائر

يُشهد مشروع الانتقال من الإدارة التقليدية إلى الإدارة الإلكترونية في الجزائر تطوراً تدريجياً، رغم أن البدايات اتسمت غالباً بالعشوائية. سعت من خلالها إلى توفير كافة الإمكانيات والجهود، فخصصت مواقع إلكترونية للدوائر والهيئات والمؤسسات والوزارات، ولكنها كانت تقتصر لتقديم الخدمات الفعلية وغلب عليها الغموض. اقتصرَت هذه المبادرات على وزارة البريد وتكنولوجيات المعلومات والاتصالات دون أن تشمل القطاعات الأخرى، وكانت هذه المرحلة في طور النمو والتجريب³ في عام 2008، أطلقت الحكومة الجزائرية مشروعاً بعنوان "مبادرة الجزائر الإلكترونية 2013" وأنشأت لجنة لهذا المشروع تسمى "اللجنة الإلكترونية"، تحت إشراف رئيس الحكومة، كانت هذه اللجنة مسؤولة عن كتابة وثيقة المشروع ورسم محاوره

¹بوزيان رحمانى جمال، تطبيقات الحكومة الإلكترونية في الجزائر، مجلة الاقتصاد الجديد، جامعة خميس مليانة، المجلد 01، العدد 18، الجزائر، 2018/03/20، ص103.

²Djilali Idoughi, TOWARDS AN ALGERIAN E-GOVERNMENT STRATEGY AND ACHIEVEMENTS, International Journal of eBusiness and eGovernment Studies, Vol. 5, N° 1, January 2013, P1.

³خالد قاشي، لواج منير، جبلي حسيبة، المرجع السابق، ص91.

الرئيسية، شارك أكثر من ثلاثمائة شخص في بناء هذا المشروع على مدى ستة أشهر، حيث قدموا أفكارهم ومقترحاتهم وأثروا هذا الملف.¹

في ديسمبر 2008، نشرت اللجنة وثيقة من 44 صفحة بعنوان "الجزائر الإلكترونية 2013".

في مداخلة خلال فعاليات ملتقى عام 2009 بعنوان "الحكومة الإلكترونية، الصحة الإلكترونية، التعلم الإلكتروني، البلدية الإلكترونية"، ركز وزير البريد والمواصلات وتكنولوجيا الإعلام والاتصال السابق على ضرورة الانتقال إلى الإدارة الإلكترونية وإنجاح مشروع "الجزائر الإلكترونية 2013". شدد على استخدام تقنية المعلومات في الإدارة والتحول من النمط التقليدي إلى الأسلوب الإلكتروني لتسهيل الخدمات ورفع فاعلية الإدارات، ومواكبة عصر التطور والتحول إلى منظور رقمي، وأكد على أهمية معالجة المعرفة والاستراتيجية الإلكترونية، ومحاربة الفساد الإداري بكافة أشكاله، والحد من البيروقراطية، وإنهاء التعقيدات الإدارية الروتينية، وتحقيق سرعة اتخاذ القرار.² كما أكد على دعم المؤسسات الإدارية والاقتصادية، وتحسين المستوى المعيشي للمواطنين من خلال استخدام وسائل الاتصال الحديثة، وتحسين عمليات الإدارة التي تعتمد على السرعة والدقة.³

¹ بلعربي عبد القادر، لعرج مجاهد نسيم، مغبر فاطمة الزهراء، تحديات التحول إلى الحكومة الإلكترونية في الجزائر، الملتقى العلمي الدولي الخامس، الموسوم بعنوان الاقتصاد الافتراضي وانعكاساته على الاقتصاديات الدولية، المركز الجامعي خميس مليانة، خلال الفترة: 13-14 / 03 / 2012، الجزائر، 2012، ص 7.

² سليمة بوتاعة، بوخمخ جنت، الدعم التنظيمي كمدخل إدارة التغيير في المنظمة، مجلة القبس للدراسات النفسية والاجتماعية، جامعة يحي فارس، المدينة، المجلد 01، العدد 04، الجزائر، 15/12/2019، ص 196-197.

³ الصادق ضريفي، تحديات التحول إلى الحكومة الإلكترونية في الجزائر، الملتقى الدولي الموسوم ب النظام القانوني للمرفق العام الإلكتروني، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، قسم الحقوق، الجزائر، المنعقد يومي 26-27 / 11 / 2018، ص 07.

تم تنفيذ مشروع الجزائر الإلكتروني في عام 2013 بعد مشاورات وتنسيق بين المؤسسات والإدارات العامة والخاصة، والجامعات ومراكز البحوث. الوثيقة الصادرة في 2008 كانت الأساس لبرنامج 2013، الذي يتضمن 13 محوراً رئيسياً لتحديد الأهداف المزمع تحقيقها.¹

البند الثالث: تجسيد مشروع الجزائر الإلكتروني

تم تأخير تنفيذ مشروع الجزائر الإلكتروني، المقرر منذ عام 2000، رغم توفر السياسات القطاعية للبريد والاتصالات وتحسين مجال الاتصال والإنترنت، وأشارت اللجنة إلى غياب استراتيجية واضحة للاقتصاد الرقمي، مما أدى إلى تخلف الجزائر في المؤشرات الرقمية، و يهدف المشروع إلى تحسين الإدارات العامة باستخدام تقنيات المعلومات والاتصال²، وتحسين الإنتاج الاقتصادي عبر زيادة التعليم وتطوير الدولة، وشددت الوثيقة على أهمية استخدام تكنولوجيا المعلومات الحديثة، مع تقديم أمثلة من الدول المتقدمة ونتائج استثماراتها في الاقتصاد الرقمي، كما ركزت على تطوير الإدارة وتقديم الخدمات للمواطنين بتكلفة أقل وفي وقت أقصر.

¹مولود بلقاسمي، المرجع السابق، ص172.

²مجتمع المعلومات يُعرف كشبكة متكاملة تركز على تفاعل المؤسسات والأفراد لتوفير وتبادل المعرفة والمعلومات. هذا المجتمع يُعتبر نتيجة لتحولات جذرية بدأت في الستينيات، حيث تغيرت مفاهيم مثل التعليم والمكان والعمل. في الولايات المتحدة، يشكل قطاع المعلومات نصف الدخل القومي ويوفر فرص عمل كبيرة، بينما في أوروبا يصل مساهمة هذا القطاع إلى 40% من الدخل القومي منذ منتصف السبعينيات. باختصار، مجتمع المعلومات يدور حول إنتاج المعلومات، الوصول إليها، واستغلالها لتحقيق التنمية عبر بنية تحتية متطورة وشبكات اتصال. محمد مرياتي: " المصطلح في مجتمع المعلومات أهميته وإدارته وأدواته، مقال منشورة على الموقع الإلكتروني، تمت الزيارة يوم 21 /06/ 2023، على الساعة 11:42.

<https://yemen-nic.info/contents/Informatics/studies/14>.

البند الرابع: محاور مشروع الجزائر الإلكتروني

حددت الوثيقة 13 محوراً رئيسياً لتحقيق الأهداف من 2008 إلى 2013¹، مع التأكيد على ضرورة التقييم المستمر بالتشاور مع الجهات المعنية وإشراك المجتمع العلمي والقطاعين العام والخاص، وهي كما يلي:

أولاً. تسريع استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الإدارة العامة

خلصت اللجنة إلى أن مشروع عصنة الإدارات العامة لم يسر وفق الخطط الموضوعة، حيث تبين وجود نقص كبير في تقديم الخدمات عبر الإنترنت. رغم استغلال كافة القدرات، لم تحقق الإدارات العامة الرقمنة المطلوبة، كما أشار تقرير اللجنة إلى ضعف رقمنة قطاعات التعليم العالي والبحث العلمي، والتكوين المهني، والتربية الوطنية، وهي القطاعات الأساسية لتنمية المجتمع والاستفادة من المعلومات في الجزائر، وخلصت اللجنة إلى هدفين رئيسيين يجب العمل عليهما للوصول إلى النتائج المتوقعة من هذا المشروع وهما:

1. الهدف الأول تطوير الخدمات الإلكترونية لتقريب المواطن من الإدارة

أعطت اللجنة الأولوية لتطوير وتحسين الخدمات الإلكترونية وتوفير إنترنت عالي الجودة وبنية تحتية قوية للاتصالات. حددت اللجنة 295 خدمة إلكترونية للمواطنين، منها 112 خدمة إعلامية و183 خدمة تفاعلية. هناك 86 خدمة إلكترونية للموظفين و66 خدمة للشركات. أكدت اللجنة على ضرورة توفير بوابة إلكترونية موحدة وتأمين الإنترنت لضمان ثقة المواطنين، بالإضافة إلى اعتماد استراتيجية إدارة إلكترونية وتطوير معايير مرجعية لنظام المعلومات.

¹ عبد الحكيم حططاش، دور تطبيق الحكومة الإلكترونية في الجزائر في تحسين إدارة العلاقة مع المواطن - دراسة تقييمية لمشروع الجزائر الإلكترونية 2013، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، كلية الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 01، الجزائر، 2018، ص ص 220-221.

2. الهدف الثاني عصرنة الإدارات العمومية

يهدف المشروع إلى عصرنة الإدارات العمومية بإدخال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في عملياتها ووظائفها، وحددت اللجنة 377 عملية الممثل استكمال البنية التحتية للشبكات وأنظمة المعلومات، وتطوير التقنيات والبرمجيات والتطبيقات، واستعادة قواعد البيانات. كما يشمل تدريب وتكوين الكوادر البشرية اللازمة.¹

ثانياً. استخدام تكنولوجيا الإعلام والاتصال على مستوى الشركات والمؤسسات

يهدف المشروع إلى تعزيز القدرة التنافسية للمؤسسات من خلال استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتحسين الأداء، وزيادة الاستثمار، وأتمتة العمليات والتواصل مع العملاء، كما أكدت اللجنة على ضرورة إدخال تكنولوجيا المعلومات في القطاع الاقتصادي ورقمته، مع التركيز على المصرفية الإلكترونية، التجارة الإلكترونية، والأعمال الإلكترونية. وأوصت بإنشاء سجل إلكتروني يحتوي على قاعدة بيانات إلكترونية، وتطوير بوابة إلكترونية موحدة لتقديم الخدمات الإلكترونية وجذب الاستثمار الأجنبي، ودعم الصفقات العمومية بنظام إلكتروني.²

¹ عبد الحكيم حططاش، المرجع السابق، ص 221-222.

² خالد قاشي، منير لواج، المرجع السابق، ص 94.

ثالثاً. تطوير آليات وإجراءات تحفيزية لتمكين المواطنين من الاستفادة من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

يهدف هذا المحور إلى توفير الخدمات الإلكترونية لجميع المواطنين عبر تعميم الإنترنت وتسهيل الحصول على الكمبيوتر وتدريب المواطنين على تقنيات المعلومات والاتصالات، وأكدت اللجنة على فشل برنامج "أسرتك" السابق¹ يجب إطلاق مشروع "أسرتك 2" لتوسيع الخدمات الإلكترونية وتوفير الإنترنت في الأماكن العامة. يشمل المشروع تدريب الطلاب وتجهيز العاملين بأجهزة كمبيوتر لتقديم الخدمات الإلكترونية في القطاعات المختلفة، بهدف دمج المواطنين، بما فيهم المعاقون، في التكنولوجيا الحديثة.²

رابعاً. تطور الاقتصاد الرقمي

أكدت اللجنة على ضرورة تطوير الحوافز لتشجيع الشركات على استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للنهوض بالاقتصاد الرقمي³. كما أوصت بإنشاء منطقة صناعية لتقنية المعلومات والاتصالات، وتركيب أجهزة كمبيوتر، وخلق شبكة وطنية للبحث والتطوير، وتسريع استغلال الحضائر الإلكترونية⁴، وتطبيق المزايا المقدمة من الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، وتعزيز حماية الملكيات الفكرية،

¹ عبد الحكيم حططاش، المرجع السابق، ص 223.

² محمد بن حمو سعيد، قادة بن عبد الله نوال، تحديات الإدارة الإلكترونية في الجزائر بين الواقع والمأمول، الفكر المتوسطي، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، المجلد 11، العدد 02، الجزائر، 2022/12/31، ص 584.

³ يقصد بالاقتصاد الرقمي استخدام الأنشطة الاقتصادية عبر وسائل الاتصال وتقنيات المعلومات، مما يخلق روابط فعالة بين أطراف النشاط الاقتصادي. خلافاً لما أشارت إليه اللجنة في عنوانها "الاقتصاد الرقمي"، فقد ركزت اللجنة على النشاط الاستثماري والإنتاج الإعلامي والاتصال المادي والمعنوي، مما يناقض مفهوم الاقتصاد الرقمي. لذا، يجب تغيير العنوان إلى "تطوير وتشجيع الصناعات في ظل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات." عبد الحكيم حططاش، المرجع السابق، ص 223.

⁴ خالد قاشي، منير لواج، جسيبة جبلي، المرجع السابق، ص 95.

وتخصيص حصص من السوق للبرمجيات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة¹، ودعم الكفاءات العلمية والفنية، وتطوير النشاط الاقتصادي من خلال التصدير.²

خامساً. تعزيز البنية الأساسية للاتصالات ذات التدفق السريع وفائق السرعة

يشهد قطاع البريد والاتصالات في الجزائر اهتماماً حكومياً كبيراً منذ إقرار القانون 2000-03³ المتعلقة بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية، مما أدى إلى تطوير كبير في البنية التحتية والخدمات، وتسعى اللجنة الإلكترونية إلى تحسين سرعة وجودة الإنترنت من خلال خطة عمل للفترة 2008-2013، تشمل تغيير معدات المشتركين، تركيب معدات جديدة في المناطق النائية، توسيع شبكات الاتصال، وإنشاء نظام إشراف على الشبكة. كما تركز الخطة على تسريع إنجاز شبكة الألياف الضوئية بين وهران وإسبانيا، وتحسين البنية التحتية لشبكات الاتصال.⁴

سادساً. تطوير القدرات البشرية

تسعى اللجنة الإلكترونية إلى تمكين المواطنين من اكتساب مهارات في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من خلال برامج التدريب والتعليم العالي والتكوين المهني. يشمل برنامج عمل اللجنة الالتحاق بتخصصات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، إنشاء مؤسسة دولية للتدريب العالي، وتلقين هذه التقنيات لجميع شرائح المجتمع في قطاعات التربية والتعليم والتكوين المهني، بالإضافة إلى تطوير برامج تدريبية للأسر.⁵

¹ عبد الحكيم حططاش، المرجع السابق، ص224.

² خالد قاشي، منير لواج، جسيبة جبلي، المرجع السابق، ص95.

³ القانون رقم 2000-03، المؤرخ في 05/08/2000، يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية، ج ر، العدد 48، الصادر في 2000/08/06.

⁴ خالد قاشي، منير لواج، جسيبة جبلي، المرجع السابق، ص96.

⁵ عبد الحكيم حططاش، المرجع السابق، ص225.

سابعاً. تدعيم البحث في مجال التطوير والإبداع

يعتمد مجال تكنولوجيا المعلومات والإعلام والاتصال على البحث والتطوير والإبداع. في الجزائر، رغم وجود أنظمة تدعم هذا المجال، إلا أنها محصورة في قطاعات معينة. عملت اللجنة الإلكترونية على تعميم التطوير في جميع الوزارات والقطاعات¹، من خلال مشاريع تشمل إنشاء مراكز بحثية، مثل حضيرة المعلوماتية بسيدي عبد الله، وتعزيز التعاون العلمي، وتنظيم دورات تدريبية وتظاهرات وطنية ودولية، وتشجيع الابتكار بجوائز وطنية. كما فتحت المجال للشركات العالمية مثل Microsoft و Oracle و Cisco لتطوير مشاريع في الجزائر، مع تعزيز التعاون الوطني والدولي بين المراكز البحثية والجامعات.

ثامناً. تأهيل الإطار القانوني سواء التشريعي والتنظيمي

للإطار التشريعي والتنظيمي دور كبير في نجاح مشروع الجزائر الإلكتروني. لذلك، تسعى الجزائر لتعديل القوانين بما يتماشى مع متطلبات المشروع والمجتمع الدولي، وذلك لحمايته ومنحه الشرعية². تشمل الإجراءات المقترحة إنشاء هوية إلكترونية للأفراد والشركات، إدراج التوقيع الإلكتروني، معالجة الجرائم الإلكترونية وحماية البيانات الشخصية، وتنظيم العقود والمبادلات الإلكترونية، ومراجعة القوانين المتعلقة بالإعلام وتكنولوجيا الاتصال³.

¹ ما ورد عن اللجنة الإلكترونية لم تذكر الوزارات والقطاعات المسؤولة في مجال التكنولوجيا والمعلومات والإعلام والاتصال، ولم تذكر سوى وزارتين، وعلى الأرجح أن من بين هاتين الوزارتين وزارة التعليم العالي والبحث العلمي. عبد الحكيم حططاش، المرجع السابق، ص 223.

² خالد قاشي، منير لواج، حسبية جبلي، المرجع السابق، ص 98.

³ عبد الحكيم حططاش، المرجع السابق، ص 226.

تاسعًا. المعلومة والاتصال

تلعب وسائل الإعلام والاتصال دورًا مهمًا في توعية المجتمع بشأن مشروع الجزائر الإلكترونية. ركزت اللجنة على تعزيز الثقة في التكنولوجيا وأهميتها في تحسين الخدمات ورفع مستوى المعيشة. تم برمجة عمليات وأنشطة إعلامية لنشر المشروع الإلكتروني 2013، وتخصيص حوافز مالية ودعم الجمعيات والمجتمع المدني. كما أقامت شراكات بين وزارة البريد وتكنولوجيا الإعلام والاتصال لتعزيز استخدام تكنولوجيا المعلومات في حياة المواطنين اليومية.¹

عاشرًا. التعاون الدولي

يعد التعاون الدولي ضروريًا لنجاح مشروع الجزائر الإلكتروني. من خلال المشاركة في مشاريع مثل "ميديا 2" التابع للاتحاد الأوروبي، يمكن للجزائر اكتساب التكنولوجيا والخبرات اللازمة. أكدت اللجنة أن الجزائر بحاجة إلى رؤية شاملة للتطورات الدولية ولا يمكنها إكمال المشروع بمفردها.²

إحدى عشرة. آليات التقييم والمتابعة

أكدت اللجنة على أهمية التقييم المستمر لمشروع الجزائر الإلكتروني لضمان تنفيذ المخطط الاستراتيجي. يتضمن ذلك إعداد إطار مفاهيمي وقائمة مؤشرات نوعية مناسبة لقياس مدى تطبيق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتأثيرها على التنمية الاقتصادية والاجتماعية. كما يجب أن يكون التقييم دوريًا لمراجعة خطة الجزائر الإلكترونية 2013 وضمان تحقيق أهدافها.³

¹ عبد الحكيم حططاش، المرجع السابق، ص 227.

² خالد قاشي، منير لواج، جسيبة جبلي، المرجع السابق، ص 98.

³ فضلية خلفون، دور الإدارة الإلكترونية في تطوير أداء الجماعات المحلية في الجزائر، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم السياسية تخصص السلطة السياسية والحوكمة المحلية، كلية العلوم السياسية قسم التنظيم السياسي والإداري، جامعة صالح بونينيدر قسنطينة 03، الجزائر، 2019/2020، ص 172.

اثنا عشر. الإجراءات التنظيمية

في إطار الإصلاحات في قطاع الاتصالات، تم إعادة تسمية وزارة البريد والاتصالات إلى وزارة البريد وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتقسيمها إلى شركتي "البريد الجزائري" و"الاتصالات الجزائرية" أنشئت هيئة ضبط مستقلة لمراقبة البريد والاتصالات، وشكلت لجنة وزارية مشتركة تسمى "اللجنة الإلكترونية" برئاسة رئيس الحكومة. كل قطاع وزاري يحتوي على هيكل مسؤول عن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات¹، تهدف الإجراءات التنظيمية إلى تعزيز التعاون والتنسيق بين القطاعات، ومتابعة تنفيذ مشروع الجزائر الإلكتروني، وتقديم التوجيهات لتحقيق أفضل النتائج.²

ثلاثة عشر. الموارد المالية

أكد تقرير اللجنة الإلكترونية أن مشروع الجزائر الإلكتروني 2013 يحتاج إلى دعم مالي كبير من مصادر متعددة لضمان نجاحه. أشار التقرير إلى أن نقص الموارد المالية كان سبباً رئيسياً في فشل المشروع. أوصت اللجنة بإعادة تمويل الموارد لعصرنة القطاعات والإدارات وتقديم الخدمات عبر الإنترنت. تشمل مصادر التمويل ميزانية الدولة وصناديق دعم التنمية الاقتصادية مثل الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب وبرنامج دعم تنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة وصناديق ترقية المنافسة الصناعية.³

¹ خالد قاشي، منير لواج، حسيبة جيلي، المرجع السابق، ص 99.

² محمد بن حمو سعيد، قادة بن عبد الله نوال، المرجع السابق، ص 585.

³ فضلية خلفون، المرجع السابق، ص 173.

الفرع الثاني: الدعامة القانونية للإدارة الإلكترونية في الجزائر

إن التحديات المتزايدة والمتعددة التي يشهدها العالم اليوم قد أدت إلى زيادة الضغوط على العديد من الدول، مما دفعها إلى تعديل أساليبها التقليدية في الإدارة العامة وتبني مفاهيم غير مألوفة وحديثة بهدف تحقيق الشفافية والمساءلة وبلوغ أهدافها بكفاءة وفعالية. وفي هذا السياق، تواجه الجزائر العديد من التحديات في سعيها لتحقيق أهدافها التنموية. ولتعزيز الثقة في الإدارة الإلكترونية ومحاربة الفساد الإداري ضمن استراتيجية الجزائر الرقمية ومواكبة عصرنة الإدارات العمومية.

البند الأول: النصوص التشريعية والتنظيمية

عمل المشرع الجزائري من خلال مجموعة من النصوص التشريعية والتنظيمية على استكمال الإطار القانوني الضروري لتعزيز الثقة في الإدارة الإلكترونية، ودعم جهود محاربة الفساد الإداري، وذلك في إطار الاستراتيجية الوطنية للرقمنة، وسعيًا لمواكبة التطورات المتسارعة في مجال تكنولوجيا الإعلام والاتصال¹، ونوردها كما يلي:

أولاً. النصوص التشريعية

تتضمن النصوص التشريعية التي تتعلق بالإدارة الإلكترونية ما يلي:

1. القانون رقم 03-2000

جاء القانون رقم 03-2000² ليحل محل القانون رقم 75-89 الصادر في 30 ديسمبر 1975، والذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية. من أهم مهامه الفصل بين وظائف عملاء البريد والاتصالات، وتجديد هيكل قطاع البريد والاتصالات من جميع جوانبه، وتجديد النظام القانوني فيه. مما سمح بولادة قطاع بريد واتصالات جزائري

¹ Ait Oukaci, Amel. "The Impact of E-administration in Promoting Local Public Service in Algeria: Case Study of Bouira Prefecture." Law and Society Journal, Université Ahmed Draya d'Adrar, Vol. 08, N° 02, Algeria, 01-12-2020, P. 554.

² القانون رقم 03-2000، المؤرخ في 05/08/2000، يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية، المصدر السابق.

جديد ومختلف عما كان عليه في السابق. كما أن السلطة أصبحت تضبط بشكل مستقل وحر من خلال أحكام الدستور، مما سهل الأبواب للمستثمرين من القطاع الخاص وفتح مجال المنافسة، وكذلك تسهيل منح التراخيص للقطاع الخاص وترخيص موزعي خدمة الإنترنت ومراكز الاتصال.¹

2. القانون المدني

وخاصة المواد من 323 مكرر إلى 327 من الأمر رقم 58-75 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المعدل والمتمم²، وهي تتعلق بأدلة الإثبات وتتضمن الإرساء القانوني للتوقيع الإلكتروني.

3. القانون التجاري

المواد 414 و 502 من الأمر رقم 59-75 الصادر في 1975 المعدل والمتمم، تضمنت هذه المواد الاعتراف بإدخال وسائل التبادل الإلكتروني في حالات الفاتورة بالحساب أو الشيك.

4. قانون العقوبات

المادة 394 من الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 2 جوان 1966 المعدل والمتمم، تتضمن تحريم الأفعال المتعلقة بالمساس بأنظمة المعالجة الآلية للبيانات.

¹Khouani Leila, Chouaib Baghdad, "Les technologies de l'information et de la communication comme point de départ de la réforme du secteur des télécommunications - Étude de cas de l'Algérie", Revue Les Cahiers du POIDEX, Université Ibn Badis Mostaganem, Vol. 07, N° 02, Algérie, 26/12/2018, P P 59-60.

²الأمر رقم 58-75 المؤرخ في 1975/09/26، يتضمن القانون المدني المعدل والمتمم، ج ر، العدد 78، الصادر في 1975/09/30.

³الأمر رقم 59-75 المؤرخ في 1975/09/26، والمتضمن القانون التجاري المعدل والمتمم، ج ر، العدد 101، الصادر في 1975/12/19.

⁴الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 1966/06/02 المعدل والمتمم، المتضمن قانون العقوبات، المصدر السابق.

5. قانون الإجراءات الجزائية

المواد 16 و 47 من الأمر رقم 66-155¹ المؤرخ في 8 جوان 1966 المعدل، وتضمنت آليات المتابعة والتحقيق في جرائم المساس بأنظمة المعالجة الآلية للبيانات.

ثانياً. النصوص التنظيمية

تتضمن ما يلي

1. المرسوم التنفيذي رقم 2000-307

يحدد المرسوم التنفيذي رقم 2000-307² شروط ومعايير تنظيم الإنترنت والاستفادة منها، وحقوق والتزامات مقدمي الخدمة، والإجراءات المتبعة للحصول على الرخصة وحالات سحبها. كما أشار إلى ضرورة تشكيل لجنة منح الرخص لتقديم خدمة الإنترنت.

2. المرسوم التنفيذي رقم 06-76

يتضمن المرسوم التنفيذي رقم 06-76³ مبلغ الرسوم المطبقة على المتعاملين الحائزين على رخصة امتلاك واستغلال الاتصالات السلكية واللاسلكية وتزويد خدماتها، ويحقق نفس أهداف المرسوم التنفيذي رقم 2000-307.

¹ الأمر رقم 66-155، المؤرخ في 08/06/1966، المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، المصدر السابق.

² المرسوم التنفيذي رقم 2000-307 المؤرخ في 14/10/2000، يعدل المرسوم التنفيذي رقم 98-257 المؤرخ في 25/08/1998 الذي يضبط شروط وكيفيات إقامة خدمات "إنترنت" واستغلالها، ج ر، العدد 60، الصادر في 15/10/2000.

³ المرسوم التنفيذي رقم 06-76، المؤرخ في 18/02/2006، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 03-37، المؤرخ في 13/01/2003، الذي يحدد مبلغ الإتاوة المطبقة على المتعاملين أصحاب تراخيص إنشاء واستغلال شبكات المواصلات السلكية واللاسلكية و/أو تقديم خدمات المواصلات السلكية واللاسلكية. ج ر، العدد 09، الصادر في 19/02/2006.

البند الثاني: تكريس مبدأ الثقة في الإدارة الإلكترونية

تُعتبر الثقة في الإدارة الإلكترونية أحد أهم المواضيع التي تتطرق لها التشريعات لتطوير الإدارة الإلكترونية، وتتجلى في الاعتراف القانوني بالعناصر الرقمية المختلفة. وفيما يلي بعض الأبعاد الرئيسية لهذا الاعتراف:

أولاً. الاعتراف بحجية الكتابة والمحركات الإلكترونية

أدى التقدم الهائل في مجال الاتصالات والمعلومات، والاستخدام المتزايد لأجهزة الكمبيوتر والإنترنت، إلى تطور كبير في المعاملات والتجارة الإلكترونية. ونتيجة لذلك، أصبحت الكتابة والمحركات الإلكترونية وسيلة رئيسية لتنفيذ الإجراءات والعقود القانونية، وفي اتفاقية الأمم المتحدة بشأن استخدام المراسلات الإلكترونية في إبرام العقود الإلكترونية الدولية لسنة 2005، تم تعريف الكتابة الإلكترونية في المادة الرابعة منها على أنها رسائل بيانات يتم تبادلها بين أطراف العقد عبر المراسلات الإلكترونية، وقد أقر معظم التشريعات، بما في ذلك التشريع الجزائري، بحجية الكتابة الإلكترونية. ففي القانون رقم 05-10¹ المعدل والمتمم للأمر 58-75 المتضمن القانون المدني الجزائري، تناولت المادة 323 مكرر هذا الأمر، كما تضمنت أيضاً المادة 323 مكرر 1 من القانون ذاته مزيداً من التفاصيل حول الاعتراف القانوني بالكتابة الإلكترونية.

بهذا الشكل، يساهم الاعتراف بحجية الكتابة والمحركات الإلكترونية في تعزيز الثقة الرقمية، مما يدعم تطور الإدارة الإلكترونية ويسهم في تسهيل الإجراءات والعقود القانونية عبر الوسائل الإلكترونية.

¹ القانون رقم 05-10، المؤرخ في 20/06/2005، المعدل والمتمم للأمر رقم 58-75، المؤرخ في 26/09/1975، يتضمن القانون المدني المعدل والمتمم، ج ر، العدد 44، الصادر في 26/06/2005.

البند الثالث: الجرائم التي تستهدف الإدارة الإلكترونية

واجه الإدارة الإلكترونية العديد من الجرائم التي تعوق تطبيقها الفعلي على أرض الواقع، ومن بين هذه الجرائم ما يلي:

أولاً. الجرائم المنصوص عليها في قانون العقوبات

تعد الجرائم الإلكترونية من أخطر أنواع الجرائم في العصر الحديث، وقد جاء القانون رقم 04-15¹ المؤرخ في 10 نوفمبر 2004 المعدل والمتمم لقانون العقوبات استجابةً لهذه المخاطر، حيث ينص هذا القانون على الحماية الجزائية للأنظمة المعلوماتية في القسم السابع تحت عنوان "المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات" في المواد من 394 إلى 394 مكرر 6، ويجرم الاعتداءات التي تستهدف أنظمة المعالجة الآلية للمعطيات من خلال تجريم ثلاثة أنواع رئيسية منها:²

1. جريمة الدخول أو البقاء غير المشروع في أنظمة المعالجة الآلية للمعطيات

قام المشرع بعمل جدير بالثناء في المادة 394 مكرر من قانون العقوبات، حيث جرم كل تواجد عمدي غير مشروع داخل الأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات الخاصة بالإدارة الإلكترونية، سواء أدى هذا التواجد إلى نتيجة معينة أم لم يؤدّ إلى ذلك، كما نصّت المادة 394 مكرر من قانون العقوبات على معاقبة كل شخص يقوم بالدخول أو التغيير أو الحذف أو الغش أو التخريب كلياً أو جزئياً لمنظومة المعالجة الآلية للمعطيات، أو يحاول القيام بأي من هذه الأفعال، بعقوبة الحبس والغرامة المالية. وتعد هذه من أخطر الجرائم التي يمكن أن تهدد سلامة وأمان الإدارة الإلكترونية.

¹ القانون رقم 04-15 المؤرخ في 10/11/2004، يعدل ويتمم الأمر رقم 66-156، المؤرخ في 08/06/1966، والمتضمن قانون العقوبات، ج ر، العدد 71، الصادر في 10/11/2004.

² فتية بوهرين، الجريمة المعلوماتية في التشريع الجزائري، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 14، العدد 04، الجزائر، 04/10/2004، ص56.

2. جريمة الغش في أنظمة المعالجة الآلية للمعطيات

تعتبر جريمة الغش في نظام المعالجة آلية معطيات من الجرائم المنصوص عليها في قانون العقوبات¹ والمتعلقة بالإدارة الإلكترونية، حيث وردت في نص المادة 394 مكرر 1، تنص هذه المادة على أن جريمة الغش تشمل جميع الأفعال المتعمدة التي تستهدف إدخال أو تعديل أو إزالة المعطيات الآلية المتواجد نظام المعالجة. يقوم القانون بتجريم هذه الأفعال لما لها من تأثير خطير على سلامة وموثوقية أنظمة المعالجة الآلية للمعطيات المستخدمة في الإدارة الإلكترونية.

3. جريمة التعامل غير المشروع مع أنظمة المعالجة الآلية للمعطيات

تعد جريمة التعامل غير المشروع مع أنظمة المعالجة الآلية للمعطيات الخاصة بالإدارة الإلكترونية من الجرائم الخطيرة المنصوص عليها في قانون العقوبات، وهي ذات أهمية بالغة خاصة في مجال المعاملات المالية والقطاع المصرفي. ولذلك، حرص المشرع على حمايتها من خلال معالجة أخطر الجرائم التي قد تواجهها، وتنص المادة 394 مكرر 2 من قانون العقوبات على تجريم كل من يستخدم برامج المعطيات آلية مخزنة في الأنظمة الإدارية الإلكترونية، سواء بقصد أو خلصة، بهدف نشر أو توفير أو جمع أو بحث أو تصميم أو استعمال بيانات تساهم في ارتكاب هذه الجريمة أو أيضا افشاء أو حيازة أو مراسلة أو معالجة ضد أنظمة المعالجة الآلية للمعطيات. يعكس هذا النص حرص المشرع على حماية سلامة وأمن بيانات الإدارة الإلكترونية ومنع أي تعامل غير مشروع معها.²

كما ورد في المادة 394 مكرر 3³، تضاعف العقوبات على الجرائم المذكورة إذا كانت تمس الهيئات والمؤسسات التابعة للقانون العام أو الدفاع الوطني، مما يعكس خطورة هذه

¹ القانون رقم 04-15 المؤرخ في 10/11/2004، يعدل ويتمم الأمر رقم 66-156، المؤرخ في 08/06/1966، والمتضمن قانون العقوبات، المصدر السابق.

² قصعة جه، تفعيل آليات الحماية القانونية للحد من انتشار الجريمة الإلكترونية في العالم والجزائر، مجلة تاريخ العلوم، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 3، العدد 6، الجزائر، 01/01/2017، ص 252.

³ المادة 394 مكرر 3 من قانون العقوبات رقم 04-15، المصدر السابق.

الأفعال وأهمية حماية البيانات والمعطيات الخاصة بالإدارة الإلكترونية في هذه القطاعات الحساسة.

ثانياً. الجرائم المنصوص عليها في القانون 04-15

يتناول القانون رقم 04-15 بشأن التوقيع والتصديق الإلكترونيين الجرائم المتعلقة بالإدارة الإلكترونية، والتي تشمل:

1. جريمة الإدلاء بإقرارات كاذبة للحصول على شهادة تصديق إلكتروني

تنص المادة 66 من القانون رقم 04-15¹ المتعلق بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين على جريمة الإدلاء بإقرارات كاذبة للحصول على شهادة تصديق إلكتروني موصوفة. تُرتكب هذه الجريمة عندما يقدم الجاني بيانات ومعلومات غير صحيحة لمقدمي خدمات التصديق الإلكتروني بهدف الحصول على شهادة التصديق الإلكترونية موصوفة. كما تحدد نفس المادة العقوبات المقررة لهذه الجريمة، والتي تتراوح بين الحبس من ثلاثة أشهر إلى ثلاث سنوات، وغرامة مالية تتراوح بين عشرين ألف دينار جزائري إلى مائتي ألف دينار جزائري. يسعى المشرع من خلال هذه العقوبات إلى حماية الأطراف المتعاقدة وضمان الثقة في المعاملات الإلكترونية.

¹ القانون رقم 04-15 المؤرخ في 01/02/2015، المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، المصدر السابق.

2. جريمة عدم الإعلام بوقف النشاط

تُعتبر جريمة عدم الإعلام بوقف النشاط الجريمة الثانية التي ينص عليها القانون رقم 04-15 المتعلق بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، وذلك في المادة 67. تختص هذه الجريمة بمزود خدمات التصديق الإلكتروني الذي يتوقف عن نشاطه في تقديم خدمات التصديق الإلكتروني دون إعلام الجهات المعنية خلال الآجال المحددة في المادتين 58 و59 من نفس القانون.

تنص المادة 58 على إلزام مزود خدمات التصديق الإلكتروني بإبلاغ السلطة الاقتصادية المختصة بالتصديق الإلكتروني، عن رغبته في إيقاف أنشطته المتعلقة بتقديم خدمات التصديق الإلكتروني أو أي إجراء قد يؤدي إلى توقفه. في حين تلزم المادة 59 مقدم خدمة التصديق الإلكتروني، الذي يتوقف عن نشاطه لأسباب خارجة عن إرادته، بإبلاغ الهيئة الاقتصادية للتصديق الإلكتروني فور توقفه. تقوم هذه السلطة بدورها بإلغاء شهادة التصديق الإلكتروني بعد تقدير الأسباب التي أدت إلى ذلك.

بهذه النصوص، يهدف المشرع إلى ضمان استمرارية الثقة في خدمات التصديق الإلكتروني وحماية المستفيدين منها¹، وفقاً للمادة 67 من القانون رقم 04-15 المتعلق بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، تُعاقب جريمة عدم الإعلام بوقف النشاط بالحبس من شهرين إلى سنة واحدة، وبغرامة مالية تتراوح بين مائتي ألف دينار جزائري ومليون دينار جزائري، أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط.²

¹ رضوان قراوش، هيئات التصديق الإلكتروني في ظل القانون 04-15 المتعلق بقواعد العامة للتوقيع والتصديق الإلكتروني (المفهوم والالتزامات)، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة سطيف 02، المجلد 14، العدد 01، الجزائر، 2017/06/01، ص422.

² المادة 67 من القانون 04-15، المصدر السابق.

3. جريمة حيازة أو إفشاء أو استعمال بيانات إنشاء توقيع إلكتروني موصوف خاصة بالغير تنص المادة 68 من القانون رقم 15-04 المتعلق بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين على جريمة حيازة أو إفشاء أو استخدام بيانات إنشاء توقيع إلكتروني موصوف للغير دون الحصول على موافقته. وتُعتبر هذه الجريمة من الجرائم السلوكية المحضة، حيث لا تتطلب نتيجة محددة أو ضرراً فعلياً، بل تقع هذه الجريمة على من يقوم بحيازة أو إفشاء أو استخدام بيانات إنشاء توقيع إلكتروني موصوف للغير، مما يؤدي إلى الإضرار بشهادة التوقيع الإلكترونية. وتنص المادة 68 على عقوبة هذه الجريمة، وهي الحبس من ثلاثة أشهر إلى ثلاث سنوات، والغرامة من مليون إلى خمسة ملايين دينار جزائري. كما يمنح المشرع الجزائري القاضي حرية الحكم بإحدى العقوبتين أو كليتهما، مما يعني إمكانية الحكم بالحبس وحده أو الغرامة وحدها أو بهما معاً.¹

4. جريمة الإخلال بالتزام تحديد هوية طالب شهادة التوقيع الإلكتروني

تُعد جريمة الإخلال بالتزام تحديد هوية طالب شهادة التوقيع الإلكتروني من الجرائم العمدية وفقاً لنص المادة 69 من القانون رقم 15-04، التي تنص على "كل من يخل عمداً". تستند هذه الجريمة إلى أي شخص مكلف بتحديد الهوية إذا لم يلتزم بالإجراءات الصحيحة أو قام بتجاوزات عمداً، مما يعاقب عليه القانون. يهدف المشرع من خلال هذا النص إلى ضمان أن مزودي خدمات التوقيع الإلكتروني يتبعون الإجراءات القانونية الدقيقة في التحقق من هوية طالبي الشهادات، وذلك لتعزيز الثقة في التعاملات الإلكترونية وتقليل فرص التزوير والاحتيال. وتنص المادة 69 على أن عقوبة هذه الجريمة هي الحبس لمدة تتراوح بين شهرين وثلاث سنوات، وغرامة مالية تتراوح بين عشرين ألف دينار جزائري ومائتي ألف دينار جزائري، أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط.²

¹ محمد خليفة، المرجع السابق، ص 117.

² المادة 69 من القانون رقم 15-04 المؤرخ في 01/02/2015، المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، المصدر السابق.

5. جريمة استعمال شهادة التصديق الإلكتروني الموصوفة لغير الأغراض التي مُنحت من أجلها

تُعد جريمة استعمال شهادة التصديق الإلكتروني الموصوفة لغير الأغراض التي مُنحت من أجلها من الجرائم المنصوص عليها في المادة 74 من القانون رقم 15-04¹، تتمثل هذه الجريمة في سوء استعمال شهادة التصديق الإلكتروني والخروج عن الإطار القانوني المحدد لها من قبل مزود خدمة التصديق. وتُعتبر هذه الجريمة من الجرائم السلوكية المحضة، حيث يكفي لتحقيقها السلوك المادي.

أما عقوبة هذه الجريمة، فقد نصت عليها نفس المادة، وهي غرامة مالية تتراوح بين ألفي دينار جزائري إلى مائتي ألف دينار جزائري لكل من استعمل شهادة التصديق الإلكتروني الموصوفة في غير الأغراض التي مُنحت من أجلها.

6. جريمة عدم الالتزام بالحفاظ على سرية البيانات المتعلقة بشهادة التصديق الإلكتروني

تنص المادة 70 من القانون رقم 15-04 على عقوبة عدم الالتزام بالحفاظ على سرية البيانات المتعلقة بشهادة التصديق الإلكتروني من قبل مؤدي الخدمات، وفقاً لما نصت عليه المادة 42 من نفس القانون. وقد اعتبر المشرع أن عدم الحفاظ على سرية البيانات والمعلومات الخاصة بشهادة التصديق الإلكتروني يُعد من الأفعال المجرمة التي يُعاقب عليها القانون.

7. جريمة المساس بالبيانات الشخصية

تنص المادة 73 من القانون رقم 15-04 على أنه يُعاقب أي شخص يتولى مهمة مراجعة أو تدقيق الوثائق والمعلومات ضمن نطاق وظيفته، إذا قام بالإفشاء أو التسريب غير المصرح به للمعلومات التي كان من المفترض أن تبقى سرية أثناء قيامه بمهامه التدقيقية.²

¹ القانون رقم 15-04، المؤرخ في 01/02/2015، المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين،

المصدر السابق.

² خليفة محمد، المرجع السابق، ص 222.

ثالثاً. الجرائم المتعلقة بالإدارة الإلكترونية المنصوص عليها في القانون 04-09

القانون رقم 04-09¹ المؤرخ في 5 أوت 2009 يهدف إلى الوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها، ويشمل 6 فصول تتضمن 19 مادة. يحدد القانون في المادة 02 تعريف الجرائم المتعلقة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال، وفي المادة 05 إجراءات التفتيش على نظام المعلومات، بينما تناولت المادة 06 حجز المعطيات المعلوماتية. كما ينص على إنشاء هيئة وطنية للوقاية من الجرائم المتعلقة بتكنولوجيا الإعلام والاتصالات وفقاً لأحكام المادتين 13 و14. يهدف القانون إلى حماية أنظمة المعلومات، وتعزيز الأمان الإلكتروني، وتوفير بيئة آمنة للتعاملات الرقمية من خلال وضع إطار قانوني يحدد الجرائم الإلكترونية ويوضح العقوبات المرتبطة بها، ويشجع على التنسيق بين الجهات المختلفة لضمان تطبيق القانون بشكل فعال.²

رابعاً. جرائم الإدارة الإلكترونية في قانون الإجراءات الجزائية

ينص قانون الإجراءات الجزائية على الإجراءات المتعلقة بمتابعة الجرائم الإلكترونية، بما في ذلك الجرائم المتعلقة بالإدارة الإلكترونية، وتتشابه هذه الإجراءات مع تلك المتبعة في الجرائم التقليدية مثل التفتيش، والمعاينة، والشهادة، والخبرة، والتسرب، والضبط، واستجواب المتهم. ومع ذلك، يختلف الأمر في الجرائم الإلكترونية من حيث تمديد الاختصاص المحلي لوكيل الجمهورية يقصد منحه صلاحيات إضافية تتجاوز حدود اختصاصه الجغرافي المعتاد، كما هو منصوص عليه في المادة 37 من قانون الإجراءات الجزائية، بالإضافة إلى ذلك، توضح الفقرة الثانية من المادة 45 أن التفتيش المتعلق بنظام المعلومات يختلف عن التفتيش في الجرائم التقليدية من حيث القواعد العامة التي تتضمن شروطاً شكلية وموضوعية. وتتناول المادة 51 إجراءات التوقيف للنظر في الجرائم الإلكترونية وضبط مخالفات أنظمة المعالجة.

¹ قانون رقم 04-09، المؤرخ في 05/08/2009، يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها، ج ر، العدد 47، الصادر في 16/08/2009.

² فتية بوهرين، المرجع السابق، ص55.

وباستثناء هذه الفروق، تتبع باقي الإجراءات، من تحقيق ومحاكمة، نفس الخطوات المتبعة في الجرائم التقليدية. ويؤكد قانون الإجراءات الجزائية المعدل أن مكافحة الجرائم الإلكترونية، بما في ذلك جرائم الإدارة الإلكترونية، تتطلب وجود قواعد إجرائية وقائية واحترافية مصحوبة بقواعد قانونية موضوعية وراعية لضمان الأمان والثقة في التعاملات الإلكترونية.¹

البند الرابع: الهيئات المسؤولة عن حماية الإدارة الإلكترونية

من أجل حماية الإدارة الإلكترونية وأنظمتها المعلوماتية، منح المشرع الجزائري صلاحيات لبعض الهيئات لمكافحة الانحرافات الإلكترونية المرتكبة داخل الإدارة.

أولاً. الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال

تُعد الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال إحدى الجهات المخولة بحماية الإدارة الإلكترونية والتصدي لكافة الجرائم الإلكترونية المرتكبة ضدها، وذلك بموجب القانون رقم 04-09 الذي يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال ومكافحتها. تُحدد مهام هذه الهيئة في كل من المادتين 13 و 14 من نفس القانون، تُعتبر الهيئة مؤسسة عمومية ذات طابع إداري، مُعترف بها قانوناً بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي. تخضع الهيئة لإشراف وزارة الدفاع الوطني، كما نص عليه المرسوم الرئاسي رقم 19-172² في مادته الثانية. وقد منحها المشرع عدة مهام أبرزها المهام الاستشارية والرقابية والتحري واتخاذ القرار.

¹ إسمهان بوضياف، الجريمة الإلكترونية والإجراءات التشريعية لمواجهتها في الجزائر، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة المسيلة، المجلد 3، العدد 3، الجزائر، 2018/09/01، ص 363-164.

² المرسوم الرئاسي رقم 19-172، المؤرخ في 2019/06/06، يحدد تشكيلة الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال ومكافحتها وتنظيمها وكيفية سيرها، ج ر، العدد 37، الصادر في 2019/06/09.

رغم ذلك، لم يُسمح لها بممارسة وظائف الردع والقمع، إذ تقتصر مهامها على الجوانب الوقائية دون العقابية.¹

تتمتع الهيئة بكفاءة وخبرة كبيرة في مجالاتها، وهي متخصصة في جميع الجرائم المتعلقة بالتكنولوجيا الحديثة، سواء تلك التي تُرتكب ضد نظام المعلومات أو تلك التي يتم فيها استخدام نظام المعلومات أو أي وسيلة اتصال أخرى. يشمل ذلك أيضاً الجرائم التي تُرتكب في إطار الإدارة الإلكترونية.²

بهذا الشكل، تُعتبر الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال كياناً حيوياً في منظومة الحماية الإلكترونية، بفضل ما تتمتع به من تخصص وخبرة في مكافحة الجرائم التقنية الحديثة.

¹ سهيلة بوزيرة، "الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال: بين سرية المعطيات الشخصية الإلكترونية ومكافحة الجرائم الإلكترونية"، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري - تيزي وزو، المجلد 17، العدد 02، الجزائر، 2022/12/30، ص 571-572.

² أمال حابت، دور الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها في مواجهة الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال، المجلة الدولية للبحوث القانونية والسياسية، جامعة الوادي، المجلد 05، العدد 03، الجزائر، 2021/12/31، ص 466.

ثانياً. المعهد الوطني للأدلة الجنائية وعلم الإجرام

يُساهم المعهد الوطني للأدلة الجنائية وعلم الإجرام في الإثبات الجنائي للجرائم وحماية الإدارة الإلكترونية، حيث تتمثل إحدى مهامه في توفير الدليل الرقمي للعدالة، يتألف المعهد من عدة دوائر متخصصة في كافة المجالات، من بينها دائرة متخصصة في الإعلام الآلي والإلكتروني.¹

أنشئ المعهد بموجب المرسوم الرئاسي رقم 04-183²، ويُعتبر مؤسسة عامة ذات طابع إداري.³

يُعد المعهد الوطني للأدلة الجنائية وعلم الإجرام كياناً مهماً في مجال تقديم الأدلة الرقمية ودعم العدالة في القضايا الجنائية المتعلقة بالتكنولوجيا الحديثة والإدارة الإلكترونية.

ثالثاً. مركز الوقاية من جرائم الإعلام الآلي وجرائم المعلوماتية ومكافحتها

يقع مركز الوقاية من جرائم الإعلام الآلي وجرائم المعلوماتية ومكافحتها تحت سلطة الدرك الوطني، ويهدف إلى تأمين وحماية أنظمة المعلومات، خاصة تلك المرتبطة بالإدارات والمؤسسات الرسمية والبنوك، وكذلك الأفراد. يعمل المركز على تعزيز الأمن والوقاية من الجرائم الإلكترونية من خلال اتخاذ التدابير اللازمة لحماية البيانات والمعلومات الحيوية من الاختراق والتلاعب.⁴

¹ إسمهان بوضياف، المرجع السابق، ص370.

² المرسوم الرئاسي رقم 04-183، المؤرخ في 26/06/2004، المتضمن إحداث المعهد الوطني للأدلة الجنائية على علم الإجرام للدرك الوطني وتحديد قانونه الأساسي، ج ر، العدد 41، الصادر في 27/06/2004.

³ سميحة بلقاسم، حميد بوشوشه، الجريمة الإلكترونية بُعد جديد للإجرام في الجزائر واقعها وآليات مجابهتها، مجلة العلوم الانسانية لجامعة أم البواقي، جامعة العربي بن المهيدي أم البواقي، المجلد 10، العدد 01، الجزائر، 15/06/2023، ص550.

⁴ سميحة بلقاسم، حميد بوشوشه، المرجع السابق، ص551.

رابعاً. الهيئات القضائية الجزائية المختصة

تعتبر الهيئة القضائية مسؤولة عن تطبيق القانون وردع المجرمين ومحاسبتهم على الجرائم التي ارتكبوها في كافة المجالات، وتختص بجميع الجرائم التي يجرمها القانون، بما في ذلك الجرائم المتعلقة بالأنظمة المعلومات وتلك المتعلقة بالإدارة الإلكترونية، وفي إطار الإصلاح الذي طال قطاع العدالة في العام 2003، أطلقت وزارة العدل، بهدف رفع مستوى الأداء القضائي، برنامج تكوين للقضاة وأدخلت مادة جريمة المعلومات، وكان الهدف من ذلك مواكبة التطور الذي يحدث في مجال التكنولوجيا الحديثة، بالإضافة إلى تنظيم العديد من الملتقيات التي ينظمها خبراء متخصصون في مجال الجرائم المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.¹

¹ إسمهان بوضياف، المرجع السابق، ص 370.

المطلب الثاني: الإدارة الإلكترونية من منظور القانون المقارن

يفرض الواقع المعاصر تطبيق الدول لنظام الإدارة الإلكترونية لتقديم خدماتها بفعالية للمواطنين، وتختلف مستويات تطبيق الإدارة الإلكترونية بين الدول؛ فبعضها، مثل اليابان، يطبق النظام بشكل كامل ودقيق، بينما تطبقه دول أخرى، مثل الإمارات العربية المتحدة، بشكل شبه متكامل. تسعى دول عربية أخرى لتطبيق النظام تدريجيًا عبر تحسين بنيتها التحتية الرقمية، وفي بعض الدول النامية، يقتصر الأمر على استخدام المواقع الإلكترونية للإعلان عن شروط الخدمات والمستندات المطلوبة. يعكس هذا التنوع مدى تفاوت استعدادات الدول وإمكاناتها التقنية والإدارية للتحويل الرقمي.

يُسلط هذا المطلب الضوء على الإدارة الإلكترونية من منظور القانون المقارن، حيث يُناقش الفرع الأول الحركة التشريعية المقارنة للإدارة الإلكترونية، بينما يستعرض الفرع الثاني مدى اعتماد الإدارة الإلكترونية على الصعيد الدولي.

الفرع الأول: الحركة التشريعية المقارنة للإدارة الإلكترونية

الإدارة الإلكترونية تعني استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، خاصة الإنترنت، لتقديم الخدمات الإدارية للمواطنين. تُعرّف الإدارة الإلكترونية بأنها التفاعلات بين الحكومات والمواطنين والموردين عبر الوسائل الإلكترونية. يتطلب هذا النهج الحديث ثقافة متقدمة ومنهجية واضحة في الممارسات الإدارية، بالإضافة إلى المهارات اللازمة لتحقيق نتائج فعالة. يعتمد نجاح التحول إلى الإدارة الإلكترونية على وجود إطار قانوني وتشريعي يدعم هذا التحول ويضمن استمراريته وفعاليته، خاصة في حالات النزاع.

البند الأول: القوانين الداعمة للإدارة الإلكترونية وأنشطتها

أصبحت ممارسات الإدارة الإلكترونية شائعة عالمياً، كونها أداة مهمة لتنفيذ التشريعات والسياسات العامة لتلبية احتياجات الجمهور وتقديم الخدمات للمواطنين. يتطلب التحول من الإدارة التقليدية إلى الإدارة الإلكترونية وضع القوانين والتشريعات الجديدة التي تتماشى مع العولمة وتكنولوجيا المعلومات¹. يُعد البعد التشريعي أحد أهم عوامل نجاح الإدارة الإلكترونية، لذا من الضروري توفير هيكل قانوني قوي يدعم ويحمي هذا التحول لضمان نجاحه وتجنب الآثار السلبية على العوامل الرئيسية الأخرى في مشروع الإدارة الإلكترونية².

¹ Mario Spremic, Hrvoje Brzica, Comparative Analysis of e-Government Implementation Models and Progressive Services. WSEAS Transactions on Business and Economics, Vol. 5, No. 2, Greece.2021, P. 260

² بن سالم جودي، بلقاسم بوكروش، الأطر القانونية كأحد متطلبات التحول إلى الإدارة الإلكترونية في الجزائر، مجلة الحدث للدراسات المالية والاقتصادية، جامعة سوق أهراس، المجلد 05، العدد 01، الجزائر، 2022/06/29، ص30.

أصبح التدخل التشريعي ضروريًا لدعم الإدارة الإلكترونية، حيث تحتاج إلى أنظمة قانونية متكاملة تتماشى مع إجراءاتها، ويجب تعديل أنظمة الإدارة التقليدية لتتوافق مع الإدارة الإلكترونية، مما يدفع التحول نحو المسار الصحيح دون التأثير على فعاليته. بادرت بعض الدول، مثل المملكة العربية السعودية، ومصر، والإمارات العربية المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية، إلى تعديل تشريعاتها بشكل مبكر لدعم التحول نحو الإدارة الإلكترونية، في حين تأخرت دول أخرى في إدخال التعديلات القانونية اللازمة¹، ومع ذلك، فإن الإطار القانوني المعمول به حالياً خاصة في الدول النامية لا يزال غير كافٍ لمواكبة متطلبات البيئة الرقمية الحديثة ومتغيرات الإدارة الإلكترونية الناشئة، خاصة فيما يتعلق بضمان الوصول إلى المعلومات وحماية خصوصية الأفراد. لذا، يُعد من الضروري العمل على تعزيز وتحديث المنظومة القانونية والتنظيمية المرتبطة بالإدارة الإلكترونية، بما يضمن فعالية العمليات الرقمية، ويُعزز مبادئ الشفافية والحوكمة الرشيدة، ويدعم مسار التنمية المستدامة.²

البند الثاني: الأمن القانوني للمعلوماتي للإدارة الإلكترونية

تُعد قضية الأمن القانوني للمعلوماتي من أهم القضايا التي تواجهها الإدارة الإلكترونية، نظراً للخوف من التجسس وسرقة المعلومات والتخريب، لذلك يجب على الدولة توفير الأمن والحماية للأشخاص والأموال، فاستخدام الوسائل الإلكترونية في الإدارات أدى إلى ظهور جرائم جديدة تتعلق باستغلال هذه الوسائل، ومع التغيير المستمر لتكنولوجيا المعلومات، تطورت الجرائم وظهرت أساليب جديدة لارتكابها باستخدام الكمبيوتر والشبكة العنكبوتية،³ تُرتكب الجرائم الإلكترونية لتحقيق أهداف غير مشروعة مثل السرقة، النهب، الاحتيال، وانتهاك الخصوصية. تواجه الإدارة الإلكترونية تحديات فنية ومخاطر نتيجة لعدم وجود نظام تقني

¹ خالد حسن أحمد لطفي، الحكومة الإلكترونية ودورها في مكافحة الفساد الإداري، المرجع السابق، ص 58.

² Cathrine Nengomasha, "Legal and Regulatory Framework for the Management of Electronic Records to Support E-Government: The Case of Namibia," University of Namibia, Namibia, January 2007, P. 1.

³ نبراس محمد جاسم الأحبابي، المرجع السابق، ص 173.

موثوق وآمن، مما يؤدي إلى عدم ثقة المتعاملين في هذه التقنيات بسبب العيوب والأخطاء في البيانات، سواء كانت فنية أو بشرية، لذا يجب على الدول وضع تشريعات توفر الحماية القانونية للإدارة الإلكترونية وموظفيها وعملاتها.¹

البند الثالث: الاتفاقيات المتعلقة بحماية الإدارة الإلكترونية

تهدف هذه الاتفاقيات، التي تتعلق بكل ما يخص الإدارة الإلكترونية، إلى تعزيز حمايتها وتعزيز التعاون بين الدول. كما تسعى إلى الاستفادة من تطبيقات الإدارة الإلكترونية وتقنياتها في جميع الأجهزة الإدارية، مما يسهم في تحقيق الشفافية ومكافحة الفساد الإداري.

أولاً. اتفاقية مكافحة جرائم الإنترنت

تم التوقيع على اتفاقية مكافحة جرائم المعلوماتية والاتصالات «الإجرام السيبري»² في العاصمة المجرية بودابست بتاريخ 23 نوفمبر 2001، من قبل المجلس الأوروبي، إدراكاً لمدى خطورة جريمة المعلومات كجريمة عابرة للحدود، قامت 30 دولة بتنظيمها، وانضمت إليها العديد من الدول خارج النطاق الأوروبي، بما في ذلك الولايات المتحدة الأمريكية، التي صادقت عليها في 22 سبتمبر 2006، ودخلت حيز التنفيذ في 1 يناير 2007.³

تسعى هذه الاتفاقية جاهدة للتعامل مع الجرائم الإلكترونية الدولية ومكافحتها وتعقب مرتكبيها، كما تستخدم أفضل الوسائل للتحقيق في الجرائم الإلكترونية في الدول الأعضاء.

¹ خالد حسن أحمد لطفي، الحكومة الإلكترونية ودورها في مكافحة الفساد الإداري، المرجع السابق، ص 59.

² تم انعقاد الاتفاقية الأوروبية لجرائم الإنترنت في بودابست، المجر، بتاريخ 23/11/2001. تُعد هذه الاتفاقية الأساس الأول للتعاون الدولي في مجال مكافحة الجريمة المنظمة عبر الإنترنت. تم توقيع الاتفاقية من قبل 30 دولة أوروبية، بالإضافة إلى أربع دول غير أعضاء في المجلس الأوروبي وهي: كندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، وجنوب أفريقيا. حاتم أحمد محمد بطيخ، "التطور السياسي التشريعي في مجال مكافحة جرائم تقنية المعلومات: دراسة تحليلية مقارنة" إلى أهمية هذه الاتفاقية كخطوة أساسية في تعزيز التعاون الدولي لمكافحة هذه الجرائم، المقالة 5، المجلد 07، العدد 01، 2021/08/02، ص 20.

³ خالد حسن أحمد لطفي، الحكومة الإلكترونية ودورها في مكافحة الفساد الإداري، المرجع السابق، ص 60.

تحقق الاتفاقية تعاوناً بين الدول لمكافحة جرائم الإنترنت من خلال أحكامها، وقد تم تناول العديد من الجرائم الإلكترونية، بما في ذلك الإرهاب وعمليات التزوير وبطاقات الائتمان.¹

ثانياً. الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات

تُعَدّ الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات² من أبرز الاتفاقيات التي تساهم في حماية الإدارة الإلكترونية. أُبرمت هذه الاتفاقية في القاهرة بتاريخ 12 ديسمبر 2010، وصادقت عليها الجزائر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 14-252³، تهدف الاتفاقية إلى مكافحة جميع الجرائم المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات، ومن أهم أهدافها تعزيز التعاون بين الدول العربية في هذا المجال، وتأتي هذه الأهداف للوقاية من جرائم الإدارة الإلكترونية وملاحقة مرتكبي جرائم تقنية المعلومات والتحقيق معهم. وتشمل أمثلة ذلك الحفاظ على المعلومات ومنع التزوير والاحتيال، وذلك حفاظاً على أمن ومصالح الدول العربية وسلامة مجتمعاتها وأفرادها.⁴

البند الرابع: القوانين والتشريعات الخاصة بحماية الإدارة الإلكترونية

شهدت الولايات المتحدة الأمريكية أول جريمة إلكترونية ارتكبت عبر الكمبيوتر في عام 1958، منذ ذلك الحين، ارتفعت وتيرة الجرائم الإلكترونية في مجال الإدارة الإلكترونية، مما جعلها متعددة ومتنوعة وتؤثر على جميع الدول التي تعتمد على الأنظمة الإلكترونية في

¹ ليندة شرايشة، السياسة الدولية والإقليمية في مجال مكافحة الجريمة الإلكترونية. الاتجاهات الدولية في مكافحة الجريمة الإلكترونية، دراسات وأبحاث، المجلة العربية للأبحاث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 08، العدد 01، الجزائر، 15/09/2009، ص 247.

² الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات هي اتفاقية إقليمية بين الدول العربية في نطاق جامعة الدول العربية أُبرمت هذه الاتفاقية في القاهرة بتاريخ 12 ديسمبر 2010، منشور على الموقع الإلكتروني، تمت الزيارة يوم 01/10/2024، على الساعة 01:23.

<https://esttf.motrans.gov.iq/wp-content/uploads/2016/04/>

³ المرسوم الرئاسي رقم 14-252، المؤرخ في 08/09/2014، يتضمن التصديق على الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، المحررة بالقاهرة بتاريخ 21/12/2010، ج ر، العدد 57، الصادرة في 28/09/2014.

⁴ ورده شرف الدين، التعاون القضائي والقانوني لمكافحة جريمة غسيل الأموال المرتكبة بواسطة تقنية المعلومات - وفقاً للاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات لسنة 2010 -، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، المجلد 08، العدد 02، الجزائر، 30/04/2021، ص 641.

إدارتها، وتزايدت مخاطر هذه الجرائم وخسائرها، وأصبحت تشكل تهديداً للأمن الدولي، تحولت الجرائم الإلكترونية من كونها جرائم فردية تهدد أمن المعلومات إلى جرائم إرهابية دولية وظاهرة تقنية عامة، وبشارك في هذه الجرائم المتخصصون في الحاسب الآلي الذين يمتلكون خبرة ومعرفة واسعة في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لمواجهة هذه التحديات، بات من الضروري تعزيز القوانين والتشريعات لحماية الإدارة الإلكترونية وضمان سلامة وأمن المعلومات، بالإضافة إلى تعزيز التعاون الدولي لمكافحة هذه الجرائم وحماية المجتمعات من آثارها الضارة.¹

من بين الدول التي سنت القوانين لحماية الإدارة الإلكترونية نجد السويد، التي أصدرت قانون البيانات لعام 1973، والذي يُعتبر أول قانون خاص بجرائم الكمبيوتر والإنترنت أو جرائم المعلومات، وتناول هذا القانون قضايا تشمل الاحتيال والتزوير المعلوماتي، وجرائم الدخول غير المشروع على البيانات الحاسوبية أو تزويرها أو تحويلها أو الحصول غير المشروع عليها.²

كما نجد القانون المصري رقم 175 لسنة 2018³ المتعلق بمكافحة جرائم تقنية المعلومات، حيث أحسن المشرع المصري بسن تشريع يشمل جرائم المعلوماتية وأدخل صوراً من الجرائم لم تكن موجودة من قبل. قدم القانون في مادته الأولى العديد من التعريفات، منها النظام المعلوماتي وتقنياته وبيانات الدول.⁴

¹مصطفى يوسف كافي، الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص451.

²خالد حسن أحمد لطفي، الحكومة الإلكترونية ودورها في مكافحة الفساد الإداري، المرجع السابق، ص60.

³القانون المصري رقم 175 لسنة 2018 في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات، ج ر المصرية، العدد 32 مكرر (ج)، الصادر في 14 /08/ 2018.

⁴مادته الأولى من القانون المصري رقم 175 لسنة 2018 في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات بيانات حكومية : بيانات متعلقة بالدولة أو أحد سلطاتها، وأجهزتها أو وحداتها، أو الهيئات العامة، أو الهيئات المستقلة والأجهزة الرقابية، وغيرها من الأشخاص الاعتبارية العامة وما في حكمها، والمتاحة على الشبكة المعلوماتية أو على أي نظام معلوماتي أو على حاسب أو ما في حكمها.

من الدول الأخرى التي اهتمت بهذه الجرائم، المملكة العربية السعودية التي سنت نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية لعام 2007¹، والذي أقره مجلس الوزراء الموقر برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز.

أما دولة الإمارات العربية المتحدة، التي كانت من أوائل الدول التي طبقت الإدارة الإلكترونية، فقد اهتمت بمعالجة العديد من الجرائم المتعلقة بالإدارة الإلكترونية في قانونها رقم 02 لسنة 2002 المتعلق بمعاملات التجارة الإلكترونية. تضمن هذا القانون الحماية من الجرائم الإلكترونية وتخصيص العقوبات عليها. نصت المادة 28² من هذا القانون على عدم نشر أي شهادة تتضمن اسم مقدم خدمة التصديق، لم يتم إصدارها، أو لم يقبلها صاحب الشهادة، أو تم إلغاء أو إيقاف شهادة المصدر.

¹ نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية 2007، الصادر بالمرسوم الملكي السعودي رقم م/17، بتاريخ 1428/03/08هـ، بناء على قرار مجلس الوزراء رقم 79، بتاريخ 1428/03/07.

² المادة (28) من القانون رقم 02 لسنة 2002 المتعلق بمعاملات التجارة الإلكترونية لدولة الإمارات العربية المتحدة.

أما بالنسبة للعقوبات، فقد نصت المادة 29¹ من قانون رقم 02 لسنة 2002 المتعلق بمعاملات التجارة الإلكترونية على أن العقوبة المقررة لكل من حاول نشر أو إنشاء أو إخفاء أو تقديم شهادة أو بيانات مزورة وغير صحيحة هي الحبس وغرامة لا تتجاوز مئتين وخمسين ألف درهم أو بإحدى العقوبتين. كانت الإمارات أيضاً الأولى في الدول العربية في سن قانون خاص يتمثل بقانون مكافحة الجرائم الإلكترونية رقم 2 لسنة 2006، والذي تم تعديله في عام 2012 ليصبح مرسوم القانون رقم 5 لسنة 2012 في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات²، وجاء المرسوم بقانون اتحادي رقم 34 لسنة 2021³ بشأن مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية حل محل القانون الاتحادي السابق في نفس الموضوع شمل إطار قانوني من أجل حماية من الجرائم الإلكترونية المرتكبة التي ترتكب من خلال الشبكات والتقنيات وتطبيقات الإلكترونية يهدف هذا القانون إلى حماية المنصات الإلكترونية وقواعد البيانات الإدارات من الاختراقات للإدارات والمجتمع، مما يضمن سلامة وأمن المعلومات الحساسة. كما يهدف إلى خلق بيئة رقمية آمنة وموثوقة به تدعم التطور التكنولوجي والاستقرار الاجتماعي في الإمارات العربية المتحدة⁴.

¹ المادة (29) من القانون رقم 02 لسنة 2002 المتعلق بمعاملات التجارة الإلكترونية لدولة الإمارات العربية المتحدة.

² القانون رقم (5) لسنة 2012 في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات، ج ر الإمارات العربية المتحدة، العدد 540، ملحق السنة الثانية والأربعون، الصادر في 2012/8/26.

³ المرسوم بقانون اتحادي رقم 34 لسنة 2021 بشأن مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية .

⁴ Mhd Samer Al Kattan, "Digital Justice: Model of The United Arab Emirates", op cit, P P 8-9.

الفرع الثاني: مدى اعتماد الإدارة الإلكترونية دولياً

نظراً للفوائد العديدة للإدارة الإلكترونية، أصبح من الضروري للدول المتقدمة والنامية تبني هذا النهج بفعالية، تتفق الأبحاث في مجال العولمة وتكنولوجيا المعلومات على أن تحويل الإدارات من النمط التقليدي إلى الإلكتروني يساهم بشكل كبير في التقدم والتنمية الإدارية. تعتبر تقنيات تكنولوجيا المعلومات أداة فعالة لتحسين كفاءة العمليات والحد من الفساد الإداري. لذلك، يجب على الدول النامية التركيز على تطبيق الإدارة الإلكترونية لتعزيز الشفافية والمساءلة في القطاعات الحكومية.

البند الأول: الإدارة الإلكترونية في الدول العربية

جاءت تجربة الإدارة الإلكترونية في العالم العربي متأخرة، إلا أنها كانت تجربة فريدة ومميزة بحيث لم يكن الانتقال من الإدارة التقليدية إلى الإدارة الإلكترونية انتقالاً عشوائياً، بل كان انتقالاً مدروساً ومخططاً له بعناية فائقة، كما اهتمت الدول العربية بهذا المشروع بشكل شامل، حيث أسس على قواعد وأساليب راسخة وسليمة، وباستشارة خبراء في جميع المجالات ذات الصلة، وقفت الدول العربية على قدم وساق من أجل تحقيق هذا التغيير، ومنحت المشروع كل الإمكانيات والأولويات اللازمة لنجاحه والوصول إلى نتائج مرضية. وقد أكد تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (الإسكوا)¹ التابعة للأمم المتحدة أن مشروع الانتقال إلى

¹ منظمة الإسكوا هي إحدى اللجان الإقليمية الخمس التابعة للأمم المتحدة، وترتكز مهمتها على دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة والمستدامة في الدول العربية. تعتبر الإسكوا واحدة من خمس لجان إقليمية تخضع لولاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة، ويتمثل دورها في تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غرب آسيا من خلال التعاون والتكامل على الصعيدين الإقليمي والمحلي.

تضم الإسكوا (اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا) التابعة للأمم المتحدة 18 بلداً عربياً، وهي: الأردن، الإمارات العربية المتحدة، البحرين، تونس، الجمهورية العربية السورية، السودان، العراق، عمان، فلسطين، قطر، الكويت، لبنان، ليبيا، مصر، المغرب، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، واليمن. هاشم نعمة فياض، "العلاقة بين الهجرة الدولية والتنمية من منظور البلدان المرسلة للمهاجرين"، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، لبنان، 2022، ص 164.

الإدارة الإلكترونية تمت دراسته من جميع جوانبه بدقة، وبدأت انطلاقته من أتمتة المعلومات، مروراً بعدة مراحل لتصل إلى ما هي عليه الإدارة الإلكترونية في الوطن العربي اليوم.¹

أولاً. الإدارة الإلكترونية في دولة الإمارات العربية المتحدة

سعت دولة الإمارات العربية المتحدة إلى تبني تكنولوجيا المعلومات من خلال تطبيق الإدارة الإلكترونية، مما جعل هذا المشروع متقدماً ورائداً ليس فقط على مستوى الإدارات المحلية، بل على مستوى العالم أجمع. يتجلى هذا التميز من خلال الاستثمارات الكبيرة في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بالإضافة إلى امتلاك الدولة بنية تحتية عالية ومتقدمة في التقنيات الحديثة. شمل التطور جميع المجالات وساهم في القضاء على البيروقراطية، مما جعل تطبيق الإدارة الإلكترونية في الإمارات العربية المتحدة شبه كامل وشامل لكافة الجوانب الإدارية.²

ثانياً. برنامج الإمارات العربية المتحدة للإدارة الإلكترونية

تميز برنامج الإدارة الإلكترونية في دولة الإمارات العربية المتحدة بكونه رائداً على مستوى المنطقة. بدأ تطبيق نظام الإدارة الإلكترونية أول مرة في دبي عام 2000، حيث تم تقديم 140 خدمة إلكترونية، منها 40 خدمة تم استهدافها وتنفيذها بشكل شامل، بما في ذلك 14 خدمة عالية الجودة. في عام 2001، جاءت المرحلة الثانية من المشروع، حيث أطلقت حكومة دبي خدمات المعلومات والإجراءات الإلكترونية بعد تطوير الموقع الإلكتروني بهدف تسهيل استخدامه وتقليل مدة تقديم الخدمات للمواطنين، حتى بلغت 450 خدمة في عام 2002. استقطبت هذه المشاريع حوالي 12000 مسؤول أجنبي للمساهمة في تطبيق الحكومة الإلكترونية وتنفيذ الخدمات الإلكترونية، مما ساهم في تطوير هذه التقنية وإنجاحها في دولة

¹ تقرير الإسكوا حول استراتيجيات الحكومة الإلكترونية في الدول العربية: الواقع والآفاق في ديسمبر 2013. التقرير على الموقع الإلكتروني، تمت الزيارة يوم 16 /07/ 2023، على الساعة 10:12.

<https://archive.unescwa.org>.

²نادية حمدي باشا، نصيرة محاجبية، عرض تجربة دولة الامارات العربية المتحدة في ارساء حكومة الكترونية اتحادية، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، 2جامعة البليدة، المجلد 02، العدد 01، الجزائر، 2013/06/01، ص96.

الإمارات، قام المشرع الإماراتي بإصدار قانون للتوقيع والمبادلات التجارية الإلكترونية، وهو القانون رقم 2 لسنة 2002 بشأن المعاملات والتجارة الإلكترونية.¹

ومن أبرز المشروعات وأكثرها رقياً من حيث التنظيم الإداري والاستثمار، منطقة دبي الحرة لتكنولوجيا والتجارة الإلكترونية والإعلام. تم إصدار مرسوم حكومي بشأن هذه المنطقة بتاريخ 31 يناير 2000، وهي هيئة اعتبارية تتمتع بالاستقلال المالي والإداري، وتقع في منطقة جبل علي الحرة.²

ثالثاً. الإدارة الإلكترونية في المملكة العربية السعودية

اعتمدت الحكومة السعودية على تطبيق الإدارة الإلكترونية بهدف تطوير وتحسين الأداء على المستويين الوطني والمحلي. وقد تم صياغة خطة عمل مدروسة لضمان نجاح مشروع الإدارة الإلكترونية، مع التركيز على تحقيق العدالة والمساواة، وضمان الشفافية والمساءلة في الإدارة. تُقدّم السعودية خدماتها الإلكترونية لمواطنيها بشكل سريع وملحوظ من خلال اعتماد الإدارة الإلكترونية في مختلف الإدارات. كما تتيح الفرصة لإطلاق المشاريع الإلكترونية الكبرى وفق خطط طويلة الأمد. وبذلك، فإن مشروع الإدارة الإلكترونية في المملكة يشهد تطوراً ملحوظاً وتقدماً مستمراً، حيث تم وضع الخطط بعناية لتحقيق أهداف مستقبلية دقيقة وواضحة.³

¹ عصام عبد الفتاح مطر، الحكومة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، المرجع السابق، ص 180 وما يليها.

² بشير عباس العلاق، المرجع السابق، ص 211.

³ A. A. Alsahli and Hamdan Al-Sabri, "E-Government in Saudi Arabia: Analysis on Present and Future," Quest Journals Journal of Electronics and Communication Engineering, Vol. 1, N° 3, October 2013, P 1.

رابعاً. برنامج الإدارة الإلكترونية في المملكة العربية السعودية

أولت المملكة العربية السعودية اهتماماً بالغاً بمشروع الإدارة الإلكترونية، وقد تجلّى ذلك في تطوير أنظمة الأمن والحماية لمعلومات الإدارة الإلكترونية. ومن أبرز هذه الأنظمة، نظام التوثيق والتصديق الإلكتروني، الذي يعد أحد الركائز الأساسية للإدارة الإلكترونية. وفي عام 2003، تم توقيع عقد لمجلس الغرف التجارية والصناعية بهدف تفعيل نظامي التوثيق والتصديق الإلكتروني. يخدم هذا المشروع أكثر من 8 ملايين مواطن، وقد تم العمل به من قبل 20 غرفة تجارية¹، وذلك من خلال توفير منصة إلكترونية على شبكة الإنترنت.

خامساً. الإدارة الإلكترونية في دولة مصر

أولت مصر اهتماماً كبيراً بتكنولوجيا المعلومات في المنطقة العربية، خاصة في مجال الإدارة، لمواكبة العولمة والتنمية والإصلاح الإداري، وباعتبارها دولة في مرحلة التطور ولديها اقتصاد متحول، بدأت مصر في الاستثمار في تحسين بنيتها التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات منذ عام 1985، معتبرة ذلك وسيلة أساسية لتطوير الأجهزة الإدارية. ورغم هذه الجهود، لا تزال مصر تواجه العديد من التحديات في محاولتها لتطبيق مبادرات الإدارة الإلكترونية بنجاح. يُعزى ذلك بشكل رئيسي إلى العقبات التي يمكن أن تعرقل تقدم أي دولة².

سادساً. برنامج الإدارة الإلكترونية في مصر

بدأت الحكومة المصرية في تنفيذ برامج الإدارة الإلكترونية في بداية القرن الحادي والعشرين، حيث شهدت العديد من المبادرات الهادفة إلى تحويل الإدارة التقليدية إلى إدارة إلكترونية شاملة. تم بناء "القرية الذكية" على مساحة 300 فدان كمركز رئيسي لنشاطات تكنولوجيا المعلومات. نظمت مصر العديد من المؤتمرات لتعزيز الوعي بأهمية التحول إلى الإدارة الإلكترونية، وأطلقت البرنامج الوطني لتقنية المعلومات الذي ركز على تطوير البنية

¹ محمد سمير أحمد، الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 306.

² Abdel Nasser H. Zaied, Asmaa Hanafy Ali, Haitham Abdelmonem El-Ghareeb, "E-Government Adoption in Egypt: Analysis, Challenges and Prospects," International Journal of Engineering Trends and Technology (IJETT), Vol. 52, N° 2, October 2017, P 70

التحتية للاتصالات ودعم التحول الرقمي في مختلف القطاعات. بالإضافة إلى ذلك، اهتمت الحكومة بتطوير البنية التحتية للاتصالات واتخذت قرارات تهدف إلى عصرنة الإدارات الحكومية. كما سعت إلى جعل خدمات الإنترنت شبه مجانية لتمكين المواطنين من الوصول بسهولة إلى خدمات الإدارة الإلكترونية. تهدف هذه الجهود إلى تحقيق نقلة نوعية في مجال الإدارة من خلال تسهيل الوصول إلى الخدمات الحكومية، وتحسين الكفاءة والشفافية في التعاملات الإدارية، وتعزيز دور تكنولوجيا المعلومات في مكافحة الفساد في قطاع العام.¹

البند الثاني: الإدارة الإلكترونية في اليابان

كانت اليابان الرائدة في اعتماد الإدارة الإلكترونية، حيث كانت السبّاقة في تطوير هذا المجال تحت مسمى تحسين الخدمات وتطوير الإدارات وقد وضعت هذه الدول الأسس الأولى لتبني الإدارة الإلكترونية، مما ساهم في تعزيز الكفاءة والشفافية في الإجراءات الحكومية وتحسين تقديم الخدمات العامة للمواطنين.

أولاً. ركائز الإدارة الإلكترونية في اليابان

تعد اليابان من الدول الرائدة في تطبيق تكنولوجيا المعلومات والاتصال بشكل متكامل وناجح. وتحدد استراتيجية الحكومة اليابانية ثلاثة مجالات سياسية ذات أولوية وهي: وضع بنية تحتية لشبكة فائقة الدقة والسرعة، تيسير التجارة الإلكترونية، وتحقيق الإدارة الإلكترونية. تهدف الإدارة الإلكترونية إلى تحويل المعاملات الإدارية إلى الأسلوب الإلكتروني كوسيلة لإصلاح الإدارة العامة. يتطلب هذا التحول استثمارات طويلة الأجل وإصلاحات جذرية للأعمال والأنشطة الإدارية لجعلها أكثر فعالية وكفاءة، لتسهيل الحياة اليومية للمواطنين، وتعزيز الشفافية والمساءلة، والقضاء على الفساد الإداري.²

¹ بشير عباس العلاق، المرجع السابق، ص158.

² Hajime Yamada, "Current Status of E-Government in Japan and its Future Direction—Electronic Application Services," Science & Technology Trends, Quarterly Review, No. 36, July 2010, P 19.

ثانياً. برنامج الإدارة الإلكترونية في اليابان

قامت اليابان بتطبيق العديد من البرامج التي أسهمت في نجاح الإدارة الإلكترونية، وذلك بالاعتماد على أحدث التقنيات في تشغيل أجهزة الكمبيوتر باستخدام تقنية المعلومات. يُعتبر المواطن الياباني من أكثر المستخدمين لأجهزة الكمبيوتر والإنترنت والأجهزة المحمولة، وفقاً لإحصائيات مسح الدولة اليابانية. وقد بلغ عدد متصفحي الإنترنت عبر الهاتف المحمول 6.6 مليون شخص، كما أن خدمة الإنترنت في اليابان تتميز بسرعتها العالية والمتزايدة يوماً بعد يوم، بحسب إحصائيات عام 2003، بلغ عدد مستخدمي الإنترنت في اليابان ما يقرب من نصف السكان، حيث وصل عددهم إلى 120 مليون نسمة، من بين أهم البرامج التي يعتمد عليها اليابانيون في الإدارة الإلكترونية: البريد الإلكتروني، البحث، التسوق، شراء ودفع البطاقات المصرفية عبر الإنترنت، بالإضافة إلى العديد من المجالات الأخرى. هذه البرامج تعد ركائز أساسية في تحقيق الإدارة الإلكترونية الناجحة في اليابان، مما يسهم في تحسين كفاءة الخدمات الحكومية وتسهيل حياة المواطنين.¹

يعتمد تطوير الإدارة الإلكترونية في اليابان على الالتزام بالإصلاحات الإدارية والتعاون بين السياسيين والموظفين لتبني سياسات تطويرية، واستخدام التكنولوجيا في الأجهزة الإدارية، وتلعب التشريعات دوراً مهماً في تسهيل عمل الإدارة الإلكترونية². يُعتبر العنصر البشري من أهم عوامل النجاح، حيث يتم اختيار الموظفين المؤهلين بعناية وتحفيزهم من خلال التعليم والتدريب. يعتمد النظام الياباني على العمل الجماعي واكتساب الخبرة المتنوعة، مع ضمان استقرار الوظيفة من خلال استبعاد الموظفين الذين يتركون وظائفهم وفرض عقوبات عند مغادرتهم.³

¹ عصام عبد الفتاح مطر، الحكومة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، دار جامعة الجديدة، مصر، 2018، ص 179.

² محمد مدحت محمد، المرجع السابق، ص 200.

³ عصام عبد الفتاح مطر، الحكومة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، المرجع السابق، ص 176.

البند الثالث: الإدارة الإلكترونية في الدول الأوروبية

يُعدّ التحول الرقمي في مجال الإدارة العامة شرطاً ضرورياً لكل دولة، مما يساهم بشكل كبير في رفع كفاءة الإدارة العامة، وزيادة درجة الشفافية، وتقليل الفساد في المؤسسات العامة¹ إن التحول نحو الإدارة الإلكترونية في دول الاتحاد الأوروبي له تأثير كبير على التطور وكسب ثقة المواطنين الأوروبيين. من خلال تحسين جودة الخدمات العامة وجعلها أكثر كفاءة وشفافية، يمكن للدول الأوروبية تعزيز الثقة بين المواطنين والإدارة العامة، مما يساهم في تحقيق التطور ورفع مستوى الإدارة.²

أولاً. برنامج الإدارة الإلكترونية في الدول الأوروبية

أطلقت الدول الأوروبية برنامج "أوروبا الإلكترونية"، والذي اعتمدته المجلس الأوروبي خلال اجتماع عقد في مارس 2000. وكلفت المفوضية الأوروبية بإنجاح هذا المشروع وضمان تحقيق الإدارة الإلكترونية ووضع الخطط الخاصة به.³

ثانياً. الإدارة الإلكترونية في إيرلندا

أظهرت إيرلندا اهتماماً بارزاً بالإدارة الإلكترونية، في سبتمبر 2000، أطلق أهيرن أول موقع إلكتروني لتقديم الخدمات في إيرلندا، وسعت إلى توسيع خدماتها عبر الإنترنت بحلول عام 2001.

ثالثاً. الإدارة الإلكترونية في المملكة المتحدة

اتبع رئيس الوزراء البريطاني، توني بلير، نهج الإدارة الإلكترونية، حيث بدأ بإدخال الخدمات الإلكترونية عبر الشبكة في ربيع عام 2000.

¹ Esam M. El Gohary, E-government Implementation in Developing Countries: A Literature Review, International Journal of Computer and Technology, Vol. 16, N°. 1, March 2017, P 7510.

² Armenia Androniceanu, Irina Georgescu, E-Government in European Countries, a Comparative Approach Using the Principal Components Analysis, The NISPAcee Journal of Public Administration and Policy, Vol 3 ,N°. 2, Winter 2021/2022, P 65.

³ إبراهيم سليمان، الحكومة الإلكترونية، المرجع السابق، ص13

رابعاً. الإدارة الإلكترونية في السويد وهولندا

قامت هولندا بتوفير 25% من خدماتها الإلكترونية بحلول بداية عام 2002. أما السويد، فقد عملت على أن تكون من أوائل الدول الأوروبية التي قدمت مجتمع المعلومات للجميع، وركزت بشكل خاص على المعاملات الضريبية الإلكترونية، حيث بلغت نسبة هذه المعاملات 50% بحلول عام 2001.¹

خامساً. الإدارة الإلكترونية في إيطاليا

أطلقت إيطاليا في يوليو 2000 برنامجها للتحويل نحو الإدارة الإلكترونية، مخصصة ميزانية تقدر بحوالي 400 مليون دولار. ركزت على اللامركزية في الإدارة لتحديثها وتحقيق الإصلاح، بما في ذلك تغيير جميع الإدارات والمنظمات والمؤسسات. في عام 2003، سعت الحكومة الإيطالية إلى التحالف مع المنظمات الإقليمية والدولية لتحقيق التعاون الإلكتروني في مجال الإدارة الإلكترونية، وكان هذا التحالف الأول من نوعه على مستوى القارة الأوروبية.²

سادساً. الإدارة الإلكترونية في فرنسا

كانت فرنسا من بين الدول التي أدخلت المجتمع المعلوماتي وتكنولوجيا المعلومات في وقت مبكر، منذ عام 1980، من خلال انتشار الإنترنت الذي ساهم في بناء الإدارة الإلكترونية. يعتبر القانون الفرنسي من أكثر القوانين التي دعمت مجالات التطوير والتقدم، بما في ذلك التجارة الإلكترونية والإدارة الإلكترونية. صدر مرسوم عام 1999 بشأن الإدارات العامة على الإنترنت، وتم تعديله في نفس العام، ليختص بتبسيط الشبكات الإدارية. أعدت فرنسا عدة برامج تتعلق بالإدارة الإلكترونية، بما في ذلك برنامج لدخول مجتمعات المعلومات.³

¹فهد بن ناصر العود، الحكومة الإلكترونية بين التخطيط والتنفيذ، مطبوعات فهد الوطنية، ط2، السعودية، 2005، ص104.

²بشير عباس العملاق، المرجع السابق، ص155.

³ماجد راغب الحلو، العقد الإداري الإلكتروني دراسة تحليلية مقارنة، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2010، ص ص

البند الرابع. الإدارة الإلكترونية في الولايات المتحدة الأمريكية

نجحت الولايات المتحدة الأمريكية في تحقيق تقدم كبير في تبني الإدارة الإلكترونية، وكانت من الدول الرائدة في هذا المجال. جاء هذا النجاح نتيجة لجهودها المستمرة وإصرارها على مواكبة التطورات المتسارعة في مجال تكنولوجيا المعلومات، ما ساهم في تحسين كفاءة الإدارة وتقديم الخدمات بشكل أسرع وأكثر شفافية.

أولاً. ركائز الإدارة الإلكترونية في الولايات المتحدة الأمريكية

تُعَدّ الولايات المتحدة الأمريكية أول دولة تعتمد الإدارة الإلكترونية، وكانت المبادرة الأولى لدعوة إلى ضرورة إدخال الإدارة الإلكترونية في الولايات المتحدة من قبل الرئيس الأسبق بيل كلينتون في عام 1998. شدد كلينتون على أهمية هذا التحول، حيث قام بتشكيل فريق عمل متخصص للتخطيط والتنسيق، بهدف جعل الإدارة الإلكترونية مشروعًا ناجحًا في جميع الإدارات والمنظمات والمؤسسات الحكومية، وبعد مرور أربع سنوات على دعوة الرئيس كلينتون، تم تقديم معظم الخدمات الإلكترونية للمواطنين، مما جعل الولايات المتحدة تحتل المركز الأول عالميًا من حيث البنية التحتية والربط الشبكي عبر الشبكات الدولية، وهو ما يُعَدّ الأساس الرئيسي للإدارة الإلكترونية.¹

¹نبراس محمد جاسم الاحبابي، المرجع السابق، ص173.

ثانياً. برنامج الإدارة الإلكترونية في الولايات المتحدة الأمريكية

أول ما خططت له الولايات المتحدة الأمريكية هو أن تكون الخدمات الإلكترونية متاحة للمواطنين بحلول نهاية عام 1999، بدأت العمل على هذا المشروع بجدية وتم تقديم العديد من الخدمات للمواطنين والمنظمات والإدارات والمؤسسات من خلال فتح البوابات الإلكترونية التي توفر هذه الخدمات¹، وما يميز هذا البرنامج هو وجود ثلاث مستويات حكومية: الحكومة الفيدرالية، حكومات الولايات، والحكومات المحلية، مما جعل الحكومة الأمريكية تشكل شبكة حكومية متكاملة على جميع المستويات²، وأهلتها لتكون في المرتبة الأولى عالمياً في عام 2005 من حيث البنية التحتية والشبكات عبر المعلومات الدولية التي تعتمد عليها الإدارة الإلكترونية والبوابات، ومع ذلك، لم تدم هذه المرتبة طويلاً، حيث تراجعت الولايات المتحدة الأمريكية إلى المركز الرابع في تصنيف الأمم المتحدة لعام 2008. يُعزى هذا التراجع إلى صعوبة الأوضاع في الولايات المتحدة الأمريكية كونها ليست كغيرها من الدول، فهي المسؤولة عن نجاح الإدارة الإلكترونية والربط الشبكي على ثلاثة مستويات حكومية، مما يشكل تحدياً أكبر في تحقيق التكامل والكفاءة المستدامة.³

¹ نفس المرجع، ص 173.

² فهد بن ناصر العود، المرجع السابق، ص 23.

³ نبراس محمد جاسم الاحبابي، المرجع السابق، ص 173.

الباب الثاني

مكافحة الفساد الإداري

في ظل الإدارة الإلكترونية

لقد أنتجت الثورة التقنية والمعلوماتية العديد من المفاهيم والتغيرات، مما ساهم في تحويل العديد من جوانب حياة الإنسان لإعادة النظر فيها بما يتوافق مع متطلبات العصر الجديد. إذ ظهر من ضمن هذه المفاهيم مفهوم الإدارة الرقمية أو الإدارة الإلكترونية، التي عرفت من خلالها سياقات جديدة ولغة عصرية ذات مفردات ومصطلحات حديثة لم نعهدها من قبل في المجال الإداري، مثل الخدمة الإلكترونية، والتوقيع والتصديق الإلكتروني، والرقابة الإلكترونية... إلخ.

إن قضية مكافحة الفساد الإداري من القضايا المركبة والمعقدة التي تتطلب دراسة استراتيجية تأخذ بعين الاعتبار كل من الشفافية والمساءلة والإصلاح الإداري في الأنشطة والعمليات والوظائف الإدارية، ووضع قواعد جديدة للإدارة في القطاع العام والأجهزة الإدارية بأساليب حديثة بعيداً عن الأسلوب التقليدي والبيروقراطي انطلاقاً من الالتزام بالقوانين ومشاركة الجمهور. ولا يمكن تحقيق ذلك إلا بتطوير تقنيات ونماذج وأفكار الإدارة الإلكترونية في كافة الأجهزة الإدارية، واعتماد كافة الآليات والأنظمة المرتبطة بينها.¹

يتناول هذا الباب موضوع مكافحة الفساد الإداري في ظل الإدارة الإلكترونية، حيث تم تقسيمه إلى فصلين مترابطين ومتكاملين. يدرس الفصل الأول استراتيجية الإدارة الإلكترونية لمنع الفساد الإداري.

أما الفصل الثاني، فيستعرض واقع الإدارة الإلكترونية لمحاربة الفساد الإداري.

¹Mohammad Moeinifar, Hasan Givarian, Mohammad Reza Rabiei Mondajin, Mandan Momeni, "Indicators and Components for Developing a Model of Anti-Corruption Policy in Iran (With an Electronic Government Approach)," International Journal of Innovation Management and Organizational Behavior, KMAN Publication Inc. (KMANPUB), Vol. 3, N° 4, 01 December 2023, p 77.

الفصل الأول: استراتيجية الإدارة الإلكترونية لمنع الفساد الإداري

تبنّت معظم الدول استراتيجية الإدارة الإلكترونية منذ أواخر عام 1995، التي عدّت تحدياً عالمياً يركز على البحث عن أفكار وإجراءات ونماذج حديثة وفعالة تتماشى مع المتغيرات التي يدركها المجتمع الدولي، بهدف تسهيل الأداء الإداري والاستجابة لمتطلبات الإدارة والمواطنين بشكل أكبر، وتقديم الخدمات بالسرعة والمرونة، وسعيّاً للقضاء على ممارسات الفساد الإداري الذي أصبح موضوع العصر واتجهاً تسعى كافة الدول لمكافحته بمختلف الطرق وعائق في تطوير الأجهزة الإدارية وتنميتها، ومن هنا جاءت الاستراتيجية الإدارية الإلكترونية لحل المشكلات التي تواجه العمل الإداري التقليدي، ونجحت في تحقيق الإصلاح الإداري ومكافحة الفساد الإداري.

يشتمل هذا الفصل على استراتيجية الإدارة الإلكترونية لمنع الفساد الإداري، ويتألف من بحثين متكاملين. يتناول المبحث الأول مهام الإدارة الإلكترونية لدرء الفساد الإداري. بينما يتطرق المبحث الثاني إلى الطرق المعتمدة في الإدارة الإلكترونية للحد من الفساد الإداري.

المبحث الأول: مهام الإدارة الإلكترونية لدرء الفساد الإداري

تعتبر الإدارة الإلكترونية همزة وصل بين المواطنين والخدمات والمعلومات، ومن مهامها الأساسية أن تكون أداة فعالة وسلاحاً قوياً في مكافحة الفساد الإداري من خلال اعتماد الأساليب والتقنيات الحديثة والوسائل الإلكترونية، مما يساعد على تحويل الأساليب التقليدية المليئة بالممارسات الفاسدة والمشاكل الإدارية من الروتين والبيروقراطية إلى الأساليب الإلكترونية تساهم في تحقيق الشفافية والإصلاح الإداري.

يتطرق هذا المبحث إلى مهام الإدارة الإلكترونية لدرء الفساد الإداري من خلال تقسيمه إلى مطلبين رئيسيين. في المطلب الأول، يتم تسليط الضوء على وسائل الإدارة الإلكترونية لمجابهة الفساد الإداري.

أما المطلب الثاني، فيتناول التقنيات المستحدثة للإدارة الإلكترونية في مواجهة الفساد الإداري.

المطلب الأول: وسائل الإدارة الإلكترونية لمجابهة الفساد الإداري

تُعتبر الإدارة الإلكترونية من أهم مواضيع العصر الحالي، خاصة في ظل الثورة التكنولوجية والرقمية التي أكسبتها أهمية كبيرة في المجال الإداري، وبفضل وسائلها المتمثلة في الخدمات الإلكترونية، والنمط الرقمي، والبوابات الإلكترونية.

فهذه الوسائل لا تساهم في تعزيز الكفاءة والفعالية فحسب، بل تعمل أيضاً على تطوير الإدارة العامة نحو الأفضل، وتحقيق الشفافية، والنزاهة، والمساءلة، وبالتالي مكافحة الفساد الذي استشرى في الإدارات العمومية.

يتناول هذا المطلب جوانب متعددة من وسائل الإدارة الإلكترونية لمجابهة الفساد الإداري، حيث يتضمن فرعين رئيسيين يكمل كل منهما الآخر. في الفرع الأول، يتم تسليط الضوء على دور الخدمة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري.

بينما يركز الفرع الثاني على النمط الرقمي والبوابات الإلكترونية ودورها في هذه المكافحة.

الفرع الأول: الخدمة الإلكترونية

يشهد العالم تغييرًا جوهريًا في طريقة إدارة وأداء الإدارة العامة لأنشطتها ووظائفها وخدماتها، حيث أصبحت تعتمد بشكل كبير على الإنترنت في اتصالاتها وتواصلها مع المواطنين، والمستخدمين، والشركاء، كما تسعى أيضا في مجال خدماتها إلى تخصيص مكانة كبيرة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات الحديثة، حيث تربط بين أنظمت الإدارة وتساهم في تنفيذ جميع أنواع المعاملات، وكل ذلك يتم من خلال الإطار الذي ينصهر فيه مفهوم الخدمة الإلكترونية، التي تُعدّ أهم وسيلة اعتمدتها الإدارة الإلكترونية بهدف مواجهة ممارسات الفساد الإداري والحدّ منها.

البند الأول: مفهوم الخدمة الإلكترونية

من أهم إنجازات الإدارة الإلكترونية ظهور ما يُعرف بالخدمات الإلكترونية، التي تُعدّ أساس المرافق العامة ويتم من خلالها تلبية احتياجات المواطنين.¹ وقد شهدت الخدمات الإلكترونية تطوّرًا ملحوظًا، وأصبحت ضرورة حتمية للأفراد، والمجتمع، والجهاز الإداري. وتختلف هذه الخدمات بشكل كبير عن الخدمات التقليدية، إذ إنها توفر الكثير من الجهد والوقت، وتساهم في الحد على الفساد الإداري، والبيروقراطية، والإجراءات الإدارية المعقّدة.²

¹ Ni Wayan Rustiarini, The role of e-government in reducing corruption A systematic review, Jurnal Perspektif Pembiayaan dan Pembangunan Daerah, Vol.7, N°. 3, Indonesia ,December 2019,P P 269-270.

² صالح عبد عايد العجيلي، ناظر احمد المنديل، دور الشفافية في الحد من الفساد الإداري، مجلة العلوم القانونية، كلية القانون -جامعة بغداد، العدد الخاص لبحوث مؤتمر فرع القانون العام المنعقد تحت عنوان "الاصلاح الدستوري والمؤسساتي الواقع والمأمول"، المنعقد في 13-14/11/2018، ص208.

أولاً. نشأة وتعريف الخدمة الإلكترونية

الخدمات الإلكترونية تمثل أسلوباً حديثاً يتبناه القطاع العام في أجهزته الإدارية، حيث تهدف إلى توفير خدمات إدارية بطريقة سريعة وفعالة عبر الإنترنت والتكنولوجيا الحديثة، وتعد من أهم الوسائل التي تساهم بشكل كبير في استقرار الدولة وتمييزها والقضاء على الفساد الإداري، من خلال تحسين خدمة المواطن وتلبية احتياجاته بسهولة وشفافية.¹

سنناقش كلا من نشأة الخدمة الإلكترونية وتعريفها.

1. نشأة الخدمة الإلكترونية

ظهرت الخدمات الإلكترونية نتيجة للتقدم التكنولوجي والعولمة، وبالتحديد في أواخر الثمانينات، حيث شهدت الدول الأوروبية أول ظهور لهذه الخدمات بفضل الانتشار الواسع لشبكة الإنترنت واستغلالها من قبل كافة شرائح المجتمع، بعدما كانت مقتصرة على الاستخدام العسكري لتحقيق أهداف الحرب والجيش²، وبفضلها تجاوزت نطاق الخدمات المعروفة في مجال الأعمال والتجارة الإلكترونية، تحققت نقلة نوعية نحو مرحلة جديدة، حيث دخلت مجال الإدارة العامة وقدمت للأفراد خدمات حديثة ومبتكرة من خلال الوسائل الإلكترونية عبر الإنترنت، وأصبحت الإنترنت وسيلة موثوقة لتلبية احتياجات المواطنين عبر الخدمات الإلكترونية التي توفر الوقت والجهد، وتساهم في تحسين الكفاءة وتقليل التكاليف، وتحارب كافة مظاهر الفساد الإداري.³

¹Arvind Verma, Ramesh Sharla , Combating Corruption in India, Cambridge University Press , United States of America ,2018,P 250,

²داود عبد الرزاق الباز، المرجع السابق، ص133.

³بشير عباس عملاق، المرجع السابق، ص164.

ظهر مصطلح الخدمات الإلكترونية لأول مرة في مجال التجارة الإلكترونية، حيث كان يُقصد به البيع والشراء عبر الإنترنت، ثم توسع ليشمل مجموعة كبيرة من الخدمات التي تُقدَّم عبر الإنترنت، كما يعود أصل هذا المصطلح في القطاع العام إلى الخدمات الإلكترونية المعروفة في مجال التجارة والأعمال الإلكترونية، والتي اهتمت بها شركة Hewlett-Packard¹ وطورتها بشكل كبير.

وخلاصة القول، أن الإنترنت هي العامل الأساسي في نشأة الخدمات الإلكترونية في جميع المجالات. لذلك، من أجل نجاح هذه الخدمات، يجب مراعاة تحقيق التدفق العالي للإنترنت، لضمان أداء مستقر وسريع يمكن الأفراد والإدارات من الاستفادة القصوى من هذه الآلية الإلكترونية المبتكرة، مما يساهم في تحسين الكفاءة وزيادة الإنتاجية وتقليل التكاليف.

2. تعريف الخدمة الإلكترونية

تُعرَّف الخدمات الإلكترونية بأنها تلك الخدمات التي تُقدَّم عبر الإنترنت بشكل عام، أما في مجال الإدارة، فتعني تقديم الخدمات عبر الإنترنت باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من قبل الإدارة لتلبية احتياجات المواطنين.²

ومن التعريفات المقدمة للخدمات الإلكترونية هي الخدمات التي يقدمها الجهاز الإداري والمنظمات من خلال وسائل الإلكترونية عبر شبكة الإنترنت، بهدف تسهيل إنجاز المعاملات وتقديم المعلومات والخدمات للمواطنين، وبالتالي يتم التغيير من الأساليب التقليدية في الإدارة

¹ شركة هيوليت-باكارد Hewlett-Packard، :، معروفة أيضاً بالعلامة التجارية HP الخاصة ، هي شركة أمريكية متخصصة في مجال الحاسوب، فقد تأسست شركة Hp في مرآب لسيارة من قبل Hewlett William & dave packard سنة 1939 ، وتنتشر حالياً في 172 بلد من بلدان العالم، عرفت شركة Hewlett & Packard باسمها المختصر وفق مؤشر في بورصة نيويورك بالرمز Hp ، فهي من أهم الشركات الأمريكية المتعددة الجنسيات ، متخصصة في مجال صناعة الأجهزة الإلكترونية والبرمجيات للحاسوب . نذير صلاح الدين، خطاب مراد، بن نافلة قنور، استراتيجية المسؤولية الاجتماعية في تحقيق متطلبات الميزة التنافسية المستدامة لمنظمات الأعمال، تجربة شركة Hewlett Packard الرائدة نموذجاً، أبحاث اقتصادية معاصرة، جامعة عمار ثلجي الأغواط، المجلد 5، العدد 2، الجزائر، 2022/10/30، ص 451.

² خالد حسن أحمد لطفي، الحكومة الإلكترونية ودورها في مكافحة الفساد الإداري، المرجع السابق، ص 121.

العامّة إلى الأساليب الإلكترونية الحديثة، حيث توفر هذه الأخيرة ربحاً في الوقت والمال والجهد، وبفضل هذه الخدمات يستطيع المواطنون إنجاز معاملاتهم الإدارية عبر الإنترنت بدلاً من الحاجة إلى الذهاب إلى الإدارات، وتتم هذه الخدمات عن طريق التواصل الإلكتروني بين مقدم الخدمة في الإدارة والمستفيد من الخدمة، مما يعزز من كفاءة الإدارة ويحقق رضى وثقة المواطن في التعامل مع الجهات الإدارية.¹

فالخدمة الإلكترونية بشكل عام وبشكل أدق هي كافة الخدمات التي تستخدم فيها جميع تقنيات وتطبيقات تكنولوجيا المعلومات، بما في ذلك خدمات البيع والتوصيل، وفي كافة المجالات سواء الاقتصادية أو التجارية أو الإدارية.²

وهذا التعريف يبين لنا وجود ثلاثة عناصر مهمة تكمن فيما يلي:

- تقديم الخدمة _ استلام الخدمة - خدمة التوصيل.

وعرفت شركة هيوليت باكارد بأنها الخدمة التي تقدم بأسلوب الإلكتروني بهدف إنجاز معاملة أو تحقق مهام أو أعمال محددة، تتصف بأنها خدمات سريعة وقياسية يتم تنفيذها من خلال الوسائل الحديثة لتكنولوجيا المعلومات.³

استناداً إلى التعريفات السابقة للخدمة الإلكترونية، نستنتج أنها عبارة عن خدمات تُقدم من خلال الوسائل التقنية والإنترنت، ويكمن الفرق الأساسي بينها وبين الخدمات العمومية التقليدية في وسيلة تقديم الخدمة؛ فالخدمة الإلكترونية تُعتبر نوعاً من الخدمة الذاتية، حيث يتعين على المواطن تنفيذ الخدمة بنفسه بدلاً من تقديم الطلب إلى الموظف خلف المكتب أو الاتصال عبر الهاتف للحصول على معلومات أو استفسارات.

¹ منى صبحي محمد، الاستراتيجية الامنة للحكومة الالكترونية، المؤتمر السادس لجمعية مكنتات ومعلومات السعودية حول بيئة المعلومات المفاهيم وتشريعات والتطبيقات، السعودية، 2010، ص5.

² محمد سمير أحمد، التسويق الإلكتروني، دار المسير، ط1، الأردن، 2009، ص91.

³ بشير عباس العملاق، المرجع السابق، ص165.

ويتم الوصول إلى الخدمة الإلكترونية عن طريق التفاعل الإلكتروني بين طالب الخدمة والكمبيوتر عبر شبكة الإنترنت.

ثانياً. آليات الخدمة الإلكترونية

تتكون الخدمة الإلكترونية من عدة آليات هي:

1. مزود أو مؤدي الخدمات¹

هي الجهة المسؤولة عن تقديم الخدمات الإلكترونية للمواطنين والعملاء، وقد تكون هذه الجهة شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً، بحيث تقوم بتنفيذ الخدمات باستخدام تطبيقات ووسائل الإلكترونية، ووفقاً للاتفاقية العربية المتعلقة بمكافحة جرائم تقنية المعلومات، يُعرّف مقدم الخدمة الإلكترونية بأنه كل هيئة أو شخص سواءاً طبيعياً أو اعتبارياً كان عاماً أو خاصاً، يقدم للمستخدمين خدمات الاتصال والتواصل عبر تكنولوجيا المعلومات، أو يقوم بتخزين أو معالجة المعلومات الإلكترونية.²

2. مشغل الشبكة

هو الجهة المسؤولة عن تشغيل نظام الخدمة وتوصيلها إلى خوادم الحاشية، كما يوفر شبكة ذات جودة عالية من خلال اتفاقيات مع مزودي الخدمات الإلكترونية.

¹ عرفه المشرع الجزائري مؤدي الخدمات في القانون رقم 09-04، مؤرخ في 05 / 08 / 2009، يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من جرائم المتصلة بتكنولوجيا الاعلام والاتصال ومكافحتها، المصدر السابق، في مادته الثانية في فقرة د وأطلق عليه اسم مقدمو الخدمات.

² خالد حسن احمد لطفي، الوسيط في شرح قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات المصري، شركة ناس، ط 1، مصر، 2020، ص32.

3. النظام الإداري

يُعد النظام الإداري الوسيلة الأساسية التي يعتمد عليها مشغل الشبكة. تتمثل مهمته في تشغيل وصيانة شبكة خوادم الحاشية، ويمكن هذا النظام مشغل الشبكة من التحكم في جميع خوادم الحاشية وتطبيقات الخدمة.

4. خادم الحاشية

يتحكم خادم الحاشية بأجهزة الشبكة ويتم ربطها عبر تطبيق يوفر لمزود الخدمة إمكانية التحكم والوصول.

5. معدات إنهاء الخدمة

هي مجموعة من الأجهزة والمعدات التي ترتبط بخادم الحاشية عبر الشبكة أو عدة شبكات.

تشمل هذه الأجهزة معدات ميكانيكية مثل مفاتيح الطاقة، وأجهزة تحسس لدرجة الحرارة والرطوبة، بالإضافة إلى أجهزة أكثر تعقيداً مثل الشاشات ولوحات المفاتيح وغيرها للتفاعل مع المستخدم.¹

نخلص إلى أن تقديم الخدمات الإلكترونية يتطلب من الإدارة توفير جميع الآليات اللازمة لضمان نجاح الخدمة مقدمة للمواطنين والمتعاملين معها بفعالية. كما يجب على الإدارة متابعة هذه الآليات ومراقبتها بشكل دوري لضمان عدم حدوث أي خلل قد يؤدي إلى انقطاع الخدمات الإلكترونية.

¹ بشير عباس العلاق، المرجع السابق، ص168.

البند الثاني: مجالات الخدمة الإلكترونية

سعت الإدارة الإلكترونية إلى تقديم الخدمات الإلكترونية لجميع المتعاملين معها، بما في ذلك الإدارات، والموظفين، وقطاع الأعمال، والمواطنين. كما تهدف هذه الخدمات إلى تحقيق الشفافية والقضاء على جميع أشكال الفساد الإداري.¹

أولاً. الخدمة الإلكترونية بين الإدارات (G2G)

تتمثل الخدمة الإلكترونية بين الإدارات في تبادل المعاملات والمعلومات والخدمات بين الهيئات الإدارية المختلفة، سواء داخل نفس الإدارة أو بين إدارات مختلفة. وتُعتبر هذه الخدمات جزءاً أساسياً من التفاعل الإلكتروني داخل الجهات الإدارية، حيث يتم التواصل عبر تكنولوجيا المعلومات وشبكة الإنترنت للحصول على المعلومات والخدمات، بغيت تطوير وتحسين الإجراءات، وتقديم خدمات عالية الجودة، وزيادة الإنتاجية، كما يتطلب ذلك ربط الأجهزة الإدارية بشبكة مشتركة، بالإضافة إلى توفير مستوى عالٍ من الأمان للبيانات والخدمات.²

ثانياً. الخدمة الإلكترونية من الإدارات إلى الموظفين (G2E)

الخدمة الإلكترونية من الإدارات إلى الموظفين هي مجموعة من الخدمات الداخلية المقدمة عبر المنصات والمواقع الإدارية الخاصة، وتهدف إلى تعزيز التفاعل بين الإدارة العامة وموظفيها. تمكّن هذه الخدمات الموظفين من الوصول إلى معلومات شاملة حول حالتهم

¹قمره النذير، مساهمة الإدارة الإلكترونية في محاربة الفساد الإداري وتنمية الإدارة، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، المجلد 7، العدد 1، الجزائر، 2020/01/22، ص 1031.

²طه حسين نوى، ياقوتة بووشن، ياسين سي لاختضر غربي، دور تكنولوجيا المعلومات والاتصال في تحسين جودة الخدمة العمومية -الحكومة الذكية في الإمارات العربية المتحدة نموذجاً-، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، جامعة المسيلة، المجلد 3، العدد 5، الجزائر، 2018/06/15، ص 135.

الإدارية، مثل الرواتب، والترقيات، والدرجات، والإجازات، وتمكينهم من الحصول على حقوقهم بشكل كامل، بما في ذلك تقديم الشكاوى في حالة حدوث أخطاء إدارية.

كما تسهّل إدارة الموارد البشرية وتعزز أداء الموظفين، مما يساهم في تحقيق الكفاءة والفعالية. وتعتمد هذه الخدمات بشكل أساسي على قواعد بيانات متكاملة تخص الموظفين في الإدارة العامة، وتدعمها تطبيقات وتقنيات التكنولوجيا الحديثة، بهدف تعزيز الشفافية والمساءلة في العمليات الإدارية، والقضاء على الفساد الإداري.¹

ثالثاً. الخدمة الإلكترونية من الإدارات إلى قطاع الأعمال (G2B)

تشير الخدمات الإلكترونية التي تقدمها الإدارات الحكومية إلى قطاع الأعمال إلى تبادل المعلومات والخدمات والمعاملات بينهما باستخدام التطبيقات والأنظمة الموجهة لهذا الغرض. وتهدف هذه الخدمات إلى تحقيق التفاعل بين القطاع العام وقطاع الأعمال من خلال تقديم معلومات وخدمات إلكترونية للشركات والمؤسسات الاقتصادية، بالإضافة إلى رجال الأعمال والمستثمرين. كما تعمل هذه الخدمات على تعزيز الشفافية، وزيادة الإنتاجية والكفاءة، والقضاء على البيروقراطية والفساد الإداري، وتسهيل المعاملات بين قطاع الأعمال والقطاع العام، بحيث يمكن تحقيق التنمية والنمو الاقتصادي بشكل أفضل وأكثر فعالية.²

رابعاً. الخدمة الإلكترونية من الإدارات إلى المواطنين (G2C)

تمثل الخدمات الإلكترونية التي تقدمها الإدارة للمواطنين عبر الإنترنت وسيلة لتقديم خدمات عالية الجودة دون الحاجة إلى زيارة المكاتب أو الانتظار في الطوابير، وتتميز هذه الخدمات بتوفير الكثير من الجهد والوقت، وتلبية احتياجات المواطنين، مما يساهم في تحقيق

¹ عبد القادر مطاي، كريمة بن شنيعة، واقع ومتطلبات إرساء الحكومة الالكترونية في الجزائر، التكامل الاقتصادي، جامعة أحمد دراية أدرار، المجلد 7، العدد 2، الجزائر، 2019/06/01، ص 184.

²أعمر يوسف، الحكومة الالكترونية بين صعوبة التطبيق وحتمية التنفيذ، مجلة أنسنة للبحوث والدراسات، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 2، العدد 1، الجزائر، 2011/11/28، ص 146.

رضاهم، وزيادة الشفافية، والقضاء على الفساد الإداري، لأنها تُقدّم من خلال الوسائل الإلكترونية وشبكة الإنترنت دون اتصال مباشر مع الموظف.¹

وخلاصة القول، إن التطبيقات والتقنيات الحديثة للإدارة الإلكترونية قد شملت تقديم الخدمات في كافة المجالات، وحققت نتائج مذهلة، كما أنها ساهمت بشكل كبير في التطور والتنمية، فضلاً عن تعزيز الثقة والتفاعل مع الهيئات الإدارية، ومن أعظم إنجازاتها هو استئصال جذور الفساد في هذه المجالات وفي الهيئات الإدارية.

البند الثالث: الإطار القانوني للخدمة الإلكترونية

مع بروز العولمة والتغيرات السريعة على الساحة العالمية، ازدادت أهمية الخدمات الإلكترونية، مما دفع الدول إلى الاعتماد عليها بشكل كبير، وساهم ذلك في تسهيل إجراءات الحصول على شهادات الحالة المدنية، بما في ذلك شهادات الميلاد والوفاة وجوازات السفر، من بين هذه الدول، تبرز مملكة البحرين التي أعلنت عن إطلاق "البطاقة الوطنية الذكية" في مطلع عام 2004، تجمع هذه البطاقة جميع المعلومات الهامة الخاصة بكل مواطن بحريني، وتشمل العديد من خدمات إلكترونية مثل المحفظة النقدية، وجواز السفر، والملف الصحي، ورخصة القيادة.

يواصل الجهاز المركزي للمعلومات في البحرين العمل على التطوير المستمر والاستفادة القصوى من التقنيات الحديثة للإدارة الإلكترونية.²

اعتمدت دولة الإمارات العربية المتحدة على الإدارة الإلكترونية لتعزيز الكفاءة والشفافية في جميع قطاعاتها وتوفير الخدمات الإلكترونية فيها، ويمثل المرسوم بقانون اتحادي رقم 46 لسنة 2021³ بشأن المعاملات الإلكترونية والخدمات الموثوقة إطاراً قانونياً يهدف إلى تعزيز

¹ عبد القادر مطاي، كريمة بن شنيّة، المرجع السابق، ص 184.

² مصطفى يوسف كافي، الحكومة الإلكترونية في ظل الثورة العلمية التكنولوجية المعاصرة، المرجع السابق، ص 214.

³ المرسوم بقانون اتحادي رقم 46 لسنة 2021 بشأن المعاملات الإلكترونية والخدمات الموثوقة .

الثقة في المعاملات الإلكترونية وحماية حقوق الأطراف المشاركة، بالإضافة إلى تشجيع التحول الرقمي وتسهيل المعاملات، كما يهدف هذا المرسوم إلى بناء الثقة بين المستخدمين وتوفير الحماية القانونية لهم، مما يسهل تبني التكنولوجيا الرقمية في مختلف القطاعات، ومن جهة أخرى، يدعم القانون المحلي رقم (9) لسنة 2022¹ في إمارة دبي التحول الرقمي من خلال تحسين الوصول إلى الخدمات الرقمية وتعزيز الثقة فيها، وتشجيع كل من القطاعين العام والخاص على تنفيذ مبادرات رقمية مبتكرة، وتساهم هذه القوانين معاً في تحقيق التحول الرقمي الشامل، مما يدعم رؤية دولة الإمارات العربية المتحدة بوصفها مركزاً عالمياً للابتكار التكنولوجي.²

اهتمت الجزائر، مثلها مثل العديد من الدول، بتطوير الخدمات الإلكترونية لمواكبة التطورات الحاصلة في مجال تكنولوجيا المعلومات، فكانت أولى مبادراتها تتمثل في الاعتراف القانوني بالخدمات الإلكترونية من خلال سن العديد من التشريعات.³

إصدار المرسوم التنفيذي رقم 98-275⁴ المؤرخ في 25 أوت 1998، الذي يضبط شروط وكيفيات إقامة خدمات "أنترنات" واستغلالها، الذي يعتبر أول قانون ثم سنه في إطار انتهاج الإدارة الإلكترونية، وتبعه المرسوم التنفيذي رقم 200-307⁵، المؤرخ في 14 أكتوبر 2000، الذي يضبط شروط وكيفيات إقامة خدمات "انترنت" واستغلالها، ويعدل المرسوم

¹ قانون محلي رقم (9) لسنة 2022 بشأن تنظيم تقديم الخدمات الرقمية في إمارة دبي، على الموقع الإلكتروني.

² Mhd Samer Al Kattan, Digital Justice "Model of The United Arab Emirates", GSA – Revista de Gestão Sociale Ambiental, v.18.n.1, February 2024, P.12

³ كريمة خنوس، الخدمة الإلكترونية في الجزائر-البوابة الحكومية للخدمات العمومية "بوابتك" نموذجاً، معالم للدراسات القانونية والسياسية، المركز الجامعي بتندوف، المجلد 7، العدد 1، الجزائر، 2023/06/05، ص40.

⁴ المرسوم التنفيذي رقم 98 - 257، المؤرخ في 25 /08/ 1998، الذي يضبط شروط وكيفيات إقامة خدمات "أنترنات" واستغلالها، المعدل بالمرسوم التنفيذي رقم 2000-307، المؤرخ في 14/11/2000، الذي يضبط شروط وكيفيات إقامة خدمات "انترنت" واستغلالها، ج ر، العدد 63، الصادر في 26 /08/ 1998.

⁵ المرسوم التنفيذي رقم 2000-307، المؤرخ في 14/11/2000، يعدل المرسوم التنفيذي رقم 98 - 257، المؤرخ في 25 /08/ 1998، الذي يضبط شروط وكيفيات إقامة خدمات "أنترنات" واستغلالها، المرجع السابق.

التنفيذي رقم 98-275، حيث نص على حقوق مقدمي خدمات الإنترنت، وحدد الإجراءات المتبعة للحصول على الرخص، بالإضافة إلى توضيح حالات سحبها. ومن أهم ما جاء به هو ضرورة تشكيل لجنة مختصة لمنح الرخص لتقديم الخدمات الإلكترونية.

أولاً. الخدمات الإلكترونية لقطاع الداخلية والجماعات المحلية

تسير الجزائر بخطى ثابتة نحو تحديث قطاعاتها وعصرنة إدارتها من خلال تحويل مفهوم الخدمات الإلكترونية إلى واقع عملي، يتجلى ذلك في عدة قطاعات، حيث أسفر ذلك إلى تغيير وتسهيل الخدمة العامة من خلال اعتماد الإدارة الإلكترونية في العديد من الإدارات، وكانت الإدارة المحلية رائدة في هذا المجال.

عملت الإدارة المحلية على ترسيخ آليات وتقنيات تكنولوجيا المعلومات والاتصال في السنوات الأخيرة، كما اهتمت الوزارة بالإشراف على متابعة ورشات العمل بهدف عصرنة الإدارة المحلية وتقريبها من المواطنين من خلال اعتماد الخدمات الإلكترونية وتبسيط الإجراءات الإدارية¹، وقد نتج عن هذا التوجه العديد من الخدمات الإلكترونية، منها:

1. الخدمات المعلوماتية والتفاعلية

تقدم وزارة الداخلية والجماعات المحلية خدمات معلوماتية تفاعلية عبر مواقع وبوابات إلكترونية، مما يتيح للمواطنين طلب الخدمات والوثائق والمعلومات بسهولة، وتشمل هذه الخدمات توفير استمارات للطلبات الإلكترونية لسحب الوثائق الإلكترونية واستخراج جميع وثائق الحالة المدنية والمستندات البيومترية بسهولة مثل بطاقة التعريف الوطنية، جواز السفر،

¹ وكالة الأنباء الجزائرية، سنة 2020، محطة هامة في مسار تجسيد الاستراتيجية عصرنة قطاع الداخلية، على الموقع الإلكتروني، تمت الزيارة يوم 12/05/2024، على الساعة 21:15. <https://bit.ly/3lrk9k4>

ورخصة السياقة البيومترية¹، تهدف هذه الخدمات إلى عصنة مرافق الجماعات المحلية وتقريب الإدارة من المواطن، وتسهيل الإجراءات الإدارية، وترشيد النفقات المتعلقة بتكلفة طبع الاستمارات والوثائق، والتغلب على البيروقراطية والروتين الإداري، والقضاء على الفساد الإداري²، ومن بين الإجراءات المقدمة من طرف وزارة الداخلية والجماعات المحلية لتوفير الخدمات المعلوماتية و التفاعلية هي:

أ. بوابة الخدمات الإلكترونية عن بعد.³

ب. تطوير تطبيقات وتقنيات جديدة على مواقع وزارة الداخلية والجماعات المحلية لمعالجة طلبات شهادة الكفاءة لرخصة السياقة المتعلقة بالجالية الجزائرية المقيمة في الخارج، لعدة سفارات.⁴

ج. إنشاء موقع إلكتروني مخصص من قبل وزارة الداخلية والجماعات المحلية، بهدف إصدار الوثائق البيومترية مثل جواز السفر، بطاقة التعريف، ورخصة السياقة، سواء للمواطنين المقيمين في الجزائر أو خارجها.⁵

¹ وسيلة واعر، دور الحكومة الإلكترونية في تحسين جودة الخدمات الحكومية حالة وزارة الداخلية والجماعات المحلية، مداخله مقدمة إلى المؤتمر الدولي حول: إدارة الجودة الشاملة بقطاع الخدمات، كية علوم الاقتصادية وتسير، جامعة منتوري قسنطينة، 2010، ص19.

² يوسف أزروال، لعجال ليلي، دور الإدارة الإلكترونية في تحسين الخدمة العمومية بالجماعات المحلية بالجزائر، /المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، جامعة عمار تليجي الأغواط، المجلد 6، العدد 1، الجزائر، 2022/03/31، ص 1528-1529.

³ بوابة الخدمات الإلكترونية عن بعد على الموقع الإلكتروني:

<https://passeport.interieur.gov.dz/Ar/Accueil/Accueil>

⁴ من بين طلبات شهادة الكفاءة لرخصة السياقة المتعلقة بالجالية الجزائرية المقيمة في الخارج:

شهادة الكفاءة لرخصة السياقة لسفارة الجزائر بأوزبكستان على الموقع الإلكتروني:

<https://www.algerie.uz>

شهادة الكفاءة لرخصة السياقة لسفارة الجزائر بكوالا لمبور على الموقع الإلكتروني:

<https://embkualalumpur.mfa.gov.dz>

شهادة الكفاءة لرخصة السياقة لسفارة الجزائر بإسطنبول على الموقع الإلكتروني:

<https://cgistanbul.mfa.gov.dz>

⁵ إصدار الوثائق البيومترية سواء للمواطنين المقيمين في الجزائر أو خارجها على الموقع الإلكتروني:

لمعرفة الإجراءات المطلوبة للحصول على خدمة إلكترونية معينة، الولوج إلى تطبيق "إجراءاتاتي".¹

2. خدمات المعاملات الإلكترونية

تتيح خدمات المعاملات الإلكترونية للمواطنين الوصول إلى الخدمات عبر الإنترنت، حيث يمكنهم إجراء المعاملات المتعلقة بالخدمات التي تم طلبها مسبقاً وعرض الملف الإداري الخاص بهم، وتشمل هذه الخدمات الإلكترونية التي تقدمها وزارة الداخلية والجماعات المحلية² ما يلي:

أ. الخدمات الإلكترونية للوثائق البيومترية وإثبات الهوية

في إطار تنظيم الوثائق لإلكترونية المتعلقة بجواز السفر وبطاقة التعريف البيومترية، اتخذت وزارة الداخلية، ممثلة بالوزير، عدة إجراءات، منها:

ب. الشباك الإلكتروني للوثائق البيومترية³

استكمالاً لمسار عصنة الإدارة العامة وتقريبها من المواطنين، أصبح الاعتماد على الإدارة الإلكترونية ضرورة ملحة لعمل وزارة الداخلية والجماعات المحلية، حيث قامت الوزارة بإنشاء شبك إلكتروني للوثائق البيومترية، محققة من خلاله نتائج مذهلة في تقديم الخدمات بسرعة وكفاءة، مما قلل التكاليف وسهّل عمل الإدارات بفضل الأساليب الحديثة، كما أرسى قواعد

<https://passeport.interieur.gov.dz/Ar/Accueil/Accueil>

¹ إجراءاتي لوزارة الداخلية والجماعات المحلية على الموقع الإلكتروني:

<https://www.interieur.gov.dz>

² إيمان مسعودين، محمد لكل، أحمد بن عدة، استحداث البوابة الإلكترونية للخدمات العمومية مدخل تكنولوجي متكامل لإرساء التحول الرقمي في الجزائر، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي بريكة، المجلد 5، العدد 3، الجزائر، 2023/06/19، ص 1112.

<https://prestations.interieur.gov.dz/guichet/>

³ رابط الشباك الإلكتروني للوثائق البيومترية

الشفافية والمساءلة، وحاربت كافة الانحرافات والسلوكيات الفاسدة للموظفين، أدى ذلك إلى تعزيز رضا وثقة المواطنين.

يُعتبر هذا الشباك من أهم الحلول التقنية التي قدمتها الإدارة الإلكترونية، حيث يعمل آلياً على استقبال طلبات الوثائق البيومترية المختلفة وتسجيلها في قاعدة البيانات المركزية، ويقوم النظام الإلكتروني بدراسة هذه الطلبات ومقارنتها مع السجل الوطني لحالة المدنية الإلكتروني للتأكد من صحة المعلومات الخاصة بجواز السفر وبطاقة الهوية، وفي حال تطابق المعلومات، يتم استخراج الوثائق البيومترية إلكترونياً، أما في حالة وجود تناقض أو خطأ في المعلومات، يتم رفض الطلب تلقائياً.¹

3. النصوص التشريعية والتنظيمية للوثائق البيومترية وإثبات الهوية

أصدرت وزارة الداخلية والجماعات المحلية، بتوجيه من الوزير، عدة نصوص تشريعية وتنظيمية لتنظيم استخدام جواز السفر والبطاقة التعريف الوطنية البيومترية، تهدف هذه النصوص إلى تنظيم عملية إصدار هذه الوثائق وتسهيل تداولها واستخدامها بشكل فعال وآمن، ومن بين هذه النصوص ما يلي:

أ. بطاقة التعريف الوطنية البيومترية

تم إنشاء خدمة طلب بطاقة التعريف الوطنية البيومترية بموجب المرسوم الرئاسي رقم 17-143²، حيث تنص المادة السادسة على أن بطاقة التعريف الوطنية البيومترية تتكون من شريحتين: الأولى تحتوي على جميع معلومات صاحب البطاقة والمعلومات الإدارية، والثانية هي شريحة تطبيقية للتحقق من هوية صاحب البطاقة.

¹رزيقة مخناش، الخدمة العمومية الإلكترونية على مستوى البلدية في الجزائر، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، جامعة عمار تليجي الأغواط، المجلد 6، العدد 2، الجزائر، 2020/06/05، ص 292.

²المرسوم الرئاسي رقم 17-143، المؤرخ في 2017/04/18، يحدد كيفية إعداد بطاقة التعريف الوطنية وتسليمها وتجديدها، ج ر، العدد 25، الصادر في 2017/04/19.

ب. القرار الوزاري المشترك مؤرخ في 23 أبريل 2015¹

يحدد القرار الوزاري المشترك مؤرخ في 23 أبريل 2015 الوثائق المطلوبة لملف طلب جواز السفر البيوميتري الإلكتروني للمواطنين الجزائريين المقيمين في الخارج، وتتص المادة الأولى من هذا القرار على أنه ينظم الوثائق اللازمة لإصدار جواز السفر البيوميتري الإلكتروني للمواطنين الجزائريين المقيمين في الخارج.

ج. القرار مؤرخ في 26 ديسمبر 2011²

يتعلق القرار مؤرخ في 26 ديسمبر 2011 بجميع المواصفات التقنية الخاصة بجواز السفر الوطني البيوميتري الإلكتروني. تتص المادة الأولى من هذا القرار على تحديد جميع المواصفات التقنية الخاصة بجواز السفر الوطني البيوميتري الإلكتروني.

د. القانون رقم 14-03 مؤرخ في 24 فبراير 2014³

ينظم القانون رقم 14-03 مؤرخ في 24 فبراير 2014 جميع السندات والوثائق الخاصة بجواز السفر، كما تتص المادة الأولى منه على تحديد شروط إنشاء وتسليم وتجديد وثائق وسندات جواز السفر البيوميتري.

هـ. القرار مؤرخ في 26 ديسمبر 2011⁴

يحدد القرار مؤرخ في 26 ديسمبر 2011 تاريخ بداية تداول جواز السفر الوطني البيوميتري الإلكتروني، وتتص المادة الأولى من هذا القرار على تحديد تاريخ بداية الشروع في التعامل بجواز السفر الإلكتروني البيوميتري الوطني.

¹القرار الوزاري المشترك، المؤرخ في 2015/04/23، يحدد الوثائق المكونة لملف طلب جواز السفر البيوميتري الإلكتروني بالنسبة للمواطنين الجزائريين المقيمين في الخارج، ج ر، العدد 24، الصادر في 2015/05/13.

²القرار مؤرخ في 2011 / 12 / 26، يحدد المواصفات التقنية لجواز السفر الوطني البيوميتري الإلكتروني، ج ر، العدد 01، الصادر في 2012 / 01 / 14.

³القانون رقم 14-03، مؤرخ في 2014 / 02 / 24، يتعلق بسندات ووثائق السفر، ج ر، العدد 16، الصادر في 2014 / 03 / 23.

⁴القرار المؤرخ في 2011 / 12 / 26، يحدد تاريخ بداية تداول جواز السفر الوطني البيوميتري الإلكتروني، ج ر، العدد 01، الصادر في 2012 / 01 / 14.

هذه النصوص تسعى إلى ضمان إصدار وتداول الوثائق البيومترية بشكل يضمن الأمان والدقة في إثبات الهوية وتسهيل عملية السفر والتنقل للمواطنين.

4. إنشاء سجل وطني آلي لترقيم المركبات

تم إنشاء سجل وطني آلي لترقيم المركبات بهدف تسهيل حصول المواطنين على بطاقات ترقيم مركباتهم فوراً، دون الحاجة إلى السفر إلى ولاية التسجيل.

5. التسجيل الإلكتروني للحج

أطلقت وزارة الداخلية والجماعات المحلية عملية التسجيل الإلكتروني للحج في 2016، وشمل هذا الإجراء جميع البلديات، وساهم هذا الأسلوب في تخفيف الضغط على المواطنين من خلال تقليل المستندات وعدم الحاجة إلى التنقل إلى الإدارة، وكذلك تقليل وقت الانتظار في شباك البلدية.¹

6. الخدمة العامة الإلكترونية لمكاتب تسجيل العقود

يتم تسجيل عقود الزواج والوفاة والولادة بالطريقة التقليدية، ثم تُمسح ضوئياً وتُدخل في تطبيق خاص ليتم رقمتها، ويهدف هذا الإجراء إلى تسهيل تخزين العقود وتعديلها واسترجاعها واستخدامها من قبل الموظفين المسؤولين عن سجل الحالة المدنية. تُشارك هذه العقود مع جميع بلديات عبر تقنيات وأنظمة إلكترونية مخصصة لهذا الغرض، مما يمكن المواطنين من الحصول عليها وأيضاً الحصول على وثائق الحالة المدنية من أي بلدية بسهولة.²

¹ عبد اللطيف والي، المرفق العام الإلكتروني لخدمة عمومية فعالة، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 12، العدد 2، الجزائر، 2019/09/28، ص ص 42-43.

² رزيقة مخناش، المرجع السابق، ص 292.

ثانياً. الخدمات الإلكترونية لقطاع العدالة

ركزت الجزائر على عصرنه قطاع العدالة من خلال اعتماد الإدارة الإلكترونية، مما أسفر عن إنشاء عدد من الآليات والوسائل الفعّالة، بما في ذلك الخدمات الإلكترونية، التي أسهمت بشكل كبير في تحسين وتطوير قطاع العدالة، والتخلص من التعقيدات الإدارية والبيروقراطية، ومكافحة الفساد فيه، ومن بين هذه الخدمات ما يلي:

1. الحصول على الوثائق إلكترونياً

تنص المادة 9 من قانون رقم 15-03¹ المتعلق بعصرنه العدالة على إمكانية الحصول على الوثائق القضائية عبر الوسائل الإلكترونية. ولهذا الغرض، تم إنشاء منظومة معلومات مركزية وفقاً للمادة 2 من نفس القانون، وتكون متاحة على مستوى العاصمة، تتميز هذه المنظومة بكونها مركزية وتعالج آلياً جميع البيانات والمعطيات الخاصة بالهيكل والمؤسسات التابعة لوزارة العدل، بالإضافة إلى معالجة جميع البيانات والمعطيات لكافة الجهات القضائية، بما في ذلك القضاء العادي، القضاء الإداري، ومحكمة التنازلات، كما اهتم قطاع العدل بتوفير جميع الوثائق الإلكترونية، بما في ذلك شهادات الجنسية، بطريقة إلكترونية مما يسهل عملية تسليمها، ويتيح قطاع العدالة إمكانية الوصول إلى الوثائق الإلكترونية للجالية الجزائرية في الخارج عبر الخدمة الإلكترونية في الممثلات الدبلوماسية والقنصلية.²

¹ قانون رقم 15-03، مؤرخ في 01/02/2015، المتعلق بعصرنه العدالة، ج ر، العدد 06، الصادر في 10/02/2015.

² الهاشمي مزهود، منظومة الخدمات الرقمية في قطاع العدالة الجزائرية في ظل مستجدات التسيير خلال أزمة كوفيد، مجلة التميز الفكري للعلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة الطارف، المجلد 3، العدد 3، الجزائر، 2021/11/30، ص 14.

2. استخدام التوقيع والتصديق الإلكتروني

يُعد استخدام تقنية التوقيع والتصديق الإلكتروني في قطاع العدالة أمراً حيوياً لتيسير كافة الخدمات الإلكترونية في هذا القطاع¹. تم اعتماد القانون رقم 15-04² المتعلق بالتوقيع والتصديق الإلكتروني كتنفيذ لما ورد في القانون رقم 15-03 المتعلق بعصرنة قطاع العدالة، في مادته الأولى.

3. التقاضي الإلكتروني

في إطار الانتقال إلى العالم الرقمي وتبني آليات الإدارة الإلكترونية، ركز قطاع العدالة على تعزيز خدماته الإلكترونية، بما في ذلك استخدام المحادثة المرئية عن بُعد، المعروفة بالتقاضي الإلكتروني، سواء داخلياً أو دولياً، كما جاء في المادة الأولى من القانون رقم 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة.

وتتضمن هذه الخدمات أيضاً إجراء الاستماع للشهود والخبراء والأطراف عبر منصات تقنية للمحادثات المرئية، مما يعمل على تحسين كفاءة العمل القضائي وتسهيل الوصول إلى العدالة عبر الإنترنت.³

4. مركز السوابق القضائية

تُعد وثيقة "السوابق القضائية رقم 03" من الوثائق الأساسية التي يحتاجها المواطن بشكل دائم، ولتسهيل حصول المواطنين على هذه الوثيقة، تم إنشاء مركز السوابق القضائية

¹رشيدة بوبكر، التوقيع الإلكتروني في التشريع الجزائري دراسة مقارنة، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، المجلد 01، العدد 04، الجزائر، 2016/12/01، ص 65.

²القانون رقم 15-04 المؤرخ في 01/02/2015، المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، ج ر، العدد 06، الصادرة في 10/02/2015.

³نورة لكل، الخدمات الإلكترونية لقطاع العدالة -الجزائر نموذجاً -، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، جامعة عين تموشنت، المجلد 3، العدد 3، الجزائر، 2023/09/14، ص 85.

في 6 فبراير 2004، يهدف هذا المركز إلى توفير الوثيقة بسرعة وبشكل إلكتروني، شريطة أن تكون خالية من أي عقوبة، وتُعتبر هذه الخدمة جزءًا من جهود القطاع العدل نحو التحول الرقمي، حيث تساهم في تسهيل الوصول إلى الوثائق القضائية الضرورية وتحسين فعالية الخدمات المقدمة للمواطنين عبر الإنترنت.¹

5. الشباك الإلكتروني الوطني

من بين الخدمات الإلكترونية الهامة التي يركز عليها قطاع العدالة هو الاطلاع على منطوق الأحكام ومتابعة القضايا، ويتم ذلك عبر الدخول إلى الموقع الرسمي لوزارة العدل²، كما يمكن الحصول على العديد من الخدمات الإلكترونية الأخرى، وطلب نسخ إلكترونية من الأحكام والقرارات الصادرة عن المحاكم والمجالس القضائية دون الحاجة إلى الذهاب إلى المحكمة، ويشترط أن يكون مقدم الطلب هو صاحب الشأن أو وكيله أو محاميه، وعليه أن يرفق ما يثبت صفته.³

6. أرضية النيابة

تم إنشاء الأرضية الإلكترونية في عام 2020 والتي أطلق عليها اسم "النيابة"، تتيح هذه المنصة لجميع الأفراد، سواء المواطنين أو أعضاء الجالية الجزائرية، تقديم الشكاوى أو العرائض عن بُعد. يتم ذلك من خلال الدخول إلى الموقع الرسمي لوزارة العدل، حيث يتمكن المستخدمون من دخول شباك "النيابة" وإدخال الشكاوى أو العريضة، والتي تُحال إلى ممثل النيابة لمتابعتها عبر هذه الأرضية الإلكترونية.⁴

¹ الهاشمي مزهود، المرجع السابق، ص 14.

² الموقع الرسمي لوزارة العدل على الموقع الإلكتروني: <https://www.mjustice.dz>.

³ نورة لكحل، المرجع السابق، ص 86.

⁴ نورة لكحل، المرجع السابق، ص ص 86-87.

خلاصة القول إن كل من قطاع الجماعات المحلية وقطاع العدالة قد فرض نفسه في سياق التكنولوجيا والعولمة لمواكبة التطورات العالمية، من خلال اعتماد الإدارة الإلكترونية والخدمات الإلكترونية المتنوعة التي توفرها كافة القطاعات عبر مواقعهم الرسمية.

تهدف هذه الخدمات الإلكترونية إلى تقريب المواطنين من الإدارة، وتحقيق الشفافية، ومكافحة الفساد الإداري، بالإضافة إلى تطوير وعصرنة قطاع الجماعات المحلية والعدالة ورفع كفاءة الخدمة.

البند الرابع: دور الخدمة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري

تعاني الإدارة العامة من أمراض وعلل، تتمثل في انتشار ظاهرة الفساد الإداري، الذي يتجلى في أشكال ومظاهر عديدة، مثل الانحرافات الوظيفية والتنظيمية، والسلوكيات غير الطبيعية التي يظهرها الموظف، وجميع هذه الأمور تندرج تحت هدف تحقيق المصالح الشخصية، ولذا يجب إيجاد حلول فعالة لمواجهة هذه الظاهرة، من خلال تقديم الخدمات بشكل إلكتروني بتكلفة أقل وفي وقت أقل، دون الحاجة إلى التنقل أو الانتظار، كما تعمل هذه الخدمات الإلكترونية على الحد من المحسوبية، والوساطة، والرشوة، والعديد من مظاهر الفساد الإداري.¹

¹مليلة جرمولي، دور الإدارة الإلكترونية في محاربة الفساد الإداري، الحوار الفكري، جامعة أحمد دراية أدرار، المجلد 13، العدد 15، الجزائر، 2018/06/14، ص 627.

أولاً. تحقيق المشاركة:

من أهم ما يقوم عليه نظام الإدارة الإلكترونية هو عنصر المشاركة بين شرائح المجتمع والمواطنين والإدارات الأخرى، وأيضاً المشاركة داخل الإدارة نفسها بين أقسامها وفروعها وموظفيها، ويمكن تحقيق هذا العنصر بشكل كامل من خلال الخدمات الإلكترونية، مما يفتح المجال للتفاعل والمشاركة في العمليات والأنشطة الإدارية بين جميع المتعاملين مع الإدارة دون الحاجة إلى وسيط، أو التنقل، أو الانتظار، فتكون هذه المشاركة من خلال الضغط على زر في جهاز الكمبيوتر، بحيث تمكن للمستخدمين الحصول على المعلومات والخدمات التي يرغبون فيها والتواصل المباشرة مع القائمين على الإدارة العامة، كما تتيح هذه التقنيات فرصاً كبيرة لتفعيل الرقابة الإدارية والمدنية، مما يساهم في القضاء على التجاوزات الإدارية والفساد، وتحقيق الشفافية والمساءلة من خلال التفاعل والمشاركة مع الجهاز الإداري بشكل أسرع وأكبر.¹

ثانياً. خدمات الشكاوى والبلاغات:

تتيح الإدارة الإلكترونية خدمات خاصة تمكن المواطنين من إيداع شكاوهم أو بلاغاتهم بطريقة سهلة وبسيطة من خلال المواقع والبوابات المخصصة للإدارة العامة، يمكنهم أيضاً الإبلاغ عن المخالفات أو حالات الفساد الإداري عبر التواصل المباشر مع المدير أو المسؤولين عبر الوسائط الإلكترونية، ويمكن أيضاً للمواطن إتمام هذه الإجراءات دون الحاجة إلى الحضور شخصياً إلى المكتب والانتظار، كما تساعد هذه الخدمات على إضافة المعلومات والبيانات أو تصحيحها من الأخطاء التي تقع فيها الإدارة العامة، مما يساهم في تحقيق الرقابة والمساءلة الإدارية.

¹ معمر حامدي، طاسي نور الهدى، أثر تطبيق الإدارة الإلكترونية على الحد من الفساد الإداري، مجلة الفكر القانوني والسياسي، جامعة عمار ثليجي الأغواط، المجلد 6، العدد 2، الجزائر، 2022/11/02، ص 1367.

تمكن الخدمات الإلكترونية المواطنين من المشاركة في اتخاذ القرارات الإدارية في جميع مراحلها، مما يساهم في تصحيح الأعوجاج في الإدارة والقضاء على مظاهر الفساد الإداري، وبالتالي تلعب الخدمات الإلكترونية دوراً حيوياً في تعزيز الشفافية والمساءلة عبر الإبلاغ عن المخالفات والانحرافات ومعالجتها بفعالية وسرعة من قبل القائمين على الإدارة العامة.¹

ثالثاً. الشفافية والقضاء على أشكال الفساد الإداري

يتميز تقديم الخدمات في الإدارة الإلكترونية عن الإدارة التقليدية بأنه يتم عبر الوسائط الإلكترونية وفقاً لبرامج معد مسبقاً من قبل الإدارة العامة، بحيث يمكن للمواطنين الوصول إلى هذه الخدمات في أي وقت على مدار الساعة دون انقطاع، وبدون الحاجة إلى تدخل مباشر من الموظفين، مما يساهم بشكل كبير في مكافحة كافة أشكال الفساد مثل المحسوبية والمحاباة والوساطة والرشوة، كما تساهم هذه الخدمات في تحقيق مستوى عالٍ من الشفافية من خلال الإفصاح الواضح عن الإجراءات المتبعة في تقديم الخدمات.

تهدف الإدارة الإلكترونية إلى جعل العمليات الإدارية واضحة ومُتاحة للجميع، مما يعزز مبدأ الشفافية والإفصاح في كافة جوانب العمل الإداري.²

رابعاً. القضاء على البيروقراطية

تعاني الإدارة العامة من ظاهرة البيروقراطية، التي تُعتبر مرضاً يؤثر سلباً على بيئة العمل الإداري، تتمثل هذه الظاهرة في المركزية والاستبداد والسيطرة والتعقيد، مما يؤدي إلى تأخر الإدارة العامة في تقديم خدماتها ويفتح الباب أمام الفساد الإداري.

وتتسم القوانين والإجراءات المتبعة في الإدارات العمومية بالتعقيد والتحجر، مما يُبطئ عملية اتخاذ القرار ويجعل الموظف أشبه بآلة تتبع هذا المنطق المعقد دون القدرة على المبادرة أو تقديم الأفضل، فالموظف ملزم باتباع هذه الإجراءات ولا يستطيع تغييرها، مما قد يدفعه

¹ معمر حامدي، طاسي نور الهدى، المرجع السابق، ص 1367-1368.

² صفوت النحاس، ناهد عرنوس، آليات الإصلاح الإداري وتطوير الخدمات، دار دلتا، مصر، 2016، ص 53.

أحياناً إلى تنفيذ ما يراه خاطئاً أو غير مقتنع به، وبالتالي ينعدم مجال الإبداع والتغيير¹، مما يتيح فرصة كبيرة لبعض البيروقراطيين بالاستغلال هذا الوضع لطلب الرشوى مقابل إنجاز المعاملات والخدمات للمواطنين، وبالتالي تؤثر هذه الممارسات الفاسدة بشكل سلبي على الإدارة العامة وتشكل عائقاً كبيراً أمام أدائها وتقديم خدمات بكفاءة، ويجعلها مرضاً خبيثاً يعرقل عمل المرافق العامة ويحولها إلى حالة من الدمار والشلل، ويحرم المواطنين من تلبية احتياجاتهم، وبالتالي تسود الفوضى وعدم الاستقرار بسبب عدم فعالية هذه المرافق في تلبية احتياجات الجمهور، ويجعلها عبئاً على الدولة وبفضل تطبيق الإدارة الإلكترونية من خلال وسيلة الخدمات الإلكترونية، كان لها تأثير كبير على كافة مشاكل الإدارة منها ظاهرة البيروقراطية، حيث سهل تقديم الخدمات بطريقة إلكترونية، وتبسيط جميع الإجراءات على المواطنين وإزالة عبء الانتظار والتنقل بين الإدارات والمكاتب، ولم يعد المواطن مضطراً للتعامل مع التعقيدات والمماثلة والجمود التي كانت تعرفها الخدمات التقليدية مثل التعامل مع الأوراق وتتبع السلم الإداري والحضور الشخصي للإدارة و تعاملات الفاسدة وسلبية للموظفين². خلاصة القول، الخدمات الإلكترونية تمثل وسيلة فعالة في محاربة مختلف أشكال الفساد الإداري مثل سوء استغلال المنصب أو الوظيفة، والوساطة، والمحسوبية، والرشوة، وغيرها من التجاوزات الإدارية. تعمل هذه الخدمات على المشاركة المواطنين في الأنشطة والعمليات الإدارية، كما تعزز المشاركة في صنع القرار، بالتالي تزيد من الشفافية والمساءلة، وتعمل على مكافحة ظاهرة البيروقراطية والتقليل من تأثيرها، وتقدم الخدمات الإلكترونية بكفاءة وفعالية.

¹نبراس محمد جاسم الأحبابي، المرجع السابق، ص 138 وما يليها.

²مصطفى يوسف كافي، الحكومة الإلكترونية في ظل الثورة العلمية التكنولوجية المعاصرة، المرجع السابق، ص 211-212.

الفرع الثاني: النمط الرقمي والبوابات الإلكترونية

يعتبر كل من النمط الرقمي والبوابات الإلكترونية جزءاً لا يتجزأ من أدوات التكنولوجيا الحديثة في مجال الإدارة، ومن العوامل الأساسية لنجاح وتطوير الإدارة العامة، وينعكس تأثيرهما بشكل إيجابي على الأداء الإداري.

فالنمط الرقمي والبوابات الإلكترونية من المفاهيم الناشئة التي ظهرت في ظل استخدام الإدارة الإلكترونية، ومن وسائلها الحديثة والممتازة والتي أعطت ثمارها في تطوير الأجهزة الإدارية، وتساهم بشكل كبير في تجنب العديد من المخاطر ومظاهر الفساد الإداري من خلال تطبيق تقنيات تكنولوجيا المعلومات.

البند الأول: مفهوم النمط الرقمي

من أهم نتائج الإدارة الإلكترونية آلية النمط الرقمي، الذي يُعتبر من أبرز الوسائل الجديدة المعتمدة في الإدارة، ويتمتع بجوانب إيجابية عديدة، منها التخلص من الأساليب التقليدية التي تُعاني من ارتفاع معدلات الأخطاء وتفتح فرصاً كبيرة للفساد.¹

أولاً. تعريف النمط الرقمي

أصل كلمة "رقمي" يعود إلى كلمة "Digitus" اللاتينية، والتي تعني العدد الحسابي، وفي سياق الإدارة الإلكترونية، يُستخدم مصطلح "رقمي" لأنه عندما يتم تخزين المعلومات ونقلها إلكترونياً، تتحول هذه المعلومات إلى شكل أرقام وبيانات رقمية²، يُقصد به أيضاً أنه نمط عمل مفتوح يتيح تنفيذ الأعمال والنشاطات الافتراضية باستخدام تقنيات المعلومات والاتصالات، بهدف تطوير الإدارات وتسهيل عملها، كما يهدف هذا الأسلوب إلى اتخاذ

¹Kristin klinger, Electronic Services : Concepts, Methodologies, Tools and Applications : Concepts, Methodologies, Tools and Applications publié par Management, Information science resources, New York, American, 2010, P P 1-2.

²محمد سمير أحمد، الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 113.

القرارات بفعالية وخلق بيئة تسهل أداء المهام الإدارية¹، وتُعد الإدارة الإلكترونية أو الرقمية نظاماً متكاملًا يتميز ببنية وظيفية وتقنية مفتوحة، حيث تعتمد جميع الأنشطة والعمليات على النمط الرقمي.²

النمط الرقمي يُعرف بأنه نقلة نوعية في تنفيذ جميع العمليات والأنشطة الإدارية باستخدام الوسائل الإلكترونية وتقنيات وتطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الحديثة، بهدف فهم دقيق لجميع العلاقات بين الجهات الإدارية والمواطنين ومؤسسات القطاع الخاص، ويهدف إلى إيجاد نماذج أعمال وحلول مبتكرة، وتطوير أداء جميع القطاعات، وتسهيل العمل الإداري بمبادئ ونماذج أعمال جديدة.³

يمكن القول إن النمط الرقمي يُعتبر تقنية حديثة جلبتها الإدارة الإلكترونية، حيث تعتمد على التقنيات الرقمية لتخزين ومعالجة المعلومات والبيانات، وتسهيل الوصول إليها، واستخدامها، ونشرها، وتقييمها.

ثانيًا. مراحل تطبيق النمط الرقمية

يمر تطبيق النمط الرقمي بالمراحل التالية:

1. إدخال وتسجيل المعلومات والبيانات

تُعتبر مرحلة تسجيل المعلومات والبيانات مرحلة الأولية في النمط الرقمي، حيث يتم إدخال وتسجيل كافة المعلومات والبيانات المتعلقة بالإدارة من خلال الأنظمة الإلكترونية. تشمل هذه المرحلة إدخال وتسجيل البيانات المتعلقة بالأنشطة، والعمليات، والوظائف.

¹ بيوتشي تشن، ترجمة جعفر بن أحمد عبد الكريم العلوان، إدارة الحوكمة الرقمية القضايا، والتحديات وحلول، معهد الإدارة العامة، السعودية، 2020، ص 41.

² بشير العملاق، المرجع السابق، ص 21.

³ محمد سمير أحمد، الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 119.

2. معالجة المعلومات والبيانات

بعد إدخال المعلومات والبيانات عبر الأنظمة الحديثة، يتم معالجتها وفق أنظمة معالجة متقدمة تتضمن مرحلتين رئيسيتين¹:

أ. المعالجة الفورية

تتم معالجة المعلومات والبيانات مباشرة بعد إدخالها وتسجيلها.

ب. المعالجة الزمنية

تتم معالجة المعلومات والبيانات وفق تسلسلها الزمني وعلى مدى فترة زمنية محددة.

3. تحديث وصيانة قاعدة المعلومات والبيانات

بعد مرحلة المعالجة، تقوم الأنظمة بصيانة وتحديث المعلومات والبيانات بشكل مستمر. يضمن هذا التحديث المستمر دقة المعلومات والبيانات عن طريق إجراء تغييرات وتعديلات متواصلة على جميع الملفات للتحقق من صحتها ودقتها.

4. إعداد التقارير والوثائق

بعد مرحلة الصيانة وتحديث البيانات، تقوم الأنظمة بإنتاج تقارير ووثائق تعكس الحالة الدقيقة والصحيحة لجميع المعلومات والبيانات.

5. نشر وتقييم المعلومات والبيانات

تتيح الأنظمة الرقمية استخدام كافة التقنيات والتطبيقات، بما في ذلك الإنترنت، الإنترنت، الإكسترنانت، وبوابات، والمواقع الإلكترونية المخصصة للإدارة، لنشر المعلومات

¹محمد سمير أحمد، الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 119.

والبيانات والإفصاح عنها من أجل الاستفادة منها سواء للأفراد والإدارات الأخرى أو على المستوى الداخلي للإدارة بغيت تقييمها، وتحقيق الشفافية والمساءلة.¹

يعتمد النمط الرقمي على عدة مراحل، ومع تحقيق النجاح في كل مرحلة يتم تعزيز فعالية وسيلة النمط الرقمي، لذا من الضروري التدريب والتعليم لهذه التقنيات، بالإضافة إلى توفير كافة الآليات والتطبيقات الحديثة لضمان نجاحها الكامل.

البند الثاني: تجارب النمط الرقمي

يُعد النمط الرقمي من الوسائل المهمة التي تعتمد عليها الإدارة الإلكترونية، حيث يمكن من خلاله تحقيق نجاح كافة تقنيات وتطبيقات الأخرى، لذلك اعتمدت جميع الدول على النمط الرقمي في مختلف إداراتها.

أولاً. النمط الرقمي في الجزائر

من أهم ما أسفر عنه التحول نحو الإدارة الإلكترونية هو اعتماد النمط الرقمي، وكانت الجزائر من الدول التي اتبعت هذا الوسيلة الإلكترونية في قطاعاتها، نظرًا لما لها من أهمية كبيرة في تسهيل الأنشطة وأعمال الإدارة.

1. النمط الرقمي في قطاع العدالة في الجزائر

من أبرز تجارب النمط الرقمي في الجزائر، وسعيها إلى تحويل الأساليب التقليدية إلى أساليب إلكترونية تعتمد على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتطبيق الوسائل الحديثة في مختلف الإدارات العمومية، قطاع العدالة الذي تم استخدام فيه على النمط الرقمي وفقًا لما جاء في القانون رقم 15-03² المتعلق بعصرنة قطاع العدالة، تنص المادة الأولى من هذا القانون على أن عملية العصرنة تعتمد على إرسال المحررات القضائية وجميع المستندات الإلكترونية

¹ محمد سمير أحمد، الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 119-120.

² القانون رقم 15-03، المؤرخ في 01/02/2015، المتعلق بعصرنة العدالة، المصدر السابق.

إلى وزارة العدل، وإدخال المعلومات عبر منظومة إلكترونية متخصصة، ووضعها على مستوى الإدارة المركزية التابعة لوزارة العدل، تتكون هذه الإدارة من مديرية الاستشراف والتنظيم، ومديرية الإعلام الآلي وتكنولوجيا المعلومات والاتصال، والتي ينظمها المرسوم التنفيذي رقم 04-1333 الصادر في 24 أكتوبر 2004، ونصت المادة الخامسة منه على أن مهام هذه الإدارة اقتراح كافة الوسائل والإجراءات اللازمة لترقية وعصرنة قطاع العدالة وتنظيمه، وتتضمن مسؤولياتها أيضاً متابعة تنفيذ هذه الاقتراحات، وإدارة الإجراءات والوثائق والمستندات بشكل دقيق، وتولي الإدارة اهتماماً خاصاً بالاستفادة من وسائل الإعلام الآلي والتكنولوجيا الرقمية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

2. النمط الرقمي في الإدارة المحلية في الجزائر

بالنسبة للإدارة المحلية، يعتبر نجاح مشروع الإدارة الإلكترونية أمراً يتطلب اعتماد النمط الرقمي في مصلحة حالة المدنية، لهذا تم إنشاء تطبيق ويب يهدف إلى إدخال البيانات الشخصية لجميع المواطنين الجزائريين، مما يتيح تسجيل جميع عقود الحالة المدنية في قاعدة بيانات متقدمة ومثبتة على الأجهزة الرئيسية، بدأت هذه العملية في عام 2009، حيث تم اعتماد النمط الرقمي في سجلات الحالة المدنية على مستوى 1541 بلدية، تم توسيع هذا النمط ليشمل إدخال كافة المعلومات والبيانات الخاصة بالسجلات مثل عقود الزواج وشهادات الميلاد والوفاة، وغيرها من العقود والشهادات المتعلقة بحالة المدنية، وتمت معالجتها وصيانتها بشكل دوري وتخزينها بطريقة تسمح بالوصول السريع إليها، كما تم أيضاً إدخال ومعالجة وصيانة البيانات والمعلومات بشكل رقمي لبطاقات التعريف وجوازات السفر ورخص السياقة البيومترية²، فجواز السفر البيومتري الإلكتروني يتكون من شريحة إلكترونية، تضم بيانات

¹ المرسوم التنفيذي رقم 04-333، المؤرخ في 24/11/2004، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة العدل، ج ر، العدد 67، الصادر في 24/11/2004.

² نادية بونعاس، تجربة الرقمنة وأثرها على تطوير خدمات المرافق العمومية في الجزائر، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري تيزي وزو، المجلد 18، العدد 3، الجزائر، 2023/12/30، ص 482.

رقمية مثل الشهادات الإلكترونية الخاصة بالدولة الجزائرية، أيضا معلومات الحالة المدنية لطالب الجواز وبياناته البيومترية الرقمية، بما في ذلك صورته الشخصية وتوقيعه وبصماته التي اجلت بالنمط الرقمي.¹

ثالثاً. النمط الرقمي في الإمارات العربية المتحدة

دولة الإمارات العربية المتحدة تُعتبر من الدول الرائدة عالمياً وعربياً في مجال الإدارة الإلكترونية، حيث نجحت بشكل كبير في تطبيق وتنفيذ وسائل الإدارة الإلكترونية بفعالية، ومن بين الأمثلة البارزة على استخدامها للنمط الرقمي تطبيق نظام "بياناتي" في إدارة الموارد البشرية في الإدارات العامة، بحيث يتضمن هذا النظام تسجيل ومعالجة جميع معلومات وبيانات الموظفين والمترشحين للوظيفة، ويشمل هذا النظام على ما يلي:

1. النمط الرقمي في عملية التوظيف

تشمل هذه العملية إدخال بيانات والسير الذاتية، والمؤهلات، والخبرات المتقدمين للوظائف العامة في أنظمة إدارية إلكترونية خاصة بنظام "بياناتي" من خلال فتح حساب خاص يُتيح لهم تحميل كافة المعلومات، وفي حالة وجود وظائف شاغرة تتناسب مع مؤهلاتهم وخبراتهم، يقوم النظام آلياً بتبنيهم من خلال رسائل على بريدهم الإلكتروني المدرج في النظام، فيتابع هذا النظام طلباتهم، ويُنتج تقارير دقيقة وصحيحة لحالة كل متقدم، وترتيبهم حسب استحقاقاتهم، وفي النهاية، يتم نشر المعلومات عبر هذا النظام لتحقيق الشفافية والمساءلة، مع تخزين محاضر التعيين للوظائف في أنظمة الأرشفة الإلكترونية لسهولة الاسترجاع.²

¹القرار المؤرخ في 26 ديسمبر سنة 2011، يحدد المواصفات التقنية لجواز السفر الوطني البيومتري الإلكتروني، المصدر السابق.

²عائشة عزوز، زاهية توام، أهمية تطبيق الإدارة الإلكترونية للموارد البشرية في ترشيد الإدارة الحكومية -نظام بياناتي للإمارات العربية المتحدة نموذجاً -، مجلة الاقتصاد الحديث والتنمية المستدامة، جامعة تيسمسيلت، المجلد 4، العدد 1، الجزائر، 2021/06/15، ص 117

2. النمط الرقمي في إدارة الموارد البشرية

تم اعتماد الأسلوب الرقمي في إدارة الموارد البشرية لإدارات الحكومة الإماراتية من خلال تطبيق نظام "بياناتي"، والذي يعد نموذجاً مذهباً للتحويل الرقمي على المستوى العربي والعالم، يتضمن هذا النظام إدخال وتسجيل جميع المعلومات والبيانات المتعلقة بالموظفين، بدءاً من بداية تعيينهم حتى نهاية خدماتهم ويتم معالجة هذه البيانات لكل موظف في الإدارة العامة للإمارات، وتشمل الإجراءات المالية المتعلقة بالموظفين وقاعدة البيانات من خلال عدة أنظمة فرعية، كما تشمل هذه الأنظمة أيضاً نظام الحضور والانصراف، بالإضافة إلى التقارير والأنظمة الإحصائية وبرامج التدريب والأجور والمكافآت، وكافة جوانب التعامل مع الموظفين في الإدارات الاتحادية، وبفضل النمط الرقمي استطاعت الإدارة الموارد البشرية من أتمتة جميع الإجراءات المتعلقة بالموظفين في الهيئات الإدارية في دولة الإمارات العربية المتحدة، كما توفر الوزارة القاعدة البيانات الكبيرة ومركزية تضم كافة البيانات في كافة الوزارات والهيئات الإدارية التابعة لدولة الإمارات العربية المتحدة تبسيطاً للإجراءات، وتعزيزاً لحقوق الموظفين، وتطويراً لأدائهم، ومساعدة متخذي القرار في أتمتة كافة العمليات المتعلقة بدورة حياة الموظف في كافة الوزارات والهيئات الإدارية التابعة لدولة الإمارات العربية المتحدة.¹

من خلال تجارب النمط الرقمي، يمكن القول إن هذه الوسيلة تعتبر من أهم وسائل الإدارة الإلكترونية والأساس الذي تقوم عليه جميع تقنياتها وتطبيقاتها مثل البوابة الإلكترونية، والخدمة الإلكترونية، والتوقيع والتصديق الإلكتروني، وغيرها، حيث يتم من خلالها إدخال البيانات، ومعالجتها، وصيانتها إلكترونياً بشكل متقدم وفعال.

¹ عائشة عزوز، زاهية توام، المرجع السابق، ص 110 وما يليها.

البند الثالث: مفهوم ونماذج البوابات الإلكترونية

تميز مهمة البحث عبر شبكة الإنترنت والمواقع الإلكترونية بصعوبة الوصول إلى الخدمات أو المعلومات التي يحتاجها المستخدم، على عكس البحث في البوابة الإلكترونية التي تُعتبر من أهم وسائل الإدارة الإلكترونية وتتصف بالسرعة والفعالية في الحصول على المعلومات أو الخدمات المطلوبة، يكفي تحديد المصطلحات وكلمات البحث المناسبة للعثور على المحتوى المرغوب فيه، مما يوفر على المستخدم عناء البحث عبر الإنترنت والمواقع الإلكترونية.¹

أولاً. مفهوم البوابات الإلكترونية

تعد البوابات الإلكترونية من أبرز مواضيع الإدارة الحديثة، حيث نالت اهتماماً كبيراً من الباحثين لما لها من أهمية في تحسين عمليات والخدمات الإدارة الإلكترونية.

1. تعريف البوابات الإلكترونية

تُعرف البوابة الإلكترونية بأنها مدخلاً أو موقعاً على الإنترنت، مصمماً ليكون نقطة وصول تجمع بين العديد من المواقع الإلكترونية التي يحتاجها المستخدم²، كما تهدف هذه

¹مداني حروفش، نبيل كريبش، المنصات الإلكترونية في الجزائر: الواقع والتحديات البوابة الإلكترونية للصفقات العمومية نموذجاً، حاليات جامعة الجزائر 1، جامعة بن يوسف بن خدة الجزائر، المجلد 37، العدد 3، الجزائر، 2023/10/11، صص 124-125.

²يتم إنشاء وتصميم الموقع الإلكتروني من خلال لغات برمجية يفهمها الكمبيوتر، وذلك عن طريق تقنيات وتطبيقات محددة يتم رفعها وتحميلها على شبكة الإنترنت، فالموقع الإلكتروني عبارة عن شاشات ومساحات محجوزة موجودة داخل الخادم متضمن في شبكة الإنترنت وتحتوي على بيانات ومعلومات تحتوي على رموز أو صور أو رسومات أو مواد مرئية ثابتة أو متحركة أو مواد سمعية. هشام مسعودي، قراءة في القوانين المنظمة لمضامين عمل البوابة الإلكترونية للصفقات العمومية الجزائرية، الدراسات القانونية المقارنة، جامعة حسيبة بن بوعلي شلف، المجلد 7، العدد 2، الجزائر، 2021/12/29، ص 280.

البوابات إلى جمع المعلومات والبيانات من مصادر وإدارات متعددة، وجعلها متاحة وسهلة الوصول للجميع.

تُعرف أيضاً بأنها موقع إلكتروني متكامل يضم روابط للعديد من المواقع، مما يسهل الوصول إليها بسرعة.

تشمل البوابات الإلكترونية خدمات دليزية تساعد المستخدمين في الوصول إلى ما يحتاجونه دون الضياع في بحر الإنترنت¹.

تعتبر البوابات الإلكترونية وسيلة حيوية تقدم الخدمات والمعلومات للمستخدمين عبر الإنترنت في أي وقت، مما يعزز التواصل بين الأفراد والإدارة. وباختصار، تمثل البوابات الإلكترونية الوجه النهائي للإدارة عبر الشبكة العنكبوتية، وهي تساهم بشكل كبير في تعزيز التواصل والمشاركة والتفاعل، وتسهل الوصول إلى الخدمات والمعلومات الإدارية بكفاءة.²

وفي الختام، يمكن القول إن البوابات الإلكترونية تُعدُّ وسيلة هامة ومميزة في الإدارة الإلكترونية، حيث تساهم بشكل كبير في تعزيز التواصل والمشاركة والتفاعل، وتتيح الوصول إلى الخدمات والمعلومات الإدارية بسرعة وفعالية، وبالتالي عدم ضياع المستخدمين والمواطنين في بحر الإنترنت.

¹Arthur Tatnall, Web Portals: The New Gateways to Internet Information and Services, IDEA GROUP PUBLISHING, United States of America, 2005, P P 3-4.

² عماد عمر سرحان، سر النجاح: في بناء وتأسيس المواقع الإلكترونية، العبيكان، ط1، السعودية، 2012، ص116.

2. وظائف البوابة الإلكترونية

توفر البوابات الإلكترونية العديد من الوظائف الهامة، ومن أبرزها ما يلي:

أ. تقديم المعلومات والخدمات :

تُعَدُّ البوابة الإلكترونية مدخلًا موحدًا يتيح تقديم مجموعة واسعة من المعلومات والخدمات الإلكترونية بهدف تلبية احتياجات المواطنين والمستخدمين وتسهيل وصولهم إلى المعلومات والخدمات التي تقدمها الإدارة للمواطنين والمتعاملين معها.¹

ب. النشر والبحث والتسجيل:

توفر البوابة الإلكترونية العديد من الوظائف، من بينها:

ب.1. النشر

تتيح البوابة الإلكترونية نشر المعلومات على شكل نصوص، رسومات، أو صور تتم معالجتها وتخزينها إلكترونياً، ثم بثها وعرضها على المستخدمين.

ب.2. البحث

تُمكِّن البوابة الإلكترونية المستخدمين من البحث باستخدام كلمات ومصطلحات دقيقة، مما يسمح بالوصول إلى المحتوى بسرعة وسهولة، ويمنح المستخدمين حرية الوصول إلى المنشورات المتاحة.

¹مصطفى يوسف كافي، الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص337.

ب.3. التسجيل

تحتوي البوابات الإلكترونية على نظام لتسجيل المعلومات والبيانات لمستخدميها من خلال حسابات إلكترونية. هذا النظام يُستخدم بكثرة في بوابات التعاقد الإلكتروني، حيث يمكن للمتعاقدين تسجيل وإدخال البيانات والمعلومات عبر حساباتهم الخاصة.¹

ج. الحملات الإعلامية

توفر بعض البوابات الإلكترونية التابعة للمؤسسات الإعلامية والصحافية منصات لتقديم الحملات الإعلامية والمعلومات الهامة للجمهور.

د. الإعلانات:

تتضمن جميع البوابات الإلكترونية أنظمة إعلانات يتم عرضها على صفحاتها، مما يساهم في تعزيز التواصل والتفاعل مع الجمهور.

هـ. الموارد التعليمية:

توفر البوابات الإلكترونية التابعة للمؤسسات التعليمية مثل الجامعات والمدارس برامج تعليمية مثل الكتب الإلكترونية، الفيديوهات التعليمية، والمقالات الرقمية لتعزيز عملية التعلم والتعليم بشكل شامل.²

¹ عبد اللطيف والي، جمال الدين دندن، استحداث مفهوم البوابة الإلكترونية في مادة الصفقات العمومية، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 4، العدد 1، الجزائر، 2019/03/01، ص ص 150-151.

² مصطفى يوسف كافي، الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 339.

و. تحقيق التبادل والتفاعل

تساهم البوابات الإلكترونية في إيصال المستندات والوثائق والمعلومات الإدارية على المستوى الداخلي للإدارة وبين موظفيها، وكذلك بين الوزارات والهيئات الإدارية الأخرى ومستخدميها.

كما تعزز التفاعل والتواصل من خلال برامج تدريبية، و فرق استشارية، منتديات، ونماذج للتعليقات والردشة، وتعمل على توحيد الوثائق والإجراءات الإدارية.¹

ز. تقديم التقارير والإحصائيات

تقنيات البوابة الإلكترونية تتيح معرفة نسبة مشاركة مستخدميها، بالإضافة إلى مراقبة التفاعلات من الفئات المختلفة مثل المواطنين، الإدارات، رجال الأعمال، والمؤسسات. توفر نظام البوابة الإلكترونية أيضًا إمكانية للمستخدمين لتقديم الطلبات، التعليقات، والشكاوى مباشرة إلى المديرين والمسؤولين، مما يتيح لهم معرفة مدى المشاركة والتفاعل. بالاستناد إلى ما يُسجل في نظام البوابة الإلكترونية، ويمكن للمديرين والمسؤولين كتابة تقارير تفصيلية، وتقديمها إلى الجهات العليا مثل الوزير لاتخاذ القرارات الاستراتيجية، وتحديد المعوقات ونقاط الضعف لتصحيحها وتحسين الأداء بشكل دائم من خلال الإحصائيات التي سجلها نظام البوابة الإلكترونية.²

وباختصار، البوابات الإلكترونية هي تطبيقات وبرامج إلكترونية متكاملة تحتوي على مجموعة واسعة من الوظائف. تطورت هذه الوظائف بشكل مستمر مع تقدم التكنولوجيا في مجالات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بهدف تحقيق أهداف الإدارة العامة وتسهيل إيصال

¹سعد غالب ياسين، الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 322.

²مصطفى يوسف كافي، الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 341.

المعلومات والخدمات للمواقع الإلكترونية المتعددة للإدارة، مما يساعد في تحقيق رضا المواطنين والمستخدمين.

ثانياً. نماذج للبوابات الإلكترونية

اعتمدت العديد من الدول على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من خلال توفير بوابات إلكترونية تساهم في تقديم المعلومات والخدمات بسرعة وفي جميع الأوقات. كما أنها تساعد في الحد من الاتصال المباشر بالموظف العام، مما يساهم في القضاء على مظاهر الفساد الإداري مثل الرشوة والمحسوبية.

1 . البوابة الإلكترونية في الجزائر¹

سعيًا لعصرنة الإدارة العمومية وتقريب الخدمات من المواطنين، اعتمدت الدولة الجزائرية خطة استراتيجية شملت استخدام تقنيات وتطبيقات تكنولوجيا المعلومات والتحول الرقمي، ومن أهم إنجازات هذه الخطة إطلاق البوابة الإلكترونية في 7 ديسمبر 2022، والتي تمثل انتهاج الجزائر للإدارة الإلكترونية، حيث تقدم أكثر من 300 خدمة إلكترونية تشمل معلومات وخدمات لأكثر من 29 قطاعًا وزاريًا، وهي تحت إشراف وقيادة قطاع الرقمنة والإحصائيات وفقًا للمرسوم التنفيذي رقم 20-363²، يتمتع وزير الرقمنة والإحصائيات بصلاحيات واسعة في هذا السياق.

توفر البوابة سهولة الوصول إلى المعلومات والخدمات على مدار اليوم، مما يسهل على المستخدمين البحث والحصول على الخدمات والمعلومات بفعالية وبدون الحاجة للتنقل إلى المكاتب الإدارية، ويهدف هذا التحول إلى تعزيز سيادة الجزائر في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال، ومواكبة التحديات العالمية.

<https://bawabatic.dz>

¹ رابط البوابة الإلكترونية في الجزائر على الموقع الإلكتروني

² المرسوم التنفيذي رقم 20-363، المؤرخ بتاريخ 2020/12/05، يحدد صلاحيات وزير الرقمنة والإحصائيات، ج ر، العدد 74، الصادر في 2020/12/08.

أشاد تقرير الأمم المتحدة حول الحوكمة الإلكترونية لعام 2022 بالإنجازات والتقدم في هذا المجال، حيث تفوقت الجزائر على المعدل المتوسط العالمي للتحويل الرقمي.¹

2. البوابة الإلكترونية في مصر²:

تم إطلاق البوابة الإلكترونية في يناير 2004، وهي بوابة تضم العديد من المعلومات والخدمات، ويتفاعل معها مختلف الفئات من مواطنين، مستثمرين، أجنب، وإدارات. تحتوي هذه البوابة على مجموعة متنوعة من الخدمات، منها الحصول على المستندات الإلكترونية، مثل شهادة الميلاد، ودفع مخالفات المرور، وفواتير الكهرباء والهاتف، بالإضافة إلى الخدمات المقدمة من مختلف الإدارات والشركات، بما في ذلك الخدمات الضريبية، ويتيح نظام هذه البوابة تقديم الشكاوى من قبل المواطنين والأجنب.

تعد هذه البوابة موقعاً متكاملًا للمعلومات والخدمات الإدارية، وتعمل على مدار 24 ساعة يومياً دون انقطاع، بخدماتها التي تتميز بتكلفة أقل وفي وقت أقل مقارنة بالخدمات التقليدية التي تتطلب الانتقال إلى الإدارات والانتظار في الطوابير.

تسعى الخبرات المصرية في تطوير وتصميم هذه البوابة بشكل علمي وفعال، لتشمل كافة المعلومات والخدمات الإدارية والقطاعات المختلفة، كما تحتوي البوابة على العديد من الأنظمة، بما في ذلك الأنظمة البحث، والتسجيل، والتحقق من الهوية، بالإضافة إلى الأنظمة تتبع المعاملات والدفع.³

¹ كريمة خنوسي، المرجع السابق، ص23.

² رابط البوابة الإلكترونية لدولة مصر على الموقع الإلكتروني <https://digital.gov.eg>

³ عصام عبد الفتاح مطر، الحكومة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، المرجع السابق، ص285.

3. البوابة الإلكترونية في الأردن:

تبنت الدولة الأردنية¹ برنامج الإدارة الإلكترونية، الذي نتج عنه في نهاية عام 2006 إطلاق البوابة الإلكترونية، والتي تعد الموقع الرسمي على شبكة الإنترنت لدولة الأردن، فهي بوابة شاملة وموحدة، تمثل الحكومة الأردنية وتتعامل معها جميع الفئات من مواطنين، ودوائر حكومية، وموظفين، ورجال أعمال.

تعتبر البوابة الأردنية نقطة الاتصال لجميع هذه الفئات، حيث توفر من خلالها المعلومات والخدمات الإلكترونية، وتساهم في تسهيل الإجراءات والخدمات للمواطنين ورجال الأعمال والمقيمين مع الأجهزة الإدارية للدولة، مما يعزز الشفافية ويقوي ثقة المستخدمين في أداء الإدارة، وتعمل البوابة دفع عجلة التنمية والتطوير في الأردن.²

اعتمدت العديد من الدول على البوابات الإلكترونية وحقت نسبة نجاح في العمل الإداري، وقد تم العمل بيها بشكل كبير لدرجة أنه تم إدراج العديد من البوابات لفئات من الأشخاص، منها بوابة للموظفين، وبوابة للفنانين والصيد البحري، وغيرها من البوابات.

تسعى كل دولة تبنت الإدارة الإلكترونية إلى تطوير وتوحيد بوابتها الإلكترونية لتسهيل على المواطنين والمستخدمين العثور على ما يبحثون عنه.

<https://jordan.gov.jo>

¹ رابط البوابة الإلكترونية لدولة الأردن على الموقع الإلكتروني

² حمدي القبيلات، قانون الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 219.

البند الرابع: دور النمط الرقمي والبوابات الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري

إن المهمة الأساسية لوسائل الإدارة الإلكترونية الممثل في البوابة الإلكترونية والنمط الرقمي هي التصدي للفساد الإداري من خلال تحقيق عدة عناصر تحارب ممارسات الفساد في بيئة الإدارية ويتجلى لنا هذا الدور من خلال ما يلي:

أولاً. إتاحة المعلومات والخدمات

الإدارة الإلكترونية تركز بشكل أساسي على تسهيل الوصول للمعلومات والخدمات¹ لجميع المتعاملين مع الإدارة، سواء كانوا مواطنين أو إدارات أخرى أو رجال أعمال أو شركات، من خلال استخدام النمط الرقمي كمرحلة الأولى، ويتم نشرها عبر المواقع والبوابات الإلكترونية، لكشف وإفصاح المعلومات الخاصة بعمليات وأنشطة الإدارة، مثل الخدمات والقرارات والمشاريع والبيانات والخطط، بالإضافة إلى توفير جميع التشريعات والقوانين واللوائح الإدارية للاطلاع عليها والاستفادة منها. بغيت تعزيز الشفافية وتقليل فرص ارتكاب الفساد الإداري، ومن أهم التجارب العالمية التي جسدت استخدام الأمثل لوسيلة النمط الرقمي والبوابة الإلكترونية قاعدة Liquis الأمريكية، التي تمثل أكبر قاعدة بيانات متاحة عبر البوابات والمواقع الإلكترونية تهدف إلى الوصول إلى التشريعات والقوانين عبر الإنترنت، وبالتالي تعزز النزاهة والشفافية.²

¹البيانات تعني الحقائق الأولية، وهي تمثل جميع المكونات والعناصر الأولية والخام، أما المعلومات فنقصد بها نتائج معالجة البيانات، أي نتائج معالجة الحقائق الأولية. تتم هذه النتائج من خلال عمليات مثل التحليل والتفسير والتنظيم. سعد غالب ياسين، نظم إدارة قواعد البيانات، دار اليازوري العلمية، الأردن، 2009، ص21.

²رانية هدار، المرجع السابق، ص251.

ثانياً. الدقة والسرعة

تهدف الإدارة الإلكترونية إلى زيادة القدرة على الابتكار والتجديد في أداء الإداري من أجل مواكبة التغيرات، بحيث تقدم معلومات ووظائف والأنشطة وخدمات عبر النمط الرقمي والبوابات الإلكترونية بسرعة ودقة، مما يضمن تحقيق كفاءة أعلى في الأداء الإداري وتسعى إلى محاربة جميع التعقيدات في الإجراءات، والتأخير، والبيروقراطية.¹

ثالثاً. تحقيق المتابعة والرقابة

تسهل الإدارة الإلكترونية عمليات الرقابة والمتابعة، بحيث تمكن كل من وسيلة النمط الرقمي والبوابة الإلكترونية للمسؤولين والمدراء والهيئات الرقابية من متابعة الأنشطة والعمليات الإدارية في أي وقت ومن أي مكان، دون الحاجة للتواجد الفعلي في المكاتب. كما تتيح هذه البوابات للمجتمع المدني فرصة الرقابة من خلال تقديم الشكاوى أو البلاغات عن أي تجاوزات، مما يعزز مكافحة الفساد الإداري وتطبيق القوانين بشكل صارم.²

رابعاً. تحقيق المساواة

تساهم البوابات الإلكترونية والنمط الرقمي في تحقيق مبدأ المساواة بين جميع أفراد وفئات المجتمع من خلال السماح لهم بالمشاركة في كافة الأنشطة الإدارية والاستفادة من الخدمات والمعلومات المتاحة، كما يتم نشر وإتاحة المعلومات للجميع دون تمييز ودون الحاجة للتواصل المباشر مع الموظفين، مما يقلل من فرص الوساطة والمحسوبية والمحاباة والتمييز بين الأفراد.³

¹ محمود عبد الفتاح رضوان، المرجع السابق، ص 20.

² رانية هدار، المرجع السابق، ص 251.

³ أعمر يوسف، الحكومة الإلكترونية بين صعوبة التطبيق وحتمية التنفيذ، مجلة أنسنة للبحوث والدراسات، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 2، العدد 1، الجزائر، 2011/11/28، ص 143.

خامساً. تسهيل الإجراءات وتحقيق الشفافية

يعد النمط الرقمي والبوابات الإلكترونية وسائل فعالة لمواجهة التعقيدات والبيروقراطية والروتين التي تعيق الأداء الإداري وتؤدي إلى الفساد، ومن خلال اعتماد عليها، يمكن تحقيق الشفافية عن طريق الإفصاح عن كافة الأنشطة والعمليات الإدارية والمعلومات والخدمات والقوانين.

كما تتيح هذه وسائل أيضاً تبسيط الإجراءات الإدارية، حيث يتم إدخال ومعالجة البيانات والمعلومات بشكل رقمي وتبادلها عبر البوابات الإلكترونية، مما يوفر قاعدة بيانات شاملة تحد من فرص الفساد الناتج عن سوء استغلال السلطة أو التلاعب في المعاملات الإدارية.¹ وبشكل عام، يمكن لوسائل الإدارة الإلكترونية الممثل في النمط الرقمي والبوابات الإلكترونية أن تساهم بشكل كبير في تحقيق الشفافية والمساءلة والكفاءة، وبالتالي تقليل حالات الفساد الإداري.

يتطلب تحقيق هذا الهدف توفير السياسات الصحيحة والتدريب المناسب لضمان الاستخدام الفعال والناجح لهذه الوسائل في القضاء على مظاهر الفساد.

¹مداني حرفوش، نبيل كرييش، المرجع السابق، ص 129.

المطلب الثاني: التقنيات المستحدثة للإدارة الإلكترونية في مواجهة الفساد الإداري

أصبحت الإدارة الإلكترونية ضرورة ملحة لكافة الهيئات الإدارية، فهي تجاوزت كونها مجرد البحث عن برامج واستراتيجيات لإحداث التغيير والتطوير، بل تتضمن تقنيات حديثة تعمل على حماية البيئة الإلكترونية من المخاطر التي تؤثر على أمنها وموثوقيتها، مثل القرصنة الإلكترونية والسرقة والاختلاس والتزوير، لذلك كان من الضروري إيجاد آليات تضمن الأمن، وتحافظ على سرية وخصوصية البيانات والمعلومات، وتحمي المال العام. ولهذا السبب، تم اعتماد تقنيات حديثة لتحقيق هذه الأهداف، بما في ذلك التوقيع الإلكتروني والتصديق والدفع الإلكتروني، التي تعتبر وسائل تقنية حديثة وآمنة لتعزيز مبادئ الحوكمة والحد من الفساد والبيروقراطية.

يتناول هذا المطلب جوانب متعددة من التقنيات المستحدثة للإدارة الإلكترونية لمواجهة الفساد الإداري، ويتضمن فرعين أساسيين. يركز الفرع الأول على التوقيع الإلكتروني ودوره في مكافحة الفساد الإداري.

بينما يتناول الفرع الثاني كل من التصديق والدفع الإلكتروني وأهميتهما في مواجهة الفساد الإداري.

الفرع الأول: التوقيع الإلكتروني

يشهد الواقع العملي في الإدارة العامة تحولاً كبيراً من الإدارة التقليدية إلى الإدارة الإلكترونية، وقد ظهرت أساليب حديثة في التعامل الإداري، أبرزها التوقيع الإلكتروني، الذي يُعد أحد أهم مظاهر التحول الناتج عن التطور التكنولوجي.

البند الأول: تعريف التوقيع الإلكتروني

من المعروف أن الكتابة لا تعتبر حجة في الإثبات إلا إذا كانت مصحوبة بالتوقيع، وهو العنصر الأساسي في الإثبات، حيث تنسب الورقة إلى من وقع عليها حتى لو كتبها شخص آخر، وينطبق هذا المبدأ نفسه على التوقيع الإلكتروني، الذي يُعد وسيلة لإثبات المستندات والوثائق الإلكترونية.

يُقصد بالتوقيع الإلكتروني توقيع كتابي يتكون من حروف أو رموز أو أرقام أو علامات أو مرسوم باليد، ويتم تخزينه وإعادة إرساله تلقائياً بهدف التعرف على هوية الموقع وتمييزه عن غيره.

يتميز كل شخص بتوقيعه الإلكتروني الخاص به، ويُعد التوقيع الإلكتروني أداة من أدوات الإدارة الإلكترونية لإجراء المعاملات الإلكترونية، مثل العقود والصفقات العمومية وإبرامها وتنفيذها إلكترونياً¹، فقد عرفه قانون الأونسيترال² النموذجي بشأن التوقيعات الإلكترونية³ على

¹ أمل لطفي حسين جاب الله، أثر الوسائل الإلكترونية على مشروعية تصرفات الإدارة القانونية دراسة مقارنة، دار الفكر الجامعي، مصر، 2013، ص 75.

² قانون التجاري الدولي الأونسيترال النموذجي بشأن التوقيع الإلكترونية 2001، بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة تحت رقم 70/56، الصادر في 2001/12/12، منشورات الأمم المتحدة، نيويورك، 2001. تمت زيارة الموقع الإلكتروني يوم 04/11/2024، على ساعة 01:23.

<https://uncitral.un.org/sites/uncitral.un.org/files/media-documents/uncitral/ar/ml>

³ المادة 5/أ من القانون الأونسيترال النموذجي بشأن التوقيعات الإلكترونية 2001 بأنه: "بيانات في شكل الكتروني مدرجة في رسالة بيانات، أو مضافة إليها أو مرتبطة بها منطقياً يجوز أن تستخدم لتعيين هوية الموقع بالنسبة إلى رسالة البيانات، ولبيان موافقة الموقع على المعلومات الواردة في رسالة البيانات"

أن التوقيع الإلكتروني عبارة عن بيانات أو رسائل تشمل معلومات مخزنة بشكل إلكتروني، و التي تتمثل في الصور والنصوص والصوت وغيرها من البيانات والأشكال التي يتم نقلها من خلال الوسائل الإلكترونية بهدف معرفة هوية الموقع والتأكد من موافقته على محتوى الرسالة الإلكترونية.¹

لم يتطرق هذا التعريف إلى كيفية استخدام هذه تقنية الحديثة، بل ترك مجال استخداماتها وطرق العمل بها للدول، كما أنه اتسم بالغموض وأنه غير واضح.

أما المشرع الفرنسي فقد عرّف التوقيع الإلكتروني² في قانون 04 لسنة 2015 المتعلق بتنظيم التوقيع الإلكتروني³ على أنه تقنية لإثبات صاحب التوقيع وتمييزه عن غيره، ويتم وضع هذا التوقيع من قبل الموقع على المحرر الإلكتروني في شكل حروف أو أرقام أو رموز أو إشارات أو أشياء أخرى، كما جاء في القانون المدني الفرنسي، بعدما تم تعديل مواده بالقانون رقم 230-2000⁴، تعريف التوقيع الإلكتروني في مادته 1316 في الفقرة الرابعة⁵ بأنه تقنية

¹ Masudi Yusuf, Argulus Rehab, The authenticity of electronic dissemination in evidence in Algerian legislation (Study in the light of the provisions of Law 15/04), Journal of Jurisprudence for Legal and Economic Studies, University Center of Tamingst, Algeria, Hexagon Court, N°. 11, January 2017, P 83.

² تجدر الإشارة إلى أن الفقه والقضاء الفرنسيين سبقا المشرع في اعترافهما بالتوقيع الإلكتروني وبالفعل فقد اعترف القضاء الفرنسي بحجية التوقيع الإلكتروني في بعض الأحكام القضائية، قبل إصدار تشريع ينظم التوقيع الإلكتروني، ويعتبر حكم المحكمة الابتدائية في مونبلييه أول حكم قضائي فرنسي يعترف بصحة التوقيع الإلكتروني من خلال الاعتراف بحجية العمليات المصرفية التي تتم عبر بطاقة الاعتماد المصرفية، وقد أكدت محكمة التمييز الفرنسية قرار محكمة مونبلييه لتسبق المشرع الفرنسي في اعترافه بالحجية القانونية للدليل الإلكتروني، حينما اعترفت بحجية بطاقة الاعتماد (الصراف الآلي) وبصحة الاتفاق عليه، بين المصرف وعميله. إلياس ناصيف، العقود الدولية، العقد الإلكتروني في القانون المقارن، لبنان، 2009، ص 239

³ Loi n° 15-04 du 1 février 2015 fixant les règles générales relatives à la signature et à la certification électroniques. Disponible sur le site web Légifrance publiée au JO n° 6 du 10/ 02/ 2015.

⁴ Loi n° 2000-230 des 13/03/2000 portant adaptations du droit de la preuve aux technologies de l'information et relative à la signature électronique, publiée au JO n° 62 du 14 mars 2000.

⁵ المادة 1316 الفقرة 4 من القانون المدني الفرنسي التوقيع ضروري لإتمام التصرف القانوني الذي يميز هوية من وقعته، ويعبر عن رضائه بالالتزامات التي تنشأ عن هذا التصرف وعندما يكون إلكترونيًا فيجب أن يتم باستخدام وسيلة آمنة لتحديد هوية الموقع وضمان صلتها بالتصرف الذي وقع عليه.

للتعرف على الشخص الموقع الإلكتروني، وضروريا لإنجاز التصرف القانوني، ويجب أن يتم التوقيع إلكتروني بنمط آمن لضمان التعرف على الموقع والتأكد من هويته وارتباطه بالتصرف القانوني الموقع عليه¹.

ومع العولمة والتطور التكنولوجي في مجال الإعلام والاتصال، كانت للمشرع الجزائري مبادرة أولى للاعتراف بالكتابة الإلكترونية من خلال المادة 223 مكرر من القانون المدني المعدل والمتمم بالقانون 05-10 الصادر في 20/07/2005، كما عرفه أيضا في المرسوم التنفيذي 07-162² في المادة الثالثة منه مكرر³ بأنه نتيجة أو بيانات تُولد من خلال تطبيق أسلوب عمل أو عملية تقنية معينه.

وأوضح القانون رقم 15-04⁴ المتعلق بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين في المادة الثانية أن التوقيع الإلكتروني هو تقنية توثيق تتكون من بيانات إلكترونية ترتبط ببيانات إلكترونية أخرى.

¹ مفتاح حرشاو، التصديق الإلكتروني ضمان لأمن المعاملات الإلكترونية، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، جامعة برج بوعرييج، المجلد 10، العدد 1، الجزائر، 2023/06/10، ص 232

² المرسوم التنفيذي رقم 07-162، المؤرخ في 30/05/2007، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي 01-123 المؤرخ في 09/05/2001، المتعلق بنظام الاستغلال المطبق على كل نوع من أنواع الشبكات بما فيها اللاسلكية الكهربائية وعلى مختلف خدمات المواصلات السلكية واللاسلكية، ج ر، العدد 37، الصادر في 07/06/2007.

³ المادة 3 مكرر من "المرسوم التنفيذي رقم 07-162 بأنه" معطى ينجم عن استخدام أسلوب عمل يستجيب للشروط المحددة في المادتين 223 مكرر و 223 مكرر 1 من الأمر رقم 75-58 المؤرخ في 26/09/1975.

⁴ قانون رقم 15-04 المؤرخ في 01/02/2015 المتعلق بتحديد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، المصدر السابق.

وفي نفس المادة¹، أشار إلى البيانات التي يرتبط بها التوقيع الإلكتروني التي تشمل كل من مفاتيح التشفير أو الرموز التي يستخدمها صاحب التوقيع لإنشاء توقيعه الإلكتروني.²

وخلاصة القول إن المشرع الجزائري قد اعترف بالتوقيع الإلكتروني كتقنية توثيق في القانون 04-15 وكان أكثر وضوحاً مقارنة بالمرسوم التنفيذي 07-162، ومع ذلك لم يوضح كيفية استخدام هذه تقنية بشكل مفصل، بل قدم العديد من التعريفات التي تسمح باتساع نطاق استخدام التوقيع الإلكتروني.

البند الثاني: صور التوقيع الإلكتروني

يتميز التوقيع الإلكتروني بعدة أشكال وصور، أهمها التوقيع الرقمي، التوقيع بالقلم الإلكتروني، بالإضافة إلى التوقيع عن طريق الرقم السري، والتوقيع الإلكتروني البيومترى، بحيث تهدف جميع هذه الأشكال إلى حماية وتأمين المستندات والمحركات الإلكترونية، والتحقق من هوية صاحب التوقيع.

أولاً. التوقيع الرقمي

يستخدم التوقيع الرقمي رمزاً أو رقماً سرياً ينشئه صاحب التوقيع من خلال برامج وأنظمة حاسوبية تعمل على تحويل هذا الرمز أو الرقم السري إلى صيغة معقدة وغير مفهومة، تعود هذه الصيغة إلى شكلها الأصلي باستخدام مفاتيح تشفير التي تتضمن نوعين مختلفين: المفتاح العام والمفتاح الخاص، واللذين يرتبطان رياضياً، كما يستخدم التوقيع الرقمي سلسلة من الصيغ الخوارزمية أو الرياضية المتماثلة وغير المتماثلة³، وبفضل تقنية التوقيع الرقمي، يمكن التحقق

¹ المادة الثانية من قانون 04-15، المؤرخ في 01/02/2015 المتعلق بتحديد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، نفس المصدر.

² حفيظة كراع، حجية التوقيع الإلكتروني في إثبات المعاملات المصرية الإلكترونية، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 5، العدد 2، الجزائر، 19/07/2018، ص 707.

³ سامية بولافة، الطاهر غيلاني، التوقيع الإلكتروني في ظل القانون 04-15، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، المجلد 5، العدد 1، الجزائر، 20/01/2020، ص 115.

من سلامة محتوى البيانات وإثبات هوية الموقع، كما يضمن أيضا الحماية والأمان من التدخل الخارجي أو التعديل أو التحريف.¹

ثانياً. التوقيع بالقلم الإلكتروني

يتم هذا التوقيع باستخدام قلم إلكتروني على الأجهزة الإلكترونية المخصصة لهذا الغرض، مثل الأجهزة اللوحية، بحيث يقوم الموقع بكتابة توقيعه الخاص باستخدام قلم خاص بهذه الأجهزة، ويتم التقاط التوقيع التقليدي من خلال الأنظمة الإلكترونية وتحويله إلى توقيع إلكتروني.

على الرغم من سهولة وبساطة هذا التوقيع، إلا أنه ليس وسيلة آمنة تماماً، إذ يمكن لمتلقي التوقيع أو المرسل إليه الاحتفاظ بنسخة من هذا التوقيع واستخدامها في أي مستند أو محرر إلكتروني آخر عن طريق لصقه، مما يظهر أن الموقع قد وقع هذا المستند أو المحرر الإلكتروني.²

ثالثاً. التوقيع عن طريق الرقم السري

يعد التوقيع بالرقم السري أحد صور التوقيعات الإلكترونية وأقدمها، بحيث يتم هذا التوقيع باستخدام بطاقة ممغنطة تخص كل فرد حصل عليها من إدارة أو مؤسسة مالية مثل البنك، ويقوم الفرد بإدخال البطاقة في المكان المخصص لها، وتظهر شاشة التي يتم من خلالها إدخال كلمة المرور أو الرقم السري الخاص به لسحب الأموال المودعة في حسابه من قبل المؤسسة أو الإدارة المالية التي أصدرته له هذه البطاقة الممغنطة.

¹أبوجمعة شهرزاد، آمال عيشاوي، مظاهر الحماية القانونية لوسائل الدفع الإلكتروني في التشريع الجزائري، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، 2جامعة البليدة، المجلد 11، العدد 2، الجزائر، 2016/12/01، ص191.

²أبوجمعة شهرزاد، آمال عيشاوي، المرجع السابق، ص198.

ويمكن أيضاً استخدام التوقيع بالرقم السري، عند شراء اللوازم، بشرط أن يقبل المتجر أو المحل الدفع المالي بهذه البطاقة.¹

رابعاً. التوقيع الإلكتروني البيومتري

يعتمد التوقيع الإلكتروني البيومتري على الخصائص والصفات الطبيعية والسلوكية والجسدية للأفراد، مثل بصمة الإصبع، شبكية العين، التعرف على الوجه، نبضة الصوت، أو حركة الشفاه، وغيرها من الخصائص والصفات التي يمكن استخدامها للتحقق من هوية الشخص الموقع، حيث يتم تخزين صورة لإحدى هذه الصفات أو الخصائص بشكل مشفر ورقمي في ذاكرة الكمبيوتر، مما يضمن عدم إمكانية استخدام هذا التوقيع من قبل أي شخص آخر، وعند الحاجة لتأكد من صاحب التوقيع، يقوم هذا الأخير بالتقاط صورة للصفات أو الخصائص المستخدمة في التوقيع ليتم مطابقتها بتلك المخزنة في ذاكرة الكمبيوتر.

كما يعتبر هذا النوع من التوقيع من أهم التوقيعات الإلكترونية نظراً لكونه وسيلة موثوقة لتمييز الفرد وتحديد هويته من خلال التشفير، بحيث لا يمكن لأي فرد انتحال هوية الموقع أو تزوير التوقيع البيومتري.²

على الرغم من دقة التوقيعات الإلكترونية في ضمان الأمن وحماية الوثائق والسجلات الإلكترونية والتحقق من هوية الموقع، إلا أنها تواجه العديد من المشاكل، فمع تطور التكنولوجيا، زادت احتمالات الانتحال والقرصنة والتزوير، من خلال فك التشفير والوصول إلى التوقيع الإلكتروني واستخدامه لأغراض غير قانونية وانتحال صفة الموقع.

¹ لطيفة الزهرى مصدق، التصديق الإلكتروني كوسيلة لحماية التوقيع الإلكتروني، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، جامعة المسيلة، المجلد 5، العدد 1، الجزائر، 2021/05/11، ص 37.

² سامية بولافة، الطاهر غيلاني، المرجع السابق، ص 116.

البند الثالث: حجية التوقيع الإلكتروني

اتفقت جميع التشريعات على أن التوقيع الإلكتروني يجب أن يكون له حجية قانونية في الإثبات، الهدف من ذلك هو حماية المتعاملين بهذا النوع من التوقيع الذي يتم باستخدام الوسائل الإلكترونية ويختلف عن التوقيع التقليدي، فكانت الولايات المتحدة الأمريكية من الدول السبابة التي اعترفت بالتوقيع الإلكتروني وأعطته حجية قانونية في الإثبات مثل التوقيع التقليدي، وأصدرت تشريعات في هذا الشأن.¹

أكد المشرع الجزائري على صحة التوقيع الإلكتروني في الإثبات من خلال المادة 6 من القانون 04-15 المتعلق بالتوقيع والتصديق الإلكتروني. وأوضحت أيضا المادة 7 من نفس القانون الشروط التي يجب توافرها في التوقيع الإلكتروني ليعتد به قانوناً.

أما المشرع الفرنسي، فقد ذكر في القانون رقم 272-2001 الصادر في 30 مارس 2001²، الشروط اللازمة لإنشاء توقيع إلكتروني يعتد به قانوناً.

اهتم المشرع المصري بهذا الموضوع، بحيث أصدر القانون رقم 15 لسنة 2004 الصادر في 22 أبريل 2004³، الذي ينظم التوقيع الإلكتروني ويعترف بحجيته في الإثبات.

كما أن قانون المعاملات والتجارة الإلكترونية في إمارة دبي، في المادة 10، نص على أن التوقيع الإلكتروني، ما دام محمياً ومستوفياً للشروط التي يقتضيها القانون، له حجية في الإثبات.

¹ خالد حسين أحمد لطفي، الحكومة الإلكترونية ودورها في مكافحة الفساد الإداري، المرجع السابق، ص 151.

² Décret n°2001-272 du 30 mars 2001 pris pour l'application de l'article 1316-4 du code civil et relatif à la signature électronique.

³ قانون رقم 15 لسنة 2004، المتعلق بتنظيم التوقيع الإلكتروني وإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات، تاريخ إصدار الوثيقة/الحكم 2004/04/21، ج ر المصرية، العدد 17 تابع د، الصادر في 2004/04/22.

ومن الشروط المتفق عليها في كافة التشريعات التي تمنح حجية للتوقيع الإلكتروني في الإثبات تشمل:

- يجب أن يكون التوقيع الإلكتروني مرتبطاً بالموقع دون غيره.
- يجب أن يمكن للموقع الاحتفاظ بالتوقيع الإلكتروني الخاص بيه والسيطرة على الوسائل الإلكترونية المستخدمة دون غيره.
- يجب أن تكون بيانات المحرر الإلكتروني أو التوقيع الإلكتروني الخاصة بالموقع مؤمنة بشكل تام بحيث يمكن كشف أي تعديل أو تعديل.¹

البند الرابع: دور التوقيع الإلكتروني في مكافحة الفساد الإداري

إن من أهم تقنيات التي تضمنتها الإدارة الإلكترونية من أجل مكافحة الفساد الإداري هي التوقيع الإلكتروني الذي يحقق الشفافية، كما تتم من خلاله التحقق من هوية الموقع وإثبات صلة الموقع بالتصرف القانوني الموقع عليه، كما يوفر الثقة والسرية الوثائق الإلكترونية، إليك بعض النقاط التي يساهم بها التوقيع الإلكتروني في هذا الصدد:

أولاً. القضاء على مظاهر الفساد الإداري

في بيئة الإدارة التقليدية، يكتسب التوقيع التقليدي الحجية والرسمية، فجميع المستندات والمعاملات والتصرفات في الإدارة العامة التقليدية تتطلب لسلطتها ومصادقيتها التوقيع التقليدي للمدير أو الموظف المفوض له قانوناً من أجل إثبات قبوله لمحتواها، إلا أن هذه السلطة والمصادقية يمكن أن تتعرض للعديد من المخاطر والتلاعبات من قبل الموظفين بطريقة سهلة وذلك بتزوير هذا التوقيع وانتحال صفة صاحب التوقيع من أجل الرشوة أو الاختلاس أو السرقة أو التزوير ويصعب على المسؤولين اكتشافه لأن هذا التوقيع موجود على الأوراق مما يجعل من الصعب تتبعه ورصده لغياب الوسائل التي تكشف هذا التزوير، وبالتالي تتزايد فرص الفساد

¹ خالد حسين أحمد لطفي، الحكومة الإلكترونية ودورها في مكافحة الفساد الإداري، المرجع السابق، ص 151-152.

في الإدارة من خلال انتحال شخصية الموقع لخدمة المصلحة الخاصة على حساب المصلحة العامة، وبفضل التوقيع الإلكتروني الذي له الأثر الكبير في مكافحة ممارسات الفساد من خلال التعرف على هوية صاحب التوقيع، ويضمن سلامة والأمن المحتوى، لأنه يصعب على الموظفين تقليده أو الوصول إليه لاعتماده على تقنية التشفير مما يمنحه الأمن والحماية وتسير عملية الرقابة والتدقيق، ويساهم في معرفة من قام بتلاعب فيه.¹

ثانياً. الثقة والسرية الوثائق الإلكترونية

يساعد التوقيع الإلكتروني في الحد من الفساد الإداري من خلال توفير العديد من الوظائف التي تشكل درعاً حصيناً لمحاربه ومن أهم ممارسات الفساد المطروحة في الإدارة والمخاطر التي تتعرض لها المعلومات والبيانات والوثائق الإدارية في شكلها الإلكتروني هي اختراق والتعديل والسرقة وتلاعب الموظفين بيها والافصاح عنها ومن أجل تأمينها والحفاظ عليها، كان لزاماً أن نستخدم تقنية توقيع الإلكتروني والذي له دور كبير في توفير الأمان و سرية البيانات ولا يستطيع أي شخص مهما كانت قدرته المعرفية الاطلاع على الرسائل أو تعديلها أو تشويهها وبالتالي تحقيق ثقة المواطنين بالإدارة العامة من خلال تحقيق الشفافية و المصادقية.²

¹ خالد حسين أحمد لطفي، الحكومة الإلكترونية ودورها في مكافحة الفساد الإداري، المرجع السابق، ص 151-152.

² أحمد مشنف، حفيظة قايد، كتاب وقائع أعمال المؤتمر الدولي العلمي تحت عنوان مكافحة الفساد في البيئة الإلكترونية أيام 04-05/04/2021، مداخلة بعنوان المواجهة الإجرائية والقضائية لمكافحة الفساد الإلكتروني من وجهة نظر التشريع الجزائري، المركز الديمقراطي العربي، ألمانيا، 2021، ص 208.

ثالثاً. تشفير البيانات

توفر تقنية التوقيع الإلكتروني تشفير البيانات، سواء كان التشفير متماثلاً والذي يعتمد على مفتاح له كلمة مرور وموجود لدى المرسل والمرسل إليه، ويتم إرسال البيانات على شكل معادلة رياضية يمكن تشفيرها من خلال المفتاح وعندما تصل إلى المرسل إليه يتم فك التشفير البيانات بنفس المفتاح وكلمة المرور، مما يعني استخدام مفتاح وكلمة مرور واحدة لكلا من التشفير وفك التشفير أو عن طريق التشفير غير المتماثل الذي يتكون من مفتاح عام، مخصص لتشفير البيانات ويكون معروفا لدى الجميع ولا يحتفظ بيه سرا، أما الثاني فهو مفتاح خاص، ويمكن من خلاله فك التشفير فمفتاح الخاص على عكس المفتاح العام يحتفظ بيه سرا وخاص بصاحبه دون غيره، وتساهم اعتماد تشفير البيانات في توفير سلامة وسرية وخصوصية البيانات والمراسلات، خاصة في الإدارة العامة، وبالتالي تجنب اختراق البيانات أو سرقتها أو تزويرها من قبل الموظفين الفاسدين لأخذ الرشوة والمحسوبية والوساطة والاختلاس وغيرها من ممارسات الفساد الإداري.¹

¹ نور الهدى قادري، كمال دحماني، دور التوقيع الإلكتروني كآلية تقنية في ضمان الأمن المعلوماتي لعملية الدفع الإلكتروني، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 16، العدد 2، الجزائر، 2023/06/19، ص 506.

رابعاً. الكشف عن هوية صاحب التوقيع

بفضل التوقيع الإلكتروني يتم تحقيق سلامة وأمان وسرية البيانات. كما يكشف التوقيع الإلكتروني عن هوية الموقع ويحدد ذاتيته، ويلعب دوراً رئيسياً في إكساب المستند الإلكتروني حجية من الناحية القانونية، ولذلك فإن التوقيع الإلكتروني يساهم في معرفة هوية أطرافه كما يساهم في تمييز الفرد الذي صدر عنه التوقيع عن غيره من الأفراد.

إن التوقيع الإلكتروني يمكن من مكافحة انتحال الشخصية والتزوير، من خلال اعتماد تقنية التشفير بكافة أشكاله والتوقيع القلم وغيرها، كما يمكننا من التعرف على هوية الشخص الذي قام بالتوقيع، وبالتالي تحقيق الشفافية وثقة المواطنين مع الإدارة العامة، ومكافحة الفساد في مجال التوقيع بما في ذلك التوقيعات الوهمية والتلاعب والتزوير، أما بالنسبة للمعاملات بما فيها العقود والصفقات الإلكترونية، فإن التوقيع الإلكتروني يثبت أن الفرد قد قام بالتوقيع فعلياً على العقد أو الصفقة، بغض النظر عن شكل التوقيع، وأنه موافق على ما ورد فيها ولا مجال لإنكار ذلك.¹

بشكل عام، يمكن القول إن تقنية التوقيع الإلكتروني تعزز الشفافية، وتحسن الأمان، وتزيد من كفاءة العمليات الإدارية، وبالتالي تساهم في مكافحة الفساد الإداري. ومع ذلك، يجب أيضاً توفير السياسات الصحيحة والتدريب الملائم لضمان استخدام هذه التقنية بشكل فعال في هذا السياق.

¹ كلو هشام، التنظيم القانوني للتوقيع الإلكتروني في القانون الجزائري، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، المجلد 10، العدد 1، الجزائر، 2023/01/29، ص 439.

الفرع الثاني: التصديق والدفع الإلكتروني

تواجه المعاملات الإدارية، العديد من التحديات والمخاطر التي تساهم في انتشار الفساد، بما في ذلك الاختلاس والسرقة والتزوير والقرصنة وغيرها من أشكال الفساد، ولمواجهة هذه التحديات والحد من هذه الظواهر، ينبغي اعتماد تقنيات الإدارة الإلكترونية من بينها التصديق الإلكتروني والدفع الإلكتروني، بحيث يعدان من أهم التقنيات الحديثة والأمنة، لأنهما تساهمان في التحقق من صحة كل من التوقيع والمستند الإلكتروني وتوفر وسيلة دفع وسداد آمنة، كما يتيحان الأمن وسرية المعلومات والبيانات المتعلقة بكافة المعاملات الإدارية بعيداً عن الطريقة التقليدية التي لها الكثير من المخاطر والعيوب وتنتشر فيها كافة مظاهر الفساد.

البند الأول: مفهوم التصديق الإلكتروني

تُجرى المعاملات الإدارية الإلكترونية عبر شبكات الإنترنت، ولا تتطوي على وجود مادي ولا تتيح تحديد هوية الطرف الذي تتواصل معه الإدارة بدقة، مما يعرضها لعدد من المخاطر مثل انتحال الشخصية وسرقة البيانات والمعلومات والتزوير والقرصنة. لذلك، يصبح من الضروري مواجهة هذه المخاطر من خلال توفير الأمان عن طريق تقنية التصديق الإلكتروني، التي تغرس الثقة لدى المتعاقدين والمتعاملين مع الإدارة الإلكترونية وتتصدى إلى كافة ممارسات الفساد وتحقق الشفافية.¹

¹آمال بوبكر، التصديق الإلكتروني في النظام القانوني الجزائري، مجلة المفكر للدراسات القانونية والسياسية، جامعة خميس مليانة، المجلد 1، العدد 3، الجزائر، 2018/09/15، ص211.

أولاً. تعريف التصديق الإلكتروني

يُعتبر التصديق الإلكتروني، أو ما يُعرف أيضاً بالتصديق الرقمي أو بالتوثيق الإلكتروني أو الشهادة الإلكترونية كلها مصطلحات تؤدي نفس المعنى، على أنه تقنية فعالة وهامة ومن التقنيات وآليات الحديثة التي فرضتها الإدارة الإلكترونية، فالتصديق الإلكتروني عبارة عن تقنية فنية آمنة تُمكننا من التحقق من هوية الموقع أو صحة البيانات والمعلومات الموجودة في المحررات أو المستندات الإلكترونية، ويتم ذلك من خلال جهة موثوقة أو طرف ثالث محايد، أجنبي عن الأطراف المشاركة في المعاملة الإلكترونية، يطلق عليه بمقدم أو مورد خدمات التصديق، وقد أكد المعهد الوطني للعلوم والتكنولوجيا بالولايات المتحدة الأمريكية أن التصديق الإلكتروني هو أداة وإجراءات تهدف إلى تعزيز الثقة وخلق الأمان من خلال التحقق والمعرفة هوية الشخص الذي يستخدم أنظمة المعلومات الإلكترونية.¹

يمكن القول إنه بفضل التصديق الإلكتروني يمكن للأفراد والمواطنين من خلق الثقة والأمان والمصادقية في المعاملات الإدارية الإلكترونية، لأنه يحمي بشكل كبير سرية وأمن المعلومات ويحدد هوية الأشخاص الذين يتعاملون عبر الوسائل الإلكترونية والإنترنت.

ثانياً. جهات التصديق الإلكترونية

هيئة التصديق الإلكتروني هي الجهة المسؤولة عن التحقق من هوية الأشخاص والجهات التي تتعامل عبر الوسائل الإلكترونية والإنترنت، كما تقوم أيضاً بتوفير كافة الوسائل التي تساهم في تحقيق الأمن، بما في ذلك التشفير وكافة تقنيات التوقيع الإلكتروني، وتُعرف أيضاً بجهة التوثيق ويرمز لها بالرمز **PSC²**، كما تتيح هذه الهيئة شهادة التصديق التي تحتوي على المعلومات والبيانات المتعلقة بهوية الشخص مقدم الطلب، سواء كان فرداً أو هيئة، وتوفر

¹ أحمد يوسف عاشور الحديدي، أثر التكنولوجيا الحديثة على وسائل القانونية لجهة الإدارة، دار الفكر الجامعي، مصر، 2017، ص 117.

² الرمز **PSC** هو اختصار للعبارة "Prestataire de service de certificat".

المفتاح العام والخاص لمقدم الطلب، مما يعزز الثقة في المعاملات الإلكترونية ويؤمن البيانات من خلال التشفير¹.

تُعد هيئة التصديق الإلكتروني الطرف الثالث في المعاملات الإلكترونية، حيث تكون جهة محايدة والأجنبية عن الأطراف المشاركة في المعاملات الإلكترونية، ويمكن أن تكون هذه الهيئة شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً، وتتمثل مهمتها الأساسية في تأمين وتوثيق وضمان استقرار المعاملات الإلكترونية من خلال إصدار شهادة تصديق إلكترونية تؤكد صحة البيانات والمعلومات الواردة في المحرر أو المستند الإلكتروني وتوفر أيضاً أمانها².

ينص قانون الأونسيترال³ بشأن التوقيعات الإلكترونية في مادته الثانية، الفقرة هـ، على أن هيئة التصديق هي الجهة التي تصدر شهادة التصديق وتقدم أيضاً العديد من الخدمات المتعلقة بالتوقيعات الإلكترونية. أما على مستوى التشريع الجزائري، فقد عرّف المشرع الجزائري جهة التصديق وأطلق عليها اسم "موفر الخدمات" في القانون 03-2000⁴ المتعلق بالبريد والمواصلات في المادة 8، الفقرة 8، بأنها كل شخص طبيعي أو اعتباري يستخدم وسائل المواصلات السلكية واللاسلكية من أجل توفير الخدمات، وقد أشار المرسوم التنفيذي رقم 07-162⁵ في مادته الثالثة إلى جهة التصديق، وعرفها بنفس التعريف الوارد في

القانون

¹ فطيمة الزهراء مصدق، المرجع السابق، ص 38.

² مفتاح حرشاو، المرجع السابق، ص 237.

³ قانون الأونسيترال النموذجي بشأن التوقيعات الإلكترونية لسنة 2001، المصدر السابق.

⁴ قانون رقم 03-2000، المؤرخ في 05 / 08 / 2000، يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية، المصدر السابق.

⁵ مرسوم تنفيذي، رقم 07-162، المؤرخ في 30 / 05 / 2007، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي 01-123 المؤرخ في 09 / 05 / 2001، المتعلق بنظام الاستغلال المطبق على كل نوع من أنواع الشبكات بما فيها اللاسلكية الكهربائية وعلى مختلف خدمات المواصلات السلكية واللاسلكية، المصدر السابق.

2000-03، إلا أنه أطلق عليها اسم "مؤدي خدمات التصديق الإلكتروني"، أما قانون 15-04 المتضمن التوقيع والتصديق الإلكتروني، عرف جهة التصديق الإلكتروني في المادة 2 وأطلق عليها اسم "الطرف الثالث الموثوق" في الفقرة 11، وفي الفقرة 12 من نفس المادة أطلق عليها اسم "مؤدي الخدمات" يتضح من الفقرتين أن كل من "الطرف الثالث الموثوق" و"مؤدي الخدمات" يقومان بمنح شهادة التصديق الإلكتروني ويقدمان الخدمات المتعلقة بالتصديق الإلكتروني، إلا أن "الطرف الثالث الموثوق" هو شخص اعتباري يقدم خدمات التصديق الإلكتروني لجميع المتدخلين في القطاع الحكومي، بينما "مؤدي الخدمات" يمكن أن يكون شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً يقدم خدمات التصديق الإلكتروني للأشخاص العاديين.¹

خلاصة القول، أن المشرع الجزائري، فيما يتعلق بهيئات التصديق الإلكتروني، يفرق بين المتدخلين في السلطة الحكومية والأشخاص العاديين، وذلك من خلال تعيين الهيئة كشخصية اعتبارية دون الشخص الطبيعي في الحالة الأولى، حرصاً على مصالح الدولة.

البند الثاني: سلطات التصديق الإلكتروني

تعمل سلطة التصديق الإلكتروني تحت سلطة وإشراف السلطة التنفيذية وتتألف من ثلاث سلطات، وفقاً لما نص عليه القانون 15-04 في الفصل الثاني بعنوان "سلطات التصديق الإلكتروني"، وتتمثل مهمتها الأساسية في إدارة التصديق الإلكتروني ومتابعته وفرض الرقابة عليه. وقد نصت المواد من 16 إلى 30 على الدور الذي تلعبه هذه السلطات، وهي تتكون من:

¹ لمفتاح حرشاو، المرجع السابق، ص 236-237.

أولاً. السلطة الوطنية للتصديق الإلكتروني

هي هيئة إدارية تتكون من 5 أعضاء من بينهم رئيس الهيئة، وتعد سلطة مستقلة تنشأ لدى الوزير الأول، نص عليها القانون 04-15 في المواد من 16 إلى 25، كما تتمتع بالشخصية المعنوية، وتتمثل مهمتها في تخطيط وتوجيه سياسة التصديق الإلكتروني ومتابعتها والتأكد من تنفيذها. كما تشارك في اقتراح المشاريع التمهيدية للنصوص التنظيمية أو التشريعية المتعلقة بكل من التوثيق والتوقيع الإلكتروني بناءً على خبرتها في هذا المجال، وتقوم أيضاً بالمتابعة والإشراف على السلطات الأخرى المختصة بالتصديق والتي نص عليها القانون 04-15، بالإضافة إلى ذلك، فهي مسؤولة عن التعاون الدولي وإبرام الاتفاقيات المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكتروني¹.

ثانياً. السلطة الحكومية للتصديق الإلكتروني

تعد هيئة مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية، تنشأ لدى الوزير المكلف بالبريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال، نص عليها القانون 04-15 في المواد من 26 إلى 28، وتتمثل مهمتها في رصد ومتابعة كافة أنشطة وعمليات التصديق الإلكتروني لجميع الأطراف والجهات الموثوقة، كما تقدم خدمات التصديق الإلكتروني لجميع المتدخلين في القطاع الحكومي. ولديها العديد من المهام المنصوص عليها في قانون 04-15.

¹الخضر قردان، التنظيم التشريعي الجزائري للمعاملات الإلكترونية، مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، المركز الجامعي بتيبازة، المجلد 1، العدد 2، الجزائر، 2017/06/29، ص 65.

ثالثاً. السلطة الاقتصادية للتصديق الإلكتروني

هي الهيئة المكلفة بتنظيم البريد والمواصلات، والتي نصت عليها المادة 29 من قانون 15/04، وتهتم هذه الهيئة بالعديد من المهام، منها المراقبة والمتابعة وتوفير التراخيص لمن يقومون بخدمات التوقيع والتصديق الإلكتروني، كما تتولى نشر شهادات التصديق والمحافظة عليها، وتمثل دور هيئة التحكيم بين مقدمي خدمات التصديق فيما بينهم أو مع المستخدمين، وتكلف بإعداد سياسة التصديق وعرضها على السلطة الوطنية، بالإضافة إلى المهام أخرى منصوص عليها في قانون 15-04.¹

البند الثالث: مفهوم الدفع الإلكتروني

يُعتبر الدفع الإلكتروني تقنية مهمة تعتمد عليها الإدارة الإلكترونية لتيسير المعاملات الإدارية المالية وتبسيط الإجراءات، ولا يقتصر نظام الدفع الإلكتروني على الإجراءات والعمليات التي يستفيد منها المواطن، بل يمتد ليشمل الدولة وأجهزتها الإدارية، مما يتيح لها الاستفادة من وسائل الدفع الإلكتروني في كافة المعاملات المالية التي تخص المواطن أو الإدارات فيما بينها أو القطاع الخاص، وتمكن للدولة من تحصيل كافة الإيرادات والرسوم العامة بأسلوب إلكتروني، متخليّة عن الطريقة التقليدية التي تكثر فيها الأخطاء وفرص الاختلاس والسرقة والتزوير، كما تساهم هذه الآلية الحديثة في تسهيل الإجراءات، وتخفيف العبء عن المواطنين، وتطوير الأداء الإدارية ورفع كفاءتها، بالإضافة إلى توفير أسلوب سهل ودقيق في التعاملات المالية.²

¹الخضر قردان، المرجع السابق، ص66.

²لزهارى زوايد، نفيسة حجاج، الدفع الإلكتروني كأسلوب فعال في تجويد خدمات الحكومة الإلكترونية: تقنية "تسديد" الإلكتروني بالكويت نموذجاً، مجلة البحوث الإدارة والاقتصاد، جامعة زيان عاشور الجلفة، المجلد 01، العدد 01، الجزائر، 2019/03/31، ص147 وما يليها.

أولاً. تعريف الدفع الإلكتروني

اتفقت كافة التشريعات المقارنة على أن الدفع الإلكتروني هو تقنية يتم من خلالها الوفاء المالي عبر الوسائل الإلكترونية لجميع الخدمات والسلع التي تم التعاقد عليها.¹

الدفع الإلكتروني هو مجموعة من العمليات والإجراءات والأدوات التي تهدف إلى تحويل الأموال عبر الإنترنت أو بطرق إلكترونية. يُعرّف أيضاً بأنه نظام متكامل توصّلت إليه الإدارة الإلكترونية يشمل كافة تطبيقات والبرامج التي توفرها المؤسسات والبنوك من أجل دفع الأموال بطريقة إلكترونية، بما يوفر السرعة والأمان دون الحاجة إلى استخدام الدفع التقليدي المعتمد على الشيكات والنقد.²

في الجزائر، كان أول قانون ينص على تقنية الدفع الإلكتروني هو الأمر رقم 03-11³، المؤرخ في 26 أوت 2003، الذي يتضمن النقد والقرض في نص المادة 69، والذي تضمن قبول التعامل بجميع طرق الدفع مهما كانت التقنية أو الأسلوب المستخدم في عملية الدفع، وتم إطلاق تقنية الدفع الإلكتروني لأول مرة في 4 أكتوبر 2016، حيث دخلت حيز التنفيذ من قبل أحد عشر بنكاً وتسع شركات كانت أول من طبق هذه الآلية الحديثة، وفتحت تسعة مواقع إلكترونية لضمان نجاح وتفعيل آلية الدفع الإلكتروني.

¹ عبد العزيز خنفوسي، قانون الدفع الإلكتروني، دار مركز الكتاب الأكاديمي، الأردن، 2018، ص7.

² تريمان بن علي، حمودي ناصر، الدفع الإلكتروني في الجزائر بين العوائق التي تواجهه والحماية الفنية والجزائية المقررة له، دراسات وأبحاث، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 13، العدد 4، الجزائر، 2021/07/15، ص418.

³ الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26/08/2003، المعدل والمتمم، بشأن النقد والقرض، ج ر، العدد 52، الصادر في 27/08/2003، المعدل والمتمم بالأمر رقم 10-04 المؤرخ في 26/08/2010، المتعلق بالنقد والقرض، ج ر، العدد 50، الصادر في 01/09/2003، الملغى بالقانون رقم 23-09، المؤرخ في 21/06/2023، يتضمن القانون النقدي والمصرفي، ج ر، العدد 43، الصادر في 27/06/2023.

كما نص القانون رقم 05-18¹ المؤرخ في 10 ماي 2018 المتعلق بالتجارة الإلكترونية على اعتماد الدفع الإلكتروني كتقنية حديثة في مجال الدفع، وجاء في الفقرة الخامسة من المادة السادسة من نفس القانون أن وسائل الدفع الإلكتروني تجيزها التشريعات المعمول بها، دون تحديد طريقة الدفع الإلكتروني أو أنواع المدفوعات، بل اكتفى النص بتحديد طبيعة وسائل الدفع الإلكتروني التي يسمح بها القانون.²

أشار المشرع الجزائري أيضاً في الأمر رقم 05-06³ المتضمن مكافحة التهريب في مادته الثالثة، الفقرة الخامسة، إلى مصطلح الدفع الإلكتروني، واعتبرها من التدابير والإجراءات الوقائية لمكافحة التهريب.

وأخيراً يمكن القول إن تقنية الدفع الإلكتروني تمثل إحدى أهم تقنيات الدفع الحديثة التي تعمل ببيها التجارة الإلكترونية، كما تستخدمها أيضاً في الإدارة العامة في العديد من عمليات الدفع، بما في ذلك دفع المواطن للضرائب المستحقة عليه.

ثانياً. وسائل الدفع الإلكتروني

تشتمل تقنية الدفع الإلكتروني على العديد من الوسائل الصادرة عن الشركات والمؤسسات والبنوك التي تساهم في تبادل وتحويل الأموال إلكترونياً والاستفادة من الخدمات، وتتمثل هذه الوسائل فيما يلي:

¹ القانون رقم 05-18، المؤرخ في 10/05/2018، المتعلق بالتجارة الإلكترونية، ج ر، العدد 28، الصادر في 2018/05/16.

² علل شينتر، إشكالية الدفع الإلكتروني في الجزائر: دراسة تحليلية خلال الفترة (2016-2022)، المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة الجزائر 3، المجلد 11، العدد 1، الجزائر، 2023/06/05، ص 379-380.

³ الأمر رقم 05-06، المؤرخ في 23/08/2005، المتضمن قانون مكافحة التهريب المعدل والمتمم، ج ر، العدد 59، الصادر في 2005/08/28.

1. النقود الإلكترونية المبرمجة

النقود الإلكترونية المبرمجة: تُعرف أيضاً بالمحفظة الإلكترونية أو النقود الذكية، إذ تمثل قيمة نقدية يُخزنها صاحبها بطريقة إلكترونية. تتميز العملات الرقمية بأنها مخزنة بطريقة آمنة، مما يتيح لحاملها الدفع والاستفادة من الخدمات وشراء أو بيع السلع في أي مكان وأي وقت بطريقة إلكترونية، دون استخدام العملات النقدية الورقية أو الشيكات. عرّفها البنك المركزي الأوروبي بأنها قيمة نقدية مخزنة بطريقة آلية وآمنة في حساب إلكتروني، تعتبر النقود الإلكترونية وسيلة محمولة تسهل عملية الدفع دون الحاجة إلى حمل أموال أو شيكات أو التنقل إلى البنك¹، كما يمكن أن تكون النقود الإلكترونية ممثلة في بطاقة ذكية أو قرص مرن.²

2. الشيكات الإلكترونية

تمثل الشيكات الإلكترونية النسخة الرقمية من الشيكات الورقية التقليدية، وتهدف إلى تسهيل الدفع والاستفادة من الخدمات وتبادل عمليات الشراء أو البيع وتنفيذ كافة المعاملات المالية إلكترونياً عبر شبكة الإنترنت. تحتوي الشيكات الإلكترونية على نفس المعلومات والخصائص والصلاحيات الموجودة في الشيكات الورقية، ويتم العمل بالشيك الإلكتروني من خلال استقبال رسالة إلكترونية من مصدر الشيك إلى حامل الشيك (المستفيد) الذي يقوم بتقديم الشيك الإلكتروني إلى أحد البنوك التي تعمل إلكترونياً عبر الإنترنت، من أجل تحويل القيمة النقدية المرسلة في الشيك الإلكتروني إلى حساب حامل الشيك، ثم يتم بعد ذلك إلغاء الشيك وإعادته إلكترونياً إلى حامل الشيك للتأكد من تحويل الأموال إلى حسابه.³

¹ ناجي المعلا، الأصول العلمية للتسويق المصرفي، دار اليازوري العلمية، الأردن، 2021، ص 58-59.

² شاهين محمد عبد الله، التجارة الإلكترونية العربية بين التحديات وفرص النمو، دار حميثرا، مصر، 2017، ص 256.

³ حدة بوخالفة، الإطار القانوني للتعامل الآمن بوسائل الدفع الإلكتروني، مجلة الدراسات القانونية، جامعة يحي فارس بالمدينة، المجلد 8، العدد 1، الجزائر، 2022/01/20، ص 416.

3. بطاقات الدفع الإلكترونية

تعد بطاقات الدفع الإلكترونية من أكثر الوسائل استخداماً وانتشاراً، نظراً لانتشار استخدامها الواسع، وتعتبر البطاقة الإلكترونية أداة مالية يصدرها البنك أو الشركات أو المؤسسات المالية، وتتيح لمستخدميها الحصول على السلع والخدمات والقيام بعمليات البيع والشراء. يتم ذلك بتقديم البطاقة إلى المستفيد، سواء كان تاجرًا أو جهة إدارية، بحيث يقوم المستفيد (التاجر أو الجهة الإدارية) بإرسال فاتورة موقعة من صاحب البطاقة إلى البنك أو الشركة أو المؤسسة المالية التي أصدرت البطاقة عبر الإنترنت. يتم دفع الفاتورة عن طريق سحب الأموال من البطاقة الإلكترونية.¹

على الرغم من التطور التكنولوجي في مجال وسائل الدفع الإلكتروني، إلا أن هذه الوسائل تتعرض للعديد من المخاطر التقنية. ويمكن لأي خلل في نظام المعلومات أن يؤدي إلى عدم استغلالها. يُلاحظ أيضًا عدم وجود نظام قانوني يحمي هذه الوسائل بشكل كافٍ، خاصة في المعاملات التي تتم خارج الدولة وقرصنة الأموال على هذه الوسائل.

البند الرابع: دور التصديق والدفع الإلكتروني في مكافحة الفساد الإداري

لا يمكن إنكار الدور الكبير الذي تلعبه آليات الإدارة الإلكترونية في الحد من الفساد الإداري، وخاصة آليتي التصديق والدفع الإلكتروني، حيث تعتمد على الأسلوب الإلكتروني الذي يساهم بشكل فعال في مكافحة ممارسات الفساد الموظفين، كما تؤدي هذه الآليات في كثير من الأحيان إلى تقليل الحاجة للتعامل المباشر مع الموظف، على عكس الأسلوب التقليدي الذي تتزايد فيه ممارسات الفساد في الإدارة العامة.

¹ سعاد قيرة، واقع وسائل الدفع الإلكتروني في التشريع الجزائري، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 15، العدد 4، الجزائر، 2022/12/18، ص 1011.

أولاً. القضاء على ممارسات الفساد

يهدف كل من التصديق الإلكتروني والدفع الإلكتروني إلى خلق بيئة آمنة وموثوقة، وتعزيز الثقة والمصداقية في مجال التعاملات الإدارية الإلكترونية، مما يجعلها خالية من ممارسات الفساد مثل الغش والاحتيال. يتم ذلك من خلال إثبات صحة وجود المعاملات الإدارية الإلكترونية و معرفة هوية الموقع وحماية الأموال من خلال الوسائل الدفع الإلكترونية التي تقدم تقارير التفصيلية عن جميع عمليات الدفع¹، كما يتولى مقدمو خدمات التصديق الإلكتروني مهمة تعقب المواقع الإلكترونية للتحري عن مدى وجودها ومصداقيتها و صحة مضمون المعاملة، وفي حالة تبين عدم جدية أو حقيقة وجود هذه المواقع أو احتيال و الغش في المعاملة، يجوز لمقدمي خدمات التصديق الإلكتروني تحذير المتعاملين والإدارة منها، ويمكن للمتعاملين والإدارة اللجوء إلى جهات التصديق الإلكتروني قبل إتمام التعاقد أو المعاملة للتحقق من أمر الطرف الآخر الذي سيتم التعاقد أو التعامل معه عن بعد، مما يساهم في مكافحة الفساد الإداري ويعزز الثقة في التعاملات الإلكترونية.²

ثانياً. المتابعة والرقابة

بفضل الإدارة الإلكترونية وتقنياتها المتمثلة في كل من التصديق والدفع الإلكتروني، أصبح من الممكن مراقبة ومتابعة المعاملات الإدارية بشكل أسرع وأكثر دقة وسهولة وبصفة دائمة، لانهما يوفران ميزات عديدة، مما يجعلها تتفوق على أسلوب المتابعة والرقابة التقليدية المعتمد على التقارير والمذكرات الورقية التي يرفعها الموظفون إلى المسؤولين بصفة دورية و غير آنية مع تتبع السلم الإداري، فالأسلوب المتابعة و المراقبة التقليدي في الإدارة العامة يتسبب في بطء كبير، وينتج عنه أخطاء متعددة، كما يتعرض في كثير من الأحيان لانعدام الشفافية والمصداقية، ولانحرافات الفساد من طرف الموظفين الممثل في الوساطة والمحسوبية

¹مفتاح حرشاو، المرجع السابق، ص 244.

²مفتاح حرشاو، المرجع السابق، ص 244.

والرشوة و غيرها من الانحرافات، وفي المقابل يوفر الأسلوب الإلكتروني المتبع في كل من تقنية التصديق والدفع الإلكتروني المتابعة والرقابة المستمرة و الآنية و السرعة و الدقة، مما يقلل من احتمالات الفساد الإداري ويعزز الشفافية والمصداقية في التعاملات الإدارية.¹

ثالثاً. سرية البيانات وحماية الأموال

من أجل كسب الثقة في التعاملات الإدارية بجوانبها الإدارية والمالية، يساهم كل من التصديق الإلكتروني والدفع الإلكتروني في حماية الأموال وضمان سرية المعلومات والبيانات، لأن البيئة الإلكترونية معرضة للعديد من المخاطر، منها القرصنة والانتحال لهوية المتعاقد أو المتعامل مع الإدارة العامة، مما يؤدي إلى انعدام أمن المعلومات وإعاقة عملية المعاملة وفقدان الثقة في هذا الأسلوب الجديد من التعاملات الإدارية، ولهذا السبب، وتعمل تقنية التصديق الإلكتروني على ردع هذه المخاطر والعقبات وتوفير الحماية للمعلومات والبيانات من خلال الحفاظ على سريتها وسلامتها وكيفية الاستفادة منها، وهو ما يعرف بأمن المعلومات أو البيانات، التي تعتبر من أهم المواضيع المطروحة في الإدارة الإلكترونية، حيث تساعد تقنية التصديق الإلكتروني في مكافحة العديد من جوانب الفساد الإداري بما في ذلك التزوير والسرقة والتحريف والضياع والاستخدام غير المصرح به²، وتعمل تقنيات الإدارة الإلكترونية أيضاً على تأمين المعاملات الإدارية في جانبها المالي من خلال الدفع الإلكتروني، مما يساهم بشكل كبير في تسهيل وتبسيط الإجراءات وتلبية احتياجات المواطنين والحفاظ على أمانة التعامل والأموال، كما تحمي هذه الآلية من العديد من مظاهر الفساد المالي في الأجهزة الإدارية، و توفر الدقة والسرعة وزيادة مصداقية العمليات المالية وتقليل مخاطر الاحتيال والتزوير.³

¹ أحمد يوسف، عاشور الحديدي، المرجع السابق، ص 61.

² آمال بويكر، المرجع السابق، ص 214-215.

³ Septina Puspitasari, Rindah Febriana Suryawati, Izmi Dwira Eriani, The Effect of Electronic Payment Instruments on the Lifestyle of the Millennials in the Jabodetabek , TIJAB (The International Journal of Applied Business), Universitas Airlangga, Vol. 7, N°. 1, March 2023, Indonesia, March 2023, P 148.

رابعاً. الشفافية في التعامل الإداري

تساهم تقنيات التصديق والدفع الإلكتروني في تحقيق الأمن والثقة في التعاملات الإدارية الإلكترونية، مما يضمن سلامة وجدية هذه التعاملات ويبعدها عن الغش والاحتيال والاختلاس والسرقة، فضلاً عن إثبات صحة مضمون ومحتوى هذه التعاملات، لتجنب أي غش قد يمس المتعاملين مع الإدارة عبر الوسائل الإلكترونية، وتعمل تقنية التصديق الإلكتروني كتقنية فنية فعالة لتحقيق الشفافية في المعاملات الإدارية الإلكترونية من خلال التحقق من صحة التوقيع وصحة معلومات والبيانات المستند أو المحرر الإلكتروني، كما تستطيع جهات التصديق اكتشاف الفساد الذي يمارسه الموظفون من خلال انتحال هوية الموقع وتزوير التوقيع، سواء كان توقيع المدير أو الموظف المخول قانوناً، وأيضاً يمكنها اكتشاف أي تعديل أو تحريف أو نقص أو إضافة في المستند أو المحرر الإلكتروني، وتعمل وسائل الدفع الإلكتروني على تعزيز الثقة و المصادقية لدى المواطن المتعامل مع الإدارة العامة لأنها تحقق الشفافية وتضمن عدم وجود مجال للسرقة أو الاختلاس أو الاحتيال لأنها تتم من خلال الوسائل الإلكترونية التي تعطي تقرير مفصل عن كافة عمليات الدفع والتاريخ و الساعة دون تعامل المباشر مع الموظف، وتعتبر هذه التقنيات آمنة وفعالة في حماية الأموال وضمان الشفافية في التعاملات المالية والإدارية.¹

ويجدر الإشارة إلى أن كل من التصديق والدفع الإلكتروني هما تقنيتان فنيتان آمنتان تعملان معاً لمكافحة الفساد في أوساط الإدارة بكافة مظاهره، حيث تقوم تقنية التصديق الإلكتروني بحماية تقنية الدفع الإلكتروني من خلال إصدار شهادة التصديق الإلكتروني من طرف ثالث محايد، وهو مقدم خدمات التصديق، للتحقق من هوية الموقع وصحة التوقيع.

¹ محمد إقلولي، خدمة التصديق كآلية لتوثيق المعاملات الإلكترونية، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة المسيلة، المجلد 6، العدد 3، الجزائر، 2022/01/25، ص1432.

المبحث الثاني: الطرق المعتمدة في الإدارة الإلكترونية للحد من الفساد الإداري

كان لتوجه الإدارة العامة نحو استراتيجية الاتصالات وتقنية تكنولوجيا المعلومات في كافة عملياتها وأنشطتها وخدماتها أثر كبير، إذ أحدث العديد من التغييرات الجوهرية فيها، حيث كان هذا التحول سبباً في تخليها عن الأسلوب التقليدي ونماذج العمل القديمة، وانتقالها إلى أساليب الإدارة الإلكترونية التي تعتمد على التكنولوجيا الرقمية والآليات والتقنيات الإدارية الإلكترونية، تهدف من خلالها تحقيق الشفافية والمساءلة والنزاهة والمشاركة، وتقليل فرص الفساد، مما يسمح للمواطنين والمجتمع المدني بمراقبة أنشطة وعمليات ووظائف الإدارة العامة، وإتاحة الفرصة لمحاسبة المسؤولين.

يتعمق هذا البحث في الطرق المعتمدة في الإدارة الإلكترونية للحد من الفساد الإداري، مقسماً إلى مطلبين رئيسيين يعالجان هذا الموضوع بالتفصيل. يركز المطلب الأول على نظم الإدارة الإلكترونية للتصدي للفساد الإداري، أما المطلب الثاني، فيتناول الوظائف الإلكترونية لتجنب الفساد الإداري.

المطلب الأول: نظم الإدارة الإلكترونية¹ لمجابهة الفساد الإداري

تتميز الإدارة الإلكترونية بأنظمة إلكترونية متكاملة وفعالة تهدف إلى تحويل العمل الإداري التقليدي إلى عمل إداري إلكتروني، يتم فيه استخدام تقنيات وآليات حديثة لتكنولوجيا المعلومات، وذلك من خلال الاعتماد على نظم معلومات ذات أداء عالٍ وكفاءة ممتازة، بما في ذلك نظام الأرشفة وأتمتة الأنظمة الإلكترونية، والتي تساهم في اتخاذ القرارات الإدارية الصحيحة، وتقديم الخدمات وإنجاز الأعمال الإدارية بسرعة وبتكاليف أقل، كما تعمل على رفع مستوى الأداء ومعالجة أمراض الإدارة من بيروقراطية وفساد وروتين وتعقيدات الإجراءات والمماثلة.

يتناول هذا المطلب جوانب نظم الإدارة الإلكترونية للتصدي للفساد الإداري، حيث يتضمن فرعين يكمل كل منهما الآخر. يركز الفرع الأول على نظام الأرشفة الإلكترونية، أما الفرع الثاني، فيتناول أتمتة الإدارة الإلكترونية، مبيّناً كيف يساهمان في القضاء على ممارسات الفساد الإداري.

¹تشتمل الأنظمة الادارة الالكترونية العديد من الأساليب من خلال برامج تقوم بجمع المعلومات ومعالجتها آلياً من خلال تحليل هذه البيانات وتفسيرها، وأخيراً تنظيمها لإنتاج المعلومات دقيقة وصحيحة ومن خلال هذه الأنظمة يمكن للأفراد الاستفادة منها ومعرفة كافة المعلومات المتعلقة بالإدارة من عن طريق الولوج إلى المواقع والبوابات المخصصة للإدارة، وتعتبر نظم المعلومات وسيلة وآلية نموذجية تقدمها الإدارة الإلكترونية تساهم في تنظيم العمليات والأنشطة الإدارية وتوفر قاعدة من البيانات والمعلومات، كما يمكن من خلال الوسائل الإلكترونية استرجاع هذه المعلومات أو تحديثها أو تعديلها متى رأت الإدارة ذلك ضرورياً، وبذلك يسهل عمل الإدارة ويتيح للأفراد الوصول إليها و من بين هذه النظم الالكترونية الأرشفة وأتمتة الإلكترونية. علاء السالمي، عثمان الكيلاني، هلال البياني، أساسيات نظم المعلومات الإدارية، دار المناهج، الأردن، 2005، ص 198.

الفرع الأول: نظام الأرشفة الإلكترونية

يعتبر نظام الأرشفة الإلكترونية من أبرز الأهداف التي تسعى الجهات الإدارية إلى تحقيقها، من أجل الحفاظ على الوثائق الإلكترونية بدقة وتسهيل استرجاعها، ولتحقيق التحول من الأرشفة التقليدية إلى الأرشفة الإلكترونية، يجب اعتماد برامج وتطبيقات حديثة، والتي تمثل تحديات تكنولوجية وبيئية تنظيمية وتشريعية هامة. يلعب نظام الأرشفة الإلكترونية دوراً كبيراً في منع فقدان الوثائق الإلكترونية وحمايتها من السرقة والإتلاف.

البند الأول: مصطلحات الأرشفة الإلكترونية

تعد الأرشفة الإلكتروني¹ أحد أهم الأنظمة الإدارية الإلكترونية التي تقوم بتحويل المستندات والملفات الورقية إلى صيغة إلكترونية وتخزينها ضمن النظام الإلكتروني

نظام الأرشفة الإلكترونية أسماء ومصطلحات عديدة، منها الأنظمة الإلكترونية لمعالجة الوثائق والمستندات أو الأرشفة الآلية²، ويستخدم نادي العربي للمعلومات مصطلح "الأرشفة الإلكترونية بنظم السجلات الإلكترونية" بدلاً من نظام الأرشفة الإلكترونية، جميع هذه

¹ تمييز الارشفة الإلكترونية عن المصطلحات الأخرى

"التوثيق: يقصد بيه فن يتم فيه جمع وترتيب مختلف أشكال سجلات النشاط الفكري، كما يتم تصنيفها والاستفادة منها وتسهيل الوصول إليها.

-التوثيق الإلكتروني: هو التوثيق الذي يتم من خلال استخدام البيانات والمعلومات بطريقة الإلكترونية بهدف الحفاظ عليها وسهولة استرجاعها.

-علم الأرشفة: هو علم متخصص في الدراسة المنهجية للمفاهيم والأسس والمبادئ، بالإضافة إلى الأساليب والطرق المادة الأرشفية وكل ما يتعلق بيه.

-الأرشفة الإلكترونية: هو تحويل الوثائق والمستندات الورقية إلى إلكترونية أو رقمية باستخدام الماسح الضوئي. كما يُطلق الأرشفة الإلكتروني أيضاً على كافة الوثائق والمستندات المحفوظة إلكترونياً. " أحمد أبو بكر الهوش، الأرشفة الإلكترونية الأسس النظرية والتطبيقات العملية، دار حميثرا، الأردن، 2018، ص 123.

²ياسين بوالجديري، عبد الباسط شواو، تحديات الأرشفة الإلكترونية وإتاحة الوثائق: رؤية تحليلية واقتراح لحلول معيارية، المعيار، جامعة العلوم الإسلامية الأمير عبد القادر المجلد 26، العدد 1، الجزائر، 2022/01/15، ص983.

المصطلحات تشير إلى مفهوم واحد، وهو أن نظام الأرشفة الإلكترونية هو برنامج يقوم بنقل الوثائق والمستندات إلى جهاز الكمبيوتر، ومعالجتها، وتخزينها باستخدام التقنيات والتطبيقات الإلكترونية، وربطها بقواعد البيانات لتسهيل استرجاعها.¹

البند الثاني: تعريف نظام الأرشفة الإلكترونية

ويعرف أيضا نظام الأرشفة الإلكترونية بأنه نظام يتكون من برامج وتطبيقات حديثة لمتابعة وحفظ الوثائق والمستندات الإلكترونية داخل الإدارة والمؤسسات، كما توفر هذا النظام الأمان للمستندات والوثائق، وتمنع إجراء أي تعديل أو حذف إلا من قبل الجهة المخولة بذلك، ويتضمن نظام الأرشفة الإلكترونية كافة البيانات الوصفية عن الوثائق والمستندات الإلكترونية، وإصداراتها وتحديثاتها، لتحقيق الشفافية والنزاهة وتعزيز الموثوقية.²

يتضح من التعريفات أن الأرشفة الإلكترونية تتكون من نوعين:

-الأرشفة الإلكترونية للمستندات الورقية، وهي تحويل الأرشفة الورقية إلى إلكترونية للحفاظ عليها وتخزينها.

-إدخال المستندات الإلكترونية في الأرشفة الإلكترونية بغرض تخزينها.

¹جلول ابراهيم قويدر، عاشور سلال، تطبيق الأرشفة الإلكترونية في الهيئات القضائية الجزائرية: دراسة ميدانية بمحكمة عين الدفلى، مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، جامعة العلوم الإسلامية الأمير عبد القادر، المجلد 34، العدد 1، الجزائر، 2020/08/05، ص1104.

² زكرياء قرجع، الأرشفة الإلكترونية لوثائق المؤسسات الجزائرية: دراسة الجدوى وسبل التنفيذ من وجهة نظر الأرشفين، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، المجلد 23، العدد 1، الجزائر، 2022/06/30، ص228.

البند الثالث: مراحل الأرشفة الإلكترونية

تتضمن عملية الأرشفة الإلكترونية تحويل المستندات والملفات الورقية إلى صيغة إلكترونية أو رقمية وتنظيمها بطريقة تسهل الوصول إليها. وتشمل مراحل الأرشفة الإلكترونية الخطوات التالية:

1. مرحلة التخطيط

تمثل المرحلة الأولى في عملية الأرشفة الإلكترونية، وتتضمن تحليل الاحتياجات وتحديد الأهداف والمتطلبات. كما تشمل تحديد الوثائق والمستندات المطلوب أرشفتها من خلال دراستها وتحليلها للكشف عن البرامج والمعدات اللازمة لعملية الأرشفة.¹

2. مرحلة التنفيذ

بعد تحديد الوثائق والمستندات المطلوب أرشفتها ومعرفة التطبيقات والوسائل اللازمة للأرشفة، تبدأ عملية التنفيذ بإدخال المستندات الورقية وتحويلها إلى وثائق ومستندات إلكترونية عن طريق مسحها ضوئياً وإدخالها إلى الحاسوب مع التحقق من وضوح الصور والنصوص.²

¹جلول ابراهيم قويدر، سلال عاشور، المرجع السابق، ص 1108.

²نفس المرجع، ص ص 1108-1109.

3. مرحلة الحفظ والأرشفة

بفضل الأنظمة الإلكترونية، يتم حفظ الوثائق والمستندات مع مراعاة التنسيق والتوحيد ووصف البيانات، مما يساهم في الحصول على وثائق ومستندات إلكترونية مخزنة بشكل دقيق وموحد يسهل الرجوع إليها وإدارة المعلومات والبيانات الموجودة فيها على المدى القصير والطويل.¹

4. مرحلة إدارة المحتوى والفهرسة

تبدأ مراحل الأرشفة الإلكترونية من عملية تحديد المحتوى وإنشائه، وفهرسته، ومن ثم تخزينه وحفظه، مع تحديد إمكانية الوصول إليه بسهولة ويسر.²

من خلال هذه المراحل، يمكن نجاح نظام الأرشفة الإلكترونية من الحفاظ على الوثائق والمستندات وتنظيمها بشكل يسهل استرجاعها وإدارتها بكفاءة، بشرط أن يقوم الموظفون دو كفاءة ومتخصصين في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال بهذه المراحل لضمان نجاح الأرشفة الإلكترونية على أكمل وجه.

البند الرابع: دور نظام الأرشفة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري

تساهم أنظمة المعلومات والأرشفة الإلكترونية في مكافحة الفساد بعدة طرق:

أولاً. الشفافية في العمل الإداري

بفضل نظام الأرشفة الإلكترونية، يمكن تحقيق الشفافية في العمل الإداري عبر عرض وافصاح المعلومات والوثائق الإدارية للمواطنين والجهات الرقابية، والوصول إليها بسهولة، فاعتماد الأرشفة الإلكترونية يتيح مرونة في التعامل مع المعلومات والوثائق، مما يسهل

¹ أمانة السويسي، الأرشفة الإلكترونية للبيانات وأثرها في نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية العاملة في قطاع غزة، مجلة ابن خلدون للإبداع والتنمية، جامعة ابن خلدون تيارت، المجلد 4، العدد 2، الجزائر، 2022/10/15، ص 52.

² نفس المرجع، ص 52-53.

استرجاعها ومعالجتها، وتصحيح الأخطاء فيها بسرعة كبيرة، كما يمكن نشر هذه المعلومات في أي وقت ولأي جهة، مما يزيد من الشفافية ويقلل من فرص إخفاء المستندات أو التلاعب بها من قبل الموظفين لصالح جهات أخرى.¹

ثانياً. الدقة والسرعة في الأنشطة وعمليات الإدارة

يعد نظام الأرشفة الإلكترونية من أهم موارد نظام المعلومات والبيانات المخزنة إلكترونياً، حيث يساهم بشكل كبير في الدقة والسرعة في الأنشطة والعمليات الإدارية²، بحيث تُحفظ الوثائق بطريقة آمنة ويتم استرجاعها بسرعة، مما يساهم في القضاء على البيروقراطية والتعقيدات في الإجراءات والروتين والمماثلة في مجال أرشفة الوثائق والمستندات، وتضمن آلية الأرشفة الإلكترونية سرية وأمان لجميع المستندات والبيانات الإلكترونية الإدارية.³

ثالثاً. القضاء على التزوير والإتلاف وسرقة الوثائق

إن استخدام الإدارة الإلكترونية، من خلال أنظمتها في إدارة المستندات والوثائق الإلكترونية، واعتماد نظام الأرشفة الإلكترونية، يساهم في حماية المعلومات والبيانات من مختلف أشكال الفساد مثل التزوير والتلاعب والإتلاف والسرقة ومن كافة الممارسات الفساد التي يمارسها الموظفين في مجال الأرشفة لاستحقاق رشوة أو لمصلحة شخصية على حساب المصلحة العامة.⁴

¹ شريفة يوسف الزين، إشراق مناد، دور الإدارة الإلكترونية في محاربة الفساد الإداري، مجلة الدراسات الأكاديمية، المركز الجامعي لأفلو، المجلد 3، العدد 3، الجزائر، 2021/09/30، ص 145.

² Anabela Mesquita, António Abreu, João Vidal Carvalho, Perspectives and Trends in Education and Technology, Selected Papers from ICITED 2023, Springer Nature, Singapore, 2023, P78.

³ سعد غالب ياسين، الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 26.

⁴ علاء السالمي، عثمان الكيلاني، هلال البياني، أساسيات نظم المعلومات الإدارية، دار المناهج، الأردن، 2005، ص

رابعاً. التقليل من الاستخدام الأوراق

تبنى الوثائق الرقمية في الإدارات الرسمية يمكن أن يحقق فوائد اقتصادية وإدارية متعددة. فعلى الصعيد الاقتصادي، يمكن للإدارات تقليص التكاليف من خلال التخلص من التضخم الورقي الذي يعوق أداءها، حيث يمكنها تخزين الوثائق بشكل آمن بعد إدخالها في النظام الإلكتروني، مما يوفر مساحة كبيرة داخل الإدارة ويقلل من الحاجة إلى استيراد الورق بالعملات الصعبة. من جهة أخرى، يتحسن أداء خدمات الإدارة بفضل سهولة الوصول إلى الوثائق والمعلومات، مع تعزيز الشفافية والمساءلة والحفاظ على سلامة الوثائق من الفساد أو الضياع.¹ وخلص القول، تزداد الأنشطة والعمليات ووظائف الإدارة العامة يوماً بعد يوم، مما يؤدي إلى زيادة مستمرة في حجم الوثائق والملفات الورقية. ولتنظيم هذه الأوراق وأرشفتها، يتطلب الأمر وقتاً كبيراً ومساحات واسعة، كما يمكن أن تتعرض للتزوير، أو الإتلاف، أو السرقة. لذلك، فإن تبني أنظمة الإدارة الإلكترونية، ممثلة في الأرشفة الإلكترونية، يحمي كافة الوثائق والمستندات الخاصة بالإدارة العامة، كما يحارب كافة ممارسات الفساد التي قد تتعرض لها هذه الوثائق والمستندات.²

¹موسى بن البار، دور تكنولوجيا المعلومات في الانتقال من الأرشفة التقليدية إلى الأرشفة الإلكترونية، التراث، جامعة زيان عاشور الجلفة، المجلد 4، العدد 5، الجزائر، 2014/07/15، ص 110.

²Anabela Mesquita, António Abreu, João Vidal Carvalho, Perspectives and Trends in Education and Technology, Selected Papers from ICITED 2023, Springer Nature, Singapore, 2023, P78.

الفرع الثاني: أتمتة الإدارة الإلكترونية

تُعدُّ أتمتة الإدارة الإلكترونية من أبرز الأنظمة المعتمدة، حيث تهدف إلى تحويل جميع الأنشطة والعمليات الإدارية التي يقوم بها الموظف إلى نمط إلكتروني، مستغنية عن الطرق التقليدية التي تشمل استخدام الورق وتدخل الموظف، ويُستخدم هذا النظام كثيراً في المهام البسيطة التي يمكن إنجازها تلقائياً عبر الأجهزة، مثل الردود التلقائية على المعاملات الإدارية.

البند الأول: تعريف أتمتة الإدارة الإلكترونية

تُعرف الأتمتة¹ بأنها تنفيذ مهام معينة في مجالات عديدة، مثل الصناعية أو العلمية أو الإدارية، باستخدام تطبيقات التكنولوجيا بشكل آلي ودون تدخل بشري، هذا يعني إمكانية إلغاء التدخل البشري كلياً أو جزئياً، وتتجلى أمثلة الأتمتة² في حياتنا اليومية بأشكال متنوعة؛ منها البسيط مثل تنظيم درجة الحرارة في الفرن بشكل آلي أو التحكم في آلات صغيرة، ومنها المعقد مثل التحكم الآلي في آلات كبيرة في الصناعة أو في إدارة المؤسسات المالية.³

¹ كلمة (أتمتة) : تعني الانسياب التلقائي للمعلومات ، وهي كلمة غير عربية ، بل تعد ترجمة غير دقيقة لكلمة Automatique الفرنسية ، ومعناها : تلقائي أو آلي أو ذاتي الحركة. نبراس محمد الجاسم الاحبابي، المرجع السابق، ص159.

² استعملت كلمة الأتمتة منذ منتصف الثلاثينات من القرن العشرين للتعبير عن جميع العمليات التي استطاع الإنسان تسخير آلات ميكانيكية للقيام بها بدلاً عنه. واتسع استعمالها حتى غدت تعبر عن جميع عمليات الإنتاج التي يتطلب إنجازها استعمال نظريات وطرائق تحكمية متطورة بلا تدخل الإنسان تدخلاً جزئياً أو كلياً في تنفيذ المهمات صناعية أو علمية أو الإدارية الطاهر أحمد محمد علي، أثر أتمتة المكاتب الذكية في أداء المكاتب التنفيذية: دراسة حالة شركة الدار الاستشارية ، المجلة الجزائرية للأبحاث الاقتصادية والمالية، جامعة فرحات عباس، سطيف، المجلد 4، العدد 1، الجزائر، 2021/06/30، ص146.

³ أسامة بوشريط، دور أتمتة نظام المعلومات في إدارة المخاطر الشرعية على الاستصناع في مصرف السلام الجزائري، التكامل الاقتصادي، جامعة أحمد دراية أدرار، المجلد 10، العدد 3، 2022/09/30، ص ص145-146.

أما بالنسبة لنظام الأتمتة الإدارية الإلكترونية، فهذا يعني الاستفادة من وتطبيقات وبرامج تكنولوجيا المعلومات من خلال الكمبيوتر والإنترنت¹، لتحويل جميع الأعمال الإدارية التي كانت تُنفذ عن طريق تدخل الموظفين بشكل يدوي، سواء كانت بسيطة أو معقدة، إلى أعمال إدارية إلكترونية تُنفذ بشكل آلي دون تدخل بشري.²

البند الثاني: أتمتة الإدارة الإلكترونية في تشريعات

يعد توظيف أتمتة الإدارة الإلكترونية من العناصر الرئيسية في تحسين الإدارة العامة، حيث تعتمد على تقنيات وطرق تسهل العمل الإداري وتعزز كفاءته وفعاليته دون تدخل الموظف العام في العمليات والأنشطة الإدارية، وتتيح هذه الأنظمة القدرة على التحكم الآلي والتنفيذ السريع للمهام، مما يقلل من فرص الفساد الإداري ويعزز الشفافية والمساءلة، استُحدث مصطلح " أتمتة الإدارة الإلكترونية " لأول مرة في التشريعات العربية من خلال قانون التجارة الإلكترونية رقم 2 لسنة 2002، الخاص بإمارة دبي، حيث عرفته المادة 2 تحت مسمى "الوسيط الإلكتروني المؤتمت" بأنه نظام يعمل دون تدخل أو إشراف بشري جزئياً أو كلياً ويستجيب ويعمل من خلال جهاز الكمبيوتر، كما ورد في نفس المادة تعريف مصطلح "المعاملات الإلكترونية المؤتمتة"، حيث تُبرم جميع المعاملات بين طرفين بطريقة إلكترونية آلياً باستخدام جهاز الكمبيوتر الذي يعتمد على برنامج أو نظام إلكتروني، مما يُمكن أطراف

¹وعلى سبيل المثال جهاز (الصراف الآلي) الذي يستخدم لدى المصارف ، حيث مجرد قيام المستخدم بإدخال رقم البطاقة بوصفة الرقم السري للمستخدم أو التوقيع الإلكتروني ، ويطلب المبلغ ، ويتأكد الجهاز من صحة ذلك التوقيع ، يقوم الجهاز بدفع النقود من دون طلب إجراءات أخرى من ذلك العميل ، بل يمدّه كذلك بكشف حساب يخصه ، شرط أن يطلب العميل الكشف المذكور ، وواضح أنه لا دور لموظف المصرف أو أي شخص آخر سوى برمجة جهاز الحاسب الآلي داخل الصراف الآلي، وذلك منذ البداية ، ومدّه من وقت إلى آخر بالمبالغ المالية اللازمة التي يصرفها العملاء . داود عبد الرزاق الباز، مقدمة في التجارة الإلكترونية في دولة الإمارات العربية المتحدة، دار الفكر الجامعي، ط1، مصر، 2003، ص 74 وما يليها.

²محمد سرحان، عيدان الزويني، تكنولوجيا المعلومات في إدارة المشاريع الإنشائية، دار غيداء، الأردن، 2017، ص198.

المعاملة من إتمامها دون تدخل أي الموظف ودون الحاجة إلى المراقبة والمراجعة التقليدية، بل يعمل النظام آلياً ويقدم المعاملة جاهزة.¹

يمكن القول إن نظام أتمتة الإدارة الإلكترونية يسهم بشكل كبير في تحقيق الفعالية، فكلما تم اعتماده في الأنشطة والعمليات والخدمات الإدارية، زاد رضا المواطنين، وتحسن ضبط العمل الإداري من حيث الدقة والسرعة، مما يعزز الشفافية ويعزز من التطوير والتكامل.

البند الثالث. مراحل أتمتة الإدارة الإلكترونية

تمر عملية أتمتة الإدارة الإلكترونية بعدة مراحل، حيث تتحول العمليات الإدارية من يدوية إلى إلكترونية ومؤتمتة بفضل التطبيقات والتقنيات الحديثة. تشمل هذه المراحل:²

أولاً. مرحلة التحليل

تُعتبر هذه المرحلة الأولى في أتمتة الإدارة الإلكترونية، حيث يتم جمع المعلومات والبيانات وتحليلها بدقة وبطريقة منهجية. يتم في هذه المرحلة تحديد البيانات والمعلومات التي ستتم معالجتها لاحقاً.

ثانياً. مرحلة التصميم

توضع خطة تصميم البرنامج الذي يشمل نظاماً إلكترونياً جديداً، مع استخدام أحدث التقنيات والأجهزة التي تساهم بدقة وفعالية في عملية الأتمتة.

ثالثاً. مرحلة الفحص

في هذه المرحلة، تتم مراقبة جميع التقنيات والأجهزة لضمان كفاءتها وفعاليتها. يتم التحقق من دقة أدائها، وإجراء التعديلات أو التصحيحات اللازمة لضمان عمل النظام بشكل أمثل.

¹نبراس محمد الجاسم الاحبابي، المرجع السابق، ص 160-161.

²عماد عمر سرحان، سر النجاح: في بناء وتأسيس المواقع الإلكترونية، العبيكان، السعودية، 2012، ص 208.

رابعاً. مرحلة التطبيق:

من خلال هذه المرحلة، يتم تنفيذ النظام عملياً على أرض الواقع، حيث يُطبق على العمليات الإدارية وتتم أتمتة البيانات والمعلومات بشكل فعال.

خامساً. مرحلة المراقبة

تشمل هذه المرحلة مراقبة ومتابعة الأنظمة التي تقوم بأتمتة العمليات الإدارية بشكل مستمر لضمان أدائها وفق المتطلبات المحددة. يتضمن ذلك أيضاً اختبار التكامل بين الأنظمة المختلفة، في حال وجودها، لضمان تحقيق أفضل النتائج الممكنة.¹

يمكن القول إن أتمتة الإدارة الإلكترونية تمثل نظاماً فعالاً في مختلف المجالات، بما في ذلك الإدارة العامة، حيث تسهم بشكل كبير في تحسين الأداء والعمليات الإدارية وزيادة كفاءتها. كما تعزز من سهولة العمل الإداري، وتدعم تحقيق الشفافية، وتسهم بفعالية في مكافحة الفساد الإداري.

البند الرابع: دور أتمتة الإدارة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري

يتمثل الهدف الأساسي من نظام أتمتة الإدارة الإلكترونية في تعزيز دقة وسرعة العمل الإداري، ورفع كفاءة وفعالية الإدارة دون الحاجة لتدخل الموظف. هذا يسهم بشكل كبير في تحقيق الشفافية وتقليل فرص الفساد الإداري. ويتم تحقيق ذلك من خلال عدة نقاط، منها:

أولاً. الحد من تدخل الموظف

توفر أتمتة الإدارة الإلكترونية تقليصاً في الاعتماد على العنصر البشري، من خلال نظام يعمل على تقديم الخدمات والعمليات الإدارية بشكل آلي دون الحاجة لتدخل الموظف. يتميز هذا النظام بسرعة تنفيذ المعاملات الإدارية واتخاذ القرارات في وقت قياسي، مع تمكين

¹ عماد عمر سرحان، المرجع السابق، ص ص 208-209.

المستخدمين من الوصول إلى المعلومات والخدمات دون الحاجة للتواجد الفعلي للموظفين.¹ يمكن استخدام هذا النظام عبر أجهزة الكمبيوتر في أي وقت، سواء ليلاً أو نهاراً، مما يسهل تقديم الخدمات ويقلل من التواصل المباشر مع الموظفين، مما يحد من احتمالات سوء استخدام السلطة، طلب الرشوة، أو ممارسة المحسوبية وغيرها من مظاهر الفساد الإداري.²

ثانياً. تحقيق الإتقان والكفاءة

من المعروف أن الإدارة العامة التقليدية تشهد أحياناً وقوع أخطاء من قبل الموظفين، سواء كانت عمداً لتحقيق مصالح شخصية أو بسبب الرشوة، وغالباً ما تُبرر هذه الأخطاء على أنها غير مقصودة في تسجيل الأسماء أو الحسابات أو المعلومات. أما في ظل نظام أتمتة الإدارة الإلكترونية، فلا مجال لهذه الأخطاء، حيث يتم معالجة البيانات بواسطة أنظمة الكمبيوتر المتقدمة التي تعتمد على قواعد بيانات دقيقة تضمن الوصول إلى نتائج صحيحة، ويمكن لموظف واحد ذو كفاءة وخبرة كافية في تكنولوجيا المعلومات أن يدير العمل بكفاءة عالية دون الحاجة إلى الرجوع لرؤسائه أو زملائه، حيث تكون هذه الأنظمة مُعدة مسبقاً من قبل الإدارة لضمان سير العمل بسلاسة ودقة، ويوفر النظام أتمتة إمكانية الرقابة الفعالة، مما يعزز من دقة البيانات وصحتها ويقلل من الحاجة إلى تصحيح الأخطاء أو تضارب المعلومات. بفضل هذا النظام، يتجنب الموظف إعادة العمل أو تكرار الإجراءات، مما يوفر الوقت ويقلل من التنقل بين مكاتب الزملاء للتأكيد والتصحيح. كما تسهم الرقابة الآلية في مكافحة الإهمال والكلل والمخالفات من خلال ضمان الدقة والكفاءة في العمليات دون تدخل الموظف.³

¹ Mohammed Nour Noura, "L'impact de l'automatisation des chats interactifs sur l'amélioration des services de santé au ministère de la Santé en Arabie Saoudite", Revue Al-Hikma des Études Sociales, Centre El Hikma, Vol. 11, N° 2, Algérie, 04/06/2023, P. 50.

² Mohammed Nour Noura, op.cit, P P50-51.

³مليفة جرمولي، المرجع السابق، ص648.

ثالثاً. تحقيق الخدمات الإلكترونية

تحقيق الخدمات الإلكترونية يعتمد بشكل أساسي على أتمتة العمليات والأنشطة الإدارية بشكل كامل. فلا يمكن للإدارة تقديم خدمات إلكترونية فعّالة دون الاعتماد الكامل على نظام أتمتة متكامل، فالإدارة التي تستمر في استخدام الأساليب الورقية، حتى بشكل جزئي، لن تكون قادرة على تحقيق فعالية حقيقية في تقديم خدماتها الإلكترونية. من خلال هذا النظام، يمكن للإدارة ضمان الدقة والسرعة في تقديم الخدمات، مما يقلل من فرص الفساد والأخطاء، ويعزز من مستويات الشفافية والنزاهة، مما يؤدي إلى خلق بيئة إدارية أكثر فعالية وكفاءة.¹

رابعاً. تنفيذ الأنشطة والعمليات الإدارية

من خلال تطبيق نظام أتمتة الإدارة الإلكترونية على مستوى الإدارة العامة، يظهر بوضوح الدور الحيوي الذي يلعبه في مكافحة الفساد الإداري. يساهم هذا النظام في القضاء على العديد من التحديات، بما في ذلك التعقيدات الروتينية والبيروقراطية، مما يتيح تنفيذ العمليات الإدارية بسرعة وكفاءة دون تأخير أو إضاعة للوقت. كما يسهّل نظام الأتمتة على الموظفين الوصول إلى المعلومات التي يحتاجونها وتقديم الخدمات بأفضل الطرق الممكنة، مع تقليل التكاليف والجهد والوقت. يعزز هذا النظام من دقة وسرعة العمل الإداري، مما يساهم بشكل كبير في رفع كفاءة الإدارة وفعاليتها، ويزيد من ثقة المواطنين في الإدارة، مع تعزيز مستوى الشفافية والنزاهة في العمليات الإدارية.²

يساهم نظام أتمتة الإدارة الإلكترونية بشكل كبير في تعزيز الشفافية والكفاءة والرقابة على العمليات الإدارية، مما يقلل من احتمالات الفساد الإداري، ولضمان تحقيق أقصى استفادة من هذا النظام، من الضروري أيضاً تطبيق سياسات فعالة لحمايته وضمان استخدامه بشكل آمن وفعّال.

¹ عماد عمر سرحان، المرجع السابق، ص 208.

² نبراس محمد الجاسم الاحبابي، المرجع السابق، ص 160.

المطلب الثاني: الوظائف الإلكترونية المساهمة في الوقاية من الفساد الإداري

تشير الوظائف الإلكترونية إلى جميع العمليات التقنية التي تقوم بها الإدارة العامة باستخدام التكنولوجيا الحديثة واعتماد الإدارة الإلكترونية لتحقيق الأهداف. تتضمن هذه الوظائف جميع العمليات والأنشطة الذهنية المهمة التي تساعد في أداء العمل الإداري بفعالية وكفاءة لتحقيق الأهداف المرجوة بدقة، بعيداً عن الممارسات الفاسدة، مع تحقيق الشفافية والمساءلة. وقد أحدثت الطريقة الإلكترونية تغييرات نحو الأفضل، حيث اخترقت هذه الوظائف وأدت إلى تحسينها بشكل كبير.

يتناول هذا المطلب نقاطاً محددة تتضمن الوظائف الإلكترونية لتجنب الفساد الإداري، حيث يتضمن فرعين متكاملين. يركز الفرع الأول على التخطيط والتنظيم الإلكتروني، أما الفرع الثاني، فيتناول التوجيه والرقابة الإلكترونية.

الفرع الأول: التخطيط والتنظيم الإلكتروني

يعتبر كل من وظائف التخطيط والتنظيم الإلكتروني من أولى الوظائف التي تعتمد عليها الإدارة الإلكترونية، إذ يمثلان الركيزة الأساسية التي تقوم عليها بقية الوظائف. ويعني نجاحهما نجاح باقي الوظائف، مما يؤدي إلى نجاح وكفاءة وفعالية الإدارة الإلكترونية في الأداء، وفي هذا السياق سنتناول مفهوم كل من التخطيط والتنظيم الإلكتروني.

البند الأول: مفهوم التخطيط الإلكتروني

تعتمد الإدارة على وظائفها من أجل رفع أدائها وكفاءتها وتحقيق أهدافها. ويعتبر التخطيط الإلكتروني في ظل الإدارة الإلكترونية الوظيفة الأولى، ومن أهم هذه الوظائف.

أولاً. تعريف التخطيط الإلكتروني

التخطيط هو نقطة البداية وتعتمد عليه الإدارة كمرحلة أولى، ويعني التفكير قبل التصرف أو العمل ومن خلاله يرسم المستقبل. كما يتضمن اتخاذ القرارات وتحديد الوسائل اللازمة التي تحتاجها الإدارة في جميع الأنشطة والعمليات فهو دراسة شاملة لجميع العوامل والأسباب على المدى القصير والطويل حتى تحقق الإدارة أهدافها.¹

تلعب الإدارة الإلكترونية دوراً كبيراً في مفاهيم الإدارة ووظائفها حيث ساهمت بشكل كبير في تطويرها وتحولها من وظائف تعتمد على الأساليب التقليدية إلى وظائف تعتمد على أساليب إلكترونية مرنة ومتجددة تساهم في تطوير الإدارة ورفع قدراتها²، وكانت وظيفتها الأولى هي التخطيط الذي تغيير وتحول إلى التخطيط الإلكتروني يعرف على أنه عملية تستخدم فيها تقنيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، و تكون هذه العملية مستمرة وديناميكية، تعتمد عليها

¹مصطفى يوسف كافي، الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص ص 26-27.

²هواري بوشهير، دور الإدارة الإلكترونية في تحسين الوظائف الإدارية لدى موظفي معهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية - دراسة حالة لمعهد الأغواط- ، مجلة المنظومة الرياضية، جامعة زيان عشور الجلفة، لمجلد 9، العدد 3، الجزائر، 2022/09/01، ص 207.

الإدارة الإلكترونية في تحديد أهداف الحالية والمستقبلية، مع تحديد كافة الوسائل التي تساهم في تحقيق الأهداف من خلال فتح باب المشاركة لجميع القائمين على الإدارة من مديري وموظفين بغيت تحديد خطة الاستراتيجية ومعرفة كافة الاحتياجات المستقبلية للإدارة عن طريق الوسائل الإلكترونية.¹

تجدر الإشارة إلى أن التخطيط الإلكتروني يعد من أهم الوظائف الإلكترونية، حيث أن نجاحه في وضع خطط استراتيجية دقيقة على المدى الطويل والقصير يؤدي إلى نجاح الإدارة الإلكترونية وتحقيق الأهداف المرسومة لها، وبالتالي يساهم في نجاح كافة الوظائف الأخرى.

ثانياً. عناصر التخطيط الإلكتروني

يتشارك التخطيط التقليدي مع التخطيط الإلكتروني في عناصر عديدة، مثل محاولة التنبؤ بالمستقبل، ووضع خطة لمتابعة الإدارة، وتحديد الوسائل لتحقيق الأهداف، إلا أن أنظمة الإدارة الإلكترونية تعزز عملية التخطيط الإلكتروني من خلال عدة عناصر:

1. توفير الوسائل الإلكترونية المناسبة لتطوير الإدارة والوصول السهل إلى المعلومات في الزمان والمكان المناسبين.
2. تقديم التطبيقات التكنولوجية والكمبيوتر هيكلاً جديداً للإدارة، مما يساهم في توفير جميع المعلومات والتحليلات اللازمة للتخطيط الجيد.
3. تسهيل تحديد جميع موارد وقدرات الإدارة من خلال الوصول إلى تخزين هذه المعلومات والبيانات بنمط الإلكتروني واستخدامها عند الحاجة.

¹ محمد الجيزاوي، الإدارة الاستراتيجية والأعمال الإلكترونية، إي كتب، ط 2، إنجلترا، 2018، ص214.

4. قدرة الإدارة الإلكترونية على دراسة احتياجات المجتمع وتكييفها لخدمة المواطنين واحتياجاتهم¹.

5. قياس الاحتياجات من خلال توفير المعلومات والتطبيقات التكنولوجية، واستخدامها في تحديد الاحتياجات وتوجيه السياسات والمسارات التي تسير عليها الإدارة.

6. استخدام تطبيقات والتقنيات الإدارة الإلكترونية لمعرفة عناصر التحليل عبر الإنترنت، مما يسمح بالتعرف على نقاط القوة ومواجهة نقاط الضعف من خلال إدارة تستجيب للاتجاهات الجديدة وبالتالي التخطيط لربط أهداف الإدارة.

7. قدرة الإدارة الإلكترونية على تحديد التغييرات الجديدة والخارجية، مما يمكن من تحديد إمكانية النجاح أو التهديدات التي تواجه الإدارة.

8. متابعة إجراءات الإدارة الإلكترونية للمراحل المختلفة، والتعرف على الأزمات والمشكلات واستنتاج أسبابها.

9. توفير تقنية جديدة ونظام إدارة قائم على الإنترنت، يساهم في تطوير أسس بناء مجتمع المعرفة.

10. الاستفادة من تقنيات المعلومات والاتصالات المتوفرة والمتاحة في تخطيط لبناء إدارة فعالة.²

بهذا تساهم الإدارة الإلكترونية في تحويل وظائف التخطيط إلى عمليات مرنة ومتجددة، تعزز من كفاءة وفعالية الإدارة العامة في تحقيق أهدافها وتلبية احتياجات المجتمع.

¹ محمد مدحت محمد، المرجع السابق، ص 107.

² نفس المرجع، ص 108.

البند الثاني: تعريف التنظيم الإلكتروني

وظيفة التنظيم هي المرحلة التي تلي وظيفة التخطيط، ويُقصد بها تطبيق ما جاء في التخطيط على أرض الواقع من خلال تنظيم وتحديد العمل المطلوب إنجازه، مع تحديد كافة الوسائل والصلاحيات المصاحبة لهذا العمل، وإعطاء تصميم موحد للعلاقات لتمكين الموظفين من تحقيق الأهداف التي وردت في التخطيط¹.

أما التنظيم الإلكتروني، فهو تطبيق التخطيط الإلكتروني على أرض الواقع من خلال تقسيم العمل وتوزيع الأنشطة على الأفراد بهدف تحقيق أهداف الإدارة الإلكترونية، ويُعد التنظيم الإلكتروني الخطوة الثانية بعد التخطيط الإلكتروني، بحيث يهدف إلى تحقيق الأهداف المحددة في التخطيط الإلكتروني من خلال توفير جميع القدرات والموارد ووضعها بشكل منسق ومنظم في خدمة الإدارة الإلكترونية.

باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال، فالتنظيم الإلكتروني هو مجموعة من الأنشطة التي تساعد على تنظيم موارد الإدارة المختلفة بأسلوب الإلكتروني، كما يُعتبر العنصر الأهم في تفعيل وتنظيم الخطط التي تخدم الإدارة الإلكترونية، ويعمل بشكل مباشر على زيادة كفاءة الإدارة وزيادة قدرتها، كما يشمل التنظيم الإلكتروني جميع العناصر الأساسية مثل التقسيم الإداري، الأوامر، الجهاز التنظيمي، المركزية، واللامركزية.²

بشكل عام تساهم الإدارة الإلكترونية من خلال وظيفة التخطيط الإلكتروني في تحقيق تنظيم فعال ومتطور يمكنه من تحقيق الأهداف بكفاءة وفعالية، ويعمل على تطوير العمليات الإدارية بشكل مستمر.

¹ بوشهير هوارى، المرجع السابق، ص 207.

² محمد الجيزاوي، المرجع السابق، ص 231.

البند الثالث. عناصر التنظيم الإلكتروني

يساهم التنظيم الإلكتروني في تنفيذ التخطيط الإداري الإلكتروني على أرض الواقع من خلال استغلال كافة الموارد المالية والبشرية والوسائل المتاحة، وهذا التنظيم يقلل من فرص الفساد بين الموظفين والمسؤولين، ويعزز من ثقة المواطنين في الإدارة الإلكترونية، تتمثل عناصره كالتالية:

أولاً. الجهاز التنظيمي

في الإدارة التقليدية، يعتمد التنظيم على هيكل رأسي وعلى وحدات ثابتة، أما في الإدارة الإلكترونية، فإن التنظيم يعتمد على فرق العمل بدلاً من الوحدات الثابتة. في التنظيم التقليدي، يتم استخدام تنظيم الوحدة التنظيمية من أعلى إلى أسفل، بينما في الإدارة الإلكترونية، يعتمد التنظيم على الوحدات المصغرة ويكون تنظيمها أفقياً، مما يلغي الحاجة إلى جهاز تنظيمي محدد.¹

ثانياً. التقسيم الإداري

في التنظيم الإداري التقليدي، يتم تقسيم المهام والإدارات والوحدات على أساس العمل والوظيفة، بحيث يختص كل قسم بوظائف محددة وتخصصات معينة، أما في الإدارة الإلكترونية، يعتمد التقسيم الإداري على الفرق والتنظيم الخلوي، مما يتيح اتحاد الإدارة الداخلية أو الخارجية بفضل التكنولوجيا والمعلومات.

¹ عبد الناصر علك حافظ، حسين وليد حسين عباس، نظم المعلومات الإدارية بالتركيز على وظائف المنظمة، دار غيداء، ط1، الأردن، 2014، ص253.

ثالثاً. سلسلة الأوامر

في الإدارة التقليدية، تكون الأوامر أو السلطة الإدارية خطية وتُصدر من الرئيس الهرمي، أما في الإدارة الإلكترونية، تُدار الأوامر بواسطة وحدات أو سلطة استشارية، وتتميز بأنها مستقلة وتتلقى الأوامر إلكترونياً من المدير المباشر أو من عدة مدراء مباشرين من خلال استخدام الوسائط الإلكترونية.

رابعاً. المركزية واللامركزية

في الإدارة التقليدية، تعتمد المركزية على وجود السلطة في الأعلى، بينما اللامركزية تتمثل في توزيع السلطة على الأقاليم والمرافق، وفي الإدارة الإلكترونية، تُعتبر المركزية مراكز قوة وسلطة، بينما تتكون اللامركزية من وحدات مستقلة، مما يتيح للإدارة تحقيق مرونة وكفاءة أكبر في أداء مهامها.¹

يختلف التخطيط الإلكتروني عن التخطيط التقليدي في الإدارة العامة في العديد من النقاط أهمها العناصر الأساسية التي يقوم عليها وظيفة التخطيط الإلكتروني ويكمن جوهر الاختلاف في استخدام آليات وتطبيقات وتقنيات الإدارة الإلكترونية من خلال استغلال تكنولوجيا المعلومات والاتصال.

¹ محمد سمير أحمد، الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 258.

البند الرابع: دور التخطيط والتنظيم الإلكتروني في مكافحة الفساد الإداري

تعتبر الإدارة الإلكترونية أداة فعالة لمواجهة العديد من المشاكل التي تعاني منها الإدارة العامة، مثل الفساد والروتين والبيروقراطية بفضل وظائفها الإلكترونية، بما في ذلك التخطيط والتنظيم الإلكتروني، تغيرت سياسات واستراتيجيات الإدارة إلى الأفضل وتغلبت على كافة الانحرافات والممارسات الفاسدة في الإدارة من خلال النقاط التالية:

أولاً. تسهيل إجراءات العمل الإداري

يساهم كل من وظائف التخطيط والتنظيم الإلكتروني بشكل كبير في تسهيل إجراءات العمل الإداري وجعلها آنية وفورية. يتم ذلك من خلال اعتماد أنظمة تقنية تساهم في تحليل البيانات آلياً وبدقة وفي وقت سريع. هذا يختلف عن التخطيط والتنظيم التقليدي، الذي يتميز ببطء الإجراءات، والروتين، والبيروقراطية، وتعقيدات الإجراءات. يتطلب التخطيط والتنظيم التقليدي تتبع السلم الإداري، مما يهدر الكثير من الوقت، وبفضل الأنظمة المستخدمة في التخطيط والتنظيم الإلكتروني التي تحلل البيانات والمعطيات، يمكن اكتشاف أي مخالفات أو بيانات غير قانونية بسرعة وفعالية.¹

ثانياً. تحقيق المشاركة

تفتح الإدارة الإلكترونية من خلال مواقعها الرسمية والبوابات الإلكترونية فرص المشاركة لدراسة الأفكار والأنشطة والعمليات الإدارية التي تساهم في إثراء عملية التخطيط والتنظيم، وتُتاح هذه المشاركة للجميع، بما في ذلك المسؤولين، الموظفين، والأفراد، مما يساهم في تقديم صورة شاملة عن الوسائل والنواقص التي تحتاجها الإدارة لتحقيق أهدافها، كما تُحارب الإدارة الإلكترونية احتكار المسؤولين لعملية التخطيط والتنظيم، مما يمنع تحقيق المصالح الشخصية على حساب المصالح العامة ويمنع ممارسة الفساد من طرف هؤلاء المسؤولين، وبدلاً من

¹ راكز الزعاير، غسان الطالب، المرجع السابق، ص ص 46-47.

وجود فئة تعمل في الخط الأمامي كما هو الحال في التخطيط والتنظيم التقليدي، يتيح التخطيط والتنظيم الإلكتروني للجميع العمل في الخط الأمامي، وبذلك يحقق التخطيط والتنظيم الإلكتروني المشاركة والتفاعل للجميع في مراقبة عمليات وأنشطة الإدارة، وإعداد التقارير، والإبلاغ عن أي انتهاكات أو تجاوزات.¹

ثالثاً. وضوح التخطيط والتنظيم الاستراتيجي

يعد التحول إلى الإدارة الإلكترونية تحولاً نحو إدارة ذات كفاءة عالية وأداء أفضل، ولها رسالة واضحة في تحديد الأولويات والاحتياجات وتحقيق الأهداف بما يتوافق مع التغيرات في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وذلك من خلال الاستثمار الأمثل في الطاقات البشرية والموارد المادية، ولا يمكن تحقيق هذا الهدف إلا باستخدام الأنظمة الإلكترونية في التخطيط والتنظيم لوضع خطة استراتيجية وتنفيذها على أرض الواقع، من خلال التقنيات والتطبيقات الحديثة في الكمبيوتر المتصل بالإنترنت، ويمكن تصميم الاستراتيجية بناءً على تحليل البيانات والمعطيات الإدارية، ومعرفة نقاط الضعف والقوة بأساليب سريعة وفعالة، كما يساهم استخدام هذه التقنيات في التخطيط والتنظيم الإلكتروني في وضع تصور واضح للمستقبل وتحقيق الأهداف التي تخدم المصلحة العامة بالدرجة الأولى، وذلك على عكس الممارسات الفاسدة التي يسعى الموظفون الفاسدون من خلال تغليب المصالح الخاصة، وتهدف الإدارة الإلكترونية إلى تنظيم ملامح التخطيط والتنظيم بدقة وفعالية، مما يضمن تحقيق الأهداف الاستراتيجية للإدارة بشكل مستدام وشفاف.²

¹ محمد صادق إسماعيل، الحكومة الإلكترونية وتطبيقاتها في الدول العربية، المرجع السابق، ص31.

² شهرزاد زاوي، نبيلة بلغنامي، الإدارة الاستراتيجية للحكومة الإلكترونية، مجلة البدر، جامعة بشار، المجلد 3، العدد 4، الجزائر، 15/04/2011، ص119 وما يليها.

رابعاً. أفق التخطيط والتنظيم الإلكتروني

من أهم مميزات التخطيط والتنظيم الإلكتروني هو كونه عمليات ديناميكية، مستمرة، ومتجددة، تمتد آفاقها على المدى الطويل والمتوسط والقصير. يمكن الرجوع إليها في أي وقت من خلال استخدام الأنظمة الإلكترونية التي توفر معلومات حول التطورات والنواقص والأساليب وكل ما يرتبط بالإدارة، ويساهم ذلك في تحسين وتجديد التخطيط والتنظيم الإلكتروني، مما يساهم في القضاء على التعقيدات والروتين والبيروقراطية الإدارية، على عكس التخطيط والتنظيم التقليدي، الذي يتم تنفيذه مرة واحدة ولفترة محددة ويكون طويل الأمد دون الرجوع إليه، ويعتمد التخطيط والتنظيم الإلكتروني على المرونة والدقة ووضوح و الشفافية و المشاركة وتغيير المستمر فهذه الصفات تجعله يتفوق على نظيره الممثل في التخطيط والتنظيم التقليدي، فبرغم من التغييرات التي تطرأ في ساحة الإدارة فلا يمكن تغيير التخطيط التقليدي و إعادة التنظيم مستجدات الإدارة العامة، مما يتيح للموظفين الفاسدين استغلال الفرص لتمير مصالحهم الخاصة.¹

باختصار، يمكن أن يساهم التخطيط والتنظيم الإلكتروني في مكافحة الفساد الإداري من خلال تعزيز الشفافية، وتبسيط العمليات، وتعزيز المراقبة، وتعزيز مشاركة المجتمع، وتحقيق الكفاءة والتحسين المستمر، وتعزيز التواصل والتعاون بين الجهات المعنية.

¹ مصطفى يوسف كافي، الحكومة الإلكترونية في ظل الثورة العلمية التكنولوجية المعاصرة، المرجع السابق، ص 95.

الفرع الثاني: التوجيه والرقابة الإلكترونية

تتمتع الإدارة الإلكترونية بمجموعة من الوظائف ذات القيمة الأساسية العالية، حيث تمثل مرتكزات مهمة في الإصلاحات الإدارية، وتعتبر هذه الوظائف الإلكترونية نقلة نوعية تشهدها الإدارة في كافة أنشطتها وعملياتها وأساليب ممارستها، من بين هذه الوظائف، يأتي التوجيه والرقابة الإلكترونية بدور فعال في الوقاية من الفساد الإداري ومكافحته، بحيث يقومان بالمراقبة والتوجيه المستمرين عن طريق الوسائل الإلكترونية، والاستفادة القصوى من تكنولوجيا المعلومات والاتصال، ويساهم ذلك في تطبيق القانون بسرعة، وتحديد التناقضات والانحرافات بشكل فوري، مما يحقق الشفافية والإفصاح والوضوح في العمل.

البند الأول: مفهوم التوجيه الإلكتروني:

يعد التوجيه الإلكتروني من أحدث الوظائف التي يعتمد عليها الإدارة الإلكترونية لتصدي لعدد من المشاكل التي تعترى الإدارة كما يساهم التوجيه الإلكتروني في القضاء على مختلف الممارسات والانحرافات التي تقود إلى الفساد الإداري.¹

أولاً. تعريف التوجيه الإلكتروني

يقصد بالتوجيه إعطاء الأوامر والإشراف والإرشاد من قبل المدير أو المسؤول أو رئيس للمرؤوسين أو الموظفين بهدف تأدية العمل بدقة وكفاءة، والالتزام بالاستمرار فيه واحترام الأنظمة والقوانين²، أما التوجيه الإلكتروني، فهو الذي يعتمد بشكل أساسي على القيادة الإلكترونية، حيث يكون القادة موجودين بشكل إلكتروني يشرفون على العمل، يتابعونه ويوجهونه لتحقيق أهداف المنظمة، ويختلف التوجيه الإلكتروني تماماً عن التوجيه في الإدارة التقليدية، التي تعتمد على معالجة الملفات الورقية وتستغرق وقتاً طويلاً، وبفضل الطريقة

¹Azouz Said, Mokbel Nasima, "Modernisation des services publics en Algérie... Gestion électronique dans le modèle de la municipalité", Revue Algérienne des Finances Publiques, Université Abubakar Belkaid Tlemcen, Vol. 8, N° 1, Algérie, 10/12/2018, P. 141

²مصطفى يوسف كافي، الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص ص 26-27.

الإلكترونية، أصبحت معالجة الملفات مؤتمتة وآلية، مما يُسهل مهمة المدير في توجيه ومراقبة ودعم الموظفين وحل المشكلات، كما يمنح المدير مزيداً من الوقت لمراقبة سير العمل، وإعطاء الموظفين فرصة للمبادرة وإنشاء الحلول، وتهيئة جو عمل ملائم، والاستجابة لطلبات الحصول على المعلومات، بذلك تتطور مهمة المدير ليصبح معلماً وموجهاً للموظفين، مع تعزيز الحرية في العمل وتطويره بشكل مستمر.¹

خلاصة القول، إن الإدارة الإلكترونية من خلال استخدام الكمبيوتر والإنترنت قد ساهمت في نجاح توجيه الموظفين بشكل مستمر وأني وبسهولة. هذا التوجيه الإلكتروني المستمر جعل فرص الفساد تقل بين الموظفين، لأنهم أصبحوا تحت المجهر، مما منعهم من ارتكاب الانحرافات في الوظيفة.

ثانياً. شروط التوجيه الإلكتروني

للتحول نحو الإدارة الإلكترونية، واعتماد وظيفة التوجه الإلكتروني يجب أن تتوفر الشروط التالية:

1. معرفة استخدام تقنيات التكنولوجيا والاتصال

يجب على المسؤولين الإلكترونيين امتلاك معرفة وخبرة كافية في استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، حيث بفضل التكنولوجيا والاتصال إنشاء شبكة قوية، مما يسهل عليهم العمل في الإدارة ويُمكنهم من توجيه الموظفين بفعالية.

¹ محمد صادق إسماعيل، الحكومة الإلكترونية وتطبيقاتها في الدول العربية، المرجع السابق، ص 38-39.

2. الرؤية الجيدة والمعرفة بالمهارات الإدارية

يجب أن يكون لدى المسؤول الإلكتروني رؤية واضحة وقوية تخدم الإدارة الإلكترونية وتسعى للتغيير نحو الأفضل، بالإضافة إلى اتخاذ القرارات الصحيحة، كما يجب أن يكون ملماً بجميع أساليب وأنشطة الإدارة الإلكترونية وعملياتها، وأن يمتلك القدرة على تحويلها من النمط التقليدي إلى النمط الإلكتروني.

3. روح العمل والابتكار والعمل الجماعي

يجب أن يتمتع المسؤول الإلكتروني بروح العمل الجماعي والقدرة على الابتكار في جميع الأوقات، فأحدى مزايا الإدارة الإلكترونية هي عدم التقيد بوقت عمل محدد، إذ تعمل الإدارة في جميع الأوقات، لذلك يجب على المسؤول أن يعطي الأولوية دائماً لإدارة وقيادة العمل، وتوجيهه بأفكار مبتكرة وجديدة، والعمل بتنسيق مع الفريق لحل مشاكل ومخاطر العمل الإداري الإلكتروني.¹

وبشكل عام، إن استكمال هذه الشروط التي تقوم عليها وظيفة التوجيه الإلكتروني يؤدي حتماً إلى نجاح الإدارة الإلكترونية وتحقيق أهدافها. فلا يمكن تنفيذ هذه الشروط إلا من خلال استخدام تقنيات وتطبيقات الإدارة الإلكترونية.

¹ محمد الجيزاوي، المرجع السابق، ص235.

البند الثاني: تعريف الرقابة الإلكترونية

تعتبر الرقابة الإلكترونية وظيفة أساسية وهامة في الإدارة، حيث تعد حلقة الوصل مع كافة الوظائف الإلكترونية الأخرى، وتشير الرقابة الإلكترونية إلى المراقبة والرصد والمتابعة لجميع العمليات والأنشطة التي تقوم بها الإدارة أو الإدارات الأخرى، بهدف تحقيق الأهداف المحددة في عملية التخطيط الإلكتروني، وتشمل هذه الرقابة إعطاء التوجيه الصحيح لتحقيق هذه الأهداف، وفي النهاية، تصحيح الأخطاء والانحرافات التي قد تحدث خلال عملية التنفيذ.¹

الرقابة الإدارية التقليدية هي إحدى الوظائف الأساسية التي تُمكن من مراقبة ومتابعة العمل للتأكد من سيره وفق الخطة الموضوعة، كما تساهم في معرفة انزلاقات العمل وتصحيحها²، ومع التطورات الحالية في مجال التكنولوجيا والمعلوماتية، أصبح من الضروري تحويل وظيفة الرقابة من الطريقة التقليدية إلى الطريقة الإلكترونية، التي تعتمد على الوسائل الإلكترونية الحديثة لمراقبة ومتابعة جميع العمليات والأنشطة الإدارية بهدف تحقيق الأهداف وتصحيح الأخطاء، وتختلف الرقابة الإلكترونية عن الرقابة الإدارية التقليدية في استخدامها للوسائل الحديثة التي توفر الوقت والجهد، وتسهل عملية المراقبة بدقة وبشكل دائم ومستمر في جميع المراحل، مما يؤدي إلى نتائج سريعة ومفصلة ودقيقة، كما أنها تسمح بمعرفة الأخطاء والانحرافات واستخراج التناقضات وتصحيحها في وقت قياسي.³

تتميز الرقابة الإلكترونية بكونها عملية فورية، متجددة، ومستمرة، تُمكن من مراقبة ومتابعة سير العمل كما هو مخطط له، كما تساعد على تحديد الأخطاء والإجراءات والأعمال غير الصحيحة وغير المرغوب فيها وتصحيحها بأسرع ما يمكن وبأعلى دقة، من خلال استخدام

¹ أشرف جمال محمود عبد العاطي، الإدارة الإلكترونية للمرافق العامة، دار النهضة العربية، ط1، مصر، 2016، ص180.

² ياسر عريبات، المفاهيم الإدارية الحديثة، دار يافا العلمية، الأردن، 2008، ص12.

³ إلهام شيلي، واقع تطبيق وظائف الإدارة الإلكترونية في المؤسسات الاقتصادية -دراسة ميدانية بالمؤسسة الميناء سكيكة -، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، المجلة 12، العدد 1، الجزائر، 2019/06/14، ص471-472.

التطبيقات والتقنيات التكنولوجية الحديثة وعبر شبكة الإنترنت المتصلة بجميع الفروع والأقسام الإدارية والإدارات الأخرى.¹

وخلاصة القول، أعطت الإدارة الإلكترونية مفهوماً جديداً للرقابة، حيث كان هذا المفهوم يمثل الرعب لدى المسؤولين والموظفين في الإدارة العامة التقليدية. لكن على العكس، أصبح هذا المفهوم في ظل استخدام تطبيقات وتقنيات الإدارة الإلكترونية يمثل انفتاحاً وتصحيحاً للأخطاء، والإفصاح عن كافة الأخطاء والعمل على عدم ارتكابها مرة أخرى من قبل الموظف. وبالتالي، أصبح الموظف في ظل الإدارة الإلكترونية يستقبل الرقابة الداخلية والخارجية بشكل عادي وبأريحية.

البند الثالث: أساليب الرقابة الإلكترونية

تختلف الأساليب الرقابة الإلكترونية عن تلك المستخدمة في الرقابة التقليدية، حيث تعتمد على تقارير إلكترونية داخلية وخارجية:²

أولاً. التقارير الداخلية

تتعامل هذه التقارير مع الأخطاء والانحرافات المتعلقة بالموظفين والعمليات والأنشطة داخل الإدارة، وتأخذ هذه التقارير شكل منشورات إلكترونية تبقى ضمن الإطار الداخلي للإدارة ويمكن الرجوع إليها واستخدامها في أي وقت.

¹ عزوز سعيدة، مقبل نسيمه، المرجع السابق، ص 142.

² محمد صادق إسماعيل، الحكومة الإلكترونية وتطبيقاتها في الدول العربية، المرجع السابق، ص ص 41-42.

ثانياً. التقارير الخارجية

تستهدف هذه التقارير الأشخاص الذين هم على اتصال بالإدارة، حيث يتم نشرها على الإنترنت لصالح الأفراد والجمهور العام.

ثالثاً. الفحص والتفتيش الإلكتروني

يشمل هذا الأسلوب التحقق من هوية المتعاملين، والتأكد من أن العمليات والأنشطة الإدارية تتوافق مع الحدود والضوابط التي تفرضها الإدارة والقانون.

رابعاً. تطبيق الأنظمة المراقبة

يتم تصميم الأنظمة وتطبيقات خاصة لمراقبة جودة الأعمال وأداء الخدمة، بالإضافة إلى طرق الفحص والمراجعات الدورية.

خامساً. الرقابة الإلكترونية على النظام المركزي

تعتبر الرقابة على النظام المركزي أكثر شمولية وفعالية، حيث تقدم التقارير الإلكترونية للمسؤول الأول للإدارة، مما يقلل من فرص الاختلاف والمغالطة، على عكس الرقابة الإلكترونية في النظام اللامركزي، حيث يتم متابعة كل وحدة أو إدارة بتقنياتها الخاصة، مما ينتج عنه عدة تقارير إلكترونية مختلفة حسب الإدارة أو الوحدة¹.

باستخدام هذه الأساليب، يتم تعزيز الشفافية والمساءلة، وتقليل فرص الفساد والأخطاء في الإدارة.

¹ محمد صادق إسماعيل، الحكومة الإلكترونية وتطبيقاتها في الدول العربية، المرجع السابق، ص42.

البند الرابع: دور التوجيه والرقابة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري

يساهم استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من خلال الإدارة الإلكترونية في الأجهزة الإدارية في مكافحة الفساد الإداري عبر وظائف الإلكترونية منها التوجيه والرقابة إلكترونياً على النحو التالي:

أولاً. تحقيق التوجيه والرقابة المستمرة

تُمكن الأنظمة الإلكترونية المستخدمة في وظائف التوجيه والرقابة من تحقيق استمرارية هذه الوظائف بدلاً من أن تكون دورية. هذا يُسفر عن نتائج إيجابية في الأداء المعلوماتي والإداري على مدار الساعة. على عكس الرقابة والتوجيه التقليديين، اللذين يكونان دوريين وعلى فترات متباعدة، فإن الرقابة والتوجيه الإلكترونيين المستمرين يقللان من فرص ممارسة الفساد. بفضل الاستمرارية، يمكن للقائمين على التوجيه والرقابة اكتشاف السلوكيات والتجاوزات فور حدوثها، مما يمنع تفاقمها، كما يتيح هذا الوظائف الإلكترونية معرفة كافة المستجدات، مما يُحسن من أداء الإدارة ويمكنها من إيجاد حلول لكل مشكلة. وبذلك، تُراقب الأنشطة والعمليات الإدارية وتُوجه الموظفين بشكل مستمر، مما يسمح باكتشاف أي تصرف أو نشاط غير قانوني أو مشبوه.¹

ثانياً. استخدام تقنيات المعلومات لتصدي للممارسات الفساد الإداري

يتيح كل من الرقابة والتوجيه الإلكتروني من خلال تقنيات المعلومات والأنظمة الإلكترونية للمسؤول الإشراف والمتابعة وتقديم التوجيهات للموظف وتصحيح أخطائه في أي وقت وفي جميع العمليات والأنشطة بشكل مستمر. هذا يقلل من احتمال وقوع الفساد والخطأ المتعمد وغير المتعمد من جانب الموظف، لأن المسؤول يكون على علم بجميع تصرفات وسلوكيات الموظف، ويمكنه اكتشافها بسهولة. كما أن استخدام تقنيات المعلومات في وظائف

¹ محمد سمير أحمد، الإدارة الإلكترونية. المرجع السابق، ص 284.

الرقابة والتوجيه الإلكتروني يسهل إنجاز المهام، حيث يتيح الوصول إلى عدد كبير من المستندات والوثائق عبر شبكات الكمبيوتر وما توفره من أنظمة للفحص والتدقيق والمتابعة الفورية، مما يسهل اكتشاف المخالفات ومظاهر فساد الموظفين والأعمال غير القانونية بالمقارنة مع الرقابة والتوجيه التقليدية، التي تتطلب الكثير من الوقت والمستندات والوثائق الورقية لمراجعتها وتحديد الصلة بينها، يبرز التوجيه والرقابة الإلكتروني بتوفيره السهولة والسرعة في اكتشاف الانحرافات والأخطاء. كما تعتمد الرقابة والتوجيه التقليدية على المقابلات مع الموظفين والمسؤولين، الأمر الذي يتطلب الكثير من الوقت والموارد المادية والبشرية دون ضمان الوصول إلى نتائج دقيقة.¹

ثالثاً. تطبيق القانون وسرعة تحديد الانحرافات

أدخلت العديد من الدول أنظمة الإدارة الإلكترونية في الهيئات الإدارية، واعتمدت على التوجيه والرقابة الإلكتروني. وقد استخدمت من أجل هذه الوظائف وسائل إلكترونية متعددة، مثل كاميرات المراقبة في المكاتب ونظام البصمة للحضور والانصراف، وأيضاً مراقبة جميع الأعمال والأنشطة التي يؤديها الموظف وتوجيه تصرفاته من خلال جهاز الكمبيوتر الذي يحتوي على أنظمة تدقيق البيانات ومعالجتها للتأكد من عدم ارتكاب الموظف لأيّة مخالفات أو تصرفات خاطئة، كما يساهم هذا النظام في زيادة وعي الموظفين بالالتزام بما تم تكليفهم به بطريقة قانونية، نظراً لأن أي مخالفة أو خطأ أو انحراف من جانبهم سيتم اكتشافه من خلال التوجيه والرقابة الإلكترونية المستمرة. وبفضل هذه الأدوات، يمكن القضاء على الفساد الإداري، والتعرف على أي انحراف أو خلل لدى الموظفين، مما يعزز الشفافية ويؤدي إلى تطبيق صارم لكافة القوانين واللوائح الإدارية.²

¹ خالد حسن لطفي، الحكومة الإلكترونية ودورها في مكافحة الفساد الإداري، المرجع السابق، ص 143-144.

² وردة خلاف، دور الرقابة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري، المجلة الجزائرية للدراسات التاريخية والقانونية المركز الجامعي بتندوف، المجلد 6، العدد 3، الجزائر، 2022/01/28، ص 75 وما يليها.

رابعاً. تحقيق التعليم والتدريب والتمكين الموظفين

تسعى الإدارة الإلكترونية إلى تحويل الوظائف التقليدية إلى وظائف إلكترونية، خاصةً فيما يتعلق بأنظمة التوجيه والرقابة، مما يساهم في تحقيق التعليم وتعزيز التدريب للموظفين بهدف زيادة الابتكار والإبداع في العمليات والأنشطة الإدارية.

تهدف الإدارة الإلكترونية من خلال هذا التحويل إلى تغيير نمط الوظائف الإدارية التقليدية التي تسودها ممارسات الفساد والبيروقراطية، إلى نمط إلكتروني يكافح من خلاله هذه المظاهر والتعقيدات والروتين. ويتم ذلك عن طريق تعليم وتدريب الموظفين على استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الوظائف الإدارية، مما يعزز الشفافية والمساءلة والالتزام بالتشريعات والقوانين الإدارية.¹

يعمل كل من التوجيه والرقابة الإلكترونية تحقيق التمكين، الذي يعني مشاركة جميع الموظفين من مديرين ورؤساء وموظفين في جميع الوظائف الإدارية، وخاصة في عملية التوجيه. فمن خلال التقنيات الحديثة، يصبح المدير أو القائد أو المسؤول الإلكتروني قادراً ومتمكناً من إعطاء التوجيهات والتصحيحات للموظفين بشكل فعال. أما بالنسبة للرقابة، فإن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تسمح بالوصول المفتوح، مما يمكن جميع فئات المجتمع، سواء كانوا موظفين أو مواطنين، من مراقبة العمل والأنشطة الإدارية. هذا يعزز الشفافية والمساءلة ويقضي على مظاهر الفساد والتجاوزات الإدارية.²

بشكل عام، يساهم التوجيه والرقابة الإلكترونية في تعزيز الشفافية، وتحسين أداء الإدارة، وتقليل فرص الفساد الإداري. ومع تطبيق السياسات المناسبة والتدريب الملائم، يمكن لهذه الأنظمة أن تكون أداة فعالة في مكافحة الفساد.

¹ سحر قدوري الرفاعي، الحكومة الإلكترونية وسبل تطبيقها: مدخل استراتيجي، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسبية بن بوعلي شلف، المجلد 5، العدد 7، الجزائر، 2009/06/01، ص 311

² مريزق عدنان، المرجع السابق، ص 145.

الفصل الثاني: واقع الإدارة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري

يعتمد مستقبل الدول في جميع أنحاء العالم على التحول إلى الإدارة الإلكترونية بمفهومها الشامل والمتكامل، وليس مجرد اتخاذ بعض الخطوات الإلكترونية الأولية أو تنفيذها أو تقديم الخدمات الإلكترونية فقط بل يجب أن نتخذ خطوات متسلسلة لتحقيق أهداف ومساعي الإدارة الإلكترونية.

كما تعمل على التعاون بين الإدارة وجميع المتعاملين معها من شركاء وأصحاب مصلحة ومواطنين وتهدف أيضا إلى مواكبة التطورات الحاصلة في عصرنا والاستفادة من كافة الفرص المتعلقة بالتحول الإلكتروني وتحويلها إلى واقع ملموس، بما يحقق التنمية والتطوير، والشفافية، والمساءلة، والنزاهة، والقضاء على كافة مظاهر الفساد الإداري.

يتمحور هذا الفصل حول دراسة واقع الإدارة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري، من خلال تقديم تحليل شامل ودقيق لكل من مجالات الإدارة الإلكترونية للوقاية من الفساد الإداري في المبحث الأول، وتقييم الإدارة الإلكترونية لمخالفات الفساد الإداري.

أما المبحث الثاني. يسلط الضوء على كيفية تحول الأسلوب الإداري التقليدي إلى الأسلوب الإلكتروني في المرفق العام ونشاطه، مع التركيز على دور الإدارة الإلكترونية في ترسيخ مفهوم الحكم الراشد وانعكاساتها في وقف الفساد الإداري.

المبحث الأول: مجالات الإدارة الإلكترونية للوقاية من الفساد الإداري

تلعب الإدارة الإلكترونية دورًا قياديًا مهمًا في تحسين مدى استفادة المرافق العامة من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الحديثة في القرارات الإدارية والعقود، ويساهم في تحويل الأنشطة والعمليات الإدارية من الطابع التقليدي إلى أسلوب إلكتروني فعال وديناميكي يكافح الفساد الإداري من خلال القضاء على مظاهره السلبية مثل الوساطة، والرشوة، والمحسوبية، والبيروقراطية، وغيرها من الانحرافات الإدارية والوظيفية التي تعيق تطوير النظم الإدارية وتحيدها عن هدفها الأساسي وهو المصلحة العامة.

يهدف هذا المبحث إلى دراسة مجالات الإدارة الإلكترونية للوقاية من الفساد الإداري، مع التركيز على الإدارة الإلكترونية في المرفق العام لمكافحة الفساد الإداري في المطلب الأول، وأساليب الإدارة الإلكترونية في نشاط المرفق العام لمنع الفساد الإداري في المطلب الثاني.

المطلب الأول: الإدارة الإلكترونية في المرافق العامة لمكافحة الفساد الإداري

أحدثت التطورات السريعة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تغييراً جذرياً في إدارة المرافق العامة والأجهزة الإدارية، مما أسهم في ظهور مفهوم جديد لإدارة هذه المرافق. تسعى الدول من خلال هذا المفهوم إلى الانتقال من الأساليب التقليدية إلى النماذج الرقمية بهدف تعزيز العلاقة بين المرافق العامة والمواطنين. ويعتمد هذا التحول على استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتسهيل المعاملات وتقديم خدمات أسرع، أقل تكلفة، وأكثر كفاءة، مما يساعد على التخلص من العيوب المرتبطة بالإدارة التقليدية، مثل ضعف مستوى الخدمات، الفساد الإداري، والبيروقراطية.

يتناول هذا المطلب دراسة الإدارة الإلكترونية في المرافق العامة لمكافحة الفساد الإداري، والذي تم تقسيمه إلى فرعين: الفرع الأول يتناول دور الإدارة الإلكترونية في تسيير المرفق العام، بينما يتناول الفرع الثاني أثر الإدارة الإلكترونية في تكريس مبادئ المرفق العام.

الفرع الأول: دور الإدارة الإلكترونية في تسيير المرافق العامة

تُعد الإدارة الإلكترونية من أهم الاستراتيجيات الحديثة المستخدمة في تسيير المرافق العامة، وتقريب الإدارة من المواطن، وتحسين الخدمات المقدمة للمواطنين. ومن أهم نتائج الإدارة الإلكترونية على المرافق العامة هو عاصرته وتطوره، مما يضمن تكيفه ومواكبته للتطورات والمتغيرات التي يشهدها العالم على كافة المستويات، ويحقق رضا المواطنين وارتياحهم، ويعزز مكافحة البيروقراطية وتعقيد الإجراءات والفساد في المرفق العام.

البند الأول: مفهوم المرفق العام الإلكتروني

يُعد مفهوم المرفق العام الإلكتروني¹ من المفاهيم التي أثارت جدلاً بين الفقهاء.²

أولاً. تعريف المرفق العام الإلكتروني

المرفق العام الإلكتروني عبارة عن تحويل آليات ونمط عمل المرفق العام من الأساليب التقليدية إلى الأساليب الحديثة³ تعتمد على الأنظمة الإلكترونية الحديثة من أجل تحسين الكفاءة

¹ وقد ورد المصطلح المرفق في القرآن الكريم لقوله تعالى " وَإِذِ اعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يُعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ فَأَوْوَا إِلَى الْكَهْفِ يَنْشُرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيُهَيِّئْ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مِرفَقًا " الآية 16، من سورة الكهف. _ في تفسير الجلالين حول معنى الوارد في الآية الكريمة هو ما ترفقون من غذاء وعشاء أي تلبية لحاجاتكم من طعام لإمام جلال الدين السيوطي، تفسير الجلالين، حققه الدكتور فخر الدين قباله، الشركة المصرية العالمية، لونغمان، مصر، 2003، ص 175.

المرفق العام، لغة، هو الشيء الذي يرتفق به أو ينتفع منه، ومرافق المدينة هي ما ينتفع به السكان عموماً، مثل النقل والإمداد بالمياه والإنارة، وجميعها مرافق يستفيد منها الجمهور. محمد علي الياسين، القانون الإداري، المكتبة الحديثة، لبنان، 1983، ص 18.

² علاء الدين عشي، مدخل القانون الإداري، دار الهدى، ج 2، الجزائر، 2012، ص 80.

³ Azouz Saida, Mokebel Nasima, "Modernisation des équipements publics en Algérie... La gestion électronique dans la commune comme modèle", Algérienne de Finances Publiques, Université Abu Bakr Belkaid de Tlemcen, Vol. 8, N° 1, Algérie, 10/12/2018, P. 135.

بالإضافة إلى توفير الوقت والجهد، فهو نشاط تفرضه وتنشئه الدولة بغية تحقيق المصلحة العامة.¹

ثانياً. عناصر المرفق العام الإلكتروني

يقوم المرفق العام الإلكتروني على مجموعة من العناصر الأساسية مثله مثل المرفق العام، بحيث لا يمكن أن يُعتبر مرفقاً عاماً إلا بتوافرها، وتتمثل هذه العناصر فيما يلي:

1. تحقيق المنفعة العامة

يهدف المرفق العام الإلكتروني أيضاً تحقيق المصلحة العامة، وتلبية الاحتياجات المادية والمعنوية للمواطنين من خلال مواقع إلكترونية وبوابات رقمية.²

2. إنشاء المرفق العام من قبل الدولة

يعتبر المرفق العام نشاطاً يقوم على مجموعة بشرية ومادية وقانونية بهدف تحقيق المنفعة العامة، ويتم إنشاؤه بواسطة الدولة³، فالمرفق العام الإلكتروني هو نشاط أو خدمة تنشئه الدولة بهدف مصلحة عامة.⁴

3. خضوع المرفق العام لسلطة عامة

ويخضع أيضاً المرفق العام الإلكتروني إلى سلطة عامة لدولة أو هيئة محلية وفقاً للقانون العام.⁵

¹ حسين بن محمد الحسن، الإدارة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، المؤتمر الدولي للتنمية الإدارية نحو أداء متميز في القطاع الحكومي، الرياض، المملكة العربية السعودية، السعودية، 1-4 / 11 / 2009، ص. 5.

² جعيجع عقيلة، بن سنوسي فاطمة، المرجع السابق، ص 2198.

³ عمار بوضياف، الوجيز في القانون الإداري، المرجع السابق، ص 416.

⁴ حمدي القبيلات، قانون الإدارة العامة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 56.

⁵ جعيجع عقيلة، بن سنوسي فاطمة، المرجع السابق، ص 2198.

خضوع المرفق العام لنظام قانوني خاص واستثنائي

لا يوجد اختلاف بين المرافق الإلكترونية والمرافق التقليدية من حيث العناصر الأساسية، فالمرافق العامة الإلكترونية تتضمن نفس العناصر الأساسية للمرافق التقليدية من بينها خضوع المرفق العام الإلكتروني لنظام قانون خاص واستثنائي مع مراعاة إدخال الأسلوب الإلكتروني.¹

المرافق العامة الإلكترونية، فهي مرافق عامة تقليدية من حيث تعريفها وعناصرها، لكنها تتميز باستخدامها للتطور التكنولوجي للمعلومات على نطاق واسع لتقديم خدمات إلكترونية أفضل وأسرع وأكثر دقة في جميع المجالات، فهي نشاط يتم تنفيذه بالوسائل الإلكترونية من قبل الإدارة أو الأشخاص الطبيعيين الخاضعين لإشراف الإدارة لتلبية احتياجات الجمهور، حيث تُقدّم الخدمات الإلكترونية في هذه المرافق بهدف تحقيق المصلحة العامة.²

خلاصة القول، إن المرفق العام الإلكتروني يُعد مرفقاً عاماً تقليدياً من حيث تعريفه وعناصره. يكمن الاختلاف في استخدام الأسلوب الإلكتروني، مما يؤثر بشكل كبير على عملياته، وأنشطته، ووظائفه، وخدماته.

¹ حمدي القبيلات، القانون الإداري، دار وائل، ط1، الأردن، 2008، ص56.

² نفس المرجع، ص ص56-57.

البند الثاني: المرافق العامة التي تعتمد على الإدارة الإلكترونية في الجزائر

الجزائر كانت من الدول الرائدة في هذا المجال، حيث أطلقت مشروع الإدارة الإلكترونية عام 2013، وقدمت تقريراً مفصلاً وبرنامج عمل لتحقيق أعلى مستويات تطبيق النظام الإلكتروني. ومن بين المرافق العامة التي قبلت التحدي:

أولاً. قطاع للعدالة

يُعد مرفق العدالة من المرافق العامة التي اعتمدت نظام الإدارة الإلكترونية في جميع أنشطته ومعاملاته ووظائفه. قدم هذا المرفق خدمات إلكترونية للمواطنين تمتاز بالدقة والسرعة وأقل تكلفة، سعياً لعصرنة القطاع وتطويره وتحسين أدائه والقضاء على الفساد فيه¹. من بين ما طبقه مرفق العدالة من أنظمة الإدارة الإلكترونية:

1. الاهتمام بشبكة الإنترنت

أولى مرفق العدالة اهتماماً كبيراً بتوسيع شبكة الإنترنت ورفع أدائها، نظراً لأهمية الإنترنت والبنية التحتية في مشروع الإدارة الإلكترونية، فقام القطاع بتوفير كافة الإمكانيات وربط جميع المؤسسات العقابية والجهات القضائية بالألياف البصرية والشبكة العنكبوتية العالمية بجودة عالية وتدفق عالٍ، مما ساهم في تقديم الخدمات الإلكترونية عن بُعد لصالح المواطنين والمتقاضين وربط جميع الجهات القضائية والمؤسسات العقابية معاً.²

¹ علي محمد الخوري، الحكومة الرقمية مفاهيم وممارسات، المنظمة العربية لتنمية الإدارية، مصر، 2021، ص ص17-

18.

² أيوب الشيكور، المرجع السابق، ص296.

2. الاهتمام بالترسانة التشريعية

من أجل عصرنه مرفق العدالة ومسايرته لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، تم إنشاء اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة بمرسوم رئاسي رقم 99-234¹ المؤرخ في 19 أكتوبر 1999، والتي كانت مسؤولة عن تقديم تقرير مفصل لرئيس الجمهورية حول قطاع العدالة، وتنتهي صلاحية عمل هذه اللجنة في أجل 09 أشهر من تاريخ تنصيبها، كما تم إصدار عدة مراسيم تنفيذية، منها المرسوم التنفيذي 02-410² والمرسوم التنفيذي 04-333³، بهدف تنظيم الإدارة المركزية في وزارة العدل وعصرنه القطاع⁴، وفي سنة 2014، تمت مناقشة قانون تطوير وعصرنه العدالة في جلسة ثامنة و العشرين في 28 ديسمبر 2014 للمجلس الشعبي الوطني ، والذي أسفر عن إصدار قانون 15-03⁵، الذي يعتبر أول قانون فعلي يواكب هذا التغيير والتحول إلى الإدارة الإلكترونية، يحتوي هذا القانون على 19 مادة مقسمة إلى 5 فصول.

¹ المرسوم الرئاسي رقم 99-234 مؤرخ في 19/10/1999، يتضمن إحداث اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة، ج ر، العدد 74، الصادر في 1999/10/20.

² المرسوم التنفيذي رقم 02-410، مؤرخ في 26/11/2002، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة العدل، ج ر، العدد 80، الصادر في 2002 /12/04.

³ المرسوم التنفيذي رقم 04-333، المؤرخ في 24/10/2004، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة العدل، ج ر، العدد 67، الصادر في 2004/10/24.

⁴ حمزة عشاش، حمزة خضري، الإدارة الإلكترونية ودورها في عصرنه العدالة، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة المسيلة، المجلد 5، العدد 1، الجزائر، 01/07/2020، ص274.

⁵ القانون رقم 15-03، مؤرخ في 01 /02/ 2015، المتعلق بعصرنه العدالة، المصدر السابق.

ثانياً. الجماعات المحلية

أطلقت الجزائر عدة مشاريع في إطار المشروع الجزائري الإلكتروني 2009 و 2013، حيث كانت وزارة الداخلية والجماعات المحلية من أبرز الوزارات التي اعتمدت هذا المشروع من خلال انتهاج آليات الإدارة الإلكترونية، وساهم هذا التحول في تطوير الإدارة وتقريبها من المواطن، مما أدى إلى تحسين جودة الخدمات وتقليل البيروقراطية والفساد¹. من أهم مظاهر تحول قطاع الجماعات المحلي.

1. رقمنة مصلحة الحالة المدنية

تم إنشاء تطبيق ويب لإدخال بيانات جميع المواطنين الجزائريين، مما ساهم في تسجيل عقود الأحوال المدنية في قاعدة بيانات متقدمة. أصبح بإمكان ضابط الحالة المدنية الاطلاع على نسخ إلكترونية من وثائق الحالة المدنية وعقود المواطنين، وتعديلها عند الضرورة وحفظها أو طباعتها، هدف هذه المبادرة هو إعداد المستندات ووثائق الإلكترونية وتسليمها لكافة فروع البلديات في جميع الولايات، من أجل عدم السفر أو الذهاب المواطن إلى مركز البلدية الرئيسي للحصول على وثائق حالة المدنية²، تم تنفيذ مشروع رقمنة مصلحة الحالة المدنية لأول مرة في 4 مارس 2010 في إحدى البلديات التابعة لولاية باتنة، وتم تسليم أول شهادة ميلاد رقم 12 عبر الشباك الإلكتروني³.

¹ عائشة أوماحي، مصطفى بوادي، تحديث الادارة العمومية الجزائرية في ظل العصرية الإلكترونية، مجلة صوت القانون، جامعة خميس مليانة، المجلد 8، العدد 3، الجزائر، 2022/06/16، ص 659.

² عبد اللطيف والي، المرفق العام الإلكتروني لخدمة عمومية فعالة، المرجع السابق، ص 42.

³ عبد اللطيف مستيطة، زويد الأزهرى، نفيسة حجاج، البلدية الإلكترونية أداة لتجويد الخدمة ورؤية مستقبلية واعدة - تجربة بلدية دبي وإمكانية الاستفادة منها، مجلة الأصيل للبحوث الاقتصادية والإدارية، جامعة عباس لغرور خنشلة، المجلد 2، العدد 3، الجزائر، 2018 /06/04، ص 136.

2. إنشاء السجل الوطني الآلي للحالة المدنية

أنشأت وزارة الداخلية السجل الوطني الآلي للحالة المدنية بموجب قانون رقم 14-08¹ المتعلق بالحالة المدنية جاء هذا القانون من خلال التعديلات لعام 2014، ويربط هذا السجل كافة البلديات وملحقاتها الإدارية والبعثات الدبلوماسية والدوائر القنصلية حسب نص المادة الخامسة مكرر من قانون المتعلق بحالة المدنية.

3. الرقم التعريفي الوطني الوحيد

تم إحداث رقم تعريفي وطني وحيد يمثل بصمة إلكترونية، وفقاً للمادة الثالثة من مرسوم تنفيذي رقم 10-210²، الذي يتضمن إنشاء الرقم التعريفي الوطني لكل المواطنين والوحيد.

4. برنامج تقني للانتخابات

تم اعتماد برنامج تقني متطور لتوصيل المعلومات والإحصائيات عن طريق شبكة الإنترنت في الوقت المناسب على كافة المستويات، بدءاً من البلديات وصولاً إلى المستوى المركزي في الجزائر العاصمة.³

¹ القانون رقم 14-08، المؤرخ في 09/08/2014، يعدل ويتمم الأمر رقم 70-20 المؤرخ في 19/02/1970، المتعلق بالحالة المدنية، ج ر، العدد 49، الصادر في 20/08/2014.

² المرسوم تنفيذي رقم 10-211، المؤرخ في 16/09/2010، يتضمن إحداث الرقم التعريفي الوطني الوحيد، ج ر، العدد 54، الصادر في 19/09/2010.

³ عبد اللطيف والي، المرفق العام الإلكتروني لخدمة عمومية فعالة، المرجع السابق، ص ص 42-43.

5. تطوير برمجيات للإبلاغ عن الأخطاء

تم تطوير برمجيات الإلكترونية على مستوى البلديات للإبلاغ عن الأخطاء المحتملة في شهادات الحالة المدنية ومعالجتها عبر مقارنة الصور الرقمية للشهادات المسوحة ضوئياً والمحفوظة في قاعدة البيانات المركزية.¹

توضح هذه الجهود الرامية نحو الإدارة الإلكترونية كأداة رئيسية لتحسين الخدمات الإدارية وتقديمها بشكل فعال وشفاف للمواطنين، مما يساهم في تعزيز الشفافية والمساءلة والحد من الفساد في الأنظمة الإدارية.

البند الثالث: المرافق العامة التي تعتمد على الإدارة الإلكترونية في الإمارات العربية المتحدة

اعتمدت دولة الإمارات على الإدارة الإلكترونية في كافة مرافقها العامة، بما في ذلك مرفق العدالة، حيث تميزت هذه التجربة بالنجاح الباهر. ويرجع ذلك إلى توفير كافة الإمكانيات والظروف والعوامل اللازمة لنجاح هذا المشروع. هذا الالتزام الشامل بالتحول الرقمي يعكس الرؤية الاستراتيجية للدولة في تعزيز الكفاءة والشفافية في العمليات الحكومية، مما يساهم في تقديم خدمات عالية الجودة للمواطنين والمقيمين.²

أولاً. رقمنة خدمات مرفق العدل في الإمارات العربية المتحدة

منذ عام 2006، قامت وزارة العدل في الإمارات العربية المتحدة برقمنة خدماتها، مما أدى إلى تحسين وتطوير النظام القضائي بشكل ملحوظ. تشمل هذه العملية تحويل الخدمات والإجراءات القضائية من النظام الورقي التقليدي إلى النظام الإلكتروني، مما يعزز الكفاءة ويسهل الإجراءات القضائية، كما اعتمدت الإدارة الإلكترونية في قطاع العدالة بدولة الإمارات العربية المتحدة تميز بتوفير مجموعة من التطبيقات، من بينها:

¹ عبد اللطيف والي، المرفق العام الإلكتروني لخدمة عمومية فعالة، المرجع السابق، ص 43.

² Mhd Samer Al Kattan, Digital Justice "Model of The United Arab Emirates", op. cit, P. 9 .

1. نظام الدعاوى الإلكترونية

يُتيح للمواطنين الوظائف التالية تسجيل الدعاوى، دفع الرسوم، حضور الجلسات عن بُعد، تقديم المرافعات إلكترونياً، وإصدار الأحكام. يتوفر دليل للاستخدام على الموقع الإلكتروني للوزارة.¹

2. خدمة الاستعلام عن القضايا

تمكّن المستخدمين من الوصول إلى بيانات القضايا العامة والتحقق من حالتها إلكترونياً.

3. كاتب العدل الإلكتروني

يُعالج المعاملات القانونية، بما في ذلك التوكيلات عن بُعد، مما يلغي الحاجة للحضور الشخصي. يتم إتمام المعاملات رقمياً بعد التحقق.²

البند الرابع: إسهام الإدارة الإلكترونية في المرافق العامة

اعتماد الإدارة الإلكترونية في المرافق العامة يُعتبر وسيلة فعّالة لمكافحة الفساد الإداري بشكل مباشر وغير مباشر. وتتمثل أبرز آثار الإدارة الإلكترونية على تسيير المرافق العامة في النقاط التالية:

أولاً. انعكاس الإدارة الإلكترونية في تسيير المرافق العامة

إن اعتماد الإدارة الإلكترونية في المرفق العام له تأثير كبير وملحوظ على تسييره من خلال النقاط التالية:

<https://www.moj.gov.ae>

¹ الموقع الإلكتروني لوزارة العدالة لدولة الإمارات

² Mhd Samer Al Kattan, Digital Justice "Model of The United Arab Emirates", op. cit, P P 9-10.

1. محاربة البيروقراطية وجمود الإدارة

الإدارة الإلكترونية تُساهم بشكل كبير في مكافحة البيروقراطية التي تعاني منها العديد من المرافق العامة التقليدية، والتي تتمثل في التعقيدات الإدارية والبطء في اتخاذ القرارات وصعوبة الإجراءات، وتقدم الإدارة الإلكترونية حلاً لهذه المشكلات من خلال تبسيط الإجراءات وتقديم الخدمات عبر الإنترنت، مما يوفر على المواطنين عناء الانتظار ويحسن تجربتهم وثقتهم بهذا الأسلوب الجديد¹، كما تعد البيروقراطية شكلاً من أشكال الفساد الإداري حيث يتخذونها الموظفون ذريعة غير مبالين بالمعاملات وخدمات المواطنين وعدم الإنجاز بفعالية، وتُعتبر الإدارة الإلكترونية حلاً فعالاً لتلك المشاكل، عن طريق تغيير الطريقة التقليدية التي تعتمد على أكوام من الأوراق والانتقال إلى المرافق العامة، والتنقل بين المكاتب لإتمام المعاملات وإنجاز الخدمات، إلى الطريقة الإلكترونية التي تمكن المواطن من إجراء معاملاته والحصول على الخدمات إلكترونياً من منزله، بحيث يصبح الموظف موظفاً إلكترونياً، يلبي احتياجات المواطنين بشكل إلكتروني دون تكبدهم للمشقة والعناء بالانتقال إلى مقر المرافق العامة، بالإضافة إلى ذلك يوفر هذا النظام الجديد الوقت والجهد للجميع.²

2. الدقة والسرعة في إنجاز الخدمات وبأقل تكلفة

تتميز الإدارة الإلكترونية بتقديم الخدمات بدقة وسرعة من خلال البوابات والمواقع الرسمية للمرفق العام، مما يلغي الحاجة للتعامل المباشر مع الموظفين وبالتالي يقضي على فرص الفساد الإداري مثل المحسوبية والرشوة. كما تساهم هذه الخدمات الإلكترونية في تلبية احتياجات المواطنين بأقل تكلفة وتحقيق المساواة بينهم. لذلك، تسابقت العديد من الدول لاعتماد الإدارة الإلكترونية في مرافقها العمومية لتحقيق هذه المزايا. وهذا ما أكدته تقرير "تاييلور نيلسون

¹ نبراس محمد جسم الاحبابي، المرجع السابق، ص 138 وما يليها.

² حمدي القبيلات، قانون الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص ص 72-73.

سوفرز" (Taylor Nelson Sofres)¹، للفترة من أكتوبر 2000 إلى سبتمبر 2001، أن كل من الولايات المتحدة الأمريكية والسويد في المرتبة الأولى عالمياً في تقديم الخدمات لمواطنيهما عبر الشبكة، تلتهما النرويج، ومن ثم سنغافورة والدنمارك في المرتبة الثالثة.²

3. تحقيق الشفافية

الإدارة الإلكترونية تسمح بتطبيق مبدأ الشفافية التي تشمل الإفصاح والمصادقية والوضوح والمشاركة، في أعمال وقرارات وخدمات المرافق العامة وأيضاً شفافية المعلومات الإدارية والقانونية³، من خلال فتح البيانات والمعلومات الإدارية للجمهور، مما يعزز من المصادقية والوضوح والمشاركة العامة، ويُلزم هذا التحويل إلى الإدارة الإلكترونية المرافق العامة بإبلاغ المواطنين عن أسباب وخلفيات قراراتها وخدماتها، مما يساهم في تحقيق أنظمة نزيهة وعادلة تساهم في مكافحة الفساد الإداري وتحقيق مبادئ الحكم الرشيد والإصلاح الإداري.⁴

¹ شركة "تايلور نيلسون سوفرز (TNS)"، وهي اختصار لمجموعة تعمل في أبحاث السوق ومعلومات السوق والاستثمارات، تعد واحدة من الشركات الرائدة عالمياً في مجالها، نشأت باندماج شركتي تايلور نيلسون (Taylor Nelson) و سوفرس (Sofres) على الموقع الإلكتروني، تمت زيارة الموقع يوم 2024/06/13، على الساعة 00:30.

<https://fr.indeed.com/cmp/Taylor-Nelson-Sofres/about>

² نبراس محمد جسم الاحبابي، المرجع السابق، ص 144.

³ أيوب الشيكري، الإدارة الإلكترونية في الجزائر تطبيقات وتحديات، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، جامعة 2 البلدية، المجلد 8، العدد 1، الجزائر، 2019/06/01، ص 281.

⁴ سقني فاكية، أثر الإدارة الإلكترونية على المبادئ التي تحكم سير المرفق العام، مجلة الأبحاث القانونية والسياسية، جامعة سطيف 2، المجلد 2، العدد 1، الجزائر، 2020/03/20، ص 274 وما يليها.

4. تفعيل المشاركة

الإدارة الإلكترونية تساهم في تفعيل المشاركة المدنية وتسهيل التواصل بين المواطنين وفتح المجال أمام المرافق العامة للمشاركة والتواصل مع بعضها البعض بهدف العمل كفريق واحد والتعاون بين المرافق العامة، وذلك لتمكين المواطنين من الحصول على الخدمات بدون عوائق، ويساهم في تيسير وصول إلى الخدمات المطلوبة، ويعزز من الشفافية والمساءلة في العمل الحكومي.¹

إن اعتماد الإدارة الإلكترونية في المرافق العامة يعد خطوة ضرورية لتحسين الإدارة وتقديم خدمات أفضل للمواطنين، ويساهم في تحقيق الإصلاح الإداري والقضاء على الفساد، وتساهم أيضاً الإدارة الإلكترونية في تحسين الجودة والكفاءة، وتقديم الخدمات بشكل أكثر شمولاً وفعالية ومرونة.

ثانياً. تغيرات الإدارة الإلكترونية على مستوى موظفي المرفق العام

تساهم الإدارة الإلكترونية في إحداث تغييرات جذرية في نمط توظيف وتنظيم عمل الموظفين في المرافق العامة، وكذلك على هيكله القوى العاملة وإدارة الموارد البشرية. سنناقش فيما يلي هذه الآثار بالتفصيل:

1. نمط التوظيف

تغير نمط التوظيف من الإجراءات التقليدية إلى الإجراءات الإلكترونية، حيث يتم الإعلان عن الوظائف واستقبال الطلبات إلكترونياً. يقوم المتقدمون بتعبئة النماذج والاستمارات الإلكترونية المعدة من قبل الإدارة، وتقوم اللجنة المختصة بدراسة هذه النماذج واختيار أفضل المرشحين. بعد ذلك، يتم تقديم قائمة مرتبة إلكترونياً للمرشحين الأفضل وإبلاغ الجهة المختصة بالموافقة على التوظيف، حيث يُعد قرار التعيين إلكترونياً ويتم إخطار ناجح في الوظيفة بالقرار

¹فهد عبد الناصر العبود، المرجع السابق، ص162.

عبر البريد الإلكتروني ليتمكن من مزولة عمله حضورياً في الإدارة. يتم حفظ القرار في الأرشيف الإلكتروني، ومن الدول التي نجحت في استخدام هذا الأسلوب الجديد في التوظيف الإمارات العربية المتحدة التي أطلقت مشروع التوظيف الإلكتروني لعام 2018 تحت مظلة "بياناتي"، حيث ركز المشروع على اختيار المرشحين وفق معايير إلكترونية تشمل المؤهلات والدراسات والخبرات السابقة. تم تقييم 7733 مرشحاً بسرعة وكفاءة من خلال معالجة البيانات الإلكترونية، مما يعزز الكفاءة والاختيار الصحيح لشغل المناصب الوظيفية.¹

2. هيكله الموظفين في المرفق العام

استخدام التقنيات الحديثة والأنظمة الإلكترونية في الإدارة العامة، خاصة في مجال الموارد البشرية، يسهم في تحقيق تحولات جذرية في حجم ونوعية الموظفين. تتيح الإدارة الإلكترونية إجراء تغييرات جوهرية في هيكل الموارد البشرية، من خلال تقليل عدد الموظفين مقارنة بالإدارة التقليدية التي تحتاج إلى عدد كبير من الموظفين في جميع التخصصات. يمكن للإدارة الإلكترونية إعادة توزيع التخصصات بين الموظفين وتوجيههم إلى الوظائف الأكثر ملاءمة لهم، ومن أهم متطلبات الإدارة الإلكترونية موظفين ذوي فعالية وكفاءة في استخدام التقنيات والتطبيقات الحديثة، لذا يجب على الإدارة تأهيل الموظفين من خلال برامج التدريب والتطوير. يجب أن يتمتعوا بالقدرة على التعامل مع التقنيات الحديثة لمواجهة كافة العقبات والمشاكل التي تواجههم في تطبيق هذا النظام الجديد.²

¹ عائشة عزوز، زاهية توام، المرجع السابق، ص 120.

² حمدي القبيلات، قانون الإدارة العامة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 67-68.

3. تنظيم عمل الموظفين

تتميز الإدارة الإلكترونية بعبارة "الإدارة لا تتوقف عن العمل"، حيث يمكن للموظفين العمل دون انقطاع وعلى مدار الساعة، من أجل استفادة الأفراد من المعلومات والخدمات في أي وقت يرغبون، ويستمر المرفق العام في العمل بسلاسة دون انقطاع، كما تتعامل الإدارة الإلكترونية بفعالية مع ملفات الموظفين الذين يحاولون التلاعب بالقانون من خلال الإجازات المرضية، حيث يتم تسجيلها في برنامج الكمبيوتر بتاريخ ووقت محددين، وتتم معالجة البيانات تلقائياً، وفي حالة وجود أي خلل، يُحال الموظف إلى اللجنة الطبية للتحقق من حالته الصحية، وتتيح الإدارة الإلكترونية فرصة للموظفين لمتابعة تطور وظائفهم والحصول على حقوقهم بشفافية، مما يعزز النزاهة والعدالة والثقة في الإدارة العامة، وتقدم الإدارة الإلكترونية أيضاً تقارير دورية عن أداء وكفاءة الموظف، تشمل جميع معلومات الخاصة بالموظف مثل الإجازات والخصومات والرواتب والجزاءات، بحيث يستطيع الموظف من خلال هذه التقارير تقديم شكوى إلكترونية للجهة المختصة في حالة حدوث أي خطأ، مما يعزز الثقة والعدالة والشفافية في المرفق العام، ويسهم في مكافحة الفساد والتجاوزات بحق الموظفين، وبالتالي يعزز كفاءة الإدارة ويحسن أدائها.¹

اهتمت الإدارة الإلكترونية بكافة جوانب المرفق العام، الذي يُعد من أهم الآليات التي تُطبق من خلالها الدولة سياساتها في جميع المجالات، فأصبح إدخال الإدارة الإلكترونية ضرورة حتمية في خدمات المرافق العامة وتسييره، بما يخدم المواطنين والموظفين بأسرع وقت وأقل تكلفة وبفعالية عالية. هذا التغيير يساهم في تحديث المرفق ومواكبته للعصرنة والعولمة في مجال التكنولوجيا الحديثة.

¹نبراس محمد جاسم الاحبابي، المرجع السابق، ص 147-148.

الفرع الثاني: أثر الإدارة الإلكترونية في تكريس مبادئ المرفق العام

تخضع المرافق العامة لنظام قانوني يستند إلى المبادئ الأساسية التي تحكم سيرها ونشاطها، والتي تُعرف بالنظام القانوني للمرافق العامة أو القواعد الأساسية لسير المرافق العامة أو المبادئ التي تحكم أو ضابطة لسير المرافق العامة، ومع ظهور الإدارة الإلكترونية كأداة إدارية حديثة نابعة من التكنولوجيا والتطورات الحديثة، ظهر مفهوم المرفق العام الإلكتروني الذي يعتمد على الوسائط الإلكترونية في عمله وسيره. ومن هنا، يتعين أن يكون للإدارة الإلكترونية تأثير على كافة المبادئ التي تحكم سير المرفق العام، كما تُعتبر أحد الحلول الرقمية وأحد أهم الركائز الأساسية في تطوير الإدارة العامة، وتُساهم أيضاً في تعزيز الشفافية والمساءلة، والحد من مظاهر الفساد الإداري، مما ينعكس إيجاباً على مبادئ المرافق العامة ويعزز تحقيق المصلحة العامة.

البند الأول: تأثير الإدارة الإلكترونية على مبدأ استمرارية¹ المرفق الإلكتروني

استمرارية المرفق العام الإلكتروني تعني ضرورة تقديم الخدمات الإلكترونية بشكل متواصل دون انقطاع، ما يضمن استمرارية وتواصل الخدمات الإدارية للمواطنين في أي وقت ومن أي مكان.²

نص التشريع الفرنسي على مبدأ استمرارية المرفق العام من خلال المجلس الدستوري الفرنسي في قراره رقم 79-105³ المؤرخ في 25 يوليو 1979 الذي وصف هذا المبدأ بأنه ذو قيمة دستورية، وأكد على ضرورة اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لضمان سير المرفق العام بصورة مثلى، وعلى ضرورة تكفل المشرع بموضوع الإضراب، وتحديد المدة اللازمة لحق الإضراب لضمان استمرارية المرفق العام، ونص أيضا المشرع الجزائري على مبدأ استمرارية المرفق العام في تعديل الدستور لعام 2020، حيث ورد في المادة 27 نص صريح بشأن استمرارية المرفق العام، وفي المادة 14 نص على استمرارية الدولة وفق الجغرافيا، أما المادة 15 فتتص على المحافظة على وحدة الإقليم.⁴

¹أقر مجلس الدولة الفرنسي مبدأ استمرارية المرفق العام، بناءً على استنتاج الفقيه رولاند من الاجتهاد الفقهي القضائي، حيث اعتبر هذا المبدأ أساسياً على الرغم من الخلافات حوله، فيرى بعض الفقهاء أن استمرارية المرفق العام هي التزام وليست مبدأ، إلا أن الواقع يفرض أن تكون مبدأ أساسياً ومن أهم المبادئ، كما تعد أيضا التزاماً يقع على عاتق الهيئات والأشخاص المسؤولين عن إدارة المرفق العام ومراقبته. إبراهيم بلمهدي، مبدأ استمرارية المرفق العمومي في النظام القانوني الجزائري، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، المجلد 1، العدد 1، الجزائر، 2016/03/01، ص122

يقصد بالاستمرارية بالمعنى الواسع استمرارية الدولة بسلطاتها الثلاث: التشريعية والتنفيذية والقضائية، بالإضافة إلى المؤسسات الدستورية المنصوص عليها. أما الاستمرارية بالمعنى الضيق فتشير إلى استمرارية المرافق العامة تحديداً. محمد عبد الحميد أبو زيد، دوام سير المرافق العامة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2001، ص32.

² بنوعه حورية، الإدارة الإلكترونية وأثرها على مبادئ سير المرافق العامة، مجلة البحوث القانونية والسياسية، جامعة طاهر مولاي سعيدة، المجلد 2، العدد 10، الجزائر، 2018/06/01، ص80.

³Décision n°79/105.dc.du.25 juillet 1979..

⁴إيمان ميمش، عمار بريق، مبدأ استمرارية سير المرافق العمومية كضمانة دستورية لحماية الحقوق والحريات في الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خنشلة، المجلد 10، العدد 1، الجزائر، 2023/03/21، ص276.

ويظهر أثر الإدارة الإلكترونية على مبدأ الاستمرارية في المرفق العام الإلكتروني من خلال تأثيرها المباشر وغير المباشر على أهم القضايا التي تشكل عائقا أمام استمرارية المرفق العام الإلكتروني ومنها مسألة الاستقالة والإضراب وفي حالات استثنائية بالإضافة إلى الموظف الفعلي وفي الظروف الطارئة،

البند الثاني: تأثير الإدارة الإلكترونية على الضمانات التشريعية والقضائية

تفرض قاعدة استمرارية المرفق العام الإلكتروني تطبيق جملة من الضمانات التي تعمل جميعها على تجسيد الاستمرارية المرفق العام في أرض الواقع، ومن هذه الضمانات ما وضعه المشرع الجزائري ومنها ما رسخه القضاء الإداري.

أولاً، تأثير الإدارة الإلكترونية على الضمانات التشريعية

وضع المشرع الجزائري جملة من الضمانات لضمان استمرارية المرفق العام، وتشمل هذه الضمانات حق الإضراب، وتنظيم الاستقالة.

1. تأثيرها على الإضراب

يقصد بالإضراب توقف الموظفين والأعوان العموميين في المرافق العامة عن أداء وظائفهم وأعمالهم لمدة معينة.¹

اعترف الدستور الجزائري في تعديله لعام 2020 في مادته 71 بحق الإضراب، كما نص حق الإضراب في الدستور الفرنسي الحالي، الصادر في 4 أكتوبر 1958، مذكور في ديباجة الدستور²، والتي تتضمن الإشارة إلى ديباجة دستور 27 أكتوبر 1946. النص المتعلق بحق الإضراب، إلا أنه لم يصدر أي نص لتنظيم ممارسة هذا الحق باستثناء بعض الأحكام

¹ ناصر لباد، الوجيز في القانون الإداري، دار المجد، ط1، الجزائر، 2007، ص155.

² Constitution du 4 octobre 1958.

الخاصة التي نصت على تنظيم ممارسة حق الإضراب في بعض المرافق العامة¹. أما الدستور المصري الصادر عام 2014، فقد نص في المادة 15 على أن الإضراب حق ينظمه القانون وهو حق².

ونص القانون الوظيفة العمومية 06-03³ على حق الإضراب. أما المشرع المصري، فقد نص على الإضراب في قانون العقوبات، وحدد عقوبات جزائية للموظفين الذين يلجؤون إلى الإضراب بشروط معينة⁴.

يقلل نظام الإدارة الإلكترونية من خطر إضراب الموظفين، حيث يتم تقديم الخدمات إلكترونياً مما يتيح للمواطنين الحصول عليها دون الحاجة إلى الموظفين. هذا يقلل من تأثير الإضرابات على سير العمل في المرافق العامة، حيث يمكن للمواطنين متابعة إجراءات الخدمة إلكترونياً دون انقطاع من حلال البوابات والمواقع الرسمية للإدارة⁵.

2. تأثيرها على الاستقلالية

الاستقالة هي رغبة الموظف في ترك الوظيفة نهائياً، وهي تختلف عن الإضراب الذي يمثل توقفاً مؤقتاً عن العمل مع الرغبة في الاستمرار فيه⁶. يُلزم الموظف المستقيل بالبقاء في منصبه ومزاولة مهامه حتى يتم إبلاغه بقبول استقالته⁷.

¹ محمد رفعت عبد الوهاب، النظرية العامة للقانون الإداري، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2009، ص 300-301.

² دستور جمهورية مصر العربية المعدل لسنة 2014، تاريخ إصدار الوثيقة / الحكم 2014/01/18، ج ر المصرية، العدد 3 مكرر أ، تاريخ النشر: 2014/01/18، تاريخ العمل به: 2014/01/18.

³ الأمر 06-03، المؤرخ في 15 / 07 / 2006، المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، المصدر السابق.

⁴ محمد مهنا، المرجع السابق، ص 278.

⁵ شاهين صهيب ياسر محمد، أونيسي ليندة، المرجع السابق، ص 105.

⁶ سليمان الطماوي، مبادئ القانون الإداري، المرجع السابق، ص 509.

⁷ نسرين شريقي، القانون الإداري، التنظيم الإداري، دار بلقيس للنشر، الجزائر، 2002، ص 223.

نص الأمر 06-03 المتعلق بالقانون الأساسي العام للوظيفة العمومية الحالي على أن الموظف يُعتبر مستقلاً عندما يعلن إرادته الصريحة في قطع العلاقة التي تربطه بالإدارة بصفة نهائية. تضمنت المواد من 217 إلى 220¹ في القانون نفسه موضوع الاستقالة. أما في التشريع المصري، تنظيم الاستقالة يأتي ضمن قانون الخدمة المدنية المصري رقم 81 لسنة 2016. المادة التي تتناول الاستقالة هي المادة 279²، اعترف المشرع الفرنسي بحق الاستقالة الصريحة فقط للموظف العام في المادة 131 من قانون الموظفين الصادر في 19 أكتوبر 1946³، ونصت المادة L511-1 من قانون الوظيفة العامة الفرنسي حالي على أن الموظف العام يمكنه تقديم استقالته، ولكن يجب أن تكون الاستقالة مكتوبة وتُرسل إلى السلطة المختصة. الاستقالة لا تصبح نافذة إلا بعد قبولها من قبل السلطة المختصة.⁴

يتيح نظام الإدارة الإلكترونية تنفيذ الخدمات وأداء المرافق العامة إلكترونياً، مما يضمن استمراريته دون انقطاع⁵، فإن استقالة الموظفين لا تؤثر بشكل كبير على سير العمل، حيث يمكن للمواطنين الحصول على المعلومات والخدمات اللازمة عبر البوابات والمواقع الإلكترونية الخاصة بالمرافق العام والتطبيقات الحديثة في أي وقت، مما يقلل من تأثير الاستقالات على استمرارية المرافق العامة.⁶

¹ المواد من 217 إلى 220، ضمن في باب العاشر تحت عنوان إنهاء الخدمة فتضمنت موضوع الاستقالة، من الأمر 06-03، المؤرخ في 15 جولية 2006، المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، المصدر السابق.

² قانون رقم 81 لسنة 2016، قانون الخدمة المدنية في مصر، تاريخ إصدار الوثيقة / الحكم 01 / 11 / 2016، ج ر المصرية، العدد 43 مكرر أ، النشر 1 / 11 / 2016، تاريخ العمل به 2 / 11 / 2016.

³ ماجد راغب الحلو، القانون الإداري، المرجع السابق، ص 307.

⁴ Ordonnance n° 2021/1574 du 24 novembre 2021 portant partie législative du code général de la fonction publique, Article L551-129.

⁵ Mohammad Ali Alqudah, Leyla Muradkhanli, "Electronic Management and Its Role in Developing the Performance of E-government in Jordan," Electronic Research Journal of Engineering, Computer and Applied Sciences, Vol. 3, N°.2, Pakistan, April 2021, P. 65.

⁶ عصام عبد الفتاح مطر، الحكومة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2018، ص ص 91-92.

ثانياً. تأثيره الإدارة الإلكترونية على الضمانات القضائية

تتمثل الضمانات القضائية في نظرية الظروف الطارئة ونظرية الموظف الفعلي.

1. تأثيرها على الظروف الطارئ

تفترض نظرية الظروف الطارئة¹ أنه إذا وقعت حوادث استثنائية عامة غير متوقعة بعد إبرام العقد وأثناء تنفيذه، وكانت خارجة عن إرادة المتعاقد مع الإدارة، وكان من شأنها أن تؤدي إلى إلحاق خسائر غير مألوفة وإرهاق المتعاقد مع الإدارة، فيجب على الإدارة أن تتفق مع المتعاقد على تعديل العقد وتنفيذه بطريقة تخفف من إرهاقه، وتحمل بعض أعباء هذا الإرهاق بالقدر الذي يمكن المتعاقد من الاستمرار بتنفيذ العقد من أجل معالجة الاختلال في التوازن الاجتماعي. فإن لم يحصل هذا الاتفاق، فإن للقضاء أن يحكم بتعويض المتعاقد تعويضاً نسبياً. وقد أقر مجلس الدولة الفرنسي²، وتسهل الإدارة الإلكترونية عملية التعاقد الإداري وإنجاز المعاملات إلكترونياً، مما يضمن التواصل الدائم مع المرافق العامة في كافة الظروف العادية

¹ إن أصل نظرية الظروف الطارئة نابع من الشريعة الإسلامية على أساس إزالة الكرب وتحريم أكل أموال الناس بالباطل ورفع الحرج فكل هذه المبادئ تمثل العدل والدليل على هذه النظرية في القرآن لقوله تعالى

﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾. سورة البقرة الآية 286.

﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾. سورة البقرة الآية 185.

محمد بوكماش، نظرية الظروف الطارئة وعلاقتها بالجوائح، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، المجلد 13، العدد 26، الجزائر، 2012/06/01، ص 55.

² نشأت نظرية الظروف الطارئة في بادئ الأمر في ظل القانون العام، إذ لم يكن القضاء المدني ليوافق على تطبيقها فباعت بالفشل أما في القانون العام فقد طبقها مجلس الدولة الفرنسي منذ أوائل القرن 19 وبالصبط عقب الحرب العالمية الأولى في 1916/07/30 حيث ارتفعت أسعار الفحم ارتفاعاً كبيراً إلى درجة أن شركة الإضاءة في بوردو وجدت أن الرسوم التي تتقاضاها لا تغطي نفقات الإدارة ولهذا طلبت من السلطة رفع السعر ولكن السلطة رفضت وتمسكت بتنفيذ العقد وبلغ الأمر مجلس الدولة فإذا به يقرر مبدأ جديداً استمدته من دوام سير المرفق العام بانتظام وإطراد مفاده أنه إذا وجدت ظروف لم تكن في الحسبان وقت التعاقد وكان من شأنها زيادة أعباء المالية الملقاة على عاتق الملتزم إلى حد الإخلال بتوازن العقد إخلالاً= جسيماً فللملتزم الحق في أن يطلب من الإدارة المساهمة في هذه الخسائر. حمدي القبيلات، القانون الإداري، المرجع السابق، ص 304-305، هذه النظرية خروجاً على الأصل في عقود القانون الخاص التي تقوم على قاعدة "العقد شريعة المتعاقدين"، ضماناً لاستمرار سير المرافق العامة دون توقف المتعاقد مع الإدارة عن تنفيذ التزاماته وتعطيل المرافق العامة. محمد بوكماش، المرجع السابق، ص 47 وما يليها.

والطارئة. يمكن للفرد الحصول على المعلومات والبيانات اللازمة لتنفيذ العقد بشكل فعال، مما يقلل من تأثير الظروف الطارئة على المعاملات بين الأفراد والجهات الإدارية.¹

2. تأثيرها على الموظف الفعلي²

صاغ القضاء الفرنسي نظرية الموظف الفعلي لضمان مبدأ استمرارية الخدمة العامة. تهدف هذه النظرية إلى تحقيق استمرارية المرفق العام، حيث يُعتبر الموظف الفعلي شخصاً يمارس اختصاصاً إدارياً معيناً رغم وجود عيب جسيم في قرار تعيينه لهذه الوظيفة أو لعدم صدور قرار التعيين³، إلا أن القضاء، حرصاً على عدم ارتباك أداء الخدمات العامة بانتظام واطراد، أضفى المشروعية على هذه الأعمال⁴، وتساهم الإدارة الإلكترونية في تحقيق التشغيل المستمر والمنتظم للمرافق العامة. تساعد قواعد البيانات الإلكترونية على الكشف عن الموظفين الفعليين الذين يتولون العمل دون استيفاء الشروط القانونية ومن شأنها أن تقضي على هذه

¹ شاهين صهيب ياسر محمد، أونيسي ليندة، المرجع السابق، ص 108.

² طبق مجلس الدولة الفرنسي هذه النظرية في كثير من القضايا فيما يخص الظروف استثنائية، منها الحكم الصادر في 5 مارس 1948 في قضية ماريو، وكانت وقائعها كما يلي: شكلت مجموعة من الأشخاص لجنة لرعاية أعمال ومصالح منطقة ما في الوقت الذي كان يتم فيه غزو الجيش الألماني في هذه المنطقة. وفر أعضاء المجلس البلدي خوفاً من الجيش، فتولت هذه اللجنة ولا يوجد بينهم عضو واحد في المجلس البلدي الاستيلاء على جميع المواد الغذائية والبضائع من أجل توفيرها وتقسيمها بين مواطني المنطقة، وكان لهم الفضل الكبير في استمرارية البلدية وتوفيرها المتواصل لاحتياجات سكان المنطقة من السلع والمواد الغذائية، وبعد خروج الجيش الألماني، طعن مسؤولو البلدية، ومن بينهم ماريو، على الإجراءات التي اتخذها هؤلاء الأشخاص الذين حلوا محل هؤلاء المسؤولين خلال هذه الظروف الاستثنائية. ورد المجلس الفرنسي برفض الطعن المقدم رغم علمه بأن هذه اللجنة تشكل سلطة فعلية لا تتمتع بأي صفة إدارية، استناداً إلى أن الظروف الاستثنائية التي نتجت عن هذا الغزو للمنطقة من شأنها أن تضفي طابع الضرورة والاستعجال على ذلك، وما اتخذته هذه اللجنة من إجراءات واعتبار هذه القرارات صحيحة وسليمة وقانونية وكأنها صادرة عن جهة إدارية. محمد رفعت عبد الوهاب، النظرية العامة للقانون الإداري، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2009، ص 297.

³ أعمار بوضياف، الوجيز في القانون الإداري، المرجع السابق، ص 454.

⁴ محمد رفعت عبد الوهاب، المرجع السابق، ص 312.

ظاهرة ولا تؤثر على استمرارية أداء وعمل المرافق العامة وتقديم خدماتها بشكل دائم، مما يعزز الشفافية ويضمن استمرارية الأداء الفعال للمرافق العامة.¹

من خلال ما تقدم، يضمن نظام الإدارة الإلكترونية التشغيل المنتظم والمستمر لأداء وعمل المرافق العامة في جميع الظروف، سواء العادية أو غير العادية ولا مجال لتعطيل المرفق العام في كافة المواضيع الاضراب والاستقالة والموظف الفعلي والنظرية الظروف الطارئة، كما يؤدي هذا بدوره إلى القضاء على مظاهر الفساد الإداري مثل الوساطة والمحسوبية والتعسف في السلطة، بالإضافة إلى تحسين جودة الخدمات وسرعة تسليمها بأقل تكلفة ممكنة ودون انقطاع.

البند الثاني: تأثير الإدارة الإلكترونية على مبدأ المساواة

يعتبر مبدأ المساواة² أمام المرافق العامة امتداداً لمبدأ عام وهو مساواة الأفراد أمام القانون، وقد أصبح اليوم حقاً من حقوق الإنسان وحقاً دستورياً أعلنت عنه مختلف الدساتير.³

¹ حمدي القبيلات، القانون الإداري، المرجع السابق، ص 59.

² يعتمد مبدأ المساواة في المرافق العامة على حياض المستفيدين والمساواة بينهم، إذا توفرت فيهم شروط الاستفادة من الخدمات، دون تمييز على أساس الجنس أو الدين أو اللون أو المركز الاجتماعي. يحق لجميع الفئات الاستفادة من خدمات المرافق العامة، حيث يتم إنشاؤها من أموال الخزينة العامة التي تعتبر أموال الأفراد والمواطنين، وذلك لتلبية احتياجاتهم. يعتبر هذا المبدأ امتداداً لمبدأ المساواة أمام القانون، ويُعد حقاً من حقوق الأفراد. شاهين صهيب ياسر محمد، أونيسي ليندة، أثر الإدارة الإلكترونية على مبادئ سير المرفق العام، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، المجلد 8، العدد 3، الجزائر، 2021/06/30، ص 109.

وقد كانت الشريعة الإسلامية أول من دعا إلى تطبيقه في العديد من الآيات القرآنية، كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾. سورة النساء، الآية 01.

³ عمار بوضياف، الوجيز في القانون الإداري، المرجع السابق، ص 438.

أولاً. تعريف مبدأ المساواة

يعد تطبيق هذا المبدأ ضروري على المستويين الداخلي والدولي، وقد نصت الوثائق الناتجة عن الثورة الفرنسية في المادة الأولى لعام 1789 على أن جميع الأفراد يولدون أحراراً ومتساوين في الحقوق. ومن الموانئ الدولية التي دعت إلى ضرورة تطبيق مبدأ المساواة نجد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة في 1948/12/15، حيث تنص المادة الأولى منه على أن جميع الأفراد يولدون أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق¹، كما نص العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام 1966، في المادة 2 من الفقرة الثانية، على أن تتكفل جميع الدول الأطراف بممارسة جميع الحقوق المنصوص عليها في العهد دون أي تمييز.

يتضح من هذه النصوص الدولية أنها قد أقرت مبدأ المساواة بصفة مباشرة، مما يفرض على الدول إدخاله في تشريعاتها والالتزام بتحقيق المساواة بين جميع المنفعين²، أما على المستوى الداخلي، فنجد أن الدساتير الجزائرية نصت على مبدأ المساواة، سواء في دستور 1976، 1989، أو دستور 1996. أما دستور 1963، فقد نص بصفة ضمنية على هذا المبدأ. كما نصت عليه العديد من القوانين، منها الأمر رقم 06-03 المتعلق بالقانون الأساسي للوظيفة العمومية المؤرخ في 15 يوليو 2006 في المادة 27، والتي تمنع التفرقة أو التمييز بين الموظفين. وأكد تعديل دستور 2020 على هذا المبدأ في المادة 35، والتي تضمن المساواة بين المواطنين في كافة الحقوق والواجبات.

¹ هاني علي الطهراوي، القانون الإداري، دار الثقافة، ط 1، الأردن، 2009، ص 311.

² العهد الدولي لحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لسنة 1966، تم زيارة الموقع الرسمي يوم 2024/03/15، على الساعة 12:45.

ثانياً: تأثير الإدارة الإلكترونية على مظاهر تطبيق مبدأ المساواة

يتجلى تأثير الإدارة الإلكترونية على مظاهر تطبيق مبدأ المساواة من خلال ما يلي:

1. تأثيرها على المساواة في خدمات المرافق العامة

إن مبدأ المساواة في المرافق العامة هو ضرورة معاملة جميع المستفيدين على قدم المساواة في تقديم الخدمات، دون تفضيل لأي منهم على الآخر أو لفئة على أخرى¹، يظهر تأثير الإدارة الإلكترونية بوضوح في تحقيق المساواة بين المواطنين في الحصول على الخدمات. فتتيح تقديم الخدمات عن بُعد عبر الوسائل الحديثة²، مما يضمن تقديم المعلومات والخدمات دون تمييز بين المستفيدين. يساهم هذا في مكافحة المحسوبية والوساطة، ويعزز الشفافية والمساءلة، إن استخدام التقنيات الحديثة يضمن القضاء على الفساد الإداري، وتحقيق العدالة والنزاهة في الإجراءات والمبالغ في الرسوم المدفوعة، كما يساهم في التوزيع العادل للخدمات، ولكن تظل مشكلة الأمية الإلكترونية عائقاً أمام تحقيق المساواة الكاملة، خصوصاً في الدول النامية، لذا ينبغي إيجاد حلول لتجاوز هذه المشكلة لضمان استفادة الجميع من الخدمات الإلكترونية.³

¹ سليمان محمد الطماوي، مبادئ القانون الإداري، المرجع السابق، ص523.

² جعيج عقيلة، بن سنوسي فاطمة، مبدأ المساواة أمام المرفق العام الإلكتروني، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 15، العدد 1، الجزائر، 2022/04/27، ص2198.

³ عقيلة جعيج، فاطمة بن سنوسي، مبدأ المساواة أمام المرفق العام الإلكتروني، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 15، العدد 1، الجزائر، 2022/04/27، ص 2195.

2. تأثيرها على المساواة في تقلد الوظائف العامة

يرتكز مبدأ المساواة في المرافق العامة على المساواة في تقلد الوظائف العامة. يمنح هذا المبدأ الحق الكامل للأفراد الذين تنطبق عليهم شروط التوظيف في الالتحاق بالوظائف العامة، ولا يجوز التمييز بين فئات وأشخاص لأي سبب من الأسباب، ونصت المادة 21 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن لكل فرد الحق في الدخول إلى الوظائف العمومية في بلده¹، كما نصت المادة 74 من الأمر رقم 03-06 على مبدأ المساواة في الالتحاق بالوظيفة العمومية²، وتساهم الإدارة الإلكترونية في تحقيق مبدأ المساواة في شغل الوظائف العامة بشكل أكثر فعالية، كما يتيح الترشح للوظائف عبر الوسائل الإلكترونية تقادي التعامل المباشر مع الموظفين الذين قد يطلبون الرشوة أو يستغلون مناصبهم³، بفضل استخدام تقنيات الإدارة الإلكترونية، أصبح من الممكن شغل الوظائف العامة على أساس الجدارة والاستحقاق، مما يحقق تكافؤ الفرص للجميع ويعزز الصالح العام⁴.

3. تأثيرها على حياد المرفق العام

يقصد بحياد المرفق العام أن يتم أداء مهامه وتسييره بهدف تحقيق المصلحة العامة دون دعم مصالح أخرى. يجب على المسؤول أو المكلف بتسيير المرفق العام أن يراعي تحقيق المصلحة العامة⁵، ونص التعديل الدستوري لعام 2020 في المادة 37⁶ يؤكد أن المواطنين

¹ المادة 21 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، تمت الزيارة في الموقع الإلكتروني لحقوق الإنسان يوم 2024/03/19، على الساعة 01:00.

<https://www.un.org/ar/about-us/universal-declaration-of-human-rights>.

² حمدي القبيلات، القانون الإداري، المرجع السابق، ص 310.

³ أونسى ليندة، المرجع السابق، ص 213.

⁴ محمد يحيوي نبيل، داسي نورة، مبدأ المساواة وتطبيقاته في تولي الوظيفة العمومية- دراسة قانونية تحليلية-، مجلة الرسالة للدراسات والبحوث الإنسانية، جامعة العربي التبسي تبسة، المجلد 7، العدد 2، الجزائر، 2022/04/05، ص 844.

⁵ محمد الصغير بعلي، القانون الإداري، المرجع السابق، ص 223.

⁶ المادة 37 من المرسوم الرئاسي رقم 20-442 المتعلق بإصدار التعديل الدستور لسنة 2020، المصدر السابق، كما نصت أيضا المادة 27 على المساواة في المرافق العمومية في تقديم الخدمات بدون تفرقة أو تمييز.

متساوون أمام القانون، ولا يجوز التمييز بينهم في أي حالة أو في الظروف الاجتماعية أو الشخصية، وأيضاً فيما يتعلق بالعرق والجنس والمولد¹، وبالتالي يهدف تطبيق الإدارة الإلكترونية إلى دعم مبدأ المساواة أمام المرافق العامة من خلال تحقيق الحياد في تقديم الخدمات، بحيث يتم ذلك إلكترونياً دون الاتصال المباشر بين المواطنين والموظفين، مما يضمن تقديم الخدمات والمعلومات عبر الإنترنت دون تمييز وبشكل محايد، مما يعزز الحياد ويقضي على مظاهر الفساد مثل المحسوبية والرشوة والمحابة والوساطة وغيرها من مظاهر الفساد التي تقوم على التمييز والمحابة بين المواطنين في الاستفادة من أداء وخدمات والمعلومات المرفق العام.²

4. تأثيرها على لمساواة في تحمل الأعباء العامة

يعتبر هذا المبدأ مظهرًا من مظاهر المساواة بين الأفراد، حيث لا يجوز التمييز بينهم فيما يتعلق بالأعباء العامة مثل أداء الخدمة العسكرية ودفع الضرائب، ويتم ذلك وفقاً لحالة كل فرد³، إن مبدأ المساواة أمام المرافق العامة لا يعني المساواة المطلقة، بل هو مساواة نسبية مقتصرة على التشابه في الظروف وتوافر الشروط اللازمة، فالمساواة المطلقة غير موجودة القوانين الوضعية⁴، تعزز الإدارة الإلكترونية مبدأ المساواة في تحمل الأعباء من خلال تطبيقاتها الحديثة التي لا تفرق بين المستفيدين في دفع مستحقاتهم. تتيح التقنيات الحديثة للجميع دفع الضرائب أو الرسوم إلكترونياً، مما يقلل من فرص الفساد مثل الرشوة أو المحابة، وبالتالي يحقق الجميع المساواة في تحمل الأعباء العامة دون تمييز.⁵

¹ محمد الصغير بعلي، القانون الإداري، المرجع السابق، ص 223.

² شهرزاد مناصر، أثر الإدارة الإلكترونية على المبادئ التي تحكم المرافق العامة، مجلة البحوث والدراسات، المجلد 16، العدد 2، الجزائر، 2019/07/01، ص 119.

³ عقيلة جعيجع، فاطمة بن سنوسي، المرجع السابق، ص 2204.

⁴ ماجد راغب الحلو، القانون الإداري، المرجع السابق، ص 368.

⁵ شاهين صهيبي ياسر محمد، أونيسي ليندة، المرجع السابق، ص 110.

البند الرابع: تأثير الإدارة الإلكترونية على مبدأ قابلية المرفق العام للتغيير

تهدف المرافق العامة إلى تلبية احتياجات الجمهور بما يحقق المصلحة العامة، ويجب أن تكون هذه الخدمات ذات كفاءة وفعالة وتُقدم بأقل وقت وتكلفة. لذا، يجب على المرافق العامة تحديث خدماتها ومواكبة كل ما هو جديد في عالم التكنولوجيا والتقدم العلمي.¹

أولاً. تعريف مبدأ قابلية المرفق العام للتغيير

يعني مبدأ قابلية المرفق العام للتغيير أن جميع المرافق العامة قابلة للتحويل والتغيير وفقاً للمستجدات والتطورات في أي وقت. يهدف هذا التغيير إلى تحسين وتطوير أداء المرافق العامة من خلال استخدام أساليب أفضل، والتخلص من الروتين والجمود الإداري الذي يؤثر بشكل مباشر على أدائها وتقديمها للخدمات²، ويشمل هذا التغيير الأسس والقواعد التي تساهم في تنظيم المرافق العامة، ويمتد أيضاً إلى أسلوب وطريقة إدارة المرافق.³

ثالثاً. تأثير الإدارة الإلكترونية على مبدأ التغيير في المرفق العام

يمكن تأثير الإدارة الإلكترونية على مبدأ التغيير في المرفق العام في عدة نقاط، أهمها حق المرفق العام في التعديل والتغيير واستجابته للمصلحة العامة.

¹ حمدي القبيلات، قانون الإدارة العامة الإلكترونية، المرجع السابق، ص312.

² عصام علي الدبس، القانون الإداري، دار الثقافة، الأردن، 2014، ص 119.

³ محمد رفعت عبد الوهاب، المرجع السابق، ص224.

1. حق المرفق العام في التعديل والتغيير

يقر الفقه والقضاء الإداري بحق المرفق العام في التعديل والتغيير، مما يسمح للإدارة بإجراء التعديلات والتغييرات اللازمة لعصرنة وتطوير المرفق العام، وفي ظل الإدارة الإلكترونية، يمكن تحقيق ذلك بسهولة، حيث تُسهل التكنولوجيا عملية التعديل والتغيير، ويساهم هذا التغيير في التغلب بشكل نهائي على العديد من مشكلات الفساد، مثل المحسوبية والرشوة، والتي تُعد من الأمراض التي تعفن نظام المرفق العام وتؤثر على ثقة مستخدميها، ويعد من أهم التعديل والتحويل الذي طرأ على المرفق العام تحويله وتعديله إلى المرفق العام الإلكتروني واعتماد على الآليات وتقنيات الإدارة الإلكترونية وتغيير من أسلوب وإجراءات الإدارة التقليدية إلى الإلكترونية.¹

2. تأثيرها على استجابة المرفق العام للمصلحة العامة

الانتقال من نظام الإدارة التقليدي إلى نظام الإدارة الإلكترونية هو استجابة للمصلحة العامة التي تتطلب تطويرًا ومواكبة مستجدات التكنولوجيا. يهدف هذا الانتقال إلى دعم المرفق العام بالأجهزة الإلكترونية وتأهيل موظفيها، مما يؤدي إلى تطوير المرفق وتغييره إلى الأفضل، والقضاء على الفساد والبيروقراطية، وتحقيق الشفافية والرقابة والمساءلة.²

إن تطبيق الإدارة الإلكترونية في المرافق العامة يسهم بشكل كبير في تحقيق مبدأ التغيير والتطوير، مما يؤدي إلى تقديم خدمات عالية الجودة وبسرعة وكفاءة، مع الحفاظ على الشفافية والنزاهة. يدعم هذا النظام الحديث تحسين الأداء الإداري والقضاء على الفساد، مما يعزز ثقة المواطنين في المرافق العامة ويضمن تقديم خدمات تتماشى مع متطلبات العصر الحديث.

¹ عويسات لحسن، الإدارة الإلكترونية ودورها في تدعيم المبادئ العامة التي تحكم سير المرفق العام البلدي، مجلة الدراسات الحقوقية، جامعة سعيدة الدكتور مولاي الطاهر، المجلد 10، العدد 2، الجزائر، 2024/01/21، ص 90.

² راضية سنقوقة، المرجع السابق، ص 592.

المطلب الثاني: أساليب الإدارة الإلكترونية في نشاط المرفق العام لحظر الفساد الإداري

في ظل مواكبة العولمة والتطور التكنولوجي تمّ تحويل إدارة المرافق العامة إلى إدارة إلكترونية تعتمد في جوهرها على تقنيات وتطبيقات وسائل الاتصال الحديثة، إذ لم تترك الإدارة الإلكترونية مجالاً من مجالات الإدارة العامة إلا وقد تدخلت فيه. ومن أبرز هذه المجالات نشاط المرفق العام، الذي يُعتبر من أهم مواضيع القانون الإداري. لذا، كان لزاماً على المرفق العام تغيير نشاطه من نشاط يركز على دعائم مادية إلى نشاط يركز على الوسائط الإلكترونية، لتظهر مفاهيم جديدة تعرف بالقرارات الإدارية الإلكترونية والعقود الإدارية الإلكترونية، التي تتميز بتيسير إجراءات الإدارة وتحقيق المصلحة العامة.

يتضمن هذا المطلب أساليب الإدارة الإلكترونية في نشاط المرفق العام لمكافحة الفساد الإداري من خلال فرعين أساسيين. في الفرع الأول، نتناول فعالية الإدارة الإلكترونية في اتخاذ القرارات الإدارية. أما في الفرع الثاني، فسنبحث اعتماد الإدارة الإلكترونية في العقود الإدارية.

الفرع الأول: فعالية الإدارة الإلكترونية في اتخاذ القرارات الإدارية

في ظل اعتماد الإدارة الإلكترونية في المرافق العامة، الذي كان نتيجة حتمية فرضتها التغيرات في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، تحولت الإدارة من الإدارة التقليدية إلى الإدارة الإلكترونية، مما غير العديد من أساليبها الإدارية. من أبرز هذه التغيرات هو ظهور ما يُسمى بالقرار الإداري الإلكتروني، الذي أصبح من أهم الأساليب والوسائل التي تعتمد عليها المرافق العامة لتلبية احتياجات الجمهور، محاربة الفساد الإداري، وتوفير السرعة والدقة في الأداء.

البند الأول: مفهوم القرار الإداري الإلكتروني

تمارس الإدارة العامة نشاطها الإداري من خلال القرارات الإدارية والعقود الإدارية، ومع غزو الإدارة الإلكترونية، الذي فرضته التطورات التكنولوجية، تغيرت الكثير من جوانب الإدارة، من بينها القرار الإداري الإلكتروني.¹

أولاً. تعريف القرار الإلكتروني

قبل الخوض في تعريف القرار الإداري الإلكتروني، يجب التعرف على القرار الإداري التقليدي، الذي يُعرف بأنه عمل انفرادي تقوم به الإدارة العامة وفقاً للقوانين واللوائح، لكشف إرادتها الملزمة للمصلحة العامة، مما يخلق مركزاً قانونياً معيناً.²

أما القرار الإداري الإلكتروني، فيُعرف بأنه قيام الإدارة العامة بالإفصاح عن رغبتها في إصدار القرار من خلال تلقي طلب عبر الوسائل الإلكترونية على موقعها الإلكتروني، وتوقيعه إلكترونياً، ثم إعلانه لصاحب المصلحة عبر بريده الإلكتروني لإنشاء وضع قانوني معين يخدم

¹ Jacques Vétios ,Administration électronique, l'Harmattan ,chine ,2022 ,P 21.

² سليمان الطماوي، النظرية العامة للقرارات الإدارية، دار الفكر العربي، ط5، مصر، 1984، ص170.

المصلحة العامة ضمن حدود الصلاحيات المقررة بالقوانين والأنظمة¹، ويمكن تعريف القرار الإداري الإلكتروني أيضاً بأنه عملية اتخاذ القرار باستخدام نظم المعلومات من قبل الإدارة العامة²، ويعرف أيضاً بالقرار الإداري الإلكتروني، هو إفصاح الإدارة العامة من خلال سلطتها وإرادتها المنفردة من أجل إصدار القرار الإداري، ويجب توقيعه إلكترونياً وطلبه بالوسائل الإلكترونية من خلال الموقع الإلكتروني المخصص للإدارة العامة، فيما يكون الإعلان عن صاحب مصلحة من خلال الموقع الإلكتروني المخصص له من أجل إحداث أثر قانوني ممكن قانوناً ومباح للمصلحة العامة، ويكون هذا القرار بمقتضى القوانين واللوائح³.

ومن خلال هذه التعريفات، يمكن القول إن القرار الإداري الإلكتروني لا يختلف جوهرياً عن القرار الإداري التقليدي، إلا في الوسائل المستخدمة للتعبير أو الإفصاح عن إرادة الإدارة العامة، ويتم القرار الإداري الإلكتروني بالوسائل الإلكترونية، بينما يتم القرار الإداري التقليدي بالوسائل التقليدية، مما يعني تغير الأسلوب من التقليدي إلى الإلكتروني.

¹ محي الدين علاء مصطفى، القرار الإداري الإلكتروني كأحد تطبيقات الحكومة الإلكترونية، بحث مقدم إلى مؤتمر المعلومات الإلكترونية (التجارة الإلكترونية-الحكومة الإلكترونية)، في الفترة 19-20/05/2009، جامعة الإمارات العربية المتحدة، ص106.

² وردية العربي، المرجع السابق، ص751.

³ عمر عبد الحفيظ أحمد عمر، المرجع السابق، ص13.

ثانياً. خصائص القرار الإداري الإلكتروني

من خلال التعاريف المقدمة لقرار الإداري الإلكتروني نستخلص الخصائص التالية:¹

1. القرار الإداري الإلكتروني عمل قانوني

يعد القرار الإداري الإلكتروني هو إفصاح الإدارة عن إرادتها الملزمة بطريقة الإلكترونية ضمن حدود الصلاحيات المقررة بالقوانين والأنظمة وبالتالي فهو عمل قانوني من طرف الإدارة العامة يترتب آثار قانونية من أجل المصلحة العامة.

2. القرار الإداري الإلكتروني صادر عن سلطة إدارية

يصدر القرار الإداري الإلكتروني من هيئة أو جهة إدارية بطريقة الإلكترونية وتعد من مظهر من أهم المظاهر امتيازات الممنوحة للإدارات العمومية من طرف القانون الإداري.

3. القرار الإداري الإلكتروني يترتب آثار قانونية

يقصد بالآثار القانونية الناتجة عن القرار الإداري الإلكتروني، مثل التعديل أو الإنشاء أو الإلغاء للمراكز القانونية.

ثالثاً: أركان القرار الإداري الإلكتروني

القرار الإداري الإلكتروني، مثل القرار الإداري التقليدي، يجب أن تتوفر فيه جميع العناصر والشروط والأركان الأساسية لضمان صحته وفعاليته. تشمل هذه الأركان: المحل، ومشروعية السبب، والاختصاص، والشكل والإجراءات، والغاية. تساهم هذه الأركان في تحقيق الغاية النهائية من القرار، والتي تتمثل في المصلحة العامة.

¹ عمر بن عيشوش، القرار الإداري الإلكتروني: قراءة في المفهوم والأهمية، مجلة النوازل الفقهية والقانونية، مجلة النوازل، 2024/03/07، ص 67-68.

1. ركن الاختصاص

يجب أن يكون الاختصاص حاضراً في القرار الإداري الإلكتروني. يُقصد بالاختصاص القدرة أو الأهلية أو الصفة القانونية التي يمنحها القانون للإدارة العامة أو للأشخاص المسؤولين عن إصدار القرارات. ولضمان صحة الاختصاص الإداري، يجب توافر العوامل التالية:¹

أ. العامل الشخصي

يتمثل في الهيئة أو السلطة الإدارية المسؤولة عن إصدار القرار الإداري الإلكتروني أو الموظف المختص الذي يعمل باسم ولحساب الإدارة العامة من خلال الوسائل الإلكترونية، كما يحدده القانون.²

ب. العامل الموضوعي

يتعلق بموضوع القرار، أي الأعمال والمجال الذي تصدر عن السلطة المختصة أو الموظف المختص وفقاً للقوانين واللوائح.

ج. العامل الزمني

يُحدد الاختصاص بالعامل الزمني، ويُقصد بذلك المدة الزمنية التي يُسمح فيها للسلطة المختصة أو الموظف المختص بممارسة صلاحية إصدار القرار الإداري. تنتهي هذه الصلاحية بانتهاء المدة المحددة قانوناً، ومن خلال الأسلوب الرقمي، يمكن للسلطة المختصة أو الموظف المختص ممارسة صلاحيات إصدار القرار الإداري بكفاءة عالية، ومرونة، ودقة، وفي وقت وجيز.³

¹وردية العربي، المرجع السابق، ص753.

²هشام مسعودي، أركان القرار الإداري الإلكتروني، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، جامعة محمد بن أحمد وهران 2، المجلد 4، العدد 1، الجزائر، 2015/02/03، ص152.

³وردية العربي، المرجع السابق، ص753.

د. العامل المكاني

يمثل النطاق الجغرافي المحدد الذي يمكن للسلطة المختصة أو الموظف المختص ممارسة سلطته واختصاصه فيه، ولا يجوز تجاوز هذا النطاق¹، فالقرار الإداري الإلكتروني، شأنه شأن القرار الإداري التقليدي، يبقى ساريًا ومستمرًا ضمن النطاق الجغرافي المحدد له، ويتم نقل الأعمال فيه إلى الواقع الجديد، بغض النظر عن الوسيلة التي صدر بها، سواء كانت إلكترونية أو ورقية، لأنه ركن جوهري في القرار يفرض على الجهة أو الإدارة المختصة ممارسته بالوسائل المتاحة لها.²

3. ركن الغاية

الغاية من القرار الإداري هي الهدف أو الغرض الذي تسعى الإدارة إلى تحقيقه من خلال إصدار القرار الإداري الإلكتروني³، كما تلتزم الإدارة العامة بإصدار قراراتها لتحقيق الأهداف المنصوص عليها في القوانين واللوائح. يُعتبر القرار الإداري الإلكتروني وسيلة لتحقيق المصلحة العامة. إذا خالف القرار هذا الغرض، يعد ذلك عيبًا في إساءة استعمال السلطة.⁴

¹ هشام مسعودي، المرجع لسابق، ص156.

² وردية العربي، المرجع السابق، ص755.

³ عادل بوعمران، النظرية العامة للقرارات والعقود الإدارية، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 2018، ص59.

⁴ هشام مسعودي، المرجع لسابق، ص163.

3. ركن السبب

السبب هو الواقعة أو الوضع القانوني الذي كان قائماً قبل صدور القرار والذي دفع الإدارة العامة إلى اتخاذه¹، يجب أن يكون السبب قائماً وحقيقياً ومشروعاً عند صدور القرار الإداري الإلكتروني. كما يجب أن يكون محله متناسباً مع سببه. يتميز سبب القرارات الإدارية الإلكترونية بالوضوح والدقة، نظراً لأن القرار يتم معالجته بشكل آلي.²

4. ركن المحل

المحل في القرار الإداري الإلكتروني هو العمل القانوني الصادر عن الهيئة المختصة أو الموظف مختص الذي لديه صلاحية إصدار هذا القرار، ويتضمن المحل الآثار القانونية الناتجة عن القرار الإداري الإلكتروني، مثل التعديل أو الإنشاء أو الإلغاء للمراكز القانونية. يشترط في المحل أن يكون جائزاً قانوناً وممكنًا.³

5. ركن الشكل والإجراءات

الشكل هو القالب أو المظهر الخارجي للقرار الذي تتبعه الإدارة العامة عند إصدار القرار الإداري الإلكتروني، الإجراءات هي الأعمال المادية التي تتبعها الإدارة لإصدار القرار، يختلف الشكل بين القرار الإداري التقليدي والإلكتروني⁴، يصدر القرار الإداري التقليدي كتابياً أو شفهيًا، أما القرار الإداري الإلكتروني يصدر في قالب أو نموذج يحدده القانون، ويجب أن تتوفر فيه الإجراءات الشكلية الأساسية، بما في ذلك التسبيب والتوقيع من قبل السلطة المختصة أو الموظف المختص، لحماية حقوق وحريات الأفراد.⁵

¹ محمد الصغير بعلي، القرارات الإدارية، دار العلوم، عنابة، الجزائر، 2013، ص40.

² وردية العربي، المرجع السابق، ص754.

³ هشام مسعودي، المرجع السابق، ص161.

⁴ حمدي القبيلات، قانون الإدارة العامة الإلكترونية، المرجع السابق، ص108.

⁵ وردية العربي، المرجع السابق، ص753.

البند الثاني: دعم الإدارة الإلكترونية اتخاذ للقرارات

تتميز الإدارة الإلكترونية بالعديد من التطبيقات التي تساهم في صحة وفعالية القرار الإداري الإلكتروني، مما يجعله خالياً من العيوب مقارنة بالقرارات التقليدية التي قد تكون ناقصة أو غير دقيقة. يعتمد القرار الإلكتروني على معالجة البيانات بواسطة أجهزة الكمبيوتر المزودة بالعديد من التطبيقات، بينما يمكن أن تكون القرارات التقليدية عرضة للأخطاء الناتجة عن الإهمال أو التلاعب المتعمد من قبل المسؤولين.¹

أولاً. الشمولية والدقة

يتميز القرار الإداري الإلكتروني بشموليته ودقته بفضل اعتماده على الإدارة الإلكترونية التي توفر معلومات شاملة ودقيقة من خلال أجهزة الكمبيوتر ونظم المعلومات. حيث تساهم الشمولية في اتخاذ قرارات صحيحة وفعالة بعيداً عن الوساطة والمحسوبية وإساءة استعمال السلطة، وتضمن الدقة وتقليل الأخطاء والإهمال.²

ثانياً. المشاركة في اتخاذ القرارات الإدارية

تفتح الإدارة الإلكترونية المجال أمام جميع المعنيين بالمشاركة في اتخاذ القرارات من خلال أنظمة دعم القرار عبر الإنترنت. يمكن للمستفيدين والموظفين العموميين تقديم ملاحظاتهم وتصحيح الأخطاء قبل صدور القرارات، مما يعزز الشفافية ويحد من الفساد الإداري³، فالإدارة الإلكترونية ليست ساحة للألعاب والتجارب والأهواء الشخصية، بل هي

¹ محمد بن عمر، أثر الحكومة الإلكترونية على العقود الادارية (دراسة مقارنة)، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة المسيلة، المجلد 7، العدد 1، الجزائر، 2022/04/16، ص537.

² محمد عبد العزيز، المرجع السابق، ص88.

³ عصام عبد الفتاح مطر، الحكومة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، المرجع السابق، ص ص89-90.

آليات دقيقة وقوية تعتمد على العقل الجماعي، وتحفز المشاركة الجماعية المنظمة، كما تتميز بالشفافية والمساءلة التي تخدم المصلحة العامة.¹

ثالثاً. القضاء على البيروقراطية والإجراءات الإدارية المعقدة

تواجه الإدارة التقليدية العديد من المعوقات البيروقراطية والإجراءات المعقدة التي تؤثر سلباً على اتخاذ القرارات، وبفضل الإدارة الإلكترونية، يتم التعامل مع القرارات الإدارية بشكل آلي، مما يزيل هذه المعوقات ويعزز دقة وفعالية القرارات.²

رابعاً. دقة القرارات الإداري الإلكتروني وسرعة تنفيذه

تتميز القرارات الإدارية الإلكترونية بالواقعية والدقة والسرعة في التنفيذ بفضل تقنيات المعلومات³ التي توفر البيانات والمعلومات اللازمة لاتخاذ القرارات في الوقت المناسب، تساهم هذه العوامل في تقديم قرارات صحيحة وفعالة تخدم المصلحة العامة بشكل أفضل من القرارات التقليدية.⁴

بهذه الطريقة، تساهم الإدارة الإلكترونية في تحسين فعالية ودقة القرارات الإدارية، مما يعزز الشفافية ويحد من الفساد الإداري، ويحقق مصلحة الجمهور والمصلحة العامة بصفة عامة.

¹ محمد سمير أحمد، الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص146.

² أحمد رجب، الإدارة وفن اتخاذ القرار، وكالة الصحافة العربية، مصر، 2023، ص89.

³ وردية العربي، القرار الإداري الإلكتروني كأسلوب حديث لإدارة المرافق العمومية، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، جامعة تيسمسيلت، المجلد 7، العدد 1، الجزائر، 2022/06/01، ص749.

⁴ محمد عبد العزيز، المرجع السابق، ص89.

البند الثالث: مكافحة الفساد الإداري من خلال الأنظمة الخاصة بالقرار الإداري الإلكتروني

في ظل التطور التكنولوجي واعتماد الإدارة الإلكترونية، يتم إصدار القرارات الإدارية الإلكترونية باستخدام الأرقام بدلاً من الحروف، وذلك بفضل أجهزة الكمبيوتر التي تحتوي على العديد من النظم الإدارية:

أولاً. نظم قواعد البيانات

تتيح نظم قواعد البيانات لمتخذ القرار الوصول إلى كافة المعلومات المتعلقة بالقرار من خلال جهاز الكمبيوتر والدخول إلى النظام والحصول على العديد من المعلومات الهامة والمعقدة. كما تتميز هذه المعلومات بترتيبها ونموذجيتها وترابطها، مما يمنع تجاهلها أو تحريفها لخدمة مصالح شخصية بحجة عدم الاطلاع عليها.¹

ثانياً. نظم المعالجة والتحليل

تعمل هذه النظم على تحليل ومعالجة المعلومات المعقدة الموجودة في قواعد البيانات لدعم اتخاذ القرارات الإدارية الإلكترونية.²

ثالثاً. نظم مستودعات البيانات والتنقيب عنها

يوفر نظام مستودعات البيانات كيانات دائمة وديناميكية تسترجع البيانات، وهو المصدر الأساسي للمعلومات في الإدارة الإلكترونية. يستخدم نظام التنقيب عن البيانات تقنيات متقدمة لاستخراج العلاقات بين البيانات وربطها ببعضها البعض.³

¹ فيروز لطرش، الإدارة الإلكترونية وتأثيرها في عملية اتخاذ القرار، دراسات وأبحاث، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 7، العدد 20، الجزائر، 2015/09/15، ص 140.

² نفس المرجع، ص 140.

³ محمد سمير أحمد، الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 186-187.

رابعاً. نظم دعم القرارات الإدارية

تفتح الإدارة الإلكترونية المجال أمام المستفيدين والموظفين العموميين للمشاركة في اتخاذ القرارات عبر الإنترنت، مما يعزز الشفافية ويقضي على الفساد والمحسوبية والرشوة التي قد تصاحب القرارات التقليدية.¹

البند الرابع: دعم الإدارة الإلكترونية لمراحل إصدار القرارات الإدارية لمكافحة الفساد الإداري

تمر القرارات الإدارية الإلكترونية بمراحل مشابهة للقرارات التقليدية، ولكنها تستفيد من الوسائل الحديثة مثل الكمبيوتر والإنترنت والتطبيقات المختلفة لتحويلها من النمط الورقي إلى النمط الإلكتروني. تشمل هذه المراحل:

أولاً. مرحلة تشخيص القرار

يتم خلالها دراسة وتحليل القرار لتحديد المشكلة وأهدافه بدقة باستخدام قواعد البيانات وأنظمة التحليل والمعالجة. تساهم هذه الأدوات في توفير البيانات والمعلومات الدقيقة من مصادرها الأساسية.²

¹ محمد سمير أحمد، الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 192-193.

² محمد عبد العزيز، الأزمات الإعلامية، دار اليازوري العلمية، الأردن، 2023، ص 78.

ثانياً. فحص وتحديد البدائل

تُدرس البدائل المتاحة باستخدام أنظمة النماذج والتحليل الاستراتيجي. يتم تصنيف البدائل حسب ملاءمتها لحل المشكلة، ويتم استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي لاختيار أفضل البدائل.¹

ثالثاً. تقييم القرار الإداري

يتم تقييم البدائل من حيث نتائجها وتأثيرها على المشكلة باستخدام أنظمة المعلومات والكمبيوتر. تُصنف البدائل إلى بديل جيد، متوازي، مختلط، أو ضعيف استناداً إلى نتائج التقييم.²

رابعاً. اتخاذ القرار

يساعد ترتيب البدائل وتقييمها باستخدام التطبيقات التكنولوجية على اختيار البديل الأمثل بدقة وسرعة وكفاءة وبتكلفة منخفضة.³

. مكافحة الفساد الإداري من خلال الأنظمة الخاصة بالقرار الإداري الإلكتروني.

¹ عصام عبد الفتاح مطر، الحكومة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، المرجع السابق، ص 87-88.

² محمد عبد العزيز، المرجع السابق، ص 88-89.

³ عصام عبد الفتاح مطر، الحكومة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، المرجع السابق، ص 88.

الفرع الثاني: اعتماد الإدارة الإلكترونية في العقود الإدارية

في ظل الإدارة الإلكترونية، تغيرت العديد من المفاهيم، وانبثق عنها مفهوم جديد وأسلوب مبتكر للعقد الإداري وهو العقد الإداري الإلكتروني، ويُعتبر هذا العقد وسيلة حديثة تسعى الإدارة العامة إلى تنفيذها من خلال مشروع الإدارة الإلكترونية، التي أدخلت نمطاً جديداً إلى نشاط المرفق العامة. ويهدف ذلك إلى تحويل العقود التقليدية إلى عقود إدارية إلكترونية بغية تحديث وعصرنة نشاط المرفق العام، والحد من مظاهر الفساد الإداري، ومواكبة التطور التكنولوجي.

البند الأول. مفهوم العقد الإداري الإلكتروني

العقد الإداري يُعتبر من أبرز وأهم الأنشطة والأعمال في الإدارة العامة، ومع انتشار الإدارة الإلكترونية واستخدامها لآلياتها وتقنياتها ووسائطها الإلكترونية، ظهر ما يُعرف بالعقد الإداري الإلكتروني.¹

أولاً. تعريف العقد الإداري الإلكتروني

العقد الإداري الإلكتروني يجمع بين مفاهيم العقد الإداري والعقد الإلكتروني، يخضع العقد الإداري لأحكام القانون العام ويتم إبرامه بواسطة أحد أطراف القانون العام، ويهدف إلى إدارة أو تنظيم المرفق العام أو تسييره²، وتحدد المادة 2 من التوجيه الأوروبي 97-07، الصادر في 20 مايو 1997، العقد الإلكتروني هو إنشاء التزامات تعاقدية من خلال اتفاق بين الإيجاب والقبول عبر تبادل المعلومات والبيانات الإلكترونية من خلال شبكة اتصالات الانترنت دولية بمعنى آخر تلقي رد إيجابي بشأن العرض مقدم إلكترونياً، سواء كانت سمعية

¹ محمد العيداني، يوسف زروق، العقد الإداري الإلكتروني وتطبيقاته في التشريع الجزائري، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 3، العدد 4، الجزائر، 2012/12/01، ص 201.

² سليمان الطماوي، الأسس العامة للعقود الإدارية دراسة مقارنة، دار الفكر العربي، مصر، 2011، ص ص58.

أو بصرية، أو كلاهما على شبكة الاتصالات والمعلومات، من أجل إتمام صفقة أو عملية معينة مع رضا الطرفين في إتمامها، ويكون هذا الرضا مبنياً على مطابقة الإيجاب والقبول.¹

ويعرف أيضاً بأنه العقد الذي ينشأ عن توافق الإيجاب والقبول، ويتم إبرامه بوسائل إلكترونية²، يفصل القضاء الإداري بين العقد الخاص والعقد الإداري من خلال خصائص يجب توافرها في العقد الإداري. يجب أن يكون العقد الإداري متعلقاً بنشاط المرفق العام، كما يجب أن تكون الإدارة العامة طرفاً فيه، وأيضاً يجب أن يتضمن شروط استثنائية، فالعقد الإداري الإلكتروني هو عقد يتم إبرامه بوسيلة الإلكترونية بشكل الكلي أو جزئي من خلال استخدام الإنترنت بشروط استثنائية وغير عادية عن تلك الموجودة في العقود في القانون الخاص، ويكون أحد أطرافه شخصاً من أشخاص القانون العام يتمثل في الشخص الاعتباري، وذلك بغرض تسيير وتنظيم المرفق العام، وتظهر من خلاله أخذ بأسلوب القانون العام.³

وخلاصة القول، أن العقد الإداري الإلكتروني، كالعقد الإداري التقليدي، هو اتفاق بين الإيجاب والقبول، ولكنه يتم بواسطة وسائل إلكترونية، ويتم التعاقد عبر الإنترنت، حيث يتم تأكيد الإيجاب والقبول بين الطرفين في نفس اللحظة، ويُعتبر المكان الذي صدر فيه القبول المطابق للإيجاب هو المكان الذي تم فيه التعاقد، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك أو يكون هناك اتفاق يخالف ذلك، ومن بين وسائل الاتصال الإلكتروني المعترف بها قانوناً للتعبير عن إرادة الأطراف، يمكن استخدام الرسائل الإلكترونية. يتم التعاقد بين غائبين فيما يتعلق

¹ جمال بوشنافة، خصوصية التراضي في العقود الإلكترونية، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، المجلد 3، العدد 2، الجزائر، 2018/06/20، ص126.

² جيلالي عشير، علل قاشي، النظام القانوني للعقد الإلكتروني في التشريع الجزائري، مجلة الفكر القانوني والسياسي، جامعة عمار تليجي الأغواط، المجلد 6، العدد 2، الجزائر، 2022/11/02، ص708.

³ عيشة خلدون، خديجة جعفر، العقد الإداري الإلكتروني -دراسة مقارنة-، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة المسيلة، المجلد 6، العدد 3، الجزائر، 2022/01/25، ص1301.

بالمكان والزمان عن طريق البريد الإلكتروني، وذلك في حالة صدور القبول والإيجاب ووجود فاصل زمني بينهما.

ثانياً. مميزات العقد الإداري الإلكتروني

يتميز العقد الإداري الإلكتروني بعدة خصائص مشابهة للعقد الإداري التقليدي، مع بعض الفروق التي تنتج عن طبيعته الإلكترونية:

1. إبرام العقد الإداري الإلكتروني

يتم إبرام العقد الإداري الإلكتروني عبر الوسائل الإلكترونية وعن بُعد من خلال الشبكة المعلوماتية، حيث تتم جميع الإجراءات من خلال المفاوضات والحوار بين الطرفين وتبادل العروض والقبول وكأنهم في جلسة واحدة، مما يلغي الحاجة إلى الحضور المادي. لكن على الرغم من التواصل اللحظي الذي تتيحه الإنترنت، إلا أن الطرفين يعتبران غائبين من حيث المكان بسبب عدم وجودهما في نفس الموقع الجغرافي عند إبرام العقد أو عدم وجودهما بمجلس لعقد.¹

2. تنفيذ العقد الإداري الإلكتروني

يتم تنفيذ العقد الإداري الإلكتروني عبر الإنترنت خاصةً عندما يتعلق الأمر بمنتجات غير ملموسة يمكن تسليمها إلكترونياً، مثل الاستشارات الطبية، برامج الكمبيوتر، والتسجيلات الموسيقية. وهذا ما يميز العقد الإداري الإلكتروني عن العقد الإداري التقليدي.²

¹نبراس محمد جاسم الاحبابي، المرجع السابق، ص 117.

²ماجد ملفى، زايد الديحاني، أساليب إبرام العقد الإداري الإلكتروني "دراسة مقارنة"، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة المنوفية، مصر، 2023/05/04، ص315.

3. إثبات العقد الإداري الإلكتروني

تعتمد العقود الإدارية التقليدية على وسائل إثبات مادية مثل المستندات الورقية والكتابة التقليدية والتوقيع اليدوي. أما في العقود الإدارية الإلكترونية، فتكون وسائل الإثبات هي المحررات الإلكترونية، حيث يتم التعاقد عبر الإنترنت باستخدام الكتابة الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني، فالكتابة الإلكترونية تتم عن طريق أزرار لوحة المفاتيح، ويتم إرسالها عبر شبكة الإنترنت، بينما يكون التوقيع الإلكتروني هو الوسيلة الأساسية لمعرفة هوية الطرفين والتعبير عن إرادتهما والتزامهما بمضمون المحرر الإلكتروني.¹

4. الطابع الدولي

تتميز العقود الإدارية الإلكترونية بالطابع الدولي لأنها تتم من خلال شبكة الاتصالات الدولية التي تربط جميع دول العالم. عند حدوث نزاع، يواجه الأطراف تحدي اختيار القانون واجب تطبيقه والجهة القضائية المختصة. غالباً ما يختار الطرفان التحكيم لتسوية النزاعات ويحددون القانون واجب التطبيق عند إبرام العقد.²

5. الحق في العدول عن العقد

على عكس القواعد العامة للعقد الإداري التقليدي التي تمنع الرجوع عن العقد بعد توافق الإيجاب والقبول، يمنح العقد الإداري الإلكتروني عن بُعد الطرفين الحق في العدول عن العقد وفقاً للقانون. يتمتع الأطراف بهذه الخصوصية بسبب عدم إمكانية المعاينة الفعلية لمحل العقد أو الإلمام بخصائصه.³

¹ أنبراس محمد جاسم الأحبابي، المرجع السابق، ص 117-118.

² عيشة خلدون، خديجة جعفر، المرجع السابق، ص 1302.

³ ماجد ملفي، زايد الديحاني، المرجع السابق، ص 315.

6. صفة التفاعلية

تتميز العقود الإدارية الإلكترونية بالتفاعل بين الأطراف لأن التعاقد عبر الإنترنت يفتح باب الحوار والنقاش بينهم، مما يساهم في تحقيق تفاهم أفضل وتوافق أكثر دقة على شروط العقد.¹

وخلاصة القول إن هذه مميزات العقد الإداري الإلكترونية تجعله أكثر مرونة وسهولة في التعاقد.

البند الثاني: الإطار التشريعي المقارن للعقد الإداري الإلكتروني

يظهر المجتمع الدولي اهتمامًا كبيرًا بالعقود الإدارية الإلكترونية، ومن بين الدول التي كانت سباقة في هذا المجال، الولايات المتحدة الأمريكية، التي أصدرت في عام 1998 قانونًا يهدف إلى التخلي عن الوسائل المادية في إبرام العقود الإدارية الإلكترونية. كانت فرنسا من أوائل الدول التي اعتمدت العقود الإدارية الإلكترونية، وفي عام 2002، أضاف المشرع الفرنسي مصطلح "**dématérialisation**" ، الذي يعني التخلي عن الإجراءات المادية وتحويلها إلى إجراءات إلكترونية غير مادية، مما جعل إبرام العقود الإدارية إلكترونيًا أمرًا إلزاميًا. نصت المادة 56 من المرسوم رقم 15/2004 الصادر في 7 يناير 2004 بشأن قانون المشتريات العامة الفرنسي² على هذا الإجراء، وأجازت المادة 54 من نفس القانون إجراء المزاد الإلكتروني العكسي³ في عقود التوريد فقط، على عكس توجيهات الاتحاد الأوروبي في القانون

¹ عيشة خلدون، خديجة جعفر، المرجع السابق، ص 1302.

² Décret n° 2004/15 du 7 janvier 2004 portant code des marchés publics, Consulté sur le site web [Légifrance](http://www.legifrance.gouv.fr) le 18-03-2024 à 12: 18.

³ يعتبر أسلوب المزاد الإلكتروني العكسي أحد الأساليب المستخدمة في إبرام العقود الإدارية إلكترونيًا. ظهر هذا الأسلوب لأول مرة في هولندا، ويشبه إلى حد كبير المزادات الإلكترونية المعمول بها في القانون الخاص. ومع ذلك، فإن الفرق الرئيسي بينهما يكمن في أن المصلحة المتعاقدة تظهر في هذا الأسلوب بمظهر المشتري. محمد بن عمر، المزاد الإلكتروني كوسيلة لإبرام العقد الإداري الإلكتروني، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 14، العدد 3، الجزائر، 2021/06/25، ص 369.

التوجيهي رقم 2004/18 التي تنص على إجراء المزاد الإلكتروني العكسي في عقود التوريد والأشغال والخدمات في نصوصه 12 و 14 و 15.¹

في الدول العربية، كانت الإمارات العربية المتحدة أولى الدول التي تبنت العقود الإدارية الإلكترونية في 2001، أعلنت الإمارات تحول جميع مشترياتها إلى النظام الإلكتروني الذي يتم عبر شبكة الإنترنت، نظرًا للمزايا التي يوفرها هذا النظام من تخفيف التكلفة وتوفير الوقت والدقة والسرعة في تقديم الخدمات. نص قانون رقم 2 لسنة 2002، المادة الأولى، على أن التعاقد الإلكتروني يتطلب أن تكون الوسائط الإلكترونية مؤمنة ومعدة ومبرمجة لهذا الغرض، وأن تكون هذه الوسائط متاحة على الأقل عبر نظام معلومات إلكتروني واحد أو أكثر.²

البند الثالث: الإطار التشريعي الجزائري للعقد الإداري الإلكتروني

أما فيما يتعلق بالتشريع الجزائري، فقد عرّف العقد الإلكتروني في قانون رقم 05-18³ المتعلق بالتجارة الإلكترونية، وفي قانون رقم 02-04⁴ المتعلق بالقواعد المطبقة على الممارسة التجارية في المادة 06، الفقرة 02، بأنه العقد الذي يبرم باستخدام تقنيات التواصل الإلكتروني وعن بُعد، دون الحاجة إلى الحضور المادي للطرفين. ونص قانون المدني الجزائري في المادة 64 على بطلان الإيجاب عبر الهاتف أو الوسائل الإلكترونية الأخرى إذا لم يصدر القبول فورًا. استخدم المشرع الجزائري تكنولوجيا المعلومات والاتصال في العقد الإداري الإلكتروني في جميع مراسيمه وقوانين الصفقات العمومية من خلال إدراج النقاط التي تخدم الإدارة الإلكترونية للصفقات العمومية منها:

¹ محمد بن عمر، أثر الحكومة الإلكترونية على العقود الادارية (دراسة مقارنة)، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة المسيلة، المجلد 7، العدد 1، الجزائر، 2022/04/16، ص556.

² نيراس محمد جاسم الاحبابي، المرجع السابق، ص 127.

³ القانون رقم 05-18، مؤرخ 2018/05/10، يتعلق بالتجارة الإلكترونية، المصدر السابق.

⁴ القانون رقم 02-04، مؤرخ في 2004/06/23، يحدد القواعد المطبقة على الممارسات التجارية، معدل ومتمم بالقانون 06-10، مؤرخ في 2010/08/15، ج ر، العدد 41، الصادر في 2004/06/27.

أولاً. النشر والإشهار الإلكتروني

نص المرسوم الرئاسي الملغى رقم 10-236¹ في المادة 119 الفقرة 3 على النشر الإلزامي على الموقع الإلكتروني من قبل المصلحة المتعاقدة عن كل ما يتعلق بالصفقات للسنة المالية السابقة، بما في ذلك الصفقات المبرمة والمؤسسات وتجمعات المؤسسات المستفيدة منها. كما نص أيضا المرسوم على ضرورة ذكر البرنامج التقديري الجديد للسنة المالية الجديدة لجميع الصفقات والمشاريع التي سيتم إطلاقها، مع إمكانية تعديل هذا البرنامج²، وتضمن المرسوم الرئاسي المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام الملغى رقم 15-247³ نفس إجراءات النشر على الموقع الإلكتروني للمصلحة المتعاقدة فيما يتعلق بصفقات العام الماضي والعام الحالي، وكان هذا النشر إجبارياً وفقاً للمادة 158، أما قانون الصفقات العمومية الجديد رقم 23-12 فقد وافق المرسومين الرئاسيين السابقين بشأن إجراءات النشر، إلا أنه جاء بصيغة إلزامية، حيث يتعين النشر على الموقع الإلكتروني وأيضاً على البوابة الإلكترونية⁴، ونصت المادة 46 من القانون الجديد لعام 2023 على إلزامية الإشهار من خلال الصحافة الإلكترونية كإجراء جديد⁵، وأكدت الفقرة الثانية من نفس المادة ضرورة

¹ المرسوم رقم 10-236، المؤرخ في 2010/10/17، المتضمن تنظيم الصفقات العمومية، الملغى بالمرسوم الرئاسي رقم 15-247، المؤرخ في 2015/09/16، المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، والملغى بالقانون 23-12، المؤرخ في 2023/08/05، المحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية ج ر، العدد 58، الصادر في 2010/10/07.

² محمد بن جلول، فاطمة زعزوعة، رقمنة الصفقات العمومية في التشريع الجزائري بين الواقع والمأمول على ضوء القانون الجديد 23-12، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي لأفلو، المجلد 7، العدد 1، الجزائر، 2024/01/24، ص 68.

³ المرسوم الرئاسي رقم 15-247، المؤرخ في 2015/09/16، المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، الملغى بالقانون 23-12، المؤرخ في 2023/08/05، المحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، ج ر، العدد 50، الصادر في 2015/09/20.

⁴ المادة 95 من القانون 23-12 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، المصدر السابق.

⁵ الموقع الرسمي لوكالة الأنباء الجزائرية، مجلس الوزراء، إدراج الصحافة الإلكترونية المعتمدة كألية لنشر الصفقات العمومية، على الموقع الإلكتروني، تمت الزيارة يوم 2024/02/12، الساعة 22:00. <https://www.aps.dz>

الإشهار على البوابة الإلكترونية لجميع طرق منح الصفقات، مع إمكانية إبطال الصفقة إذا لم يتم الإشهار عنها على البوابة الإلكترونية، ليضمن المشرع بذلك الشفافية والمساواة.

ثانياً. البوابة الإلكترونية

من أهم مظاهر اعتماد الإدارة الإلكترونية في الصفقات العمومية نص المرسوم الرئاسي رقم 10-236 في المادة 173 على إنشاء بوابة إلكترونية¹ للصفقات العمومية لأول مرة، حيث يكون الوزير المكلف بالمالية مسؤولاً عن تسييرها ومحتواها بقرار منه، وتوضع تحت تصرفه. وتداركا للمرسوم السابق، نص المرسوم الرئاسي رقم 15-247 في مادته 203 على فعالية وانطلاق وتشغيل البوابة الإلكترونية من خلال قرار مشترك بين وزارة المالية ووزارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، يوضح فيها صلاحيات كل وزارة، مع بقاء الوزير المكلف بالمالية مسؤولاً عن محتواها وتسييرها بموجب قرار منه.

إلا أن هذه البوابة لم تدخل حيز التنفيذ إلا في ديسمبر 2021، أما قانون الصفقات العمومية الجديد رقم 23-12، ونظراً لأهمية الإدارة الإلكترونية، فقد اهتم المشرع بالبوابة الإلكترونية، وخصص لها قسماً خاصاً تحت عنوان "البوابة الإلكترونية للصفقات العمومية". ونصت المادة 105 على أن يكون تسيير البوابة الإلكترونية ومحتواها تحت تصرف وزارة المالية بقرار من وزيرها.

إن أفضل ما فعله المشرع في قانون 23-12²، والرسوم الرئاسي الملغى لعام 2015³ فيما يتعلق بالصفقات العمومية هو جعل البوابة الإلكترونية قاعدة بيانات تتضمن كافة البيانات والمعلومات الخاصة بالصفقات، وتحفظ الملفات الإلكترونية للمرشحين دون المطالبة

¹ رابط البوابة الإلكترونية لصفقات العمومية في الجزائر، على الموقع الإلكتروني:

<http://www.marches-publics.gov.dz>

² المادة 106 من القانون 23-12 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، المصدر السابق.

³ المادة 205 المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية والتفويضات المرفق العام، المصدر السابق.

مرة أخرى بوثائقهم، كما تم من خلالها الاهتمام بالأرشيف الإلكتروني¹، وجعله أداة تساهم في تسهيل إجراءات الصفقات العمومية²، إن تفعيل البوابة الإلكترونية للصفقات العمومية يمثل ضرورة حتمية لعصرنة ورقمنة الصفقات العمومية، وتبسيط الإجراءات، وجعلها أكثر فعالية، مما يعزز مبدأ المساواة والشفافية، ويسهل التعامل الإلكتروني بين المتعاقدين والمصالح المتعاقدة. كما توفر البوابة قاعدة بيانات لمراقبة ومتابعة الصفقات، مما يساعد في الحفاظ على المال العام وتجنب مظاهر الفساد الإداري³.

ثالثاً. تبادل المعلومات إلكترونياً

التبادل بالطريقة الإلكترونية للمعلومات نصت المادة 174 من المرسوم الرئاسي الملغى رقم 10-236 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية على التبادل بالطريقة الإلكترونية من قبل المصلحة المتعاقدة والمتعهدين أو المرشحين للصفقات العمومية. يتم ذلك من خلال تقديم الوثائق والمستندات الداعية للمنافسة من قبل المصلحة المتعاقدة إلكترونياً⁴، والرد عليها بنفس الطريقة، أي إلكترونياً، من قبل المتعهدين أو المرشحين للصفقات العمومية⁵.

وتضمن المرسوم الرئاسي لعام 2015 المتعلق بالصفقات العمومية والتفويضات للمرفق العام أيضاً تبادل المعلومات بالطريقة الإلكترونية، وذلك في نصوص المواد من 203 إلى

¹ المادة 106 من القانون 23-12 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، المصدر السابق.

² محمد بن جلول، فاطمة زعزوعة، المرجع السابق، ص 69.

³ فايزة مراحي، وليد كحول، رهانات رقمنة الإدارة العمومية لحماية المنافسة في مجال الصفقات العمومية، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، جامعة منتوري قسنطينة، المجلد 7، العدد 4، الجزائر، 2022/12/21، ص 316-317.

⁴ المادة 174 الفقرة الأولى من المرسوم الرئاسي رقم 10/236 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية، المصدر السابق.

⁵ بو عبد الله ودان، محمد البشير مركان، البوابة الإلكترونية للصفقات العمومية نحو تحسين أفضل للخدمة العمومية في إطار الإدارة الإلكترونية، مجلة المالية والأسواق، جامعة ابن باديس مستغانم، المجلد 2، العدد 2، الجزائر، 2015/09/01، ص 109.

206، التي جاءت بشكل تفصيلي¹ وأكدت على إيجابيات التبادل الإلكتروني، وأضافت العديد من التطبيقات الجديدة.

فيما يتعلق بتبادل المعلومات الإلكترونية²، فقد وافق قانون 2023 الجديد مع المراسيم الرئاسية السابقة للصفقات العمومية بخصوص ضرورة تقديم الوثائق ومستندات الدعوة للمنافسة من قبل المصلحة المتعاقدة بطريقة إلكترونية والرد عليها بنفس الطريقة من قبل المتعهدين أو المرشحين. إلا أن هذا القانون حدد هذه الإجراءات وفق جدول زمني يصدر بقرار من الوزير المكلف بالمالية. كما يتم الرد الإلكتروني وفق الجدول الزمني المحدد، مع استثناء الصفقات العمومية الموجهة لوزارة الدفاع الوطني من الإجراءات الإلكترونية وفق المادة 107، وأيضاً المادة 95 التي تتعلق بإجراءات النشر للسنة الماضية والسنة الحالية فيما يخص هذه الصفقات العمومية حفاظاً على أمنها وسريتها.³

رابعاً. المزاد الإلكتروني العكسي

نص المرسوم الرئاسي الملغى لعام 2015 على استخدام المزاد الإلكتروني العكسي عند تقديم الخدمات العادية واقتناء اللوازم. يسمح هذا الأسلوب للمصلحة المتعاقدة باختيار أفضل العروض المقدمة بناءً على الامتيازات الاقتصادية⁴. في حين أن قانون الصفقات العمومية الجديد رقم 23/12 لم ينص على إجراء المزايدة الإلكترونية العكسية.

¹ المواد من 203 إلى 206 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247، المؤرخ في 2015/09/16، المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، المصدر السابق، سمية شريف، هجيرة تومي، الإدارة الإلكترونية في مجال الصفقات العمومية دراسة مقارنة بين التجريبتين الجزائرية و المغربية، معالم للدراسات القانونية والسياسية، المركز الجامعي بتندوف، المجلد 4، العدد 1، الجزائر، 2020/06/15، ص 324.

² المادة 107 من القانون 12/23 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية السالف الذكر.

³ محمد بن جلول، فاطمة زعزوعة، المرجع السابق، ص 69.

⁴ رحيمة نمديلي، المزادات الإلكترونية العكسية في التشريع الجزائري والتشريعات المقارنة، مجلة الفكر القانوني والسياسي، جامعة عمار تليجي الأغواط، المجلد 6، العدد 1، الجزائر، 2022/05/12، ص 25.

خامساً. الإدارة الإلكترونية في قانون الصفقات العمومية الجديد

تضمن قانون الصفقات العمومية الجديد لعام 2023 العديد من النقاط المتعلقة بإدخال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واعتماد الإدارة الإلكترونية، والتي لم يتم ذكرها في المرسومين الرئيسيين السابقين:

أ. من أهم أحكام القانون الجديد في مواكبته لعصر التكنولوجيا والمعلومات والاتصالات وإدخال آليات الإدارة الإلكترونية ما ورد في الباب السادس، الفصل الثاني، حول برنامج رقمنة الصفقات العمومية والبوابة الإلكترونية، وذلك بهدف خلق الشفافية.¹

ب. من منطلق حرص المشرع على توفير ونشر الخدمات الإلكترونية وتشجيع المؤسسات المتقدمة في مجال المعلومات والاتصالات، نص القانون في المادة 41، الفقرة الثانية، على أن تمنح المصلحة المتعاقدة التفاوض المباشر للمؤسسات الناشئة المعترف بها بموجب القانون، والتي تحمل علامة تقديم الخدمات المبتكرة في مجال الرقمنة، شريطة أن تكون هذه الخدمات جديدة وفريدة ومبتكرة.

ج. ركز المشرع في قانون الصفقات العمومية الجديد لعام 2023 على تطبيق مبادئ الحوكمة والحوكمة الإلكترونية في الفصل السادس من خلال الإحصاء السنوي للصفقات². يتولى المجلس الوطني للصفقات العمومية هذا الإحصاء، ويتولى تحليل المعلومات والبيانات التقنية والاقتصادية التي تم الحصول عليها بتنسيق مع الجهات المعنية بهدف تقديم التوصيات.

¹ الموقع الرسمي للوزارة الأولى على شبكة الأنترنت، مصالح الوزارة الأولى، بيان صحفي خاص باجتماع مجلس الوزراء، المنشور على الموقع الإلكتروني، تمت الزيارة يوم 21 /04/ 2024، على الساعة 22:30.

<https://premier-ministre.gov.dz/ar>

² المادة 104 الفقرة الثامنة من القانون 23-12 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، المصدر السابق.

ولذلك، فإن أفضل ما فعله المشرع هو تحقيق الشفافية واتباع برنامج الإحصائيات السنوية وربطها بالرقمنة¹، ولنجاح هذه المهمة، تم إنشاء وزارة تحمل اسم "وزارة الرقمنة والإحصائيات".²

البند الرابع: انعكاسات العقد الإداري الإلكتروني على جهود مكافحة الفساد الإداري

تساهم الإدارة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري بشكل مباشر وغير مباشر، حيث تُعتبر آلية فعالة في العقود الإدارية للقضاء على مظاهر الفساد الإداري والمالي من خلال النقاط التالية:

أولاً. فتح مجال المنافسة

يُعد فتح مجال المنافسة أحد أهم طرق مكافحة الفساد في مجال العقود الإدارية، وخاصة في مجالات الرشوة والمحسوبية والوساطة. يسمح العقد الإداري الإلكتروني بفتح المنافسة أمام جميع الراغبين في التعاقد، مما يتيح عدد أكبر من المنافسين وبالتالي الحصول على أفضل عرض للعقد. يحقق ذلك مبدأ الشفافية في الإعلان والنشر والإشهار عن العقد، حيث يستطيع جميع الرواد الأعمال التسجيل ومعرفة كل ما يتعلق بالعقد، مما يحقق العدالة³ لأن الإنترنت لا تقتصر على مكان أو زمان.⁴

¹ محمد بن جلول، فاطمة زعزوعة، المرجع السابق، ص 73.

² الموقع الرسمي لوزارة الرقمنة والإحصائيات على الموقع الإلكتروني، تمت الزيارة يوم 22 /04/ 2024، على الساعة 23:30.
<https://mns.gov.dz>

³ نبراس محمد جاسم الاحبابي، المرجع السابق، ص 125.

⁴ حمدي القبيلات، القانون الإدارة العامة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 160.

ثانياً. توفير الوقت والجهد والتكلفة

يتميز التعاقد الإداري الإلكتروني بتوفير الوقت والجهد والتكلفة، وتجنب المماطلة والإهمال من جانب الموظفين، ويساهم هذا النوع من التعاقد في مكافحة الفساد المالي، حيث يقلل من تكاليف الإعلان والنشر بالإضافة إلى التخلص من الأوراق والمستندات ونفقات المراسلات، مما يحد من فرص السرقة أو الاختلاس، فمثلاً انخفضت تكاليف الإدارة في وزارة الزراعة الأمريكية من 77 دولار لكل تعامل إلى 17 دولار، لهذا عممت ولاية واشنطن الشراء الحكومي الإلكتروني ويخص كل المطبوعات و اللوازم المكتبية و بالتالي تم توفير من 10 % إلى 20 % من تكلفة الأوراق و المواد.¹

ثالثاً. تحقيق الشفافية والمساواة

تساهم الأساليب الإلكترونية في مكافحة جميع أشكال الفساد في العقود الإدارية من خلال تحقيق مبدأ الشفافية، وتقليل فرص الرشوة والمحسوبية والوساطة. تمنع الإدارة الإلكترونية الاتصال المباشر بين المتنافسين والإدارة، مما يقلل من التصرفات غير المشروعة. ينص قانون التوجيهي الأوروبي رقم 2004/18 في المادة 12 على أن التقنيات الحديثة تسهم في تعزيز الشفافية والمساواة في العقود الإدارية بين المتنافسين.²

¹ حمدي القبيلات، القانون الإدارة العامة الإلكترونية، المرجع السابق، ص159.

²فايزة خير الدين، استحداث المعاملات الالكترونية كدعامة للمبدأ الشفافية في عملية ابرام الصفقات العمومية في الجزائر، مجلة قضايا معرفية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 1، العدد 3، الجزائر، 2019/06/01، ص30.

رابعاً. سرية الوثائق وتأمين الأرشفة

تحتل سرية الوثائق وأمن الأرشفة بأهمية كبيرة في ظل ثورة المعلومات وتطور الوسائل الإلكترونية في مجال الإدارة، وخاصة في مجال التعاقد، لم تعد هناك مشاكل تتعلق بسرية الوثائق والمستندات، إذ أصبحت محفوظة إلكترونياً ومحمية بالتشفير، مما يجعل السرقة أو التلاعب بها غير ممكنين، لا يستطيع أحد الاطلاع على هذه الوثائق إلا صاحبها أو الجهات المختصة التي يحق لها فتحها رسمياً في المراحل اللاحقة من العقد، كما أن نظام المستندات الإلكترونية محدد بدقة بحيث لا يسمح لأي شخص بفتح أو الاطلاع على المستندات الإلكترونية إلا صاحبها أو من يحق له ذلك قانونياً، ويتم تسجيل تاريخ ووقت وصول المستندات إلى بوابة أو موقع الإدارة، ويمكن لهذا النظام أيضاً الإشارة إلى الوقت الذي تم فيه عرض المستندات، حتى في حالة التلاعب بها، وتنص المادة 7 من المرسوم رقم 2002/292 الفرنسي الصادر بتاريخ 2002/04/30، والمتعلق بتطبيق الفقرتين الأولى والثانية من المادة 56 من قانون العقود الإدارية الفرنسية الذي يجيز إبرام العقود إلكترونياً، على وجوب توفير الأمن في العقود الإدارية التي تتم عبر الإنترنت لجميع المرشحين من قبل الشخص الاعتباري.¹

¹ لفايزة خير الدين، المرجع السابق، ص 30-31.

يعمل نظام الوثائق الإلكترونية على مكافحة تلاعب الموظفين بالمستندات من أجل المحاباة أو الوساطة أو الرشوة، التي قد تعرض عليهم بهدف التلاعب بهذه الوثائق والمستندات والحصول على الصفقة أو العقد بطريقة غير مشروعة، وبالتالي تلعب الوسائط الإلكترونية دوراً كبيراً في أرشفة الوثائق وتأمينها وحفظها على عكس الطريقة التقليدية التي تعرض الوثائق للفق أو التلف أو السرقة، فإن الأرشفة الإلكترونية يوفر وسيلة آمنة وسهلة الوصول إلى المستندات، مما يسهل عملية استرجاعها بسرعة وكفاءة.¹

تجدر الإشارة إلى أن العقد الإداري يُعد وسيلة هامة لممارسة الفساد بأشكاله المختلفة، حيث يجد الموظف فيه مجالاً كبيراً لاستغلاله من خلال الرشاوى التي يطلبها من المتعاقدين مع الإدارة لتحقيق مكاسب مالية. بالإضافة إلى ذلك، تبرز مظاهر المحسوبية والوساطة وسوء استعمال السلطة، كما يمكن للموظف رفع تكلفة الأوراق ونفقات العقد للحصول على المال، ويمكن العقد الإداري الموظف من فرص ممارسة الفساد المالي والإداري. ومن هنا، جاء الحل الأمثل من خلال الإدارة الإلكترونية التي قدمت نمطاً جديداً من التعاقد عبر الوسائط الإلكترونية، مما أسهم في مكافحة مختلف مظاهر الفساد في العقد الإداري.

¹ عمر قاضي، نورة بوعلاقة، نزع الصفة المادية للصفقات العمومية على ضوء تفعيل البوابة الإلكترونية للصفقات العمومية، دراسة مقارنة مع دول المغرب العربي، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 8، العدد 1، الجزائر، 2022/05/01، ص206.

المبحث الثاني: تقييم الإدارة الإلكترونية لانتهاكات الفساد الإداري

العمل الإداري التقليدي يعاني من العديد من الثغرات التي أثارت الانتقادات، سواء بسبب عدم كفاءته ولامبالاة وأيضا تعقيد الإجراءات بإضافة إلى الفساد الإداري أو أسباب أخرى، لذا جاءت الإدارة الإلكترونية بهدف تحديث خدمات الإدارة العامة وعصرنتها، حيث يتم تفعيل أسلوب الإدارة الإلكترونية بشكل مثالي، وقد حققت إنجازات ملموسة على الميدان، كما تعتمد الإدارة الإلكترونية على قواعد البيانات، الإنترنت، البريد الإلكتروني، البوابات الإلكترونية، والخدمات الإلكترونية وتوقيع الالكتروني و الوظائف الإلكترونية و غيرها من الآليات التي تساهم في تحسين الكفاءة وتقديم الخدمات بشكل أكثر فاعلية ودقة وترسيخ مبادئ حكم الراشد من الشفافية والمساءلة وتحقيق الإصلاح الإداري، وبالتالي القضاء على كافة مخلفات الفساد الإداري.

يتمحور هذا المبحث تحت عنوان تقييم الإدارة الإلكترونية لمخالفات الفساد الإداري حول استعراض مطلبين رئيسيين، يركز المطلب الأول على ترسيخ الإدارة الإلكترونية لمفهوم الحكم الراشد، فيما يتناول المطلب الثاني الانعكاسات المترتبة على الإدارة الإلكترونية في وقف الفساد الإداري.

المطلب الأول: ترسيخ الإدارة الإلكترونية لمفهوم الحكم الرشيد

يشهد موضوع الحكم الرشيد، أو ما يُعرف بالحوكمة، اهتمامًا متزايدًا في مجال الإدارة العامة خلال العقود القليلة الماضية، خاصة نتيجة الانهيارات التي شهدتها الإدارة العامة جراء تفشي الفساد في أوساطها والأزمات المالية. ونظرًا للاهتمام المتزايد بهذا المفهوم، تسعى الدول كافة إلى إيجاد الحلول اللازمة من خلال اعتماد الإدارة الإلكترونية، التي تعزز العلاقة بين الحكم الرشيد ومحاربة الفساد الإداري، تُرسخ الإدارة الإلكترونية مبادئ الحكم الرشيد من خلال ضمان الشفافية، التي تتيح المعلومات عن العمل الإداري وتُمكن من معرفة القرارات المتخذة والخدمات المقدمة، مما يُعزز قدرًا أكبر من المساءلة بين المواطن وأجهزة الدولة. كما تهدف الإدارة الإلكترونية إلى تحقيق الإصلاح الإداري، الذي يُعد من أهم العوامل الأساسية لتحسين أداء الإدارة وتحقيق التنمية والتطور والنجاح فيها، وبالتالي القضاء على مظاهر الفساد الإداري.

يتناول هذا المطلب بعنوان ترسيخ الإدارة الإلكترونية لمفهوم الحكم الرشيد من خلال التطرق إلى موضوعين أساسيين: الأول هو تطبيق مبادئ الشفافية والمساءلة في الفرع الأول، والثاني هو مظاهر تحقيق الإدارة الإلكترونية للإصلاح الإداري في الفرع الثاني.

الفرع الأول: تطبيق مبادئ الشفافية والمساءلة

تعتبر مبادئ الشفافية والمساءلة من أهم المبادئ الأساسية التي تعمل بها الأنظمة الإدارية في جميع أنحاء العالم، نظراً لأهميتها الكبيرة في مجال الإدارة، بحيث تمكن هذه المبادئ المواطنين من أن يكونوا أصحاب كلمة وسيادة حقيقية من خلال إشراكهم في العمل الإداري وصنع القرار، كما يُعد مبدأ الشفافية من أبرز الأسس التي تقوم عليها الدولة الديمقراطية، ويحقق احترام حقوق الإنسان، وتساهم في تفعيل كافة آليات المساءلة والمحاسبة تجاه أجهزة الدولة، ممثلة في السلطة التنفيذية بشكل عام، والإدارة بشكل خاص.

البند الأول: تعريف مبدأ الشفافية

إن انتشار الفساد الإداري وممارسته على نطاق واسع في الإدارة استدعى إيجاد حلول جديدة لتفادى الوضع، مما أدى إلى تدهور الإدارة وتدميرها، وظهر مفهوم الشفافية والمساءلة¹ كوسيلة لإصلاح هذا الوضع المأساوي، وأيضاً من المفاهيم العلاجية والمعاصرة، وتعتبر كل من مبادئ الشفافية² والمساءلة حق كل مواطن وموظف وكل فرد في المجتمع في الوصول والاطلاع على المعلومات والبيانات ومعرفة كل ما يتعلق باتخاذ القرارات الإدارية من أجل مراقبتها والمساءلة عنها.³

¹ بشير بركان، الإدارة الإلكترونية في الإدارات العمومية الجزائرية-دراسة حالة مديرية التجارة وترقية الصادرات لولاية خنشلة، مجلة أبحاث القانونية السياسية والإدارية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 08، العدد 1، 2023/06/10، ص634.

² الشفافية في اللغة تعني أنها كل ما هو دقيق وشفاف، يمكننا من رؤية ما وراءه. كما أنه يعني الوضوح وعكسه العتمة. أما التعريف في الاصطلاح فالشفافية من أهم المبادئ التي ظهرت في العالم المعاصر وكان لها صدى وانتشار كبير في الأوساط الإدارية وهي الوضوح التام للسياسات الدولة بحيث تكون مفهومة ومتاحة لمواطنيها وتعني الكشف عن التصرفات ووضوحها، وعكسها السرية وإخفاء الأفعال، وتعد أيضاً من المبادئ التي يقوم عليها الحكم الرشيد. بلقاسم زريق، تريعة نواره، مدى توافق النصوص القانونية المنظمة لمجلس المحاسبة مع معيار الشفافية والمساءلة، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 8، العدد 3، الجزائر، 2023/09/01، ص973.

³ سلى بنت عبد الله الحمودي وسرى بنت إبراهيم العابد، أثر تطبيق الحكومة الإلكترونية في تحقيق الشفافية الإلكترونية ودورها في الحد من ممارسات الفساد الإداري في الأجهزة الحكومية في منطقة الرياض، معهد الإدارة العامة، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2017، ص95.

راعى برنامج الأمم المتحدة في تعريفه للشفافية أهمية إتاحة المعلومات والبيانات لجميع فئات المجتمع، وأن تكون هذه المعلومات معروفة وسهلة الوصول إليها، فالشفافية لا تقتصر على معرفة المعلومات والوصول إليها، بل يجب أن تكون تكلفتها في متناول الجميع، وخاصة بالنسبة للفقراء، كما أضاف في التعريف أهمية سرعة الوصول إلى المعلومات.¹

الشفافية تعني الإفصاح الكامل عن المعلومات والبيانات، وكذلك الصادرات والواردات وجميع الآليات التي تعمل بها الإدارة العامة، وكل ما يتعلق بالجانب المالي للإدارة، ومن ثم الإعلان عنه لجميع أفراد المجتمع والجهات الرقابية، يكمن هدف الشفافية في معرفة السياسات والتوجهات والقرارات والإجراءات وعمليات الإدارة، بحيث يكون موقف الإدارة واضح في جميع تصرفاتها وأعماله.

وخلاصة القول، إن الشفافية تشمل كل معاني المصادقية والوضوح والمشاركة والإفصاح والإعلان، فتضع جميع عمليات وتصرفات الإدارة في زجاجة شفافة، فكل ما يتعلق بالإدارة داخل هذه الزجاجة مكشوف وواضح ومعلن لجميع أفراد المجتمع وللموظفين، وهذا ما ساهمت فيه الإدارة الإلكترونية بشكل كبير من خلال الوسائل الإلكترونية.

¹ نصيرة ربيع، دور الإدارة الإلكترونية في تفعيل مبدأ الشفافية، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خنشلة، المجلد 4، العدد 2، الجزائر، 2017/06/15، الصفحة ص966.

البند الثاني: تعريق مبدأ والمساءلة

أما المساءلة¹ فهي من أهم مبادئ الحكم الراشد، والتي عرفت منذ القدم، وارتبطت بتجمع البشرية وتكوين الإدارة. وكانت المساءلة معروفة في جميع التشريعات والقوانين، ومن مظاهرها وظيفة المحاسبة وتدوين الغنائم²، وتُعرف المساءلة بأنها الأداة التي تتولى محاسبة ومراقبة الإدارة والأفراد وتحملهم مسؤولية سلوكهم وتصرفاتهم وأدائهم، بحيث تغرس الثقة لدى المتعاملين معهم بأن الأمور تسير كما هو مخطط لها وبما يحقق الأهداف ويصب في الصالح العام.³

قدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تعريفاً للمساءلة، موضحاً أنها تتضمن مطالبة المسؤولين من أصحاب المصلحة بتقديم كافة الإيضاحات والمعلومات حول أسلوب وكيفية استخدام الصلاحيات المنوطة بهم، ومعرفة واجباتهم، وتلقي الانتقادات الموجهة إليهم، واستجابتهم لما يطلب منهم، وتحمل المسؤوليات سواء في حال فشلهم أو عدم قيامهم بواجباتهم، وكذلك كل التجاوزات التي يرتكبونها، المتمثلة في الخداع والغش وعدم الكفاءة. لتحقيق المساءلة، يجب أن تكون المعلومات متاحة لجميع الأفراد بدقة وأمانة حتى يعرفوا كافة أحداثها ووقائعها.⁴

¹ المساءلة كلمة مشتقة من كلمة حساب، وتعني أن الفرد لا يملك العمل بنفسه وحسابه الخاص، لذا يجب عليه أن يتحمل المسؤوليات أمام الآخرين. أما في الاصطلاح فيعني مساءلة جميع نتائج ومخرجات العقد من حيث الوقت والجودة والنوعية من قبل أحد طرفي الاتفاق أو العقد، وهذه هي المساءلة تكون للطرف الآخر من الاتفاق أو العقد. تقيّة توفيق، الإفصاح الاستباقي ودوره في تعزيز الشفافية والمساءلة للحد من ظاهرة الفساد، مجلة صوت القانون، جامعة خميس مليانة، المجلد 8، العدد 3، الجزائر، 2022/06/16، ص 1289.

² هارون بوالقول، بوزيان رحمانى جمال، دور الشفافية والمساءلة في تحسين أداء الأجهزة الإدارية بالإدارات العمومية الجزائرية (دراسة وصفية تحليلية)، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، جامعة العربي بن المهيدي أم البواقي، المجلد 4، العدد 1، الجزائر، 2017/06/01، ص 546.

³ فهيمة حدادو، شعبان فرج، دور الشفافية والمساءلة في الرفع من كفاءة الادارة الضريبية "دراسة ميدانية"، معارف مجلة علمية دولية محكمة متعددة المجالات، المجلد 12، العدد 22، الجزائر، 2017/06/01، ص 224.

⁴ تقيّة توفيق، المرجع السابق، ص 1289.

البند الثالث: تطور مبدئي الشفافية والمساءلة في ظل الإدارة الإلكترونية

في ظل الإدارة الإلكترونية، تعني الشفافية الإفصاح والإعلان عن المعلومات من خلال الوسائل الإلكترونية التي سهلت الوصول إلى المعلومات لأفراد المجتمع بأقل تكلفة وفي أسرع وقت، فهذه الوسائل ساهمت بشكل كبير في تحقيق الشفافية التي تعتبر آلية فعالة لمكافحة ممارسات الفساد داخل البيئة الإدارية وتحقيق المساءلة.¹

كما اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة حق الوصول إلى المعلومات لأول مرة في دورتها الأولى عام 1946 بموجب القرار رقم 59، الذي ركز على حرية الوصول إلى المعلومات كحق أساسي ويمثل القاعدة الأساسية لجميع الحريات التي اعتمدها الأمم المتحدة، وكان هذا القرار أول إشارة إلى حق الفرد في الحصول على المعلومات على المستوى الدولي.

وجاء في المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ضرورة تحقيق الشفافية من خلال حق الفرد في اعتناق آراء الآخرين دون مضايقة، والوصول إلى الأفكار والمعلومات، وتلقيها ونقلها بكافة الوسائل²، ونص إعلان الأمم المتحدة لعام 2000 في القسم 5، الفقرة 24، على حق الأفراد في إتاحة المعلومات عبر وسائل الإعلام، وورد في المادة 19 في الفقرة الثانية من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي صادقت عليه جمعية الأمم المتحدة لعام 1966³، يحق طلب المعلومات من مختلف المصادر والأماكن، وأخذها، وإعادة

¹ صليحة حدوش، محمود شرقي، دور رقمنة الإدارة المحلية في إضفاء الشفافية وتعزيزها في الجزائر، مجلة صوت القانون، جامعة خميس مليانة، المجلد 7، العدد 3، الجزائر، 2021/05/28، ص ص 1165-1166.

² الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على الموقع الإلكتروني، تمت الزيارة يوم 12 /03/ 2023، على الساعة 23:30.
<https://www.un.org/ar/about-us/universal-declaration-of-human-rights>

³ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على الموقع الإلكتروني، تمت الزيارة يوم 17 /07/ 2023، الساعة 22:05.

<https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/international-covenant-civil-and-political-rights>

إرسالها إلى جهات أخرى بكافة الأشكال، سواء كانت مكتوبة أو مطبوعة أو موضوعة في قالب فني أو بأي وسيلة أخرى.¹

البند الرابع: دور الإدارة الإلكترونية في تكريس مبادئ الشفافية والمساءلة

تعتبر مبادئ الشفافية والمساءلة من أهم ركائز الحكم الرشيد، ويؤدي غيابها في النهاية إلى تعقيدات في كافة الإجراءات، وعدم التنفيذ الأمثل لأداء الإدارة، وتراجع تقديم الخدمات، وسيطرة كاملة من قبل المجموعات الفاسدة، ولذلك فإن من أهم النتائج التي نراها هو تعطيل مصالح المواطنين²، فتحقيق الشفافية مرفقاً بالمساءلة أصبح أمراً ضرورياً تفرضه متطلبات المجتمع للمساواة بين الأفراد وحققهم في الاطلاع على كل ما يتعلق بالإدارة، من الخدمات والمعلومات والقرارات والإجراءات والمساءلة عنها، وبفضل الإدارة الإلكترونية، يمكن توفير المعلومات وإتاحتها متى أراد الفرد أو الموظف من خلال التقنيات الحديثة والتطبيقات الإلكترونية، كما يتيح استخدام الوسائل الإلكترونية نشر المعلومات والبيانات والخدمات والتقارير بسرعة وفعالية³، يعمل على مكافحة الفساد من خلال إتاحة المعلومات للأفراد وتحقيق الشفافية والمساءلة.⁴

¹ تقيّة توفيق، المرجع السابق، ص 1290.

² أمال طايبي، الحكم الرشيد في الجزائر، مجلة حقائق للدراسات النفسية والاجتماعية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 3، العدد 10، الجزائر، 2018/06/10، ص 229.

³ رانية هدار، المرجع السابق، ص 250.

⁴ نوال مغزيلي، تكنولوجيا الإعلام والاتصال والحكمانية الرشيدة: نحو إرساء شفافية المعلومات ومكافحة الفساد، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، المركز الجامعي لميلة، المجلد 4، العدد 2، الجزائر، 2018/12/13، ص 58.

أولاً. التخلص من العوائق الروتينية والبيروقراطية

يعمل نظام الإدارة الإلكترونية بشكل كبير على إزالة المعوقات العديدة التي تواجهها الإدارة العامة، والتي تُعد من أهمها البيروقراطية والروتين الإداري. تؤدي هذه العوائق إلى تدهور مستوى الأداء الإداري وتعقيد الإجراءات وقمع المبادرة والإبداع، من خلال هذه العوائق يسود الفساد والاستبداد، حيث تقع المعلومات وسلطة اتخاذ القرار في أيدي المسؤولين الفاسدين دون اطلاع الجمهور، لهذا جاءت تطبيقات وتقنيات الإدارة الإلكترونية كحل لهذه المشاكل، إذ تساهم في تحقيق الشفافية والمساءلة، فأصبحت المعلومات والخدمات واضحة ومتداولة دون سرية، ويتم نشرها والإفصاح عنها من خلال المواقع والبوابات الإلكترونية للإدارة، كذلك أصبحت القوانين والتشريعات والأنظمة والتعليمات الإدارية متاحة للجميع، مما يمكن المواطنين، الموظفين، رجال الأعمال، وكل من يتعامل مع الإدارة من المساءلة، المراقبة، والمتابعة لكافة الأنشطة وعمليات الإدارة والقرارات المتخذة.¹

ثانياً. توفير الاتصال وإتاحة المعلومات

تلعب الإدارة الإلكترونية دوراً حيوياً في إرساء مبادئ الشفافية والمساءلة من خلال الإفصاح والإعلان عن البيانات والمعلومات عبر الوسائل الإلكترونية، وبالتالي تعمل الإدارة الإلكترونية على بناء الثقة بين المواطنين والإدارة، وتساهم في رفع مستوى الشفافية من خلال إدارة المعلومات والبيانات بشكل آمن، بحيث تمكن جميع شرائح المجتمع من التواصل إلكترونياً من خلال التقنيات الحديثة، وتشجيع التواصل الإلكتروني من خلال المنصات الإلكترونية والبريد الإلكتروني، مما يتيح توجيه المعلومات والبيانات بشكل منفتح وشفاف، تمكن الإدارة

¹ لصليحة حدوش، محمود شرقي، المرجع السابق، ص 1167.

الإلكترونية من التواصل المباشر مع رؤساء الإدارات والقطاعات وحتى مع كبار المسؤولين مثل رئيس الوزراء أو الوزير، مما يقلل من فرص الفساد ويعزز الشفافية والمساءلة.¹

ثالثاً. توفير المشاركة وإتاحة التشريعات

بدأت العديد من الدول بإصدار تشريعات تدعم حرية الكشف عن المعلومات لأفراد المجتمع منذ أواخر القرن العشرين، وتقوم الإدارة الإلكترونية بهذا العمل على أكمل وجه، متجهة نحو تحقيق الشفافية والمساءلة من خلال الانفتاح على الجمهور²، وتدعم العديد من الدول توفير التشريعات والأنظمة والتعليمات واللوائح الإدارية على شبكة الإنترنت، مما يتيح الاستفادة من الإطار القانوني والتنظيمي لأي قضية ومعرفتها³، فالولايات المتحدة كانت من الدول السبّاقة في هذا المجال، حيث وفرت قاعدة بيانات كبيرة من التشريعات والقوانين ونشرتها على الإنترنت، كما تتيح الإدارة الإلكترونية المشاركة العامة وتبادل الأفكار من خلال استخدام المنصات الإلكترونية ووسائل التواصل الاجتماعي، مما يشرك المواطنين في القرارات المتعلقة بالإدارات والخدمات ويزيد من مستوى المساءلة.⁴

¹ رانية هدار، المرجع السابق، ص 250.

² نوال مغزيلي، المرجع السابق، ص 58.

³ وهيبة بلباقي، مديحة الفحلة، مبدأ الشفافية في تسيير الشؤون العامة، مجلة الحقوق والحريات، جامعة محمد خيذر بسكرة، المجلد 10، العدد 1، الجزائر، 2023/04/23، ص 298.

⁴ رانية هدار، المرجع السابق، ص 251.

رابعاً. مكافحة مظاهر الفساد الإداري والمالي

تعتمد الإدارة الإلكترونية على نمط إداري حديث يتماشى مع تطورات تكنولوجيا المعلومات والاتصال، وقد أثبتت فعاليتها في تحقيق العديد من الإيجابيات، أهمها فعالية وكفاءة الإدارة ونجاعة التسيير على كافة المستويات الإدارية والمالية للمرافق العامة، وتساهم الإدارة الإلكترونية في جهود مكافحة الفساد، سواء كان إدارياً أو مالياً، من خلال ما توفره من شفافية ومساءلة ودقة في البيانات وتسهيل عمل آليات المتابعة والرقابة على المال العام والموظفين، يتجلى لنا أكبر مثال على ذلك في رقمنة المالية العامة للدولة وإدارات الضرائب، بالإضافة إلى وضع أنظمة المعلومات فيما يخص التعاقد الإداري والصفقات العمومية. كما أن إدخال التقنيات وتطبيقات الإدارة الإلكترونية في التسيير الإداري يساهم بشكل كبير في تحقيق الشفافية والوضوح والإفصاح والمصادقية والإعلان، مما يتيح الفرصة لكافة المواطنين والموظفين وكل من يتعامل مع الإدارة للمساءلة، وهو ما يؤدي إلى محاسبة الإدارة عن أفعالها وتصرفاتها وتحمل مسؤولياتها، وبالتالي القضاء على ممارسات الفساد المالي والإداري.¹

¹Mazud al-Hashimi, Rabahi Mustafa, The Role Of Electronic Administration In Devoting Administrative Transparency And Fighting Administrative And Financial Corruption, Revue Des Sciences Humaines, Université de Montori Constantine ,Vol. 31, N° 4, Algérie, 10-01-2021, P 181.

الفرع الثاني: مظاهر تحقيق الإدارة الإلكترونية للإصلاح الإداري

إن موضوع الإدارة الإلكترونية يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالإصلاح الإداري، وله أهمية بالغة، حيث يبدأ من إصلاح عملياتها ووظائفها وخدماتها من خلال التحول من الأسلوب التقليدي في الإدارة العامة إلى الأسلوب الإلكتروني الذي يتسم بالكفاءة والفعالية وكسب ثقة المواطنين. إن الإدارة العامة بحاجة إلى إصلاح عميق يشمل جميع مكوناتها، بدءاً بالقوانين المنظمة لها وصولاً إلى تقديم خدمة عمومية جيدة للمواطن، وهذا ما توفره آليات وتقنيات الإدارة الإلكترونية.

البند الأول: تعريف الإصلاح الإداري

الإصلاح الإداري¹ هو عملية يتم من خلالها إدخال برامج وإجراءات تهدف إلى التغيير الجذري نحو الأفضل. هذا التغيير يكون مدروساً ومتوافقاً مع متطلبات الإدارة وأسلوبها. بعبارة أخرى، هو إدخال الأساليب الإدارية الحديثة ونظم تهدف إلى تحسين أداء الإدارة ورفع كفاءتها. تهدف هذه العملية إلى التغلب على الاتجاهات والتعقيدات التي تعوق أداء الإدارة، وتسعى إلى الانتقال إلى بيئة تنظيمية إيجابية وفعالة.²

تعريف الإصلاح الإداري يتعدد، إلا أن كل التعريفات تصب في نفس المعنى. فيعرف على أنه مجموعة إجراءات تهدف إلى إزالة الخلل الموجود في النظام الإداري³، وأيضاً على أنه نقلة نوعية أو تغيير في أسلوب أو منهجية الإدارة. يُعرف أيضاً كأداة تهدف إلى إحداث تغيير شامل في جميع جوانب الإدارة، بما في ذلك فكر وأنشطة ووظائف وسلوك العنصر

¹ كلمة "الإصلاح" في اللغة العربية تعني "صلح يصلح سلوكاً"، وهو نهاية الفساد، ومعنى صلح مناسب أو نافع. وقيل أصلح أمره أي كان نافعاً وصالحاً، والإصلاح ضد الفساد، وقيل أصلح عمله بعد إفساده أي أقامه.

- الإصلاح بشكل عام هو إيقاف الخلل بإحداث تغيير في الشكل والحالة من خلال إدخال نمط وأسلوب أفضل في العمل. إلا أن معناه في المجال العلمي هو تلك الأفكار والإجراءات والبرامج التي لها الفضل في تغيير شكل وحالة الإدارة أو السلطة بوقف الخلل، وتغيير المجتمع نحو الأفضل والقضاء على الفساد. ابن منظور، المرجع السابق، ص 516-517.

² عبد الفتاح المسماري، إصلاح القيادات الإدارية في أجهزة الدولة ومؤسساتها، مجلة الدراسات التجارية والاقتصادية المعاصرة، جامعة ابن خلدون تيارت، المجلد 4، العدد 1، الجزائر، 2021/01/19، ص 59-60.

³ مصطفى يوسف كافي، الإصلاح والتطوير الإداري بين النظرية والتطبيق، المرجع السابق، ص 38.

البشري وتنظيمها وتكوينها، وكذلك طريقة أداء الإدارة. يشمل هذا التغيير أيضاً وجهة نظر المواطنين تجاه الإدارة وجانبها التقني والفني والتشريعي، بهدف الوصول إلى وضع إداري جديد وفعال يلبي التطلعات المستقبلية ويستجيب لرغبات الأفراد في الخدمات ورفع مستوى أدائها وكفاءتها.¹

وخلاصة القول، الإصلاح الإداري هو تغيير جذري يشمل جوانب الإدارة الصغيرة والكبيرة، ويهدف إلى القضاء على الأسلوب الإداري السيئ وغير الفعال، واستبداله بأسلوب إداري فعال يحقق أهداف الإدارة. مع دخول الإدارة الإلكترونية إلى مجال الإدارة العامة، تم تفعيل هذا الإصلاح من خلال تغيير الأسلوب الإداري التقليدي إلى الأسلوب الإداري الإلكتروني. هذا التحول يتضمن تطبيقات وتقنيات واتجاهات جديدة، ويحدث من خلالها تغييراً شاملاً في كل ما يتعلق بالإدارة، مما يحقق مبادئ الحكم الرشيد، بما في ذلك الشفافية والمساءلة، ويقود الإدارة إلى عالم الإصلاح والقضاء على الفساد داخلها.

¹نور الدين حاروش، الإصلاح الإداري بين المفهومين الغربي والعربي، مجلة البحوث السياسية والإدارية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 2، العدد 1، الجزائر، 2013/01/01، ص ص 29-30.

البند الثاني: دواعي الإصلاح الإداري

إن اعتماد الإصلاح الإداري يستند إلى مجموعة من الأسس والمبادئ التي تهدف إلى إصلاح الإدارة العامة وتحسين كفاءتها. ومن أهم الدواعي التي تبرز الحاجة إلى إعادة صياغة الإدارة ما يلي: ¹

أولاً. تحسين أداء الإدارة

يهدف الإصلاح إلى زيادة كفاءة الإدارة، ورفع مستوى العمليات الإدارية، وتقليل التكاليف، مما يساعد في تحقيق أهداف الإدارة بشكل فعال.

ثانياً. الحد من التضخم في الجهاز الإداري والهيكل التنظيمي

يواجه الجهاز الإداري تحديات تتمثل في التضخم، وقصور في التخصص والتأهيل، بالإضافة إلى ضعف القدرة على التخطيط والتنسيق وتقديم الخدمات بكفاءة. هذه المشكلات تثير مطالب الأفراد بتغيير الأساليب الإدارية المعتمدة. في هذا السياق، يأتي دور الإصلاح الإداري بهدف تصحيح هذه الاختلالات، فضلاً عن تعزيز التطور والتقدم الإداري من خلال إعادة صياغة الهيكل والأساليب الإدارية بما يتماشى مع المتطلبات الحديثة. ²

ثالثاً. مواكبة التغيرات التكنولوجية

فرضت تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تحديات جديدة على الإدارة، وظهرت مفاهيم حديثة مثل الخدمة الإلكترونية، والتوظيف الإلكتروني، والإدارة الإلكترونية، فكانت هذه التطورات السبب الرئيسي في تبني الإصلاح الإداري من خلال البرامج والمبادرات الداعية إليه.

¹فيرم فاطمة الزهراء، الإصلاح الإداري ودوره في تحسين الاداء الوظيفي، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عورش الجلفة، المجلد 11، العدد 1، الجزائر، 1970/01/01، صص 23-24.

²لامية طالة، الإدارة الإلكترونية وعصرنة الخدمة العمومية: خيار تكنولوجي استراتيجي للإصلاح الإداري، مجلة الأصيل للبحوث الاقتصادية والإدارية، جامعة خنشلة، المجلد 4، العدد 2، الجزائر، 2020/12/31، صص 36.

رابعاً. تطوير كفاءات ومهارات الموظفين

يتضمن الإصلاح الإداري تطوير مهارات الموظفين، مما يعزز فعالية الإدارة في مواجهة الصعوبات. كما يساهم الإصلاح في تحقيق الشفافية والمساءلة، من خلال إزالة المعوقات التي تواجه الإدارة.

في الختام، يمكن القول إن التطورات العالمية كان لها أثر كبير في مختلف مجالات الحياة، وخاصة في مجال الإدارة العامة، مما دفع نحو تحسينها ورفع كفاءتها وتحقيق الإصلاح الإداري الشامل.

البند الثالث: أهداف الإصلاح الإداري في ظل الإدارة الإلكترونية

يُعدّ الإصلاح الإداري المحرك الأساسي للتنمية والتطوير الإداري، وأحد أهم الوسائل التي تُمكن الإدارة من تحقيق الكفاءة، وتحسين مستواها، وإرضاء الأفراد، وتلبية احتياجات الجمهور. لذلك، فإن الإصلاح الإداري يمثل عاملاً مهماً في استقرار الدولة ويساهم في تحقيق العائد النوعي للإدارة. يُفرض الإصلاح الإداري نتيجة للضرورة الماسة لمواكبة التطورات الدولية، لا سيما في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، التي فرضت إدخال التقنيات والتطبيقات الإلكترونية على المستوى الإداري، مما أدى إلى اعتماد الإدارة الإلكترونية، التي أساسها الإصلاح الإداري لمكافحة كافة مظاهر الفساد الإداري والحد منه، وكذلك القضاء على البيروقراطية السلبية الموجودة في بيئة الإدارات العامة، فأصبح يمثل عملية مهمة وضرورية بهدف تحديث فعالية أنظمة العمل وترسيخ الأسس الأساسية للإدارة الحديثة التي تعتمد على زيادة الكفاءة وتحقيق الثقة¹، و أيضاً تحقيق الأهداف المقررة للإدارة الإلكترونية، مما يعزز الكفاءة ويحقق التنمية المستدامة.²

¹فيرم فاطمة الزهراء، المرجع السابق، ص 19.

²محمد لمين مراكشي، الإدارة الإلكترونية وأثرها على إصلاح الخدمة العمومية في الجزائر، مجلة الإبداع، 2جامعة البليدة، المجلد 7، العدد 8، الجزائر، 2017/12/19، ص186.

البند الرابع: دور الإدارة الإلكترونية في الإصلاح الإداري

تسير دول العالم بخطوات محترمة نحو اعتماد الإدارة الإلكترونية كآلية مبتكرة توفر حلولاً فعّالة للمشكلات والعوائق التي تعيق الفعالية الإدارية وتعرقل تقدمها. ومن أجل ذلك، كما تعد هذه التقنية الرقمية مدخلاً مبتكراً للإصلاح الإداري المعاصر، مع التركيز بشكل أساسي على مكافحة الفساد الإداري.

أولاً. تحقيق التطوير الإداري

تعتبر الإدارة الإلكترونية خطوة جديدة نحو التنمية الإدارية الحديثة، حيث تؤدي إلى تغييرات جوهرية في تقديم الخدمات للمواطنين والإدارات. يسهم اعتماد هذه التقنيات في تطوير البنية المعلوماتية، مما يعزز دقة الرؤية ويعكس التطوير الإداري¹. تعزز التحولات التقنية كفاءة الإدارة من خلال الانتقال من التنظيم التقليدي إلى التنظيم المعرفي الإلكتروني، مما يتطلب إصلاحاً إدارياً، وبذلك تصبح الإدارة الإلكترونية نتاجاً للإصلاح التنظيمي والتطوير المعتمد على الاستخدام الأمثل للتقنية.²

ثانياً. تبديل الوثائق الورقية بالوثائق الإلكترونية

يتعلق الإصلاح الإداري بإحداث التغيير، وأول التغييرات هو تحويل المستندات والوثائق من النمط التقليدي إلى النمط الإلكتروني، حيث تستخدم الإدارة الإلكترونية الكمبيوتر وملحقاته لتأمين وتخزين المستندات والوثائق الإلكترونية، بالإضافة إلى أنظمة مصممة خصيصاً لتخزينها بطريقة دقيقة وآمنة، كما يتطلب تخزين المستندات الإلكترونية معرفة المعلومات أولاً، وتُعد على شكل قواعد بيانات، مما يسهل عملية تخزينها واسترجاعها بواسطة كلمة المرور

¹ محمد ياسين مختار بن داود، مريم لعشباب، إسهامات الإدارة الإلكترونية في التطوير الإداري، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، جامعة عمار ثلجي الأغواط، المجلد 3، العدد 1، الجزائر، 2017/10/05، ص 607.

² أم الخير قوارح، مقارنة نظرية حول الإدارة الإلكترونية، مجلة المجتمع والرياضة، جامعة الوادي، المجلد 1، العدد 2، الجزائر، 2018/12/31، ص 159.

التي يستخدمها المستخدم للحفاظ عليها ومنع ضياعها أو سرقتها. يساعد هذا النموذج في متابعة تحديث بياناتها باستمرار، والحفاظ على شكلها الحقيقي، بخلاف المستندات الورقية التي يتطلب تخزينها أخذ نسخة منها وحفظها في شكل ورقي بحيث لا يمكن تعديلها أو إعادة استخدامها، وتساهم وسائل وتقنيات الإدارة الإلكترونية في نقل البيانات بسرعة كبيرة، مما يساهم في استلام المستندات تلقائياً من قبل الإدارة والمواطنين، كما تلعب المستندات و الوثائق الإلكترونية دوراً كبيراً في الاستغناء عن الورق وتسهيل العمل الإداري، مما يقضي على البيروقراطية، ويقلل من صعوبة استرجاع الوثيقة أو ضياعها أو تلفها أو تزويرها، ويقضي على المخاطر البيئية الناجمة عن استخدام الورق، محققة بذلك الإصلاح الإداري من خلال تسهيل عمل الإدارة.¹

ثالثاً. الخدمات الإلكترونية

يأتي مبدأ الإصلاح الإداري في إطار تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي غزت القرن الحادي والعشرين، معززة بمشروع الإدارة الإلكترونية للوصول إلى إصلاحات إدارية استراتيجية على مستوى الهيئات الإدارية²، واتجهت معظم دول العالم نحو التحول إلى الإدارة الإلكترونية بهدف تقريب الإدارة من المواطن، وتقديم الخدمات الإلكترونية الحديثة بأقل تكلفة وبأعلى جودة. وبهذا الانتقال من الإدارة العامة التقليدية إلى الإدارة العامة الإلكترونية، أصبح من الضروري مواكبة التطور التقني والاستفادة من ثورة المعلومات والمعرفة، وأصبحت الإدارة الإلكترونية تسعى لتحقيق نجاحها ورضا الأفراد عنها من خلال تحسين الخدمات العامة الإلكترونية المقدمة للمواطنين وربطهم بجميع الإدارات والتفاعل معهم، وبالتالي فإن الإدارة

¹ نجم العزاوي، أثر مكونات الإدارة الإلكترونية على أداء المنظمة دراسة تطبيقية على مصرف الرافدين وفروعه في العراق، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة المسيلة، المجلد 10، العدد 17، الجزائر، 2017/05/31، ص251.

² خالد قاشي، منير لواج، حسيبة جبلي، المرجع السابق، ص81.

الإلكترونية لها تأثير مباشر على الإصلاح الإداري¹، حيث تلعب دوراً هاماً وحاسماً في ترسيخ وتعزيز أسس وقواعد الإصلاح الإداري، خاصة من خلال العلاقة المباشرة مع المواطن في تقديم الخدمات وتلبية احتياجاته.²

رابعاً. تعزيز الحكم الرشيد

تعد ظاهرة الفساد الإداري من أهم التحديات التي تواجه الدولة، إذ تقف عقبة أمام التنمية والتقدم في كافة المجالات، ويتطلب الإصلاح الإداري إيجاد حلول فعالة من خلال تطبيق قواعد ومبادئ الإصلاح في الجهاز الإداري، مما يساهم بدوره في التخلص من الفساد، ويعزز قواعد الحكم الرشيد ومبادئ الشفافية والمساءلة في الهيئات الإدارية التي تُعد من الأسس الرئيسية في تطبيقات وتقنيات الإدارة الإلكترونية³، ويساهم التحول من النظام التقليدي إلى النظام الإلكتروني في تعزيز مبادئ الحوكمة للحد من الفساد والبيروقراطية⁴، يعتمد هذا التحول على أسلوب جديد يغير نمط العمل الإداري التقليدي المعقد والبيروقراطي والفاقد إلى النمط الإلكتروني عالي الجودة ومنخفض التكلفة، محققاً بذلك الإصلاح الإداري، الشفافية، المساءلة، وترسيخ مفهوم الحكم الرشيد.

تجدر الإشارة إلى أنه رغم الإيجابيات المتعددة للإدارة الإلكترونية في تحقيق مظاهر الإصلاح الإداري، تظل هناك بعض الثغرات والسلبيات التي قد تظهر نتيجة لهذا النظام الجديد، والتي يمكن تداركها مع مرور الوقت واعتماد آليات جديدة للإدارة الإلكترونية.

¹ طه حسين نوى، ياقوتة بودوشن، يسين سي لاختزر غربي، دور تكنولوجيا المعلومات والاتصال في تحسين جودة الخدمة العمومية -الحكومة الذكية في الإمارات العربية المتحدة نموذجاً-، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، جامعة المسيلة، المجلد 3، العدد 5، الجزائر، 2018/06/15، ص 130.

² خالد قاشي، منير لواج، حسيبة جبلي، المرجع السابق، ص 81.

³ ميهوبي فخر الدين، الحكم الرشيد والحد من الفساد المالي، مجلة الحقوق والحريات، جامعة محمد خيدر بسكرة، المجلد 10، العدد 1، الجزائر، 2022/02/23، ص 1455.

⁴ رندة لطرش، محمد صافو، حوكمة الإدارة الإلكترونية "بين حتمية التغيير ومعوقات التطبيق"، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، جامعة محمد بن أحمد وهران 2، المجلد 12، العدد 1، الجزائر، 2023/03/02، ص 248.

المطلب الثاني: انعكاسات الإدارة الإلكترونية في وقف الفساد الإداري

من أهم نتائج التغيرات الحديثة التي شهدتها العالم المعاصر في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، تحول الدول إلى دول ومجتمعات إلكترونية، حيث كان لها أثراً مهماً وكبيراً في التقريب بين دول العالم في جميع الميادين والمجالات، وظهرت من خلال هذا التطور العديد من المصطلحات الحديثة، بما في ذلك مصطلح الإدارة الإلكترونية، وسارعت جميع الإدارات إلى تطبيقه في كافة الأعمال الإدارية للتخلص من العمل التقليدي، بغية تقديم خدمات جيدة وتحسين الأداء والقضاء على ظاهرة الفساد التي انتشرت في أوساط الإدارة. كما عملت على تحقيق التواصل الهادف والفعال مع الإدارة فيما بينها وبين الإدارات ومع الجهات الخارجية، ورصدت الإدارة الإلكترونية انعكاسات كثيرة من خلال تطبيق التقنيات والتطبيقات وآلياتها الحديثة، فأحدثت العديد من التحولات والتغيرات السلبية والإيجابية في الإدارة والمجتمع وفي كافة المجالات واصطدمت بالعديد من المعوقات التي حالت بينها وبين تطبيق الإدارة الإلكترونية خاصة في دول العالم النامي.

عنوان هذا المطلب انعكاسات الإدارة الإلكترونية في وقف الفساد الإداري يتناول بدراسة تفصيلية لموضوعين مهمين في مجال التحول إلى الإدارة الإلكترونية. في الفرع الأول، تُبين أهم انعكاسات الإدارة الإلكترونية من حيث إيجابيات وسلبيات، أما في الفرع الثاني، فيتم تناول المعوقات التي تواجه تطبيق الإدارة الإلكترونية.

الفرع الأول: إيجابيات وسلبيات الإدارة الإلكترونية

إن استخدام التكنولوجيا الرقمية يعتمد بشكل كبير على تيسير الأنشطة والعمليات الإدارية المختلفة وأتمنتها داخل الإدارة عن طريق استخدام تقنيات وتطبيقات والأنظمة والآليات ووسائل الإلكترونية، كما يمكن الاعتماد على الإدارة الإلكترونية في كافة مجالات الإدارة، من خلال التحول من العمليات اليدوية والورقية إلى العمليات الإلكترونية، ومثلها مثل أي مشروع يواجه تطبيقه في الواقع جملة من الإيجابيات والسلبيات.

البند الأول: إيجابيات الإدارة الإلكترونية

إن التحول إلى الإدارة الإلكترونية التي أساسها الرئيسي هو تحويل الإلكتروني الممثل في تحويل العمل الإداري من النمط التقليدي إلى النمط الإلكتروني، من خلال تقنيات وتطبيقات وآليات حديثة يحمل في طياته، العديد من الإيجابيات وعناصر التي تعمل على محاربة الفساد الإداري والحد منه¹ من أهم إيجابيات الإدارة الإلكترونية:

أولاً. الدقة والسرعة في إنجاز المعاملات

من مميزات الإدارة الإلكترونية تقديم خدمات دقيقة وسريعة، حيث إن المعاملات التي تتم بالطريقة الإلكترونية غالباً ما تكون خالية من الأخطاء مقارنة بالطريقة التقليدية، وتعتمد الإدارة الإلكترونية على أنظمة معالجة للمعلومات والبيانات بشكل دقيق، مما يقلل من احتمالية حدوث الأخطاء البشرية الناتجة عن ضغط العمل أو عدم التركيز. إضافة إلى ذلك، توفر الإدارة الإلكترونية السرعة في إنجاز المعاملات، حيث يمكن للمستفيد الحصول على الخدمة

¹ أم الخير السوفي، تأثير الإدارة الإلكترونية على جماعات العمل في المؤسسة الجزائرية، الوقاية والأرغوميا، جامعة الجزائر 2، المجلد 14، العدد 2، الجزائر، 2020/11/17، ص ص 104-125.

في وقت قصير ومن أي مكان دون الحاجة للحضور الشخصي إلى مقر الإدارة وانتظار دوره، مما يوفر الجهد والوقت ويقلل من التكلفة.¹

ثانياً. زيادة كفاءة وفعالية الإدارة وتقليل التكاليف

أحدثت الإدارة الإلكترونية تحولاً جذرياً في مفهوم الكفاءة والفعالية الإدارية، حيث تهدف إلى تحقيق أداء عالٍ ودقيق بأقل الموارد الممكنة، كما تساهم في تحقيق أهداف الإدارة بفعالية من خلال اختيار الأهداف الصحيحة والعمل على تحقيقها بأقل التكاليف²، مما يعزز من فرص النجاح والدقة في العمليات والأنشطة الإدارية.³

تعمل الإدارة الإلكترونية على تقليل التكاليف من خلال التخلص من أكوام الأوراق والمعدات المادية الضخمة، مما يسمح للموظفين بأداء مهامهم من أي مكان يتوفر فيه اتصال بالشبكة الداخلية والإنترنت، مما يوفر النفقات والمساحة المستخدمة لتخزين الوثائق المادية.⁴

ثالثاً. القضاء على مخاطر العمل الورقي

تعتمد الإدارة الإلكترونية على التخزين الإلكتروني للمعلومات في جهاز الكمبيوتر، وتعمل العديد من تطبيقاتها على معالجة هذه المعلومات والوثائق الإلكترونية بالإضافة إلى توفير عنصر الحماية والأمان لهذه المعلومات والبيانات. على عكس الإدارة التقليدية التي تعتمد على الأوراق والدفاتر والوثائق الورقية للحفاظ على المعلومات، مما يجعلها عرضة للتلف أو التخريب أو سرقة.

¹محمود عبد الفتاح رضوان، المرجع السابق، ص20.

²مصطفى يوسف كافي، الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 22.

³Muamar Jasim, Introduction of Electronic Management Enhancing Efficiency and Productivity , Conference: University Leadership development, May 2024 ,P 2 .

⁴طارق عبد الرزاق عامر، الإدارة الإلكترونية "نماذج معاصرة"، دار السحاب، ط1، مصر، 2007، ص77.

ويوفر الأرشفة الإلكترونية حماية للمعلومات والبيانات، ويتم الاحتفاظ بنسخة إضافية منه في حالة الضياع، على غرار الأرشفة الورقية فقد يتعرض إلى السرقة أو التلف مع مرور الوقت، كما أن نظام الورقية يشكل خطر على البيئة الطبيعية في تلويثها أو سرعة الاحتراق، وبالتالي يعالج الأسلوب الإلكتروني كافة عيوب الأسلوب الورقية من بينها الجهد الكبير المبذول في البحث عن المعلومات ومضيعة الوقت في ذلك.¹

رابعاً. تسهيل الإجراءات الإدارية والقضاء على البيروقراطية

يتّصف العمل الإداري التقليدي بتعقيدات كثيرة من ناحية الإجراءات؛ حيث يكون الموظف مطالباً بالرجوع إلى رؤسائه للموافقة على خدمة أو معاملة. أما في الإدارة الإلكترونية، فإن إتمام المعاملة أو الخدمة يتم بواسطة الموظف وحده، دون الرجوع إلى رؤسائه، إذ يعتمد على قواعد البيانات والمعلومات التي أُعدت لمعالجة المعاملات والخدمات الإلكترونية، مما يمنحه الحق في إتمامها.

يُعدّ هذا بمثابة تفويض للموظف، وبالتالي تحارب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات البيروقراطية والتعقيدات الإدارية، من خلال التغلب على المشاكل الناجمة عن التنظيم أو التسلسل الهرمي للإدارة، الذي يؤدي إلى ضياع الوقت، وتقسيم العمل، والإجراءات المعقدة والصارمة.

فالإدارة الإلكترونية تتميز بالمرونة، والمشاركة، والتعاون، وتلبية احتياجات المواطنين وخدماتهم في أسرع وقت، ودون تعقيدات أو الرجوع إلى الجهات الإدارية الأخرى.²

¹ محمد صادق إسماعيل، الحكومة الإلكترونية وتطبيقاتها في الدول العربية، المرجع السابق، ص 29.

² حفص عميروش، العلاقة بين البيروقراطية والإدارة الإلكترونية دراسة نظرية، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية، المجلد 5، العدد 1، الجزائر، 2018/06/18، ص 310.

البند الثاني: إيجابيات الإدارة الإلكترونية في تعزيز الحكم الرشيد والإصلاح الإداري

تهدف الإدارة الإلكترونية إلى خدمة الأفراد والمتعاملين معها، وتحقيق الحكم الرشيد والإصلاح الإداري من خلال استخدام أجهزة الكمبيوتر والإنترنت لتسهيل التواصل والعمليات التي كانت معقدة سابقاً، كما تحقق أيضاً الشفافية، وتمنح للأفراد القدرة على معرفة كل ما يتعلق بالإدارة من خلال إتاحة المعلومات بشكل مفتوح على البوابات والمواقع الرسمية للإدارة، أو من خلال مراكز الاتصال، والهواتف، والأدوات اللاسلكية، وغيرها من أنظمة الاتصال المتاحة.

كما تساهم آليات والوسائل الحديثة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تحويل أعمال وأنشطة الإدارة من الأساليب التقليدية، التي تتميز بالبيروقراطية، والروتينية، والفساد، والتعقيدات، إلى إدارة تعتمد على الأساليب الإلكترونية الديناميكية وفعالة تتميز بالدقة والسرعة. تُحقق أيضاً من خلالها الرقابة والمساءلة التي تقود الإدارة إلى صلاحها وتطويرها.

هذا التغيير يُعدّ جانباً هاماً ذا أثر إيجابي قوي في التغلب على كافة السلوكيات السلبية التي تعاني منها الإدارة التقليدية. لذا، تُعدّ الإدارة الإلكترونية أساساً للإصلاح الناجح، من خلال تجارب الدول التي اعتمدتها وبالتالي حققت نتائج تنموية جيدة وممتازة.¹

بناءً على ما سبق، يتضح أن الإدارة الإلكترونية تتميز بالعديد من الإيجابيات التي تدعم في تحسين أداء وكفاءة الإدارة، وتوفير الوقت والجهد، وتقليل التكاليف، وتحسين جودة الخدمات المقدمة.

إلا أنه يجب مراعاة السلبيات والمخاطر المحتملة لضمان نجاح التطبيق الفعال للإدارة الإلكترونية.

¹ سحر قدوري الرفاعي، الحكومة الإلكترونية وسبل تطبيقها: مدخل استراتيجي، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسبية بن بوعلي شلف، المجلد 5، العدد 7، الجزائر، 2009/06/01، ص 305.

البند الثالث: سلبيات الإدارة الإلكترونية داخل الإدارة

تعمل الإدارة الإلكترونية على تقديم نفس الوظائف والخدمات والأنشطة التي تقوم بها الإدارة التقليدية، لكنها تعتمد على وسائط ووسائل إلكترونية حديثة من خلال شبكات الإنترنت والإنترنت وأنظمة المعلومات. يُعدّ هذا التغيير نقلة نوعية، ولكنه قد يؤدي إلى العديد من السلبيات، خاصة في بداية تطبيقها.

كما تزداد هذه السلبيات مع التوسع المتزايد في تطبيق الإدارة الإلكترونية، لذا يجب التدقيق المستمر في هذه التقنيات وعدم إهمالها، مع الحرص على الاستمرار في تقديم الخدمات بأفضل الطرق، وبأقل وقت وجهد وتكلفة. بالإضافة إلى ذلك، يجب تطوير خطط بديلة في حالة تعثر الإدارة الإلكترونية لأي سبب. من بين هذه السلبيات نجد:

أولاً. التجسس الإلكتروني

يؤدي التحول إلى الإدارة الإلكترونية إلى تحويل جميع الوثائق والأرشيف من النمط الورقي إلى النمط الإلكتروني، مما يزيد من احتمالية تعرضها للتجسس من قبل الأفراد الذين لديهم المعرفة الكافية بالتقنيات الإلكترونية، سواء كانوا من فئة الأفراد العاديين، أو القراصنة (الهاكرز)، أو أجهزة الاستخبارات. وتُعدّ الفئتان الأخيرتان، القراصنة وأجهزة الاستخبارات، من أخطر الفئات التي تهدد أمن معلومات الإدارة، حيث لديهم القدرة على إتلاف المواقع أو تخريبها. كما يمكن لأجهزة الاستخبارات الدولية الاطلاع على الوثائق السرية للدولة والإدارة والأفراد، مما يشكل تهديدًا فعليًا للأمن الوطني.

ومن المعروف أن أجهزة الاستخبارات تقوم بعملية التجسس لحساب دولة أو جهات معادية للدولة المستهدفة، مما يمكنها من نقل وتصوير الوثائق الإلكترونية بالغية الأهمية. وهذا ما يُعرف بالجريمة المعلوماتية.¹

¹ محمد مدحت محمد، المرجع السابق، ص99.

ثانياً. شلل الإدارة

إن التحول إلى أسلوب الإدارة الإلكترونية دون اتباع خطة مدروسة ومنهجية يعرض الإدارة لمخاطر الشلل في وظائفها وعملياتها وأنشطتها، ويجب أن تركز الإدارة على وجود موظفين ذوي خبرة في هذا المجال، وتوفير كافة المتطلبات الفنية والعلمية والبشرية والإدارية والمالية لهذا المشروع.

كما يجب أن يتم التحول بشكل تدريجي، مع إجراء دراسة دقيقة لكل مرحلة من مراحله، والانتقال إلى المرحلة التالية بعد التأكد من جاهزية كل مرحلة، وينبغي اتخاذ كافة الإجراءات الاحترازية اللازمة لضمان استمرارية النجاح في هذا المشروع، ومن الضروري أيضاً الاهتمام الكافي بالجانب القانوني، بحيث يتم وضع تشريعات وقوانين تسهم في دعمها وحمايتها.¹

البند الرابع: سلبيات الإدارة الإلكترونية خارج الإدارة

يترتب على تطبيق الإدارة الإلكترونية بعض السلبيات، لا سيما في المراحل الأولى من التنفيذ، ويتفاقم تأثير هذه السلبيات ليشمل مجالات أخرى خارج نطاق الإدارة، لدى يجب ضمان المتابعة المستمرة لمراقبة تلك السلبيات ومعالجتها بشكل فعال ومن بين هذه السلبيات ما يلي:

أولاً. البطالة

يؤدي تطبيق الإدارة الإلكترونية في الجهات الإدارية المختلفة إلى تحويل كافة أعمالها ومهامها وأنشطتها من الأسلوب التقليدي الورقي إلى الأسلوب الإلكتروني، الذي قد يؤدي إلى تقليص كبير في العنصر البشري المتمثل في الموظفين. وفي حال تطبيقها بشكل كامل، قد

¹ لخضر رابحي، عائشة لكحل، الإدارة الإلكترونية كآلية من آليات التنمية الإدارية، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، جامعة عمار تليجي الأغواط، المجلد 2، العدد 1، الجزائر، 2016/01/05، ص 249.

تتخفص الحاجة إلى عدد كبير من الموظفين أو الاستغناء التام عنهم، مما يساهم في زيادة معدلات البطالة.¹

ثانياً. التأثير على الصحة العامة

تؤثر الإدارة الإلكترونية على الصحة العامة بسبب استخدام أجهزة الكمبيوتر والإنترنت بشكل مكثف للموظفين والمواطنين والمتعاملين معها، مما يؤدي إلى تعرضهم لأضرار صحية مثل إجهاد النظر، كما أكدت العديد من الدراسات أن استخدام أجهزة الكمبيوتر والشبكات لفترات طويلة يؤدي إلى العزلة عن المجتمع، حيث يصبح الفرد انطوائياً ويعتمد بشكل كبير في حياته على هذه الوسائل الإلكترونية، مما يقلل من تفاعله مع المجتمع وانخراطه فيه.²

ثالثاً. المساس بالحق في الخصوصية

يُعتبر الحق في الخصوصية³ من أهم الحقوق الطبيعية والشخصية، ومن الحريات العامة. فالخصوصية هي جوهر حرية الشخصية وتحظى باهتمام كبير على المستويين الدولي والداخلي، وتكفلها كافة التشريعات والقوانين، كما كفلتها الشريعة الإسلامية كمصدر أساسي لها، ويظهر الحق في الخصوصية بأشكال متعددة، مثل حرمة الجسد، وحرمة السكن، وحرمة المراسلات والاتصالات، والمعلومات والمعطيات ذات الطابع الشخصي.⁴

¹ حمدي القبيلات، قانون الإدارة العامة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 45.

² وداد عطوي، المرجع السابق، ص 409.

³ يعرف الحق في الخصوصية في ظل الإدارة الإلكترونية بأنه حق جميع الأفراد أو الجماعات أو الإدارات أو المؤسسات في إعطاء الطريقة والمدى الذي سيتم به توصيل معلوماتهم من خلال البرامج الرقمية أو الإلكترونية سواء للغير أو الجهات الإدارية. فتحة حزام، الحق في الحياة الخاصة بالبيئة الرقمية-دراسة مقارنة-، الدراسات القانونية المقارنة، جامعة حسيبة بن بوعلي شلف، المجلد 8، العدد 1، الجزائر، 2022/06/18، ص 299.

⁴ جليلة بنت صالح نعمان، حق الخصوصية دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الوضعي -القانون الجزائري أنموذجاً-، مجلة الشريعة والاقتصاد، جامعة العلوم الإسلامية الأمير عبد القادر قسنطينة، المجلد 5، العدد 10، الجزائر، 2016/12/10، ص 205.

مع التحولات التي يشهدها عالمنا اليوم في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واعتماد تقنيات وتطبيقات الإدارة الإلكترونية، أصبح لهذه التطورات أثر كبير وإيجابي على مختلف جوانب الحياة، بما في ذلك حياة الأفراد. فقد أسهمت هذه التقنيات في التغلب على العديد من التحديات والمعوقات التي تواجه الأفراد في شتى المجالات، وخصوصاً في مجال الإدارة، ومن جهة أخرى، كان لهذه التطورات أثر سلبي كبير يتمثل أساساً في انتهاك حق الفرد في الخصوصية وحماية حياته الشخصية، وذلك من خلال تقنيات مراقبة الأفراد بالصوت والصورة، بالإضافة إلى استخدام تكنولوجيا الحواسيب التي تخزن المعلومات والبيانات الشخصية للمواطنين.

يظهر هذا الأثر بشكل خاص في مجالات مثل البنوك والمعاملات المالية، وكذلك في العقود الإدارية الإلكترونية، حيث يتم التعاقد إلكترونياً، مما يستلزم إدخال جميع المعلومات والبيانات الخاصة بالمتعاقدين في البوابات والمواقع الرسمية للإدارة. مما يجعل هذه المعلومات عرضة لخطر الانتحال والقرصنة.¹

كما يجد المواطن نفسه مضطراً للتعامل إلكترونياً مع الإدارة، ما يتطلب إدخال بياناته الشخصية وإنشاء حساب إلكتروني يُخزن تلقائياً ضمن ما يُعرف بالعقول الإلكترونية والمعالجة الآلية، وبالتالي تكون هذه الحسابات عرضة للخطر بسبب الاختراق والتجسس والقرصنة، وقد تُستخدم بطرق غير مشروعة دون علمه أو رقابة الدولة، ويتم انتهاك خصوصيات الأفراد.

نتيجة لذلك، أصبح الحفاظ على الخصوصية أمراً معقداً، مما زاد المطالب بحمايتها في مواجهة تحديات التكنولوجيا.²

¹الصادق ضريفي، أثر تكنولوجيا الإعلام والاتصال على حق الإنسان في حرمة حياته الخاصة، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 15، العدد 1، لجزائر، 2022/04/27، ص 76.

²فطيمة نساخ، حماية الحق في الخصوصية في ظل البيئة الرقمية، Revue Académique de la Recherche Juridique، جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية، المجلد 13، العدد 1، الجزائر، 2022/05/14، ص 420.

رابعاً. زيادة التبعية للخارج

تكنولوجيا المعلومات هي نتاج العالم المتقدم، بينما يظل العالم النامي مستهلكاً دون بصمة واضحة، رغم وجود علماء ومختصين قادرين على إدخاله إلى عالم التكنولوجيا. غير أن العقلات المتحجرة والفساد والوساطة تحول دون استغلال قدراتهم، مما يدفعهم للهجرة إلى الدول المتقدمة التي تدعمهم مادياً ومعنوياً لتحقيق طموحاتهم، تاركين أوطانهم التي تعيق تقدمهم.

هذا الواقع يؤثر سلباً على الدول النامية، حيث إن تبعيتها للتكنولوجيا يجعل أسرارها مهددة ويعرض أمنها للخطر، مما يضعها تحت هيمنة الدول المتقدمة. ومن المعروف سياسياً أن الدول تستخدم جميع الوسائل الممكنة للتجسس على غيرها، وقد سهّلت التكنولوجيا الحديثة هذه المهمة، مما جعل عمليات التجسس تُنفذ بسهولة وكأنها قُدمت على طبق من ذهب.

ولا يقتصر التجسس على المجالين السياسي والعسكري فقط، بل يمتد إلى كافة المجالات منها الإداري والتجاري، حيث تستغل الشركات الكبرى والأجنبية المعلومات السرية للسيطرة على الأسواق واحتكار العقود والمعلومات الإدارية، مما يمنحها ميزة تنافسية غير عادلة.¹

بناءً على ذلك، يتوجب على الدول النامية استثمار خبرات علمائها ومختصيها المحليين، وتوفير البيئة الملائمة لهم لمنع هجرتهم إلى الخارج، كما ينبغي العمل على تحقيق الاكتفاء الذاتي في مجال تكنولوجيا المعلومات، بهدف تقليل التبعية للخارج وتعزيز أمنها واستقلالها.²

¹ محمد مدحت محمد، المرجع السابق، ص 99.

² نفس المرجع، ص 99.

خامساً. صعوبة التعاون الدولي في محاربة الجريمة الإلكترونية

تتطلب مكافحة الجريمة الإلكترونية الناشئة عن الإدارة الإلكترونية تعاوناً دولياً فعالاً، ومع ذلك يواجه هذا التعاون العديد من التحديات، أبرزها اختلاف التشريعات والقوانين بين الدول، بالإضافة إلى القصور التشريعي في بعض الأنظمة القانونية، وهذا التباين والقصور يصعب تتبع الجرائم الإلكترونية ومعاقة مرتكبيها، مما يساهم في زيادة انتشارها، وتظهر عراقيل تُضعف الجهود الدولية الرامية إلى مكافحتها.¹

على الرغم من الفوائد الكبيرة للإدارة الإلكترونية، إلا أن تطبيقها يستدعي دراسة متأنية وتخطيطاً محكماً للحد من السلبيات المحتملة.

ويتوجب على الجهات المعنية إجراء تدقيق مستمر للتقنيات المستخدمة، وضمان تقديم الخدمات بأعلى مستويات الجودة، مع إعداد خطط بديلة لمواجهة التحديات التي قد تطرأ.

¹ عزيزة لرقط، التعاون الدولي في مكافحة الجرائم المعلوماتية (إشكالاته وآليات التغلب عليها)، التواصل، جامعة باجي مختار عنابة، المجلد 25، العدد 4، الجزائر، 2019/12/31، ص 14.

الفرع الثاني: معوقات تطبيق الإدارة الإلكترونية

يتزايد اهتمام المجتمعات والدول يوماً بعد يوم بأهمية القضاء على كافة الجوانب السلبية التي تؤثر على الإدارة العامة، مثل البيروقراطية، والروتين، والفساد الإداري، وضرورة تسهيل وتحسين الأنشطة، والمهام، والوظائف، وأداء الإدارة بكافة جوانبها، بما يتماشى مع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتحقيق أداء إيجابي وفعال وسريع وجودة في تقديم الخدمات. ومع اعتماد الإدارة الإلكترونية لمواجهة تحديات ورهانات الأوساط الإدارية والبيئة الخارجية، اصطدمت تطبيقات هذا النظام الحديث بالعديد من العوائق، خاصة في دول العالم النامي.

البند الأول: العوائق البشرية ومالية

يواجه تطبيق الإدارة الإلكترونية العديد من المشاكل والعقبات التي تعوق نجاح هذا النظام، وعلى رأس هذه المعوقات المالية والبشرية، وتتمثل الأخيرة في الموظفين والمتعاملين مع الإدارة الإلكترونية. ويُعتبر الموظف العنصر الأساسي الذي تقوم عليه الإدارة العامة، حيث يلعب دوراً حاسماً في نجاحها من خلال مثابرته وإتقانه لعمله. إلا أن جهله وعدم كفاءته في الأسلوب الإلكتروني، وضعف استخدام اللغة الأجنبية، وخاصة الإنجليزية التي تقوم عليها تطبيقات وتقنيات الإدارة الإلكترونية، بالإضافة إلى الخوف من استخدام الأجهزة الإلكترونية والتعامل معها، تُعد من أبرز العوائق.¹

¹ زريق الدراجي، الإدارة الإلكترونية في الجزائر بين المعوقات ورهانات المستقبل، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة خميس مليانة، المجلد 2، العدد 1، الجزائر، 2021/03/31، ص 175.

ففي الواقع، يعاني العديد من الموظفين من ضعف الوعي الثقافي بتكنولوجيا المعلومات، مما يساهم في عدم القدرة على نجاح مشروع الإدارة الإلكترونية، كما قد تكون لديهم مخاوف عديدة من هذا النظام الحديث، بما في ذلك الخوف من فقدان مناصبهم.

إن مشروع الإدارة الإلكترونية يعتمد على تطبيقات وتقنيات تمكنه من معالجة البيانات، واستقبال الطلبات، والرد عليها دون الحاجة إلى مساهمة الموظفين، ومع ذلك يحتاج هذا المشروع إلى عدد من الموظفين الذين يمتلكون الكفاءة والخبرة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لضبط، وصيانة، وتطوير هذه التطبيقات والتقنيات ومتابعتها.

إلا أن هؤلاء الموظفين المؤهلين في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات يواجهون التهميش في بلدانهم التي ينتشر فيها الفساد في مجال التوظيف، خاصة في البلدان النامية، حيث تكون الرشوة أو المحسوبية أو الوساطة عوامل مؤثرة على التوظيف بدرجة الأولى، بالإضافة إلى سيطرت عناصر فاسدة من المسؤولين والمديرين على الإدارة الذين يخشون على مناصبهم وسلطتهم، مما لا يتيح الفرصة للموظفين المؤهلين لإثبات كفاءتهم وخبرتهم.

كل هذه العوامل تعيق تقدم الإدارة الإلكترونية، ومن أهم العقبات التي تواجه نجاح تطبيق هذا النظام الحديث على أرض الواقع قلة الوعي الثقافي بتكنولوجيا الاتصالات والمعلومات لدى الأفراد والمتعاملين مع الإدارة الإلكترونية، بالإضافة إلى الأمية الإلكترونية التي تعاني منها الدول النامية بشكل خاص.¹

يُعتبر الاهتمام بالموارد المالية للإدارة الإلكترونية من أهم العوامل التي تساهم في نجاحها، وعلى العكس من ذلك، فإن عدم الاهتمام بهذا الأمر يُضعف ويُعيق نجاح وتقدم هذا مشروع، حيث يتطلب دعمًا ماليًا منذ البداية، مرورًا بتوفير البنية التحتية والوسائل المستخدمة فيه، مثل

¹محمد مدحت محمد، المرجع السابق، ص113.

أجهزة الكمبيوتر وملحقاتها، والتطبيقات والتقنيات الحديثة، والمواقع والبوابات الإلكترونية، بالإضافة إلى ذلك، تشمل التكاليف خدمة الشبكة العالمية وصيانة أجهزة الكمبيوتر.

ومن الجدير بالذكر أن المتعاملين مع الإدارة، وخاصة الأفراد من الأسر المتوسطة والفقيرة، قد لا يتمكنون من امتلاك أجهزة الكمبيوتر، مما يعيق استخدام الإدارة الإلكترونية. أما بالنسبة للموظفين، فيتطلب تدريبهم وتأهيلهم تكاليف إضافية تتحملها الإدارة، مما يجعلها تواجه صعوبات مالية.

في أغلب الدول، وخاصة في دول العالم النامي، لا توجد ميزانية محددة وثابتة لمشروع الإدارة الإلكترونية، مما يؤدي إلى عدم دراسة كافة النفقات والتكاليف اللازمة لإنجاح هذا المشروع.¹

البند الثاني: العوائق القانونية والتشريعية

تتطلب الإدارة الإلكترونية لتطبيقها إطاراً قانونياً وتشريعياً يدعم آلياتها على أرض الواقع، شأنها شأن الإدارة العامة التقليدية التي تعتمد على الأسلوب الورقي، كما تعتمد الإدارة الإلكترونية على المستندات والوثائق الإلكترونية، مما يتطلب تشريعات تتوافق مع هذه التقنيات الحديثة. لذا، يجب على الدول تنظيم التشريعات بما يخدم آليات ووسائل وتقنيات الإدارة الإلكترونية.

إن إحدى أبرز النقاط التي سعت الدول لتحقيقها هي إثبات صحة وحجية المستند والمحرر الإلكتروني على غرار وسائل الإثبات في المعاملات التقليدية، وعلى الرغم من الحاجة الملحة إلى تشريعات تدعم الإدارة الإلكترونية، إلا أن الواقع يعكس وجود فراغ تشريعي في هذا

¹ محمد مدحت محمد، المرجع السابق، ص113.

المجال أو تأخر في إصدار القوانين اللازمة، وقد تفاوتت التشريعات بين الدول، حيث بادرت بعض الدول بتنظيم تشريعاتها بما يتماشى مع هذا التغيير الحديث.

على سبيل المثال، كانت ولاية يوتا في الولايات المتحدة الأمريكية أول من أصدر تشريعاً يتعلق بالتوقيع الرقمي في 1 ماي 1995، متضمناً حجته في إثبات التوقيع الإلكتروني من خلال رمز أو شفرة المفتاح العام وتوثيقه عبر شهادة التصديق الإلكتروني، واتبعت باقي الولايات الأخرى في نفس الدولة هذه الخطوة حتى صدر القانون الاتحادي في 20 جوان 2000، الذي اعترف بحجية المستند أو المحرر الإلكتروني دون الحاجة إلى أن تسبقه شهادة التصديق.

وفي فرنسا، تم تعديل القانون المدني في المواد المتعلقة بالإثبات بالقانون رقم 230 لسنة 2000 لتتوافق مع ما جاء في الإدارة الإلكترونية¹.

أما في الجزائر، كانت خطوة إدخال الإنترنت في عام 1998 ك بداية لانتهاج مشروع الإدارة الإلكترونية²، و ثم في نفس السنة إصدار أول تشريع الممثل في المرسوم التنفيذي رقم

¹ خالد أحمد لطفي، الحكومة الإلكترونية ودورها في مكافحة الفساد الإداري، المرجع السابق، ص 63.

² مر دخول الإنترنت إلى الجزائر بعدة مراحل. المرحلة الأولى كانت دخولها عبر إيطاليا عبر مركز البحث العلمي والمعلومات (CERIST)، وكانت سرعتها 6.4 أوك، وتم زيادتها إلى 9.6 أوك في سنة 1993، وتأتي المرحلة الثانية وتتمثل في الدخول إلى الإنترنت عبر خط واشنطن الذي كان متصلاً بالجزائر، وكانت سرعة الإنترنت 1 ميغابت في الثانية في عام 1998، وهناك من يرى أن الولوج إلى الإنترنت في الجزائر لأول مرة كان بفضل جمعية UNIX الجزائرية، بالتعاون مع جمعية ASA من خلال ربط الاتصالات مع إيطاليا سنة 1991. شهرزاد مناصر، البنية القانونية كمطلب أساسي لبناء الإدارة الإلكترونية وتطبيقها في الإدارة المحلية، معالم للدراسات القانونية والسياسية، المركز الجامعي بتندوف، المجلد 2، العدد 3، الجزائر، 2018/12/20، ص 251.

98-257¹ المتعلق بشروط وطرق تأسيس خدمات الإنترنت، وفي عام 1999، تم فتح الإنترنت أمام المنافسين من القطاع الخاص، ولتنظيم هذا الوضع الجديد أصدرت المرسوم التنفيذي رقم 2000-307² الذي نظم شروط وطرق إقامة واستخدام خدمات الإنترنت.

تم تعديل القانون المدني الجزائري في عام 2005 ليقر بحجية الكتابة الإلكترونية، وبالتالي اعترفت الجزائر بالكتابة الإلكترونية، ومن أجل إضفاء الحجية على المحررات والمستندات الإلكترونية، تم الاعتراف بالتوقيع الإلكتروني من خلال المادة 46 في الفقرة الثالثة من القانون 05-10 المعدل والمتمم للأمر رقم 75-58 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتعلق بالقانون المدني الجزائري المعدل والمتمم.

ونجد من القوانين التي دعمت الإدارة الإلكترونية في الجزائر، القانون رقم 15-04 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع الإلكتروني والتصديق الإلكتروني. يشمل هذا القانون إطارًا تنظيميًا للتوقيع والتصديق الإلكتروني، بما في ذلك تعريف شهادة التصديق الإلكتروني وسلطاتها، والنظام القانوني لمقدم خدمات التصديق الإلكتروني. كما يحدد العقوبات المالية والإدارية في حالة عدم الالتزام بسياسة التصديق الإلكتروني³، وبذلك سارت الجزائر على نهج التشريع الفرنسي الذي اكتفى بتعديل التشريعات في ظل التغيير واعتماد الإدارة الإلكترونية وعدم تخصيص تشريع خاص لها.

¹ المرسوم التنفيذي رقم 98-257، المؤرخ في 25/08/1998، يضبط شروط وكيفية إقامة الخدمات الانترنيت واستغلالها، ج ر، العدد 63، الصادر في 26/08/1998.

² المرسوم التنفيذي رقم 2000-307، المؤرخ في 14/10/2000، الذي يضبط شروط وكيفية إقامة خدمات أنترنات واستخدامها، المصدر السابق.

³ شهرزاد مناصر، البنية القانونية كمطلب أساسي لبناء الإدارة الالكترونية وتطبيقها في الإدارة المحلية، المرجع السابق، ص 252-253.

أما في الإمارات العربية المتحدة، نصت المادة 10 من القانون رقم 02 لسنة 2001 بشأن المعاملات والتجارة الإلكترونية على صحة وحجية التوقيع الإلكتروني بشرط استيفاء الشروط المنصوص عليها في القانون.

اعترفت العديد من الدول بحجية التوقيع الإلكتروني، بما في ذلك إنجلترا التي أصدرت قانون الاتصالات والتجارة الإلكترونية في 25 يوليو 2000، وإيطاليا التي أصدرت القانون رقم 59-1997 الذي منح المحررات والتوقيعات الإلكترونية نفس الحجية المعطاة للمستندات والتوقيعات التقليدية، ويبدو أن أغلب التشريعات اعتمدت في قوانينها نموذج التجارة الإلكترونية الدولية الذي أطلقته الأمم المتحدة.¹

على الرغم من الاهتمام الكبير بالتشريعات المتعلقة بالإدارة الإلكترونية، إلا أن هناك العديد من الثغرات التشريعية التي يجب تداركها. ومع تطور الإدارة الإلكترونية بشكل مستمر، يتطلب الأمر مواكبة التشريعات والقوانين لهذه التغيرات. فنجد بعض الدول سارعت إلى اعتماد الإدارة الإلكترونية دون الاهتمام الكافي بالتشريع اللازم لحمايتها، مما أدى إلى فشل في تنفيذ هذا المشروع وتأثيره على ثقة الأفراد فيه.

إن التشريعات والقوانين تدعم التطبيقات والتقنيات الحديثة بشكل فعال وآمن، وعلى الرغم من المبادرات التي قامت بها بعض الدول، إلا أن الفجوات التشريعية ما زالت قائمة، مما يستدعي ضرورة التحديث المستمر للتشريعات لمواكبة التطورات التقنية وضمان نجاح تطبيق الإدارة الإلكترونية.

¹ خالد أحمد لطفي، الحكومة الإلكترونية ودورها في مكافحة الفساد الإداري، المرجع السابق، ص 63-64.

البند الثالث: العوائق التنظيمية والإدارية

يُعتبر عنصر ثقة الأفراد من أهم عناصر نجاح الإدارة الإلكترونية على أرض الواقع، وقبول الأفراد لها والاعتماد عليها في كافة معاملاتهم. إلا أن غياب التنسيق الجيد والتخطيط الدقيق لهذا المشروع ، وخاصة على مستوى الإدارة العليا والمركزية، يعيق اعتماد هذا التحول، كما تشمل هذه العوائق أيضاً غياب المتابعة المستمرة والاختلاف الكبير في الأنظمة الإدارية داخل الإدارة، مما يؤدي إلى فقدان ثقة المواطنين بالإدارة.¹

كما أن غياب عنصر الشفافية، الذي يعد من أساسيات الإدارة الإلكترونية وأحد عوامل نجاحها، يشكل عائقاً كبيراً. وعليه، يجب إتاحة كافة الإجراءات والمعلومات والبيانات والخدمات والخطط والسياسات الإدارية للمواطنين وللإدارات الأخرى، التي يجب أن تعمل بالتنسيق فيما بينها. إضافة إلى ذلك، فإن التكتّم والسرية التي تسود في الإدارة التقليدية لا تزال تعيق تطبيق الإدارة الإلكترونية، وعدم قبول فكرة التغيير من جانب المسؤولين والموظفين، أو الخوف منها، يعوق اعتماد الأساليب الجديدة التي تسهل وتطور العمل الإداري، وتقضي على الروتين والركود، وتحارب ممارسات الفساد، وتحقق الانفتاح والشفافية والمساءلة والإصلاح والابتكار والمشاركة لجميع الأفراد والإدارات الأخرى في ضوء تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. لذلك، فإن استمرار العمل بالطريقة القديمة يضعف فرص نجاح الإدارة الإلكترونية، ويبقى تطبيقها حبراً على ورق.²

¹ زريق الدراجي، الإدارة الإلكترونية في الجزائر بين المعوقات ورهانات المستقبل، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة خميس مليانة، المجلد 2، العدد 1، الجزائر، 2021/03/31، ص 229.

² نفس المرجع، ص ص 229-230.

البند الرابع: العوائق الأمنية وسرية المعلومات

يُستخدم مصطلحا "الأمن" و"السرية" بشكل متلازم في العديد من المواضيع، لكنهما يمثلان مسألتين مختلفتين تمامًا، بحيث يُعرف الأمن على أنه الأساليب والضوابط التي تعطي شرعية لمسألة ما وموضوع يخص الإدارة، أما السرية فتتعلق بالفرد من خلال التعامل مع المعلومات الشخصية من قبل الإدارة ومعالجتها والحفاظ عليها، وعدم الاطلاع عليها إلا من قبل الفرد الذي يخول له القانون ذلك.¹

تشمل تحديات كل من الأمن والسرية نطاقًا واسعًا من خلال أمن البرامج والأنظمة وآليات الإدارة الإلكترونية، أما السرية تكمن في المعلومات المقدمة من الأفراد والهيئات الإدارية الأخرى. وتُعتبران من أهم العوائق التي تواجه الإدارة الإلكترونية، بسبب الخوف من التخريب والإتلاف وسرقة الوثائق، بالإضافة إلى تعرضها للفيروسات² والقرصنة والتجسس³ على معلومات وبيانات الأفراد المتعاملين مع الإدارة الإلكترونية.

¹ فهد بن الناصر العبود، المرجع السابق، ص152.

² تُعرف الفيروسات بأنها مجموعة من التعليمات التي لها القدرة على التكاثر بسرعة كبيرة ومهاجمة نظام المعلومات مما يؤدي إلى شله بشكل كامل. تُعرف أيضًا باسم الخلية الكهرومغناطيسية التي تكون في حالة نائمة وتنشط في وقت محدد، فتقوم بتخريب برامج الكمبيوتر وتتكاثر بسرعة، مما يمكنه من تدمير كافة المعلومات الموجودة على الكمبيوتر، يرى المتخصصون في علوم الكمبيوتر أن الفيروسات هي برامج صممها متخصصون هدفهم التخريب تدخل ضمن برامج وتتكاثر وتنتشر داخل نظام الكمبيوتر وتدمره بشكل كامل. أيمن عبد الله فكري، جرائم المعلوماتية دراسة مقارنة في التشريعات العربية والأجنبية، مكتبة القانون والاقتصاد، السعودية، 2014، ص54.

³ القرصنة تعني الاستخدام غير القانوني للمعلومات أو البيانات أو أخذها أو نسخها بغرض بيعها أو استخدامها للابتزاز أو الاستفادة منها إذا كانت عمولات مالية وبالتالي الإضرار بصاحبها. أما التجسس فهو الاعتداء على المعلومات والبيانات السرية الموجودة في الإدارة الإلكترونية من خلال الكمبيوتر. دون إذن أو علم صاحبها، أما الإرهاب الإلكتروني فهو الهجوم على أنظمة المعلومات الإلكترونية للدولة أو أجهزتها الإدارية الحساسة بهدف إضعاف وشل حركتها العسكرية والإدارية. أمين فرح يوسف، جرائم المعلوماتية على الشبكة الإنترنت، مطبوعات مكتبة الملك فهد الوطنية، السعودية، 2008، ص61. أكبر مثال لقرصنة شخص من أمريكا لا يتجاوز عمره 17 سنة واختراقه البنتاجون نظام وزارة الدفاع الأمريكي وتسليم عبر الجدار الناري للأسلحة الأمريكية وكان يقدر على القضاء على البشرية بخطر الإبادة لو تمكن من مواصلة عمله بالمخزون النووي ومعرفة الشفرة وضبط وتصويب القنابل النووية حيث أراد سرقة معلومات عسكرية خاصة بالسفن التي تستعملها جيش=

على الرغم من أن جمع المعلومات المهمة في أوروبا يتم عن طريق المركز الاستراتيجي البريطاني وإرسالها إلى وكالة الأمن القومي، حيث يتم تفكيك هذه المعلومات ودمجها في بنك معلومات مشترك بين الدول الأطراف، فإن هذا لم يمنع أوروبا من اعتماد الإدارة الإلكترونية في كافة أجهزتها الإدارية، لما لها من إيجابيات. وتم إنشاء بروتوكولات أمنية بالتعاون مع هيئات إدارية كبرى للبرمجة.¹

إن مسألة أمن وسرية المعلومات والبيانات في الإدارة الإلكترونية جعلت الكثير من الأفراد يتخوفون من استخدامها، مما يؤدي إلى فقدان الثقة في الإدارة الإلكترونية والتردد في استخدام خدماتها، ولقد أولى المجتمع الدولي أهمية كبيرة لهذه القضية وفرضت العديد من التشريعات قيودًا لتحقيق أمن وسرية المعلومات.

من بين هذه التشريعات، القانون الفرنسي لسنة 1978 المتعلق بمعالجة المعلومات، والعديد من الاتفاقيات والمؤتمرات لحماية معلومات الأفراد²، ومنها القانون الأونسيترال النموذجي للتجارة الإلكترونية لعام 1996³ المتعلق بالجرائم المعلوماتية في مجال التجارة الإلكترونية، وأيضاً القانون النموذجي بشأن التوقيع الإلكتروني لعام 2001⁴، والذي عمل على

=أعضاء الحلف الأطلسي (الناطو) من الكمبيوتر الخاص بالسلاح الفرنسي في 1994 عصام عبد الفتاح مطر، الحكومة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، المرجع السابق، ص183.

¹ محمد سمير أحمد، الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 292.

² خالد أحمد لطفي، الحكومة الإلكترونية ودورها في مكافحة الفساد الإداري، المرجع السابق، ص 63-64.

³ قانون التجاري الدولي الأونسيترال النموذجي بشأن التوقيعات الإلكترونية 1996، بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة تحت رقم 51-162، الصادر في 1996/12/01، منشورات الأمم المتحدة، نيويورك، 1996. تمت زيارة الموقع الإلكتروني يوم 05/05/2024، على ساعة 02:03.

<https://uncitral.un.org/sites/uncitral.un.org/>

⁴ قانون التجاري الدولي الأونسيترال النموذجي بشأن التوقيعات الإلكترونية 2001، المصدر السابق. تمت زيارة الموقع الإلكتروني يوم 05/11/2024، على ساعة 02:30.

<https://uncitral.un.org/sites/uncitral.un.org/files/media-documents/uncitral/ar/ml>

حماية التوقيع الإلكتروني، وجاءت الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات تنص على جرائم الإدارة الإلكترونية ووسائل حمايتها.¹

تؤثر التشريعات والقوانين بشكل كبير على أمن وسرية المعلومات في الإدارة الإلكترونية. فغياب التشريعات والقوانين الرادعة للجرائم التي تمس معلومات الإدارة الإلكترونية، وعدم تطبيق العقوبات اللازمة على مرتكبي هذه الجرائم، يعرقل حماية هذه المعلومات، خاصة تلك المتعلقة بأسرار الأجهزة الإدارية للدولة والمؤسسات ذات الطبيعة التنافسية، وكذلك الحسابات البنكية²، لذا يعد تطوير التشريعات والقوانين الرادعة والمناسبة لحماية أمن وسرية المعلومات أمراً ضرورياً لضمان نجاح تطبيق الإدارة الإلكترونية وتعزيز ثقة الأفراد فيها.

خلاصة القول، يمكن للمعوقات التي تواجه تطبيق الإدارة الإلكترونية أن تتلاشى بشكل عام، من خلال تعاون جميع الفاعلين، سواء كانوا دولاً أو أفراداً أو إدارات أو موظفين، لضمان نجاح هذا التطبيق. يُمكن أيضاً التغلب على هذه المعوقات من خلال التخطيط الجيد والنظر في الجوانب التشريعية التي تحمي الإدارة الإلكترونية في الواقع العملي. بالإضافة إلى الاهتمام بتعزيز البنية التحتية وجانب المالي وتأمين الموظفين ذوي الكفاءة والخبرة، واعتماد استراتيجيات تدريب ودورات تعليمية في مجال الإدارة الإلكترونية.

¹الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، المرجع السابق، منشور على الموقع الإلكتروني، تمت الزيارة يوم 2024/10/05، على الساعة 01:23.

<https://esttf.motrans.gov.iq/wp-content/uploads/2016/04/>

² زريق الدراجي، المرجع السابق، ص 230.

خاتمة

في الختام، رغم أن الإدارة الإلكترونية ظهرت متأخرة في ظل تفشي الفساد الإداري وانتشار البيروقراطية وتعقيد الإجراءات، خصوصاً في الدول النامية، إلا أنها حققت إسهامات ملموسة في تحسين الأداء الإداري. وقد تم ذلك من خلال إعادة صياغة المفاهيم والقيم والأساليب التقليدية لتناسب مع متطلبات العصر الحديث.

ومع التطور السريع في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ظهرت مفاهيم جديدة مثل: الخدمات الإلكترونية، التوقيع الإلكتروني، البوابات الإلكترونية، والوظائف الإلكترونية وغيرها، التي ساهمت بشكل كبير في تحقيق الشفافية، والمساءلة، والحكم الرشيد، إضافة إلى تعزيز الإصلاح الإداري ومكافحة الفساد الإداري.

ومن خلال التحليل المفصل للموضوع "الإدارة الإلكترونية كآلية لتفعيل جهود مكافحة الفساد الإداري"، توصلت الدراسة إلى نتائج هامة تشمل النقاط التالية:

يتضح لنا من خلال هذا الدراسة أن الفساد الإداري يُعد من أبرز التحديات التي تعيق التنمية الإدارية وتعصف بمبادئ الحوكمة الرشيدة وسيادة القانون، باعتباره ظاهرة مركبة ذات أبعاد متعددة، تختلف تجلياتها تبعاً للإطار القانوني والمؤسسي لكل دولة.

كما أظهرت الدراسة أن مكافحة الفساد الإداري تحظى بأهمية تشريعية وتنظيمية متزايدة، سواء على المستوى الدولي من خلال الاتفاقيات الدولية والاقليمية، أو على المستوى الوطني، حيث تبنت الجزائر منظومة قانونية متعددة المستويات لمحاربة هذه الآفة، وكذا في سياسات الحوكمة والرقابة.

تمثل نقلة نوعية في أساليب تسيير العمل الإداري، تهدف إلى تحديث الإدارة العامة من خلال تبني تقنيات المعلومات والاتصال، مما يساهم في تعزيز الشفافية، وتبسيط الإجراءات، وتسريع الأداء، وتقليل الاحتكاك المباشر بين الموظف والمواطن.

وقد أظهرت الدراسة أن الإدارة الإلكترونية ليست مجرد أداة تقنية، بل هي مفهوم شامل يرتبط ببرامج التحول الرقمي، التي تعتمد على متطلبات ومراحل محددة لتحقيق الانتقال من الإدارة التقليدية إلى إدارة رقمية فعالة ومستدامة.

على الصعيد القانوني، بينت الدراسة أن التشريع الجزائري شهد تطوراً ملحوظاً في تنظيم الإدارة الإلكترونية، حيث تم تأسيس إطار قانوني متكامل يؤسس للدعامة القانونية التي تدعم عمليات الرقمنة وتؤمن الحماية القانونية للمعاملات الإلكترونية، مما يعزز الثقة في النظام الإداري الرقمي.

كما كشفت المقارنة مع التجارب الدولية أن هناك حراكاً تشريعياً عالمياً واسعاً لتبني الإدارة الإلكترونية، مع اختلافات في معدلات التنفيذ ومستوى الاعتماد، وهو ما يبرز أهمية الاستفادة من التجارب العالمية لتطوير الإطار الوطني.

ورغم التقدم المحرز، لا تزال الإدارة الإلكترونية تواجه تحديات مرتبطة بالبنية التحتية، والثقافة التنظيمية، والإطار القانوني، مما يتطلب جهوداً مستمرة لتطويرها وتكييفها مع المستجدات التقنية والقانونية.

تبرز الإدارة الإلكترونية كآلية فاعلة لمجابهة الفساد الإداري عبر اعتماد مجموعة من الوسائل والتقنيات الحديثة التي تساهم في تعزيز الشفافية وتقليل التداخلات البشرية التي قد تفتح المجال للممارسات الفاسدة.

تتمثل هذه الوسائل في الخدمات الإلكترونية التي تسهل وصول المواطنين إلى الخدمات الإدارية دون تعقيدات أو وساطة، والنمط الرقمي من خلال البوابات الإلكترونية التي توفر منصة موحدة للمعاملات الإدارية، ما يعزز المراقبة والمتابعة.

كما تبرز التقنيات المستحدثة مثل التوقيع الإلكتروني والتصديق والدفع الإلكتروني كأدوات تؤمن صحة المعاملات وتقضي على العمليات الورقية التي قد تتعرض للتزوير أو التلاعب.

وفي إطار الطرق المعتمدة، فإن نظم الإدارة الإلكترونية مثل الأرشفة الإلكترونية وأتمتة الإدارة الإلكترونية تضمن حفظ المعلومات بدقة وتسريع العمليات، مما يقلل فرص التلاعب أو الضياع.

أما الوظائف الإلكترونية في التخطيط والتنظيم، وكذلك التوجيه والرقابة الإلكترونية، فهي تلعب دوراً محورياً في ضبط الأداء وضمان الالتزام بالقوانين والإجراءات، مما يشكل خط دفاع قوي ضد مظاهر الفساد الإداري.

بذلك، تتضح أهمية الإدارة الإلكترونية في وضع استراتيجية متكاملة للوقاية من الفساد الإداري من خلال تحسين جودة الخدمات، تعزيز المساءلة، وضمان بيئة إدارية شفافة وعادلة.

أظهرت الدراسة أن الإدارة الإلكترونية تلعب دوراً حيوياً في تعزيز آليات الوقاية من الفساد الإداري ضمن مختلف مجالات المرفق العام، إذ تساهم بشكل مباشر في تحسين تسييره من خلال الخدمات العامة عبر تسريع الأداء الإداري، وترسيخ مبادئ المرفق العام كالشفافية، النجاعة، والمساءلة.

وتظهر الإدارة الإلكترونية فعاليتها في دعم اتخاذ القرارات الإدارية وتنفيذ العقود بشفافية عالية، مما يقلل من فرص التلاعب والفساد ويعزز ثقة المواطنين في المؤسسات العامة.

وعند تقييم قدرة الإدارة الإلكترونية على رصد ومعالجة مخالفات الفساد الإداري، يتبين أنها تركز مفهوم الحكم الرشيد من خلال تطبيق مبادئ الشفافية والمساءلة، وتوفر مظاهر واضحة للإصلاح الإداري، مما يدعم بيئة مؤسسية أكثر نزاهة.

ومع ذلك، تواجه الإدارة الإلكترونية تحديات عدة تتمثل في السلبيات المحتملة وأيضاً المعوقات التقنية والبشرية والتنظيمية، التي تعيق تطبيقها الكامل وفعاليتها في وقف الفساد الإداري.

وبناءً عليه، فإن الإدارة الإلكترونية تشكل ركيزة أساسية في مكافحة الفساد، لكنها تحتاج إلى تطوير مستمر، دعم البنية التحتية، تأهيل الكوادر، وتحديث الأطر القانونية لضمان استمرارية نجاحها في تحقيق الأهداف المرجوة.

وقد خلصنا من خلال هذه الدراسة حول الإدارة الإلكترونية كآلية لتعزيز جهود مكافحة الفساد الإداري بمجموعة من اقتراحات على النحو التالي:

- تعديل النصوص القانونية لتشمل إلزام الجهات الحكومية والمرافق العامة بتطبيق الإدارة الإلكترونية بشكل شامل. يتضمن ذلك تطوير نظم إلكترونية لتقديم الخدمات العامة بسرعة ودقة، مع تحديد معايير الأداء والجودة.

- وضع تشريعات تلزم جميع الجهات الحكومية بتحويل الوثائق الورقية إلى نسخ إلكترونية، وضمان تقديم الخدمات عبر منصات إلكترونية حديثة.

- وضع آليات قانونية وأخرى هيكلية مكلفة بحماية البيانات لضمان أمن وسرية المعلومات المخزنة إلكترونياً ومنع الوصول إليها عن طريق التجسس والقرصنة، مع العمل على تعزيز الخصوصية وضمان التزام الجهات الإدارية بتطبيق معايير صارمة لأمن المعلومات.

- تعديل القوانين المتعلقة بالرقابة والمحاسبة لتشمل نظم الرقابة الإلكترونية المستمرة على الأنشطة الإدارية. يهدف تكريس الشفافية والمساءلة في جميع القطاعات الحكومية.

-وضع خطة وطنية شاملة للتحويل الرقمي تشمل جميع القطاعات، يجب أن تتضمن هذه الخطة الأطر والمعايير اللازمة لتحقيق الانتقال إلى الإدارة الإلكترونية، وتغطية جميع الآليات والتقنيات الضرورية، بما في ذلك التصديق الإلكتروني، الدفع الإلكتروني، وسائل أخرى منها: الخدمات والبوابات الإلكترونية، النمط الرقمي، بإضافة إلى نظم الإدارة الإلكترونية مثل الأرشفة الإلكترونية، والوظائف الإلكترونية، إلى جانب التخطيط، التوجيه، والتنظيم الإلكتروني.

-تعديل قوانين الوظيفة لتشمل متطلبات جديدة للتوظيف والتدريب، بما يتماشى مع متطلبات الإدارة الإلكترونية. يجب أن تركز هذه التشريعات على تدريب الموظفين العموميين على استخدام الأدوات والتقنيات الرقمية.

-وضع تشريعات تلزم الجهات الحكومية باستخدام قواعد البيانات والتحليل المتقدم لدعم اتخاذ القرارات الإدارية. يتضمن ذلك اعتماد نظم معلومات إدارية إلكترونية تعتمد على البيانات لتحسين الكفاءة والشفافية في عملية اتخاذ القرار.

- توفير منصات تدريبية عبر الإنترنت للموظفين.

-تطوير بوابات إلكترونية شاملة للخدمات والمعلومات المتعلقة بالمواطنين.

- إنشاء منصات لتقديم الشكاوى والبلاغات، وبوابات دفع إلكتروني آمنة.

- تطوير أنظمة أرشفة إلكترونية ومراكز بيانات حكومية متطورة لضمان سرعة ودقة استرجاع المعلومات.

- توفير أدوات أتمتة للجهات الإدارية وإنشاء وحدات تخطيط وتنظيم وتوجيه إلكتروني في كل الإدارة العامة.

- تنظيم ورش عمل ودورات تدريبية للموظفين، وإنشاء بوابات توظيف إلكترونية لتسهيل التقديم للوظائف الإدارية.
- تزويد المرافق العامة بأجهزة وبرمجيات حديثة لتحسين الخدمات الإلكترونية.
- إنشاء منصات للإعلان عن العقود الإدارية لضمان الشفافية، وتزويد الجهات الإدارية بأنظمة متقدمة لتخزين واسترجاع البيانات لتخاذ القرارات الإدارية صائبة.
- تنفيذ حملات توعية ودورات تدريبية لتعزيز الوعي بالأمن السيبراني وتطوير المهارات التقنية.
- تطوير بروتوكولات ومنظمات لدعم الإدارة الإلكترونية، خاصة في الدول النامية، مع تحسين البنية التحتية وتوفير التمويل اللازم.
- اعتماد على برامج تدريبية مستمرة للموظفين، وتشكيل لجنة وطنية من الخبراء، وإنشاء أنظمة رقابية تعتمد على الذكاء الاصطناعي.

الملاحق

الملحق رقم 01: شهادة الكفاءة لرخصة السياقة لسفارة الجزائر بأوزبكستان على الموقع الإلكتروني <https://www.algerie.uz>



الملحق رقم 02: شهادة الكفاءة لرخصة السياقة لسفارة الجزائر بكوالا لمبور على الموقع الإلكتروني

<https://embkualalumpur.mfa.gov.dz>



République Algérienne Démocratique et Populaire
Ambassade d'Algérie à Kuala Lumpur

Recherche 



AMBASSADE RELATIONS BILATERALES SERVICES CONSULAIRES SERVICES AUX ETRANGERS DECOUVRIR L'ALGERIE ANNONCES NOUS CONTACTER



Adhésion volontaire des membres de la communauté nationale à l'étranger au système national de retraite: ouverture du portail électronique 



La cause palestinienne proche de l'Algérie alors que le pays se prépare à un avenir meilleur

2024-08-28

Le président algérien, Abdelmadjid Tebboune, a déclaré le 18 août 2024, dans le cadre de sa campagne électorale pour un second mandat, que l'Alg&...

[Lire plus »](#)



الملحق رقم 03: شهادة الكفاءة لرخصة السياقة لسفارة الجزائر بإسطنبول على الموقع الإلكتروني

<https://cgistanbul.mfa.gov.dz>



People's Democratic Republic of Algeria
Consulate General of Algeria in Istanbul

Ara



CONSULATE GENERAL CONSULAR SERVICES VISAS ONLINE SERVICE DISCOVER ALGERIA CONTACT US OPENING HOURS



enne des Sciences et des Technologies



Cumhurbaşkanlığı öncesi seçimleri 7 Eylül 2024



Announcement 27.05.2024

2024-05-29

Devamını oku »



الملحق رقم 04: الوثائق البيومترية سواء للمواطنين المقيمين في الجزائر أو خارجها على الموقع الإلكتروني:

<https://passeport.interieur.gov.dz/Ar/Accueil/Accueil>



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة الداخلية والجماعات المحلية وتهيئة العمرانية

الوثائق البيومترية

جواز السفر . بطاقة التعريف و رخصة السياقة

الرئيسية | النصوص التشريعية و التنظيمية | الإجراءات | طلب جواز السفر و بطاقة التعريف | Français

طلب بطاقة التعريف الوطنية البيومترية الإلكترونية

للأشخاص المتحصلين على جواز السفر البيومتري يمكنهم طلبها مباشرة عبر الموقع ، دون التنقل إلى مصلحة الوثائق البيومترية.



متابعة مراحل معالجة طلب جواز السفر ، بطاقة التعريف و رخصة السياقة البيومترية

متابعة الطلب



طلب جواز السفر البيومتري

هذه الخدمات تمكنك من ملء وطباعة إستمارة الطلب، تحميل الصورة الرقمية البيومترية، إختيار مركز إنقاط المعلومات و أخذ موعد لإيداع ملف طلب جواز سفرك البيومتري.



الملحق رقم 05: إجراءات لوزارة الداخلية والجماعات المحلية على الموقع الإلكتروني

<https://www.interieur.gov.dz>

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية

إدارة

في تواصل دائم معكم

الوزير والوزارة

الجماعات الإقليمية

تنقل الأشخاص والممتلكات

الحياة الجماعية والسياسية

خدمات عبر الأنترنت

الحالة المدنية عن بعد

الشباك عن بعد

نشكي

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

تحت الرعاية السامية لرئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون

وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية تنظم

لقاء الحكومة مع الولاة

19 جففي 2023

بلاغ خاص بالتدابير المتعلقة بالانتخابات الرئاسية

وثائق الحالة المدنية في فترة جديد

الملحق رقم 06: رابط الشبكات الإلكترونية للوثائق البيومترية

[/https://prestations.interieur.gov.dz/guichet](https://prestations.interieur.gov.dz/guichet)



بوابة الخدمات الإلكترونية عن بعد



الملحق رقم 07: الموقع الرسمي لوزارة العدل على الموقع الإلكتروني

<https://www.mjustice.dz>



الملحق رقم 08: رابط البوابة الإلكترونية في الجزائر على الموقع الإلكتروني

<https://bawabatic.dz>



خدمات عمومية



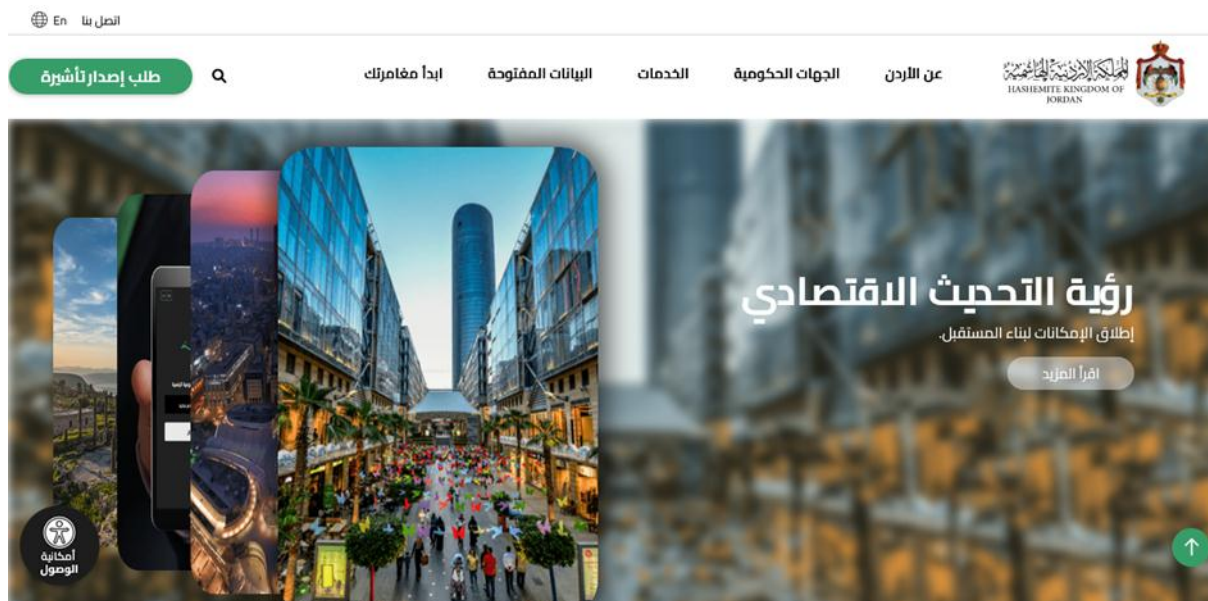
الملحق رقم 09: رابط البوابة الإلكترونية لدولة مصر على الموقع الإلكتروني

<https://digital.gov.eg>



الملحق رقم 10: رابط البوابة الإلكترونية لدولة الأردن على الموقع الإلكتروني

<https://jordan.gov.jo>



الملحق رقم 11: البوابة الإلكترونية لصفقات العمومية في الجزائر على الموقع الإلكتروني

<http://www.marches-publics.gov.dz>



البوابة الإلكترونية للصفقات العمومية

Portail Electronique des marchés Publics

ⵣⵉⵖⵉⵔ ⵉⵙⵏⵉⵙⵉⵔ ⵉⵙⵏⵉⵙⵉⵔ ⵉⵙⵏⵉⵙⵉⵔ

قائمة المصادر

والمراجع

أولاً. القرآن الكريم برواية ورش

. قائمة المصادر

أ. كتب القواميس

1. ابن منظور، لسان العرب، دار المعارف، ج 5، مصر، د.س.ن.
2. أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، دار الفكر، بيروت، د.س.ن.
3. أبو الفضل جمال الدين محمد مكرم ابن منظور، لسان العرب، دار المعارف، مصر، د س ن.
4. مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، الإدارة العامة للمعجمات وإحياء التراث، مكتبة الشروق الدولية، ط 4، مصر، 2004.

5. Le Petit Robert de la langue française, édition 2024, Dictionnaires Le Robert, Paris.

6. Merriam–Webster's Collegiate Dictionary, 11th Edition, Merriam–Webster, Inc., Springfield, Massachusetts, 2003.

ب. كتب التفسير

1. ابن ماجة في سننه، كتاب الزهد، باب التوقي على العمل، الحديث: (468/4) 4199، وابن حبان في صحيحه، كتاب البر والإحسان، باب الإخلاص وأعمال السر، (حديث: 392)، وقال محققه شعيب الأرناؤوط: إسناده حسن، الألباني، صحيح الجامع، (حديث: 2320) (460/1).
2. أبو داود في (سننه) كتاب: الأدب، باب: في النهي عن التجسس (حديث 4889) (689/2)، وأحمد في (مسنده) (حديث: 23866) وقال محققه شعيب الأرناؤوط: حديث حسن.
3. جلال الدين السيوطي، تفسير الجلالين، حققه الدكتور فخر الدين قباية، الشركة المصرية العالمية، لونغمان، مصر، 2003.

4. جلال الدين محمد بن أحمد بن محمد المحلي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تفسير الجلالين، دار الإمام مالك، الجزائر، 2010.
5. روكان أحمد إبراهيم، الإخلاص سبيل الجنة في ضوء الكتاب والسنة، دار الكتب العلمية، العراق، 2016.
6. صلاح بن محمد عرفات، محمد بن عبد الله الشنقيطي، خالد بن فوزي عبد الحميد، اليسير في اختصار تفسير ابن كثير، مركز تفسير للدراسات القرآنية، ، السعودية، 2021 .
7. عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، تفسير ابن رجب الحنبلي، دار العاصمة، ج 2، السعودية، 2001.
8. مجد الدين الفيروز أبادي، تحقيق وتقديم: يحيى مراد، القاموس المحيط، مؤسسة مختار، ط1، القاهرة، 2008.
9. محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، دار الفكر، ج3، بيروت، 2019.
10. محمد جمال الدين القاسمي، تفسير القاسمي محاسن التأويل، دار الكتب العلمية، بيروت، 3003.
11. ناصر الدين عبد الله بن عمر /البعضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، كلية الدعوة الإسلامية، ج1، ليبيا، 2006.

ثانيا. التشريعات

أ. التشريع الأساسي

1. دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1996، منشور بموجب المرسوم الرئاسي رقم 96-438، المؤرخ في 1996/12/07، ج ر، العدد 76، الصادر في 1996/12/08، معدل ومتمم.

ب. الاتفاقيات والقوانين الدولية:

1. قانون التجاري الدولي الأونسيترال النموذجي بشأن التوقيع الالكترونية 1996، بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة تحت رقم 162/51، الصادر في 1996/12/01، منشورات الأمم المتحدة، نيويورك، 1996.

2. قانون التجاري الدولي الأونسيترال النموذجي بشأن التوقيع الالكترونية 2001، بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة تحت رقم 70/56، الصادر في 2001/12/12، منشورات الأمم المتحدة، نيويورك، 2001.

3. الاتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته لعام 2003، صادقت عليها الجزائر بموجب مرسوم رئاسي رقم 06-137، مؤرخ في 2006/04/10، يتضمن التصديق على اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته، المعتمدة في مابوتو بتاريخ 2003/07/11، ج ر، العدد 24، الصادر في 2006/04/16.

4. للاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بقرار رقم 4/57، المؤرخ في 31 أكتوبر 2003، بنيويورك، الصادر في 2003.

5. الاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لسنة 2003، صادقت عليها الجزائر بموجب المرسوم الرئاسي 04-128 الصادر في 19/04/2004، المتضمن التصديق بتحفظ على اتفاقية هيئة الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في نيويورك في 31/11/2003، ج ر، العدد 26، صادر في 25/04/2004.

6. الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد، المعتمدة بالقاهرة بتاريخ 2010/12/21، صادقت عليها الجزائر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 14-240، المؤرخ في 2014/09/08، المتضمن مصادقة الجزائر على الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد، ج ر، العدد 54، الصادر في 21 /09/ 2014.

ج. القوانين:

1. القانون رقم 03-2000، المؤرخ في 2000/08/05، يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والمواصلات السلوكية واللاسلكية، ج ر، العدد 48، الصادر في 2000/08/06.
2. قانون رقم 02-04، مؤرخ في 2004/06/23، يحدد القواعد المطبقة على الممارسات التجارية، معدل ومتمم بالقانون 06-10، مؤرخ في 2010/08/ 15، ج ر، العدد 41، الصادر في 2004/06/27.
1. القانون 01-06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، المؤرخ في 2006/02/20، ج ر، العدد 14، مؤرخة في 2006/03/08، المعدل والمتمم .
2. قانون رقم 04-09، المؤرخ في 2009/08/05، يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها، ج ر، العدد 47، الصادر في 2009/08/16.
3. القانون رقم 03-14، مؤرخ في 2014 /02/ 24، يتعلق بسندات ووثائق السفر، ج ر، العدد 16، الصادر في 2014 /03/ 23.
4. القانون رقم 08-14، المؤرخ في 2014/08/09، يعدل ويتمم الأمر رقم 20-70 المؤرخ في 1970/02/19، المتعلق بالحالة المدنية، ج ر، العدد 49، الصادر في 2014/08/20.
5. القانون رقم 04-15 المؤرخ في 2004/11/10، يعدل ويتمم الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 1966/06/08، والمتضمن قانون العقوبات، ج ر، العدد 71، الصادر في 2004/11/10 .

6. قانون رقم 15-03، مؤرخ في 2015/02/01، المتعلق بعصنة العدالة، ج ر، العدد 06، الصادر في 2015/02/10.
7. القانون رقم 15-04 المؤرخ في 2015/02/01، المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، ج ر، العدد 06، الصادرة في 2015/02/10.
8. القانون رقم 18-05، المؤرخ في 2018/05/10، المتعلق بالتجارة الإلكترونية، ج ر، العدد 28، الصادر في 2018/05/16.
9. القانون رقم 24-02، مؤرخ في 2024/02/26، يتعلق بمكافحة التزوير واستعمال المزور، ج ر، العدد 15، الصادر 2024/02/29.
10. القانون 23-12 المؤرخ في 2023/08/05، المحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، ج ر، العدد 51، الصادر في 2023/08/06 .

ج. الأوامر

1. الأمر رقم 66-155، المؤرخ في 1966/06/02، المتضمن قانون الإجراءات الجزائية المعدل والمتمم، ج ر، العدد 47، الصادر في 1966/06/10.
2. الأمر رقم 66-156، المؤرخ في 1966/06/08، المتضمن قانون العقوبات، ج ر، العدد 49، الصادر في 1966/06/11.
3. الأمر رقم 75-58 المؤرخ في 1975/09/26، يتضمن القانون المدني المعدل والمتمم، ج ر، العدد 78، الصادر في 1975/09/30.
4. الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 1975/09/26، والمتضمن القانون التجاري المعدل والمتمم، ج ر، العدد 101، الصادر في 1975/12/19.
5. الأمر رقم 97-04، المؤرخ بتاريخ 1997/01/11 والمتعلق بالتصريح بالممتلكات، ج ر، العدد 3، الصادر في 1997/01/12.

6. الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26/08/2003، المعدل والمتمم، بشأن النقد والقرض المعدل والمتمم، ج ر، العدد 52، الصادر في 27/08/2003،
7. الأمر رقم 05-06، المؤرخ في 23/08/2005، المتضمن قانون مكافحة التهريب المعدل والمتمم، ج ر، العدد 59، الصادر في 28/08/2005.
8. الأمر رقم 06-03، المؤرخ في 15/07/2006، المتضمن القانون الأساسي للوظيفة العمومية، ج ر، العدد 46، الصادر في 16/07/2006.
9. الأمر رقم 11-15، المؤرخ في 02/08/2011، يعدل ويتمم القانون 06-01، المؤرخ في 20/02/2006، المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، ج ر، العدد 44، الصادر في 10/08/2011.

د. المراسيم الرئاسية

1. للمرسوم رقم 85-56، المؤرخ في 16/03/1985، إنشاء مركز البحث في الاعلام العلمي والتقني، ج ر، العدد 12، الصادر في 17/03/1985.
2. المرسوم رقم 86-73، المؤرخ في 08/04/1986، يتضمن التحاق مركز البحث في الاعلام العلمي والتقني بالمحافظة السامية للبحث، ج ر، العدد 15، الصادر في 09/04/1986.
3. المرسوم الرئاسي رقم 99-234 مؤرخ في 19/10/1999، يتضمن إحداث اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة، ج ر، العدد 74، الصادر في 20/10/1999.
4. المرسوم الرئاسي رقم 04-183، المؤرخ في 26/06/2004، المتضمن إحداث المعهد الوطني لأدلة الجنائية على علم الإجرام للدرك الوطني وتحديد قانونه الأساسي، ج ر، العدد 41، الصادر في 27/06/2004.
5. المرسوم الرئاسي رقم 06-414، المؤرخ في 22/11/2006، الذي يحدد نموذج التصريح بالممتلكات، ج ر، العدد 74، الصادر في 22/11/2006.
6. المرسوم الرئاسي رقم 06-415، المؤرخ في 22/11/2006، الذي يحدد كفايات التصريح بالممتلكات بالنسبة للموظفين العموميين غير المنصوص عليهم في المادة

- 6 من القانون المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، ج ر، العدد 74، الصادر في 2006/11/22.
7. المرسوم الرئاسي رقم 10-236، المؤرخ في 2010/10/17، المتضمن تنظيم الصفقات العمومية، ج ر، العدد 58، الصادر في 2010/10/07.
8. المرسوم الرئاسي رقم 11-426، مؤرخ في 2011/12/08، يحدد تشكيلة الديوان المركزي لقمع الفساد وتنظيمه وكيفيات سيره، ج ر، العدد 68، الصادر في 2011/12/14.
9. المرسوم الرئاسي رقم 14-209، مؤرخ في 2014/07/23، يعدل المرسوم الرئاسي رقم 11-426، مؤرخ في 2011/12/08، المحدد لتشكيلة الديوان المركزي لقمع الغش وتنظيمه وكيفيات سيره، ج ر، العدد 46، الصادر في 2014/07/31 .
10. المرسوم الرئاسي رقم 15-247، المؤرخ في 2015/09/16، المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، ج ر، العدد 50، الصادر في 2015/09/20 .
11. المرسوم الرئاسي رقم 17-143 المؤرخ في 2017/04/18، يحدد كيفية إعداد بطاقة التعريف الوطنية وتسليمها وتجديدها، ج ر، العدد 25، الصادر في 2017/04/19.
12. المرسوم الرئاسي رقم 19-172، المؤرخ في 2019/06/06، يحدد تشكيلة الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال ومكافحتها وتنظيمها وكيفية سيرها، ج ر، العدد 37، الصادر في 2019/06/09.

هـ. المراسيم التنفيذية

1. المرسوم التنفيذي رقم 98 - 257، المؤرخ في 25 /08/ 1998، الذي يضبط شروط وكيفيات إقامة خدمات "أنترنات" واستغلالها، المعدل والمتمم، ج ر، العدد 63، الصادر في 26 /08/ 1998.
2. المرسوم التنفيذي رقم 2000-307 المؤرخ في 14/10/2000، الذي يضبط شروط وكيفيات إقامة خدمات "إنترنت" واستغلالها، ج ر، العدد 60، الصادر في 15/10/2000.
3. المرسوم التنفيذي رقم 02-410، مؤرخ في 26/11/2002، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة العدل، ج ر، العدد 80، الصادر في 04/12/2002.
4. المرسوم التنفيذي رقم 03-454، المؤرخ في 01/12/2003، إنشاء مركز بحث في الإعلام العلمي والتقني، المعدل والمتمم للمرسوم رقم 85-56، ج ر، العدد 75، الصادر في 07/12/2003.
5. المرسوم التنفيذي رقم 04-333، المؤرخ في 24/10/2004، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة العدل، ج ر، العدد 67، الصادر في 24/10/2004.
6. المرسوم التنفيذي رقم 06-76، المؤرخ في 18/02/2006، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 03-37، المؤرخ في 13/01/2003، الذي يحدد مبلغ الإتاوة المطبقة على المتعاملين أصحاب تراخيص إنشاء واستغلال شبكات المواصلات السلكية واللاسلكية و/أو تقديم خدمات المواصلات السلكية واللاسلكية. ج ر، العدد 09، الصادر في 19/02/2006.
7. المرسوم التنفيذي رقم 07-162، المؤرخ في 30/05/2007، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 01-123 المؤرخ في 09/05/2001، المتعلق بنظام الاستغلال المطبق على كل نوع من أنواع الشبكات بما فيها اللاسلكية والكهربائية وعلى مختلف خدمات المواصلات السلكية واللاسلكية، ج ر، العدد 37، الصادر في 07/06/2007.

8. المرسوم التنفيذي رقم 08-272، المؤرخ في 2008/09/06، المتعلق بصلاحيات المفتشية العامة للمالية، ج ر، العدد 50، الصادر في 2008/09/07.
9. المرسوم تنفيذي رقم 10-211، المؤرخ في 2010/09/16، يتضمن إحداث الرقم التعريفي الوطني الوحيد، ج ر، العدد 54، الصادر في 2010/09/19.
10. المرسوم التنفيذي رقم 20-363، المؤرخ بتاريخ 2020/12/05، يحدد صلاحيات وزير الرقمنة والإحصائيات، ج ر، العدد 74، الصادر في 2020/12/08 .

و. القرارات

1. القرار مؤرخ في 26 /12/ 2011، يحدد المواصفات التقنية لجواز السفر الوطني البيومتري الإلكتروني، ج ر، العدد 01، الصادر في 14 /01/ 2012.
2. القرار المؤرخ في 26 /12/ 2011، يحدد تاريخ بداية تداول جواز السفر الوطني البيومتري الإلكتروني، ج ر، العدد 01، الصادر في 14 /01/ 2012.
3. القرار وزاري مشترك مؤرخ في 2006/09/02، ج ر، العدد 02، الصادر في 2007/01/07.
4. القرار الوزاري المشترك، المؤرخ في 2015/04/23، يحدد الوثائق المكونة لملف طلب جواز السفر البيومتري الإلكتروني بالنسبة للمواطنين الجزائريين المقيمين في الخارج، ج ر، العدد 24، الصادر في 2015/05/13.

ر. تشريعات دول العربية

1. قانون العقوبات رقم 58 لسنة 1937، آخر تعديل بتاريخ 2021/08/15 بالقانون 141. ج ر المصرية، العدد 81، الصادر في لسنة 2021.
2. قانون العقوبات (بشأن اختلاس المال العام والعدوان عليه والغدر) والإجراءات الجنائية رقم 63 لسنة 1975، ج ر المصرية، تاريخ إصدار الوثيقة / الحكم 1975/07/16، العدد 31، تاريخ النشر 31 /07/ 1975.

3. قانون اتحادي رقم 3 لسنة 1987، بشأن إصدار قانون العقوبات، ج ر، العدد 182، السنة 17، بتاريخ 1987/12/20، وعمل به من تاريخ 1988/3/20.
4. قانون رقم 39 لسنة 2006، بشأن مكافحة الفساد، صدر برئاسة الجمهورية في صنعاء، بتاريخ 2006/12/25.
5. قانون رقم 15 لسنة 2004، المتعلق بتنظيم التوقيع الإلكتروني وإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات، تاريخ إصدار الوثيقة/الحكم 2004/04/21، ج ر المصرية، العدد 17 تابع د، الصادر في 2004/04/22.
6. نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية 2007، الصادر بالمرسوم الملكي السعودي رقم م/17، بتاريخ 1428/03/08هـ، بناء على قرار مجلس الوزراء رقم 79، بتاريخ 1428/03/07.
7. القانون رقم (5) لسنة 2012 في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات، ج ر الإمارات العربية المتحدة، العدد 540، ملحق السنة الثانية والأربعون، الصادر في 2012/8/26.
8. قانون رقم 81 لسنة 2016، قانون الخدمة المدنية في مصر، تاريخ إصدار الوثيقة / الحكم 2016/11/ 01، ج ر المصرية، العدد 43 مكرر أ، النشر 2016/11/1، تاريخ العمل به 2016/11/2.
9. القانون المصري رقم 175 لسنة 2018 افي شأن بمكافحة جرائم تقنية المعلومات، ج ر المصرية، العدد 32 مكرر (ج)، الصادر في 14 /08/ 2018 .
10. المرسوم بقانون اتحادي رقم 46 لسنة 2021 بشأن المعاملات الإلكترونية والخدمات الموثوقة
11. المرسوم بقانون اتحادي رقم 34 لسنة 2021 بشأن مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية على الموقع الإلكتروني
12. قانون محلي رقم (9) لسنة 2022 بشأن تنظيم تقديم الخدمات الرقمية في إمارة دبي، على الموقع الإلكتروني.

ز. تشريعات دول الغربية

1. Constitution du 4 octobre 1958.
2. Décision n°79-105.dc.du.25 juillet 1979
3. Loi n° 92-686 du 22 juillet 1992 portant réforme des dispositions générales du code pénal, Modifie par LOI n° 2013-1117 du 6 décembre 2013 relative à la lutte contre la fraude fiscale et la grande délinquance économique et financière,
4. Loi n° 2000-230 des 13/03/2000 portant adaptations du droit de la preuve aux technologies de l'information et relative à la signature électronique, publiée au JO n° 62 du 14 mars 2000.
5. Décret n°2001-272 du 30 mars 2001 pris pour l'application de l'article 1316/4 du code civil et relatif à la signature électronique.
6. Décret n° 2004-15 du 7 janvier 2004 portant code des marchés publics.,
7. Ordonnance n° 2021-1574 du 24 novembre 2021 portant partie législative du code général de la fonction publique,
8. Loi n° 15-04 du 1er février 2015 fixant les règles générales relatives à la signature et à la certification électroniques, publiée au JO n° 6 du 10/ 02/ 2015. .

9. ثالثا. مراجع باللغة العربية

أ. الكتب باللغة العربية

1. أحمد أبو بكر الهوش، الأرشفة الإلكترونية الأسس النظرية والتطبيقات العملية، دار حميثر، الأردن، 2018.
2. أحمد الحسبان عطا الله، نظم المعلومات المحاسبية، دار اليازوري العلمية، الأردن، 2020.
3. أحمد جمال عيد، الحاسب الآلي بين التقنية والإبداع التشكيلي، دار الزيات، مصر، 2020.
4. أحمد حافظ عجاج كرمي، الإدارة في عصر الرسول صلى عليه وسلم، دار السلام، ط2، مصر، 2008.
5. أحمد رجب، الإدارة وفن اتخاذ القرار، وكالة الصحافة العربية، مصر، 2023.

6. أحمد طاهر مسعود، المدخل إلى علم الاجتماع، دار الجليس الزمان، الأردن، 2011.
7. أحمد عبد الكريم سلامة، علم قاعدة التنازل والاختيار بين الشرائع، مكتبة الجلاء الجديدة، مصر.
8. أحمد مجدي حجازي، صناعة الفساد في العالم الثالث، مجلة كلية الآداب، جامعة القاهرة، العدد 1، المجلد 5، مصر، 1990.
9. أحمد محمود نهار أبو سويلم، مكافحة الفساد، دار الفكر، ط 1، الأردن، 2010.
10. أحمد يوسف عاشور الحديدي، أثر التكنولوجيا الحديثة على وسائل القانونية لجهة الإدارة، دار الفكر الجامعي، مصر، 2017.
11. أشرف جمال محمود عبد العاطي، الإدارة الإلكترونية للمرافق العامة، دار النهضة العربية، ط 1، مصر، 2016.
12. آلاء حسن حمودي العزاوي، موضوعات الفساد الإداري والمالي في الصحافة المتخصصة، دار الجامد، ط 1، الأردن، 2015.
13. إلياس ناصيف، العقود الدولية، العقد الإلكتروني في القانون المقارن، لبنان، 2009.
14. أمل لطفي حسين جاب الله، أثر الوسائل الإلكترونية على مشروعية تصرفات الإدارية القانونية دراسة مقارنة، دار الفكر الجامعي، مصر، 2013.
15. أمين فرح يوسف، جرائم المعلوماتية على الشبكة الإنترنت، مطبوعات مكتبة الملك فهد الوطنية، السعودية، 2008.
16. أنعام الحياي، إدارة التغيير في منظمات الأعمال، مركز الكتاب الأكاديمي، الأردن، 2015.
17. أيمن عبد الله فكري، جرائم المعلوماتية دراسة مقارنة في التشريعات العربية والأجنبية، مكتبة القانون والاقتصاد، السعودية، 2014.

18. بشير العملاق، قاموس دار العلم التكنولوجي للمعلومات والاتصال، دار العلم للملايين، ط1، لبنان، 2006.
19. بشير عباس العلق، الإدارة الرقمية المجالات والتطبيقات، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ط1، الإمارات، 2005.
20. بلال البرعوثي، عزمي الشعبي، النزاهة والشفافية والمسألة في مواجهة الفساد، الائتلاف من أجل النزاهة والمسألة-أمان، ط4، القدس، 2016.
21. توفيق محمد الشمس، الحكومة الإلكترونية، معهد الإدارة العامة، الإمارات، 2003.
22. ثابت عبد الرحمن إدريس، نظم المعلومات الإدارية في المنظمات المعاصرة، الدار الجامعية، مصر، 2005.
23. حسين المحمدي بواوي، فساد الإداري لغة المصالح، دار المطبوعات الجامعية، مصر، 2008.
24. حسين مصطفى هلالى وآخرون، الإدارة الإلكترونية، دار السحاب، ط1، مصر، 2010.
25. حمدي القبيلات، قانون الإدارة العامة الإلكترونية، دار وائل، ط1، الأردن، 2013.
26. حمدي القبيلات، القانون الإداري، دار وائل، ط1، الأردن، 2008.
27. حمزة حسن حضر الطائي، مازن ليلو راضي، الفساد الإداري في الوظيفة، مركز الكتاب الأكاديمي، الأردن، 2014.
28. خالد حسن أحمد لطفي، الحكومة الإلكترونية ودورها في مكافحة الفساد الإداري، دار الفكر الجامعي، ط1، مصر، 2012.
29. خالد حسن أحمد لطفي، الوسيط في شرح قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات المصري، شركة ناس، ط1، مصر، 2020.

30. خالد عيادة عليمان، الفساد وانعكاساته على التنمية الاقتصادية: دراسة حالة الأردن، دار الخليج، ط1، الأردن، 2020.
31. داود عبد الرزاق الباز، الإدارة العامة الحكومة الإلكترونية وأثرها على النظام القانوني للمرفق العام وأعمال موظفيه، مجلس النشر العلمي، الكويت، 2004.
32. داود عبد الرزاق الباز، مقدمة في التجارة الإلكترونية في دولة الإمارات العربية المتحدة، دار الفكر الجامعي، ط1، مصر، 2003.
33. راکز غسان الطالب، الإدارة الإلكترونية والتسويق الإلكتروني لمنظمات الأعمال المعاصرة، دار اليازوري العلمية، الأردن، 2019.
34. ربحي مصطفى عليان، محمد عبد الله، وسائل الاتصال وتكنولوجيا، دار القضاء، الأردن، 1999.
35. رواء زكي الطويل، الأمن الدولي واستراتيجيات التغيير والإصلاح، دار أسامة، الأردن، 2012.
36. زكي الدين عبد العظيم المنذري، مختصر صحيح مسلم باب حد السرقة، ط1، لبنان، دار المعرفة، 2009.
37. سعد غالب ياسين، الإدارة الإلكترونية، دار اليازوري، الأردن، 2010.
38. سعد غالب ياسين، نظم ادارة قواعد البيانات، دار اليازوري العلمية، الأردن، 2009.
39. السعيد عاشور، ثورة الإدارة العلمية والمعلوماتية، اللجنة القومية لتجهيز المعلومات المصرية للحاسب الآلي، مصر، 2000.
40. سلوى بنت عبد الله الحمودي وسرى بنت إبراهيم العابد، أثر تطبيق الحكومة الإلكترونية في تحقيق الشفافية الإلكترونية ودورها في الحد من ممارسات الفساد الإداري في الأجهزة الحكومية في منطقة الرياض، معهد الإدارة العامة، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2017.
41. سليمان الطماوي، الأسس العامة للعقود الإدارية دراسة مقارنة، دار الفكر العربي، مصر، 2011.

42. سليمان الطماوي، النظرية العامة للقرارات الإدارية، دار الفكر العربي، ط5، مصر، 1984.
43. سمية بو مروان، الحكومة الإلكترونية ودورها في تحسين أداء الإدارات الحكومية فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، السعودية، 2014.
44. سوزان محمد بدر زهر، مهارات البحث على الإنترنت لطلاب القرن الحادي وعشرون، دار العلوم العربية، ط1، لبنان، 2016.
45. شاهين محمد عبد الله، التجارة الإلكترونية العربية بين التحديات وفرص النمو، دار حميثرا، مصر، 2017.
46. شريف الحموي، الاتجاهات الحديثة في إدارة المكاتب والسكرتاريا، دار يافا، الأردن، 2011.
47. صدام محمد الخماسي، الحكومة الذكية ما بعد الحكومة الإلكترونية، الإمارات، 2017.
48. صفوت النحاس، ناهد عرنوس، آليات الإصلاح الإداري وتطوير الخدمات، دار دلتا، مصر، 2016.
49. صلاح الدين فهمي محمود، الفساد الإداري كمعوق لعمليات التنمية الاجتماعية والاقتصادية، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، السعودية، 1994.
50. طارق عبد الرزاق عامر، الإدارة الإلكترونية "نماذج معاصرة"، دار السحاب، ط1، مصر، 2007.
51. طارق محمود عبد السلام السالوس، التحليل الاقتصادي للفساد، دار النهضة العربية، مصر، 2005.
52. عادل بوعمران، النظرية العامة للقرارات والعقود الإدارية، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 2018.
53. عادل حرشوش المفرجي وآخرون، الإدارة الإلكترونية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2007.
54. عارف دبالا الحج، الإصلاح الإداري: الفكر والممارسة، ط1، سوريا، 2003.

55. عباس عبد الرزاق مجلي السعيد، ضوابط استحداث النص الجزائي الخاص دراسة تحليلية مقارنة، المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية، ط1، مصر، 2017.
56. عبد الناصر علك حافظ، حسين وليد حسين عباس، نظم المعلومات الإدارية بالتركيز على وظائف المنظمة، دار غيداء، ط1، الأردن، 2014.
57. عبد الباسط أحمد هاشم شاهين، التفاعل على مواقع الصحف الالكترونية، دار العلوم، ط1، مصر، 2014.
58. عبد الخالق جلال الدين، السيد رمضان، الجريمة والانحراف من منظور الخدمة الاجتماعية، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2001.
59. عبد العزيز خنفوسي، قانون الدفع الالكتروني، دار مركز الكتاب الأكاديمي، الأردن، 2018.
60. عبد الفتاح بيومي حجازي، النظام القانوني لحماية الحكومة الإلكترونية، دار الفكر الجامعي، ط1، مصر، 2003.
61. عبد الله سليمان، شرح قانون العقوبات القسم العام الجزء الأول "جريمة"، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، د س ن.
62. عبد الله محمد الهواري، الفساد والقانون الدولي، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، ط1، مصر، 2019.
63. عصام عبد الفتاح مطر، الحكومة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، دار جامعة الجديدة، مصر، 2018.
64. عصام عبد الفتاح مطر، الحكومة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2018.
65. عصام عبد الفتاح مطر، جرائم الفساد الإداري: دراسة قانونية تحليلية مقارنة في ضوء الاتفاقيات الدولية والتشريعات الجنائية وقوانين مكافحة الفساد في الدول العربية والأجنبية، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2011.
66. عصام علي الدبس، القانون الإداري، دار الثقافة، الأردن، 2014.

67. علاء الدين شحاتة. التعاون الدولي لمكافحة الجريمة، ايترام للطباعة، مصر، 2000.
68. علاء الدين عشي، مدخل القانون الإداري، دار الهدى، ج 2، الجزائر، 2012.
69. علاء عبد الرزاق السالمي، عثمان الكيلاني، هلال البياني، أساسيات نظم المعلومات الإدارية، دار المناهج، الأردن، 2005.
70. علاء عبد الرزاق السالمي، الإدارة الإلكترونية، الأردن، 20081.
71. علاء عبد الرزاق السالمي، نظم إدارة المعلومات، المؤسسة العربية للتنمية الإدارية، ط 3، مصر، 2013.
72. علاء فرحان، علي الحسن، حميدي العامري، استراتيجيات محاربة الفساد الإداري والمالي مدخل تكاملي، دار الأيام، الأردن، 2016.
73. علي إبراهيم خضر، إدارة الأعمال الدولية، دار رسلان، سوريا، 2010.
74. علي محمد الخوري، الحكومة الرقمية مفاهيم وممارسات، المنظمة العربية لتنمية الإدارية، مصر، 2021.
75. عماد أحمد أبو شنب، الخدمات الإلكترونية، دار الكتاب الثقافي، الأردن، 2012.
76. عماد عمر سرحان، سر النجاح: في بناء وتأسيس المواقع الإلكترونية، العبيكان، ط1، السعودية، 2012.
77. عمار بوضياف، شرح تنظيم الصفقات العمومية في الجزائر، دار الجسور، ط3، الجزائر، 2011.
78. عمر أحمد أبو هاشم الشريف، أسامة محمد عبد العليم، هشام محمد بيومي، الإدارة الإلكترونية مدخل إلى الإدارة التعليمية الحديثة، دار المناهج، ط1، الأردن، 2013.
79. فادي حسن عقبلان، إدارة الأزمات والكوارث الطبيعية وغير الطبيعية، دار المعتز، الأردن، 2015.
80. فداء محمود حامد، الإدارة الإلكترونية الأسس النظرية والتطبيقية، دار البداية، ط1، الأردن، 2017.

81. فهد بن ناصر العود، الحكومة الإلكترونية بين التخطيط والتنفيذ، مطبوعات فهد الوطنية، ط2، السعودية، 2005.
82. ماجد راغب الحلو، العقد الإداري الإلكتروني دراسة تحليلية مقارنة، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2010.
83. مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، الإدارة العامة للمعجمات وإحياء التراث، مكتبة الشروق الدولية، ط 4، مصر، 2004.
84. محمد أحمد كاسب خليفة، التعليم الإلكتروني في إطار مجتمع المعلومات والمعرفة، دار الفكر الجامعي، ط 1، مصر، 2019.
85. محمد الجيزاوي، الإدارة الاستراتيجية والأعمال الإلكترونية، إي كتب، ط 2، إنجلترا، 2018.
86. محمد الصادق إسماعيل، الفساد الإداري في الوطن العربي مفهومه وأبعاده المختلفة، المجموعة العربية، مصر، 2014.
87. محمد الصرفي، أخلاقيات الموظف العام، دار الكتاب القانوني، مصر، 2007.
88. محمد الصغير بعلي، القرارات الإدارية، دار العلوم، عنابة، الجزائر، 2013، ص40.
89. محمد بن المدني بوساق، مجموعة من المؤلفين، مكافحة الفساد، دار الجامع، ط1، الأردن، 2014.
90. محمد رفعت عبد الوهاب، النظرية العامة للقانون الإداري، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2009.
91. محمد سامر دمعش، استراتيجيات مواجهة الفساد المالي والإداري والمواجهة الجنائية والآثار المترتبة عليه دراسة مقارنة، مركز الدراسات العربية، ط 1، مصر، 2018.
92. محمد سرحان، عيدان الزويني، تكنولوجيا المعلومات في إدارة المشاريع الإنشائية، دار غيداء، الأردن، 2017.
93. محمد سمير أحمد، الإدارة الإلكترونية، دار المسير، ط1، الأردن، 2009.

94. محمد سمير أحمد، التسويق الإلكتروني، دار المسير، ط1، الأردن، 2009.
95. محمد شاهين، سماحة الإسلام في حقوق الإنسان، دار حميثرا، مصر، 2017.
96. محمد صادق إسماعيل، الحكومة الإلكترونية وتطبيقاتها في الدول العربية، العربي، ط1، مصر 2010.
97. محمد الصادق إسماعيل، الفساد الإداري في الوطن العربي مفهومه وأبعاده المختلفة، المجموعة العربية، مصر، 2014.
98. محمد عبد الحميد أبو زيد، دوام سير المرافق العامة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2001،
99. محمد عبد العزيز، الأزمات الإعلامية، دار اليازوري العلمية، الأردن، 2023.
100. محمد علي الياسين، القانون الإداري، المكتبة الحديثة، لبنان، 1983.
101. محمد قاسم القريوني، الإصلاح الإداري بين النظرية والتطبيق، دار وائل، الأردن، 2001.
102. محمد مدحت محمد، الحكومة الإلكترونية والإدارة الإلكترونية، المجموعة العربية، مصر، 2016.
103. محمود عبد الفتاح رضوان، الإدارة الإلكترونية وتطبيقاتها، المجموعة العربية، مصر، 2012.
104. محمود محمد معابرة، الفساد الإداري في الشريعة الإسلامية دراسة مقارنة بالقانون الإداري، دار الثقافة، ط1، الأردن، 2011.
105. المرسي حجازي، التكاليف الاجتماعية للفساد، مجلة المستقبل العربي، العدد 266، لبنان، 2001/04/06.
106. مريزق عدمان، التسيير العمومي بين الاتجاهات الكلاسيكية والاتجاهات الحديثة، الجسور، ط1، الجزائر، 2015.
107. مزهر شعبان العاني، الأعمال الإلكترونية منظور إداري-تكنولوجي، الإعصار العلمي، ط1، الأردن، 2016.

108. مسعود بن محمد النمر ومجموعة مؤلفين، الإدارة العامة والأسس والوظائف والاتجاهات الحديثة، مكتبة الشقري، السعودية، 2016.
109. مصطفى يوسف كافي، الإصلاح والتطوير الإداري بين النظرية والتطبيق، دار مؤسسة رسلان للطباعة، سوريا، 2018.
110. مصطفى يوسف كافي، الحكومة الإلكترونية في ظل الثورة العلمية التكنولوجية المعاصرة، دار ومؤسسة رسلان، سوريا، 2011.
111. مصطفى يوسف كافي، جرائم الفساد: غسيل الأموال، السياحة، الإرهاب الإلكتروني، المعلوماتية، مكتبة المجتمع العربي، ط1، الأردن، 2014.
112. مصطفى يوسف كامل، الإدارة الإلكترونية إدارة بلا أوراق-إدارة بلا مكان إدارة بلا زمان-إدارة بلا تنظيمات جامدة، دار ومؤسسة رسلان، سوريا، 2011.
113. مصطفى يوسف كافي، التجارة الإلكترونية، دار ومؤسسة رسلان، سوريا، 2009.
114. مصطفى مجدي هرجة، جرائم الرشوة الراشي والمرتشي والوسيط وجريمة استغلال النفوذ في ضوء الفقه والقضاء، دار محمود، مصر، د س ن.
115. مليكة هنان، جرائم الفساد: الرشوة والاختلاس وتكسب الموظف العام من وراء وظيفته في الفقه الإسلامي وقانون مكافحة الفساد الجزائري مقارنة ببعض التشريعات العربية، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2010.
116. مهدي صالح السامرائي، أخلاقيات العمل، دار اليازوري العلمية، ط1، الأردن، 2021.
117. موسى بودهان، النظام القانوني لمكافحة الفساد في الجزائر، وحدة الطباعة الربوية، الجزائر، 2009.
118. ناجي المعلا، الأصول العلمية للتسويق المصرفي، دار اليازوري العلمية، الأردن، 2021.
119. ناصر دي، إدارة الموارد البشرية في ظل نظام العولمة. المملكة العربية السعودية، الرياض، 2005.
120. ناصر لباد، الوجيز في القانون الإداري، دار المجد، ط1، الجزائر، 2007.

121. نبراس محمد جاسم الأحبابي، أثر الإدارة الإلكترونية في الإدارة المرفق العامة- دراسة مقارنة-، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2018.
122. نبيل صقر، جرائم الكمبيوتر والإنترنت في التشريع الجزائري، دار الحلال للخدمات الإعلامية، الجزائر، د س ن.
123. نجم عبود نجم، الإدارة الإلكترونية (الاستراتيجية والوظائف والمشكلات) ، دار المريخ، السعودية، 2004.
124. نسرين شريقي، القانون الإداري، التنظيم الإداري، دار بلقيس لنشر، الجزائر، 2002.
125. نعمة عباس الخفاجي، صلاح الدين الهيني، تحليل أسس الإدارة العامة منظور معاصر، دار يازوري، الأردن، 2013.
126. نوري المهدي الكوني، مدخل العلمي لإدارة الإلكترونية تحديث خدمات المنظمات المصرفية، دار الكتب الوطنية بنغازي، ليبيا، 2020.
127. هاشم شمري، الفساد الإداري والمالي وآثاره الاقتصادية والاجتماعية، دار اليازوري العلمية، الأردن، 2011.
128. هاشم نعمة فياض، "العلاقة بين الهجرة الدولية والتنمية من منظور البلدان المرسلة للمهاجرين"، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، لبنان، 2022.
129. هدى حامد قشقوش، الحماية الجنائية للتجارة الإلكترونية عبر الأنترنت، دار النهضة العربية، مصر، 2000.
130. وسام السعدي، صندوق النقد الدولي ودوره في تحقيق متطلبات النظام الدولي الجديد، المركز العربي، ط 1، مصر، 2020.
131. الويزة نجار، التصدي المؤسسي والجزائي لظاهرة الفساد في التشريع الجزائري: دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2018.
132. ياسر عربيات، المفاهيم الإدارية الحديثة، دار يافا العلمية، الأردن، 2008، ص12.
133. يحيى بن شرف النووي محي الدين أبو زكريا، شرح النووي على صحيح مسلم، دار الفكر، مصر، د س ن.

134. يوتشي تشن، ترجمة جعفر بن أحمد عبد الكريم العلوان، إدارة الحوكمة الرقمية القضايا، والتحديات وحلول، معهد الإدارة العامة، السعودية، 2020.
135. ثقافة مكافحة الفساد، الهيئة العامة لمكافحة الفساد النزاهة، الكويت، 2001 .

ب. الرسائل العلمية:

1. عبد الحكيم حططاش، دور تطبيق الحكومة الالكترونية في الجزائر في تحسين إدارة العلاقة مع المواطن - دراسة تقييمية لمشروع الجزائر الالكترونية 2013، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، كلية الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 01، الجزائر، 2018.
2. عبد العالي حاحة، الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، أطروحة دكتوراه، تخصص قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، الجزائر، 2013/2012.
3. عبد القادر عبان في دراسته "تحديات الإدارة الإلكترونية في الجزائر - دراسة سوسيولوجية ببلدية الكاليتوس العاصمة"، المقدمة كأطروحة دكتوراه لنيل شهادة الدكتوراه في علم الاجتماع، تخصص إدارة وعمل، بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الاجتماعية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2016/2015.
4. فارس بن علوش بن بادي السبيعي، دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري في القطاعات الحكومية، أطروحة دكتوراه، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، السعودية، 2010.
5. فضلية خلفون، دور الإدارة الالكترونية في تطوير أداء الجماعات المحلية في الجزائر، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم السياسية تخصص السلطة السياسية والحوكمة المحلية، كلية العلوم السياسية قسم التنظيم السياسي والإداري، جامعة صالح بونينيدر قسنطينة 03، الجزائر، 2020/2019.

ج. المقالات العلمية

1. إبراهيم بلمهدي، مبدأ استمرارية المرفق العمومي في النظام القانوني الجزائري، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، المجلد 1، العدد 1، الجزائر، 2016/03/01.
2. أسامة بوشريط، دور أتمتة نظام المعلومات في إدارة المخاطر الشرعية على الاستصناع في مصرف السلام الجزائري، التكامل الاقتصادي، جامعة أحمد دراية أدرار، المجلد 10، العدد 3، 2022/09/30.
3. إسمهان بوضياف، الجريمة الإلكترونية والإجراءات التشريعية لمواجهتها في الجزائر، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة المسيلة، المجلد 3، العدد 3، الجزائر، 2018/09/01.
4. أعمار يوسف، الحكومة الإلكترونية بين صعوبة التطبيق وحتمية التنفيذ، مجلة أنسنة للبحوث والدراسات، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 2، العدد 1، الجزائر، 2011/11/28.
5. إلهام شيلي، واقع تطبيق وظائف الإدارة الإلكترونية في المؤسسات الاقتصادية -دراسة ميدانية بالمؤسسة الميناء سكيكدة -، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، المجلد 12، العدد 1، الجزائر، 2019/06/14.
6. إلياس شاهد، الحاج عرابية، عبد النعيم دفرور، تقييم تجربة تطبيق الحكومة الإلكترونية في الجزائر، المجلة الجزائرية للدراسات المحاسبية والمالية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، المجلد 2، العدد 2، الجزائر، 2016/12/01.
7. أم الخير السوفي، تأثير الإدارة الإلكترونية على جماعات العمل في المؤسسة الجزائرية، الوقاية والأرغوميا، جامعة الجزائر 2، المجلد 14، العدد 2، الجزائر، 2020/11/17.
8. أم الخير قوارح، مقارنة نظرية حول الإدارة الإلكترونية، مجلة المجتمع والرياضة، جامعة الوادي، المجلد 1، العدد 2، الجزائر، 2018/12/31.
9. آمال بوبكر، التصديق الإلكتروني في النظام القانوني الجزائري، مجلة المفكر للدراسات القانونية والسياسية، جامعة خميس مليانة، المجلد 1، العدد 3، الجزائر، 2018/09/15.

10. أمال حابت، دور الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها في مواجهة الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال، المجلة الدولية للبحوث القانونية والسياسية، جامعة الوادي، المجلد 05، العدد 03، الجزائر، 2021/12/31.
11. أمال حفناوي، العوامل المؤدية للفساد الإداري والمالي ومؤشرات قياسه عالمياً، مجلة إيليزا للبحوث والدراسات، المركز الجامعي لإليزي، المجلد 4، العدد 1، الجزائر، 2019/12/15.
12. أمال طايبي، الحكم الراشد في الجزائر، مجلة حقائق للدراسات النفسية والاجتماعية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 3، العدد 10، الجزائر، 2018/06/10، ص 229.
13. امنة السويسي، الارشفة الالكترونية للبيانات وأثرها في نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية العاملة في قطاع غزة، مجلة ابن خلدون للإبداع والتنمية، جامعة ابن خلدون تيارت، المجلد 4، العدد 2، الجزائر، 2022/10/15.
14. أونيسي ليندة، أثر الإدارة الإلكترونية على مبادئ سير المرفق العام، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، المجلد 8، العدد 3، الجزائر، 2021/06/30.
15. إيمان مسعودين، محمد لكحل، أحمد بن عدة، استحداث البوابة الإلكترونية للخدمات العمومية مدخل تكنولوجي متكامل لإرساء التحول الرقمي في الجزائر، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي بريكة، المجلد 5، العدد 3، الجزائر، 2023/06/19.
16. إيمان ميمش، عمار بريق، مبدأ استمرارية سير المرافق العمومية كضمانة دستورية لحماية الحقوق والحريات في الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خنشلة، المجلد 10، العدد 1، الجزائر، 2023/03/21.
17. براهيم عبد الرزاق، "جريمة تعارض المصالح في مجال الصفقات العمومية والعقوبات المقررة لها في التشريع الجزائري وبعض التشريعات المقارنة"، مجلة الأستاذ

- الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة المسيلة، المجلد 04، العدد 02، الجزائر، 2020/08/01.
18. بشير بركان، الإدارة الإلكترونية في الإدارات العمومية الجزائرية-دراسة حالة مديرية التجارة وترقية الصادرات لولاية خنشلة، مجلة أبحاث القانونية السياسية والإدارية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 08، العدد 1، 2023/06/10.
19. بقرة إسماعيل، موراد سمير، جرائم الفساد الإداري والجزاءات المقررة له في التشريع الجزائري، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خنشلة، المجلد 5، العدد 2، الجزائر، 28/06/2018.
20. بلقاسم زريق، تريعة نواره، مدى توافق النصوص القانونية المنظمة لمجلس المحاسبة مع معيار الشفافية والمساءلة، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 8، العدد 3، الجزائر، 2023/09/01.
21. بن سالم جودي، بلقاسم بوكروش، الأطر القانونية كأحد متطلبات التحول إلى الإدارة الإلكترونية في الجزائر، مجلة الحدث للدراسات المالية والاقتصادية، جامعة سوق أهراس، المجلد 5، العدد 1، الجزائر، 2022/06/29.
22. بنعودة حورية، الإدارة الإلكترونية وأثرها على مبادئ سير المرافق العامة، مجلة البحوث القانونية والسياسية، جامعة طاهر مولاي سعيدة، المجلد 2، العدد 10، الجزائر، 2018/06/01.
23. بوجمعة شهرزاد، أمال عيشاوي، مظاهر الحماية القانونية لوسائل الدفع الإلكتروني في التشريع الجزائري، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، جامعة البليدة، المجلد 11، العدد 2، الجزائر، 2016/12/01، ص 191.
24. بوزيان رحمانى جمال، تطبيقات الحكومة الإلكترونية في الجزائر، مجلة الاقتصاد الجديد، جامعة خميس مليانة، المجلد 01، العدد 18، الجزائر، 2018/03/20، ص 103.

25. بوعبد الله ودان، محمد البشير مركان، البوابة الإلكترونية للصفقات العمومية نحو تحسين أفضل للخدمة العمومية في إطار الادارة الإلكترونية، مجلة المالية والأسواق، جامعة ابن باديس مستغانم، المجلد 2، العدد 2، الجزائر، 2015/09/01.
26. تقيّة توفيق، الإفصاح الاستباقي ودوره في تعزيز الشفافية والمساءلة للحد من ظاهرة الفساد، مجلة صوت القانون، جامعة خميس مليانة، المجلد 8، العدد 3، الجزائر، 2022/06/16.
27. جعيجع عقيلة، بن سنوسي فاطمة، مبدأ المساواة أمام المرفق العام الإلكتروني، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 15، العدد 1، الجزائر، 2022/04/27.
28. جلول ابراهيم قويدر، عاشور سلال، تطبيق الأرشفة الالكترونية في الهيئات القضائية الجزائرية: دراسة ميدانية بمحكمة عين الدفلى، مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، جامعة العلوم الاسلامية الأمير عبد القادر، المجلد 34، العدد 1، الجزائر، 2020/08/05.
29. جليلة بنت صالح نعمان، حق الخصوصية دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الوضعي -القانون الجزائري أنموذجا-، مجلة الشريعة والاقتصاد، جامعة العلوم الاسلامية الأمير عبد القادر قسنطينة، المجلد 5، العدد 10، الجزائر، 2016/12/10.
30. جمال بوشنافة، خصوصية التراضي في العقود الإلكترونية، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، المجلد 3، العدد 2، الجزائر، 2018/06/20.
31. جيلالي عشير، علال قاشي، النظام القانوني للعقد الإلكتروني في التشريع الجزائري، مجلة الفكر القانوني والسياسي، جامعة عمار ثلجي الأغواط، المجلد 6، العدد 2، الجزائر، 2022/11/02.
32. حاتم أحمد محمد بطيخ، "التطور السياسي التشريعي في مجال مكافحة جرائم تقنية المعلومات: دراسة تحليلية مقارنة" إلى أهمية هذه الاتفاقية كخطوة أساسية في تعزيز

- التعاون الدولي لمكافحة هذه الجرائم، المقالة 5، المجلد 07، العدد 01، 2021/08/02.
33. حدة بوخالفة، الإطار القانوني للتعامل الآمن بوسائل الدفع الإلكتروني، مجلة الدراسات القانونية، جامعة يحي فارس بالمدينة، المجلد 8، العدد 1، الجزائر، 2022/01/20.
34. حفص عميروش، العلاقة بين البيروقراطية والإدارة الالكترونية دراسة نظرية، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية، المجلد 5، العدد 1، الجزائر، 2018/06/18.
35. حفيظة كراع، حجية التوقيع الإلكتروني في إثبات المعاملات المصرية الإلكترونية، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 5، العدد 2، الجزائر، 2018/07/19.
36. حمزة عبدلي، خصوصية إجراءات المتابعة وتوقيع الجزاء في جرائم الفساد، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة المسيلة، المجلد 6، العدد 3، الجزائر، 2022/01/25.
37. حمزة عشاش، حمزة خضري، الإدارة الالكترونية ودورها في عصرنة العدالة، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة المسيلة، المجلد 5، العدد 1، الجزائر، 2020/07/01.
38. حميد زايدي، دور الحكم الراشد في مكافحة الفساد في أفريقيا: دراسة تحليلية لاتفاقية الاتحاد الأفريقي لمنع الفساد ومكافحته، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية، جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية، المجلد 13، العدد 2، الجزائر، 2022/12/31.
39. حورية جاوي، جريمة تلقي الهدايا كآلية لتبييض الأموال في الصفقات العمومية، مجلة المستقبل للدراسات القانونية والسياسية، المركز الجامعي لأفلو، المجلد 2، العدد 3، الجزائر، 2018/06/01.
40. خالد قاشي، لواج منير، جبلي حسية، استراتيجية "الجزائر الإلكترونية 2013" فجوة النظرية والتطبيق، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، جامعة البليدة، المجلد 02، العدد 02، الجزائر، 2013/12/01.

41. رانية هدار، دور الإدارة الإلكترونية في مكافحة ظاهرة الفساد الإداري، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، المجلد 5، العدد 2، الجزائر، 2016/07/01.
42. رحيمة نمديلي، المزادات الإلكترونية العكسية في التشريع الجزائري والتشريعات المقارنة، مجلة الفكر القانوني والسياسي، جامعة عمار ثليجي الأغواط، المجلد 6، العدد 1، الجزائر، 2022/05/12.
43. رزيقة مخناش، الخدمة العمومية الإلكترونية على مستوى البلدية في الجزائر، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، جامعة عمار ثليجي الأغواط، المجلد 6، العدد 2، الجزائر، 2020/06/05.
44. رشدي خميري، مراد عمراني، جريمة استغلال النفوذ في القانون الجزائري، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، جامعة تيسمسيلت، المجلد 6، العدد 2، الجزائر، 2021/12/11.
45. رشيدة بوبكر، التوقيع الإلكتروني في التشريع الجزائري دراسة مقارنة، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، المجلد 01، العدد 04، الجزائر، 2016/12/01.
46. رضوان قراوش، هيئات التصديق الإلكتروني في ظل القانون 15-04 المتعلق بقواعد العامة للتوقيع والتصديق الإلكتروني (المفهوم والالتزامات)، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة سطيف 02، المجلد 14، العدد 01، الجزائر، 2017/06/01.
47. رنده لطرش، محمد صافو، حوكمة الإدارة الإلكترونية "بين حتمية التغيير ومعوقات التطبيق"، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، جامعة محمد بن أحمد وهران 2، المجلد 12، العدد 1، الجزائر، 2023/03/02.
48. زريق الدراجي، الادارة الالكترونية في الجزائر بين المعوقات ورهانات المستقبل، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة خميس مليانة، المجلد 2، العدد 1، الجزائر، 2021/03/31.

49. زكرياء قرجع، الأرشفة الالكترونية لوثائق المؤسسات الجزائرية: دراسة الجدوى وسبل التنفيذ من وجهة نظر الأرشيفين، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، المجلد 23، العدد 1، الجزائر، 2022/06/30.
50. سامية بولافة، الطاهر غيلاني، التوقيع الإلكتروني في ظل القانون 04-15، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، المجلد 5، العدد 1، الجزائر، 2020/01/20.
51. سحر قدوري الرفاعي، الحكومة الالكترونية وسبل تطبيقها: مدخل استراتيجي، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي شلف، المجلد 5، العدد 7، الجزائر، 2009/06/01.
52. سعاد قبيرة، واقع وسائل الدفع الإلكتروني في التشريع الجزائري، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 15، العدد 4، الجزائر، 2022/12/18.
53. سقني فاكية، أثر الإدارة الإلكترونية على المبادئ التي تحكم سير المرفق العام، مجلة الأبحاث القانونية والسياسية، جامعة سطيف 2، المجلد 2، العدد 1، الجزائر، 2020/03/20.
54. سليمة بوتاعة، بوخمخ جنات، الدعم التنظيمي كمدخل إدارة التغيير في المنظمة، مجلة القبس للدراسات النفسية والاجتماعية، جامعة يحي فارس، المدينة، المجلد 01، العدد 04، الجزائر، 2019/12/15.
55. سليمة عبيدي، شمولية وارتباط جريمة إساءة استغلال الوظيفة بجرائم الفساد، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، المجلد 10، العدد 2، الجزائر، 2023/06/15.
56. سمية شريف، هجيرة تومي، الإدارة الإلكترونية في مجال الصفقات العمومية دراسة مقارنة بين التجريبتين الجزائرية و المغربية، معالم للدراسات القانونية والسياسية، المركز الجامعي بتندوف، المجلد 4، العدد 1، الجزائر، 2020/06/15.

57. سميحة بلقاسم، حميد بوشوشه، الجريمة الإلكترونية بُعد جديد للإجرام في الجزائر واقعها وآليات مجابقتها، مجلة العلوم الانسانية لجامعة أم البواقي، جامعة العربي بن المهيدي أم البواقي، المجلد 10، العدد 01، الجزائر، 2023/06/15.
58. سمير خلفه، المسؤولية الجزائية للموظف العام عن ارتكابه جريمة الغدر، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 8، العدد 1، الجزائر، 2023/03/01.
59. سهيلة بوزيرة، "الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال: بين سرية المعطيات الشخصية الإلكترونية ومكافحة الجرائم الإلكترونية"، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري - تيزي وزو، المجلد 17، العدد 02، الجزائر، 2022/12/30.
60. شريفة يوسف الزين، إشراق مناد، دور الإدارة الإلكترونية في محاربة الفساد الإداري، مجلة الدراسات الأكاديمية، المركز الجامعي لأفلو، المجلد 3، العدد 3، الجزائر، 2021/09/30.
61. شهرزاد زاوي، نبيلة بلغنامي، الإدارة الاستراتيجية للحكومة الإلكترونية، مجلة البدر، جامعة بشار، المجلد 3، العدد 4، الجزائر، 2011/04/15.
62. شهرزاد مناصر، أثر الإدارة الإلكترونية على المبادئ التي تحكم المرافق العامة، مجلة البحوث والدراسات، المجلد 16، العدد 2، الجزائر، 2019/07/01.
63. شهرزاد مناصر، البنية القانونية كمطلب أساسي لبناء الإدارة الإلكترونية وتطبيقها في الإدارة المحلية، معالم للدراسات القانونية والسياسية، المركز الجامعي بتندوف، المجلد 2، العدد 3، الجزائر، 2018/12/20.
64. صبرينة فطوش، نسيم طويل، الآليات القانونية لمكافحة الفساد على ضوء الاتفاقيات الدولية، مجلة الاجتهاد القضائي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، المجلد 14، العدد 1، الجزائر، 2022/03/30.
65. صبرينة كردودي، عتيقة وصاف، الوقاية من الفساد المالي والإداري من منظور الفكر الإسلامي: مشكلة الإثراء غير المشروع لموظف القطاع العمومي، المجلة الجزائرية

- للعولمة والسياسات الاقتصادية، جامعة الجزائر 3، المجلد 7، العدد 1، الجزائر، 2017/06/01.
66. صليحة حدوش، محمود شرقي، دور رقمنة الادارة المحلية في إضفاء الشفافية وتعزيزها في الجزائر، مجلة صوت القانون، جامعة خميس مليانة، المجلد 7، العدد 3، الجزائر، 2021/05/28.
67. الطاهر أحمد محمد علي، أثر أتمتة المكاتب الذكية في أداء المكاتب التنفيذية: دراسة حالة شركة الدار الاستشارية، المجلة الجزائرية للأبحاث الاقتصادية والمالية، جامعة فرحات عباس، سطيف، المجلد 4، العدد 1، الجزائر، 2021/06/30.
68. طه حسين نوى، ياقوتة بووشن، ياسين سي لاختضر غربي، دور تكنولوجيا المعلومات والاتصال في تحسين جودة الخدمة العمومية -الحكومة الذكية في الإمارات العربية المتحدة نموذجاً-، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، جامعة المسيلة، المجلد 3، العدد 5، الجزائر، 2018/06/15.
69. عايدة دايرة، لمياء يخلف، متطلبات الإدارة الإلكترونية ودورها في تعزيز ولاء الموظفين، مجلة الحدث للدراسات المالية والاقتصادية، جامعة سوق أهراس، المجلد 4، العدد 2، الجزائر، 2021/12/20.
70. عائشة أوماحي، مصطفى بواوي، تحديث الادارة العمومية الجزائرية في ظل العصرية الإلكترونية، مجلة صوت القانون، جامعة خميس مليانة، المجلد 8، العدد 3، الجزائر، 2022/06/16.
71. عائشة حمايدي، استراتيجية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مجال مكافحة الفساد الإداري، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور الجلفة، المجلد 13، العدد 4، الجزائر، 2020/12/25.
72. عائشة عزوز، زاهية توام، أهمية تطبيق الإدارة الإلكترونية للموارد البشرية في ترشيد الإدارة الحكومية -نظام بياناتي للإمارات العربية المتحدة نموذجاً -، مجلة الاقتصاد الحديث والتنمية المستدامة، جامعة تيسمسيلت، المجلد 4، العدد 1، الجزائر، 2021/06/15.

73. عبد الرحمان مجذوب، استغلال النفوذ الوظيفي، مجلة معارف للعلوم القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي بريكة، المجلد 2، العدد 3، الجزائر، 2021/11/30.
74. عبد الرحمان مجذوب، مفهوم ظاهرة استغلال النفوذ الوظيفي وعوامل انتشارها، مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، جامعة ابن باديس مستغانم، المجلد 5، العدد 2، الجزائر، 2022/03/26.
75. عبد الرحيم صباح، "جريمة الرشوة: أسبابها وآليات مكافحتها في التشريع الجزائري." مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 8، العدد 2، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، الجزائر، 2021/04/30.
76. عبد العالي حاحة، جريمة الإثراء غير المشروع في ضوء قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيدر بسكرة، المجلد 9، العدد 16، الجزائر، 2009/03/06.
77. عبد الفتاح المسماري، اصلاح القيادات الادارية في اجهزة الدولة ومؤسساتها، مجلة الدراسات التجارية والاقتصادية المعاصرة، جامعة ابن خلدون تيارت، المجلد 4، العدد 1، الجزائر، 2021/01/19.
78. عبد القادر مطاي، جريمة بن شنيعة، واقع ومتطلبات إرساء الحكومة الالكترونية في الجزائر، التكامل الاقتصادي، جامعة أحمد دراية أدرار، المجلد 7، العدد 2، الجزائر، 2019/06/01.
79. عبد الكريم موكة، جلال عزيزي، جريمة استغلال نفوذ الأعوان العموميين للحصول على امتيازات غير مبررة في مجال الصفقات العمومية (دراسة مقارنة بين القانونين الجزائري والفرنسي)، أبحاث القانونية والسياسية، جامعة جيجل - محمد الصديق بن يحيى، المجلد 3، العدد 1، الجزائر، 2018/6/16.
80. عبد اللطيف مستيظفة، زويد الأزهري، نفيسة حجاج، البلدية الإلكترونية أداة لتجويد الخدمة ورؤية مستقبلية واعدة - تجربة بلدية دبي وإمكانية الاستفادة منها، مجلة الأصيل للبحوث الاقتصادية والإدارية، جامعة عباس لغرور خنشلة، المجلد 2، العدد 3، الجزائر، 2018/06/04.

81. عبد اللطيف والي، المرفق العام الإلكتروني لخدمة عمومية فعالة، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 12، العدد 2، الجزائر، 2019/09/28.
82. عبد اللطيف والي، جمال الدين دندن، استحداث مفهوم البوابة الإلكترونية في مادة الصفقات العمومية، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 4، العدد 1، الجزائر، 2019/03/01.
83. عثمان مداحي، دراسة وصفية تحليلية لمؤشرات منظمة الشفافية الدولية (مع الإشارة إلى حالة الجزائر)، مجلة البشائر الاقتصادية، جامعة بشار، المجلد 5، العدد 2، الجزائر، 2019/10/24.
84. عزيزة لرقط، التعاون الدولي في مكافحة الجرائم المعلوماتية (إشكالاته وآليات التغلب عليها)، التواصل، جامعة باجي مختار عنابة، المجلد 25، العدد 4، الجزائر، 2019/12/31.
85. عقيلة جعيجع، فاطمة بن سنوسي، مبدأ المساواة أمام المرفق العام الإلكتروني، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 15، العدد 1، الجزائر، 2022/04/27.
86. علال شيتير، إشكالية الدفع الإلكتروني في الجزائر: دراسة تحليلية خلال الفترة (2016-2022)، المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة الجزائر 3، المجلد 11، العدد 1، الجزائر، 2023/06/05.
87. علي بقشيش، أمير بلوشة، جهود المنظمات الدولية غير الرسمية في مكافحة الفساد، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، المجلد 10، العدد 1، الجزائر، 2021/01/01.
88. عمر بن عيشوش، القرار الإداري الإلكتروني: قراءة في المفهوم والأهمية، مجلة النوازل الفقهية والقانونية، مجلة النوازل الفقهية والقانونية، مركز البحث في العلوم الإسلامية والحضارة بالأغواط، المجلد 8، العدد 1، الجزائر، 2024/03/07.
89. عمر قاضي، نورة بوعلاقة، نزع الصفة المادية للصفقات العمومية على ضوء تفعيل البوابة الإلكترونية للصفقات العمومية، دراسة مقارنة مع دول المغرب العربي، مجلة إدارة

- الأعمال والدراسات الاقتصادية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 8، العدد 1، الجزائر، 2022/05/01.
90. عنترن مرزوق، المقاربة الإسلامية في تحديد مفهوم الفساد"، المجلة العربية للعلوم الإسلامية، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 30، لبنان، 2011.
91. عويصات لحسن، الإدارة الإلكترونية ودورها في تدعيم المبادئ العامة التي تحكم سير المرفق العام البلدي، مجلة الدراسات الحقوقية، جامعة سعيدة الدكتور مولاي الطاهر، المجلد 10، العدد 2، الجزائر، 2024/01/21.
92. عيشة خلدون، خديجة جعفر، العقد الإداري الإلكتروني -دراسة مقارنة- ، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة المسيلة، المجلد 6، العدد 3، الجزائر، 2022/01/25.
93. فاطمة الزهراء فيرم، الاصلاح الاداري ودوره في تحسين الاداء الوظيفي، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 11، العدد 1، الجزائر، 1970/01/01.
- 94.فايزة خير الدين، استحداث المعاملات الالكترونية كدعامة للمبدأ الشفافية في عملية ابرام الصفقات العمومية في الجزائر، مجلة قضايا معرفية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 1، العدد 3، الجزائر، 2019/06/01.
- 95.فايزة مراحي، وليد كحول، رهانات رقمنة الإدارة العمومية لحماية المنافسة في مجال الصفقات العمومية، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، جامعة منتوري قسنطينة، المجلد 7، العدد 4، الجزائر، 2022/12/21.
- 96.فتيجة بوهرين، الجريمة المعلوماتية في التشريع الجزائري، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 14، العدد 04، الجزائر، 2004/10/04.
97. فتيحة حزام، الحق في الحياة الخاصة بالبيئة الرقمية-دراسة مقارنة-، الدراسات القانونية المقارنة، جامعة حسيبة بن بوعلي شلف، المجلد 8، العدد 1، الجزائر، 2022/06/18.

98. فطيمة الزهراء مصدق، التصديق الإلكتروني كوسيلة لحماية التوقيع الإلكتروني، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، جامعة المسيلة، المجلد 5، العدد 1، الجزائر، 2021/05/11.
99. فطيمة نساخ، حماية الحق في الخصوصية في ظل البيئة الرقمية، Revue Académique de la Recherche Juridique، جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية، المجلد 13، العدد 1، الجزائر، 2022/05/14.
100. فهيمه حدادو، شعبان فرج، دور الشفافية والمساءلة في الرفع من كفاءة الادارة الضريبية "دراسة ميدانية"، معارف مجلة علمية دولية محكمة متعددة المجالات، المجلد 12، العدد 22، الجزائر، 2017/06/01.
101. فيروز لطرش، الإدارة الالكترونية وتأثيرها في عملية اتخاذ القرار، دراسات وأبحاث، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 7، العدد 20، الجزائر، 2015/09/15.
102. قصعة جه، تفعيل آليات الحماية القانونية للحد من انتشار الجريمة الالكترونية في العالم والجزائر، مجلة تاريخ العلوم، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 3، العدد 6، الجزائر، 2017/01/01.
103. قمره النذير، مساهمة الإدارة الالكترونية في محاربة الفساد الإداري وتنمية الإدارة، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، المجلد 7، العدد 1، الجزائر، 2020/01/22.
104. كافية عبدوني، حميد بن حجوبة، الإدارة الإلكترونية في العالم العربي وسبل تطبيقها (واقع وآفاق)، مجلة الأصيل للبحوث الاقتصادية والإدارية، جامعة عباس لغرور، خنشلة، المجلد 1، العدد 2، الجزائر، 2017/12/30.
105. كريمة خنوس، الخدمة الالكترونية في الجزائر-البوابة الحكومية للخدمات العمومية "بوابتك" نموذجاً، معالم للدراسات القانونية والسياسية، المركز الجامعي بتندوف، المجلد 7، العدد 1، الجزائر، 2023/06/05.

106. كلو هشام، التنظيم القانوني للتوقيع الإلكتروني في القانون الجزائري، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، المجلد 10، العدد 1، الجزائر، 2023/01/29.
107. لامية طالة، الإدارة الإلكترونية وعصرنة الخدمة العمومية: خيار تكنولوجي استراتيجي للإصلاح الإداري، مجلة الأصل للبحوث الاقتصادية والإدارية، جامعة خنشلة، المجلد 4، العدد 2، الجزائر، 2020/12/31.
108. لخضر رابحي، عائشة لكحل، الإدارة الإلكترونية كآلية من آليات التنمية الإدارية، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، جامعة عمار ثلجي الأغواط، المجلد 2، العدد 1، الجزائر، 2016/01/05.
109. لخضر قردان، التنظيم التشريعي الجزائري للمعاملات الإلكترونية، مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، المركز الجامعي بتيبازة، المجلد 1، العدد 2، الجزائر، 2017/06/29.
110. لزهاري زوايد، نفيسة حجاج، الدفع الإلكتروني كأسلوب فعال في تجويد خدمات الحكومة الإلكترونية: تقنية "تسديد" الإلكتروني بالكويت نموذجا، مجلة البحوث الإدارية والاقتصاد، جامعة زيان عاشور الجلفة، المجلد 01، العدد 01، الجزائر، 2019/03/31.
- للبحوث والدراسات، جامعة 2 البلدية، المجلد 8، العدد 1، الجزائر، 2019/06/01.
111. ليندة شرابشة، السياسة الدولية والإقليمية في مجال مكافحة الجريمة الإلكترونية. الاتجاهات الدولية في مكافحة الجريمة الإلكترونية، دراسات وأبحاث، المجلة العربية للأبحاث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور الجلفة، المجلد 08، العدد 01، الجزائر، 2009/09/15.
112. ماجد ملفي، زايد الديحاني، أساليب إبرام العقد الإداري الإلكتروني "دراسة مقارنة"، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة المنوفية، مصر، 2023/05/04.
113. محمد إقلولي، خدمة التصديق كآلية لتوثيق المعاملات الإلكترونية، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة المسيلة، المجلد 6، العدد 3، الجزائر، 2022/01/25.

114. محمد العيداني، يوسف زروق، العقد الإداري الإلكتروني وتطبيقاته في التشريع الجزائري، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 3، العدد 4، الجزائر، 2012/12/01، ص 201.
115. محمد أمين محمد المناسية، جريمة اختلاس المال العام بين التشريع الإسلامي والقانوني الأردني، مجلة الدراسات الفقهية والقضائية، جامعة الوادي، المجلد 7، العدد 2، الجزائر، 2021/12/15.
116. محمد بن جلول، فاطمة زعزوعة، رقمنة الصفقات العمومية في التشريع الجزائري بين الواقع والمأمول على ضوء القانون الجديد 12-23، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي لأفلو، المجلد 7، العدد 1، الجزائر، 2024/01/24.
117. محمد بن حمو سعيد، قادة بن عبد الله نوال، تحديات الإدارة الإلكترونية في الجزائر بين الواقع والمأمول، الفكر المتوسطي، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، المجلد 11، العدد 02، الجزائر، 2022/12/31.
118. محمد بن عمر، أثر الحكومة الإلكترونية على العقود الادارية (دراسة مقارنة)، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة المسيلة، المجلد 7، العدد 1، الجزائر، 2022/04/16.
119. محمد بن عمر، المزاد الإلكتروني كوسيلة لإبرام العقد الإداري الإلكتروني، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 14، العدد 3، الجزائر، 2021/06/25.
120. محمد بوكماش، نظرية الظروف الطارئة وعلاقتها بالجوائح، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، المجلد 13، العدد 26، الجزائر، 2012/06/01.
121. محمد جبيري، الفساد الإداري في الوظيفة العمومية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 13، العدد 1، الجزائر، 2020/04/28.
122. محمد لمين مراكشي، الإدارة الإلكترونية وأثرها على إصلاح الخدمة العمومية في الجزائر، مجلة الإبداع، 2 جامعة البليدة، المجلد 7، العدد 8، الجزائر، 2017/12/19.

123. محمد ياسين مختار بن داود، مريم لعشاب، إسهامات الإدارة الإلكترونية في التطوير الإداري، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، جامعة عمار ثليجي الأغواط، المجلد 3، العدد 1، الجزائر، 2017/10/05.
124. محمد يحيوي نبيل، داسي نورة، مبدأ المساواة وتطبيقاته في تولي الوظيفة العمومية - دراسة قانونية تحليلية - ، مجلة الرسالة للدراسات والبحوث الإنسانية، جامعة العربي التبسي تبسة، المجلد 7، العدد 2، الجزائر، 2022/04/05.
125. مختار معزوز ومحمد بن موسى، التسويق الإلكتروني كأداة تميز لمنظمات الأعمال الحديثة في ظل منحى التجارة الإلكترونية والتوجه الرقمي للاقتصاد، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، المجلد 01، العدد 01، 2015/03/15.
126. مداني حرفوش، نبيل كريبش، المنصات الإلكترونية في الجزائر: الواقع والتحديات البوابة الإلكترونية للصفقات العمومية نموذجًا، حوالات جامعة الجزائر 1، جامعة بن يوسف بن خدة الجزائر، المجلد 37، العدد 3، الجزائر، 2023/10/11.
127. مديحة الفحلة، محمد محبوب، حماية الأموال العامة والخاصة من جريمة الاختلاس بمقتضى القانون رقم 06-01، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور الجلفة، المجلد 8، العدد 2، الجزائر، 2023/06/01.
128. معمر حامدي، طاسي نور الهدى، أثر تطبيق الإدارة الإلكترونية على الحد من الفساد الإداري، مجلة الفكر القانوني والسياسي، جامعة عمار ثليجي الأغواط، المجلد 6، العدد 2، الجزائر، 2022/11/02.
129. مفتاح حرشاو، التصديق الإلكتروني ضمان لأمن المعاملات الإلكترونية، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، جامعة برج بوعريريج، المجلد 10، العدد 1، الجزائر، 2023/06/10.
130. مليكة جرمولي، دور الإدارة الإلكترونية في محاربة الفساد الإداري، الحوار الفكري، جامعة أحمد دراية أدرار، المجلد 13، العدد 15، الجزائر، 2018/06/14.

131. منال قدواح، مشروع بوابة المواطن الإلكترونية في إطار استراتيجية الحكومة الإلكترونية الجزائرية 2013 (بين النص والتطبيق)، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة منتوري قسنطينة، المجلد 28، العدد 1، الجزائر، 2017/06/30.
132. موسى بن البار، دور تكنولوجيا المعلومات في الانتقال من الأرشفة التقليدي إلى الأرشفة الإلكترونية، التراث، جامعة زيان عاشور الجلفة، المجلد 4، العدد 5، الجزائر، 2014/07/15.
133. مولاي مرزوق، دور الادارة الالكترونية في تجديد المرفق العام وتطوير الادارة، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، جامعة عمار ثليجي الأغواط، المجلد 6، العدد 1، الجزائر، 2022/03/31.
134. مولود بلقاسمي، تجربة الإدارة الإلكترونية في الجزائر بين الأمية الإلكترونية وإشكالية التطبيق، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، جامعة المسيلة، المجلد 02، العدد 02، الجزائر، 2018/09/01.
135. ميهوبي فخر الدين، الحكم الراشد والحد من الفساد المالي، مجلة الحقوق والحريات، جامعة محمد خيدر بسكرة، المجلد 10، العدد 1، الجزائر، 2022/02/23، ص 1455.
136. نادية بونعاس، تجربة الرقمنة وأثرها على تطوير خدمات المرافق العمومية في الجزائر، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري تيزي وزو، المجلد 18، العدد 3، الجزائر، 2023/12/30.
137. نادية حمدي باشا، نصيرة محاجبية، عرض تجربة دولة الامارات العربية المتحدة في ارساء حكومة الكترونية اتحادية، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، 2 جامعة البلدية، المجلد 02، العدد 01، الجزائر، 2013/06/01.
138. نبيل مالكية، التدابير الوقائية لمواجهة جرائم الفساد الإداري والمالي، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، المجلد 8، العدد 2، الجزائر، 2015/06/16.

139. نبيلة مرزاق، الإطار القانوني لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة محمد بوضياف، بالمسيلة، المجلد 5، العدد 2، الجزائر، 2021/01/31.
140. نجم العزاوي، أثر مكونات الإدارة الإلكترونية على أداء المنظمة دراسة تطبيقية على مصرف الرافدين وفروعه في العراق، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة المسيلة، المجلد 10، العدد 17، الجزائر، 2017/05/31.
141. نذير صلاح الدين، خطاب مراد، بن نافلة قدور، استراتيجية المسؤولية الاجتماعية في تحقيق متطلبات الميزة التنافسية المستدامة لمنظمات الأعمال، تجربة شركة Hewlett Packard الرائدة نموذجا، أبحاث اقتصادية معاصرة، جامعة عمار ثلجي الأغواط، المجلد 5، العدد 2، الجزائر، 2022/10/30.
142. نريمان بن علي، حمودي ناصر، الدفع الإلكتروني في الجزائر بين العوائق التي تواجهه والحماية الفنية والجزائية المقررة له، دراسات وأبحاث، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 13، العدد 4، الجزائر، 2021/07/15.
143. نصيرة تواتي، المعاملة الجزائية لجرائم الفساد في ضوء قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، مجلة الدراسات حول فعالية القاعدة القانونية، جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية، المجلد 4، العدد 1، الجزائر، 2020/10/19.
144. نصيرة ربيع، دور الإدارة الإلكترونية في تفعيل مبدأ الشفافية، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خنشلة، المجلد 4، العدد 2، الجزائر، 2017/06/15.
145. نوال مغزيلي، تكنولوجيا الإعلام والاتصال والحكمانية الرشيدة: نحو إرساء شفافية المعلومات ومكافحة الفساد، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، المركز الجامعي لميلة، المجلد 4، العدد 2، الجزائر، 2018/12/13.
146. نور الدين حاروش، الإصلاح الإداري بين المفهومين الغربي والعربي، مجلة البحوث السياسية والإدارية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 2، العدد 1، الجزائر، 2013/01/01.

147. نور الهدى قادري، كمال دحماني، دور التوقيع الإلكتروني كآلية تقنية في ضمان الأمن المعلوماتي لعملية الدفع الإلكتروني، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عشور الجلفة، المجلد 16، العدد 2، الجزائر، 2023/06/19.
148. نورة لكحل، الخدمات الإلكترونية لقطاع العدالة -الجزائر نموذجًا -، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، جامعة عين تموشنت، المجلد 3، العدد 3، الجزائر، 2023/09/14.
149. هارون بوالفول، بوزيان رحمانى جمال، دور الشفافية والمساءلة في تحسين أداء الأجهزة الإدارية بالإدارات العمومية الجزائرية (دراسة وصفية تحليلية)، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، جامعة العربي بن المهيدي أم البواقي، المجلد 4، العدد 1، الجزائر، 2017/06/01.
150. الهاشمي مزهود، منظومة الخدمات الرقمية في قطاع العدالة الجزائرية في ظل مستجدات التسيير خلال أزمة كوفيد، مجلة التميز الفكري للعلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة الطارف، المجلد 3، العدد 3، الجزائر، 2021/11/30.
151. هشام مسعودي، أركان القرار الإداري الإلكتروني، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، جامعة محمد بن أحمد وهرن 2، المجلد 4، العدد 1، الجزائر، 2015/02/03.
152. هشام مسعودي، قراءة في القوانين المنظمة لمضامين عمل البوابة الإلكترونية للصفقات العمومية الجزائرية، الدراسات القانونية المقارنة، جامعة حسيبة بن بوعلي شلف، المجلد 7، العدد 2، الجزائر، 2021/12/29.
153. هوارى بوشهير، دور الإدارة الإلكترونية في تحسين الوظائف الإدارية لدى موظفي معهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية - دراسة حالة لمعهد الأغواط - ، مجلة المنظومة الرياضية، جامعة زيان عشور الجلفة، لمجلد 9، العدد 3، الجزائر، 2022/09/01.
154. وردة خلاف، دور الرقابة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري، المجلة الجزائرية للدراسات التاريخية والقانونية، المركز الجامعي بتندوف، المجلد 6، العدد 3، الجزائر، 2022/01/28.

155. ورده شرف الدين، التعاون القضائي والقانوني لمكافحة جريمة غسيل الأموال المرتكبة بواسطة تقنية المعلومات -وفقاً للاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات لسنة 2010- ، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، المجلد 08، العدد 02، الجزائر، 2021/04/30.
156. وردية العربي، القرار الإداري الإلكتروني كأسلوب حديث لإدارة المرافق العمومية، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، جامعة تيسمسيلت، المجلد 7، العدد 1، الجزائر، 2022/06/01.
157. وفاء شيعاوي، جريمة أخذ فوائد بصفة غير قانونية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيدر بسكرة، المجلد 15، العدد 1، الجزائر، 2015/06/30.
158. وليد لعماري، أسباب ومظاهر الفساد في الدول المغاربية وآثارها السلبية عليها، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، المجلد 7، العدد 2، الجزائر، 2020/06/21.
159. وهيب بلباقي، مديحة الفحلة، مبدأ الشفافية في تسيير الشؤون العامة، مجلة الحقوق والحريات، جامعة محمد خيدر بسكرة، المجلد 10، العدد 1، الجزائر، 2023/04/23.
160. ياسين بو الجدري، عبد الباسط شواو، تحديات الأرشفة الإلكترونية وإتاحة الوثائق: رؤية تحليلية واقتراح لحلول معيارية، المعيار، جامعة العلوم الإسلامية الأمير عبد القادر المجلد 26، العدد 1، الجزائر، 2022/01/15.
161. يوسف أزروال، لعجال ليلي، دور الإدارة الالكترونية في تحسين الخدمة العمومية بالجماعات المحلية بالجزائر، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، جامعة عمار ثلجي الأغواط، المجلد 6، العدد 1، الجزائر، 2022/03/31.
162. حاتم أحمد محمد بطيخ، "التطور السياسي التشريعي في مجال مكافحة جرائم تقنية المعلومات: دراسة تحليلية مقارنة" إلى أهمية هذه الاتفاقية كخطوة أساسية في تعزيز التعاون الدولي لمكافحة هذه الجرائم، المقالة 5، المجلد 07، العدد 01، 2021.

1. أحمد مشنف، حفيظة قايد، كتاب وقائع أعمال المؤتمر الدولي العلمي تحت عنوان مكافحة الفساد في البيئة الإلكترونية أيام 04 - 04/05/2021، مداخلة بعنوان المواجهة الإجرائية والقضائية لمكافحة الفساد الإلكتروني من وجهة نظر التشريع الجزائري، المركز الديمقراطي العربي، ألمانيا، 2021.
2. حسين بن محمد الحسن، الإدارة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، المؤتمر الدولي للتنمية الإدارية نحو أداء متميز في القطاع الحكومي، الرياض، المملكة العربية السعودية، السعودية، 1-4/11/2009.
3. صالح عبد عايد العجيلي، أحمد المنديل ناظر، دور الشفافية في الحد من الفساد الإداري، مجلة العلوم القانونية، كلية القانون، جامعة بغداد، العدد الخاص بأبحاث مؤتمر فرع القانون العام، المنعقد تحت عنوان "الإصلاح الدستوري والمؤسساتي: الواقع والمأمول"، بغداد، 13-14/11/2018.
4. صالح مفتاح، فريدة معارفي، البنوك الإلكترونية، بحث مقدم لمؤتمر العلمي الخامس، بعنوان نحو مناخ استثماري وأعمال مصرفية إلكترونية، في محور الأعمال المصرفية الإلكترونية، جامعة فيلادلفيا - كلية العلوم الإدارية والمالية، الأردن، 4-5/06/2007.
5. عز الدين بن تركي، منصف شرفي، الفساد الإداري: أسبابه، آثاره وطرق مكافحته - إشارة لتجارب بعض الدول، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، مخبر مالية وبنوك وإدارة الأعمال، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 06 و 07/05/2012.
6. ماجد راغب الحلو، "الضبط الإداري كوسيلة وقائية من الجريمة الإلكترونية"، بحث مقدم لمؤتمر "الوقاية من الجريمة في عصر العولمة"، كلية الشريعة والقانون، الإمارات، 6-7 ماي، 2001.
7. محمد عبد اللطيف الفرقور، تطبيقات الإدارة الإسلامية في مكافحة الفساد، بحث مقدم لمؤتمر العربي دولي لمكافحة الفساد، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية الرياض، السعودية، 2003.

8. محي الدين علاء مصطفى، القرار الإداري الإلكتروني كأحد تطبيقات الحكومة الإلكترونية، بحث مقدم إلى مؤتمر المعلومات الإلكترونية (التجارة الإلكترونية-الحكومة الإلكترونية)، في الفترة 19-20/05/2009، جامعة الإمارات العربية المتحدة.
9. منى صبحي محمد، الاستراتيجية الامنة للحكومة الالكترونية، المؤتمر السادس لجمعية مكنتبات ومعلومات السعودية حول بيئة المعلومات المفاهيم وتشريعات والتطبيقات، السعودية، 2010.
10. بلعربي عبد القادر، لعرج مجاهد نسيمية، مغبر فاطمة الزهراء، تحديات التحول إلى الحكومة الإلكترونية في الجزائر، الملتقى العلمي الدولي الخامس، الموسوم بعنوان الاقتصاد الافتراضي وانعكاساته على الاقتصاديات الدولية، المركز الجامعي خميس مليانة، خلال الفترة: 13 و 14 /03/ 2012، الجزائر، 2012.
11. جمال حواوسة، عبد الله بوصنبورة، آثار الفساد الإداري على التنمية الاجتماعية والاقتصادية وسبل مواجهته، الملتقى الوطني الأول حول الفساد وتأثيره على التنمية الاقتصادية، 24 و 25 /05/ 2018، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، الجزائر.
12. الصادق ضريفي، تحديات التحول إلى الحكومة الإلكترونية في الجزائر، الملتقى الدولي الموسوم ب النظام القانوني للمرفق العام الإلكتروني، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، قسم الحقوق، الجزائر، المنعقد يومي 26-27 /11/ 2018.

رابعاً. المراجع الأجنبية

a. les Ouvrages

1. Ake Grönlund ,Managing Electronic Services : A Public Sector Perspective, Springer,British,2000.

2. Anabela Mesquita, António Abreu, João Vidal Carvalho, Perspectives and Trends in Education and Technology, Selected Papers from ICITED 2023, Springer Nature, Singapore, 2023.
3. Anabela Mesquita, António Abreu, João Vidal Carvalho, Perspectives and Trends in Education and Technology, Selected Papers from ICITED 2023, Springer Nature, Singapore, 2023.
4. Arthur Tatnall, Web Portals: The New Gateways to Internet Information and Services, IDEA GROUP PUBLISHING, United States of America, 2005.
5. Arvind Verma, Ramesh Sharla , Combating Corruption in India, Cambridge Université Press , United States of America ,2018.
6. Boris Begovic, Corruption : Concepts, Types, Causes, Consequences, Perspectives des Réformes Économiques, Le Centre International pour l'Entreprise Privée, mai 2007.
7. Cathrine Nengomasha, "Legal and Regulatory Framework for the Management of Electronic Records to Support E-Government: The Case of Namibia," University of Namibia, Namibia, January 2007.
8. Conseil de l'Europe, Groupe multidisciplinaire sur la corruption (GMC), Programme d'action contre la corruption, adopté par le Comité des Ministres, 1997.
9. Frederick Taylor, Shop Management, New York : Harper & Brothers, 1903.
10. Henri Fayol, Industrial and General Management, New York : Pitman Publishing Corporation, 1949.
11. Jacques Vétios ,Administration électronique, l'Harmattan ,chine2022. ,
12. Kristin klinger, Electronic Services : Concepts, Méthodologies, Tools and Applications : Concepts, Méthodologies, Tools and Applications publié par Management, Information science resources, New York, American, 2010.
13. Richard Huseman and J.RE.Goodman, Leading Knowledge With The Nature of Competition in the 21st Century, SAGE Publications, India ,1999.

b. Les articles

1. Benkaidali Mohamed Lamine, "The Administrative Corruption: From the Causes of Its Spread to the Mechanisms of Prevention and Combating," Algerian Journal of Legal and Political Sciences, Benyoucef Benkhedda University Algiers, vol. 61, no. 1, Algeria, March 25, 2024.

2. A. A. Alsahli and Hamdan Al-Sabri, "E-Government in Saudi Arabia: Analysis on Present and Future," Quest Journals Journal of Electronics and Communication Engineering, Vol. 1, N° 3, October 2013.
3. Abbes Amel, "Approches constitutionnelles et juridiques pour la lutte contre la corruption en Algérie", Afak pour les Sciences, Université Ziane Achour de Djelfa, Vol. 9, n° 3, Algérie, 14 juin 2024.
4. Abdel Nasser H. Zaied, Asmaa Hanafy Ali, Haitham Abdelmonem El-Ghareeb, "E-Government Adoption in Egypt: Analysis, Challenges and Prospects," International Journal of Engineering Trends and Technology (IJETT), Vol. 52, N° 2, October 2017.
5. Ahmed Al-Azri, Zahran Al-Salti, "The Successful Implementation of E-Government Transformation : A Case Study in Oman," European, Mediterranean & Middle Eastern Conference on Information Systems 2010, April 12-13, 2010, Abu Dhabi, UAE.
6. Ait Oukaci, Amel. "The Impact of E-administration in Promoting Local Public Service in Algeria: Case Study of Bouira Prefecture." Law and Society Journal, Université Ahmed Draya d'Adrar, Vol. 08, N° 02, Algeria, 01-12-2020.
7. Armenia Androniceanu, Irina Georgescu, E-Government in European Countries, a Comparative Approach Using the Principal Components Analysis, The NISPAcee Journal of Public Administration and Policy, Vol 3 ,N°. 2, Winter 2021/2022 .
8. Azouz Said, Mokbel Nasima, "Modernisation des services publics en Algérie... Gestion électronique dans le modèle de la municipalité", Revue Algérienne des Finances Publiques, Université Abubakar Belkaid Tlemcen, Vol. 8, N° 1, Algérie, 10/12/2018.
9. Azouz Saida, Mokebel Nasima, "Modernisation des équipements publics en Algérie... La gestion électronique dans la commune comme modèle", Algérienne de Finances Publiques, Université Abu Bakr Belkaid de Tlemcen, Vol. 8, N° 1, Algérie, 10/12/2018.
10. Benzohra Ali, Benseghier Abdeladhim, "The Impact of Administrative Corruption on the Performance of Local Administration in Algeria," World Politics, University of Hamad Boukara Boumerdès, vol. 7, no. 2, Algeria, June 4, 2023.
11. Djilali Idoughi, TOWARDS AN ALGERIAN E-GOVERNMENT STRATEGY AND ACHIEVEMENTS, International Journal of eBusiness and eGovernment Studies, Vol. 5, N° 1, January 2013.
12. EFFREY W. Seufert - Jongpil Chung, « Using E-Government to Reinforce Government-Citizen Relationships - Comparing Government Reform in the United States and China », Social Science Computer Review, Vol. 27, N° 01, February 2009.

13. Esam M. El Gohary, E-government Implementation in Developing Countries: A Literature Review, International Journal of Computer and Technology, Vol. 16, N°. 1, March 2017.
14. F. Reichheld and P. Schefter, "E-Loyalty: Your Secret Weapon on the Web," Harvard Business Review, Vol. 78, N° 4, July-Aug 2000.
15. Hajime Yamada, "Current Status of E-Government in Japan and its Future Direction—Electronic Application Services," Science & Technology Trends, Quarterly Review, No. 36, July 2010.
16. Indira Carr, Corruption in Africa: Is the African Union Convention on Combating Corruption the Answer? The Journal of Business Law,
17. Khouani Leila, Chouaib Baghdad, "Les technologies de l'information et de la communication comme point de départ de la réforme du secteur des télécommunications - Étude de cas de l'Algérie", Revue Les Cahiers du POIDEX, Université Ibn Badis Mostaganem, Vol. 07, N° 02, Algérie, 26/12/2018.
18. Macintosh, Citizen Participation in Public Affairs, First International Conference on Electronic Government, Aix-en-Provence, France, September 2002, Springer Lecture Notes in Computer Science, Vol. 24 N°.6, 2002.
19. Mario Spremic, Hrvoje Brzica, Comparative Analysis of e-Government Implementation Models and Progressive Services. WSEAS Transactions on Business and Economics, Vol. 5, No. 2, Greece,2021.
20. Masudi Yusuf, Argulus Rehab, The authenticity of electronic dissemination in evidence in Algerian legislation (Study in the light of the provisions of Law 15/04), Journal of Jurisprudence for Legal and Economic Studies, University Center of Tamingst, Algeria, Hexagon Court, N°. 11, January 2017.
21. Mazud al-Hashimi, Rabahi Mustafa, The Role Of Electronic Administration In Devoting Administrative Transparency And Fighting Administrative And Financial Corruption, Revue Des Sciences Humaines, Université de Montori Constantine ,Vol. 31, N° 4, Algérie, 10-01-2021.
22. Mhd Samer Al Kattan, Digital Justice "Model of The United Arab Emirates", GSA – Revista de Gestão Sociale Ambiental, v.18.n.1, February 2024 .
23. Mohammad Ali Alqudah, Leyla Muradkhanli, "Electronic Management and Its Role in Developing the Performance of E-government in Jordan," Electronic Research Journal of Engineering, Computer and Applied Sciences, Vol. 3, N°.2, Pakistan, April 2021.
24. Mohammad Moeinifar, Hasan Givarian, Mohammad Reza Rabiei Mondajin, Mandan Momeni, "Indicators and Components for Developing a Model of Anti-Corruption Policy in Iran (With an Electronic

- Government Approach)," International Journal of Innovation Management and Organizational Behavior, KMAN Publication Inc. (KMANPUB), Vol. 3, N° 4, 01 December 2023.
25. Mohammed Nour Noura, "L'impact de l'automatisation des chats interactifs sur l'amélioration des services de santé au ministère de la Santé en Arabie Saoudite", Revue Al-Hikma des Études Sociales, Centre El Hikma, Vol. 11, N° 2, Algérie, 04/06/2023.
 26. Muamar Jasim, Introduction of Electronic Management Enhancing Efficiency and Productivity ,Conference: University Leadership development, May 2024.
 27. Ni Wayan Rustiarini, The role of e-government in reducing corruption A systematic review, Jurnal Perspektif Pembiayaan dan Pembangunan Daerah, Vol.7, N°. 3, Indonesia ,December 2019,.
 28. Samia Hamrish, "Financial and Administrative Corruption: Its Causes, Manifestations, and Prevention Mechanisms with a Presentation of the Most Important International Experiences in Combating It," Al-Manar Review of Legal and Political Studies and Research, Yahya Fares University of Médéa, Vol. 2, N°. 2, Algeria, June 1, 2018.
 29. Septina Puspitasari, Rindah Febriana Suryawati, Izmi Dwira Eriani, The Effect of Electronic Payment Instruments on the Lifestyle of the Millennials in the Jabodetabek , TIJAB (The International Journal of Applied Business), Universitas Airlangga, Vol. 7, N°. 1, March 2023, Indonesia, 2023.

خامسا. المواقع الإلكترونية

1. الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، منشور على الموقع الإلكتروني:

<https://esttf.motrans.gov.iq/wp-content/uploads/2016/04>

2. العهد الدولي لحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لسنة 1966، الموقع

الإلكتروني:

<https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/international-covenant-economic-social-and-cultural-rights>

3. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، على الموقع الإلكتروني:

<https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/international-covenant-civil-and-political->

4. الإعلان العالمي لحقوق الانسان على الموقع الإلكتروني.

<https://www.un.org/ar/about-us/universal-declaration-of-human-rights>

5. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، على الموقع الإلكتروني:
<https://www.un.org/ar/about-us/universal-declaration-of-human-rights>
6. تقرير البنك الدولي حول الفساد لعام 1997، على الموقع الإلكتروني:
<https://www.worldbank.org/en/home>
7. تقرير الإسكوا حول استراتيجيات الحكومة الإلكترونية في الدول العربية: الواقع والآفاق في ديسمبر 2013. على الموقع الإلكتروني:
<https://archive.unescwa.org>.
8. تقرير البنك الدولي حول الفساد لعام 1997، على الموقع الإلكتروني:
<https://www.worldbank.org/en/home>
9. تقرير منظمة الشفافية الدولية. منشور على الموقع الإلكتروني :
<https://www.transparency.org/ar/press/2023->
10. محمد مرياتي : " المصطلح في مجتمع المعلومات أهميته وإدارته وأدواته، مقال منشورة على الموقع الإلكتروني:
<https://yemen-nic.info/contents/Informatics/studies/14.pd>
12. صامويل هنتغتون منظر "صراع الحضارات"، منشور على الموقع الإلكتروني
<https://www.aljazeera.net/encyclopedia/2016/1/21/> .
13. سليمان عبد المنعم، ظاهرة الفساد الإداري: دراسة في مواءمة التشريعات العربية لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، مقال منشور على الموقع الإلكتروني:
<http://www.transparency.org.kw.au-ti.org/books/www.transparency.org>.
- a. Transparency International
14. <https://www.transparency.org/what-is-corruption/#define>.
15. مركز البحث في الإعلام العلمي والتقني على الموقع الإلكتروني:
<https://www.cerist.dz/index.php/ar/appropos-ar-2/734-historique>
16. وكالة الأنباء الجزائرية، سنة 2020، محطة هامة في مسار تجسيد الاستراتيجية عصرية قطاع الداخلية، على الموقع الإلكتروني:

<https://bit.ly/3lrk9k4>

17. بوابة الخدمات الإلكترونية عن بعد على الموقع الإلكتروني :
<https://passeport.interieur.gov.dz/Ar/Accueil/Accueil>
18. شهادة الكفاءة لرخصة السياقة لسفارة الجزائر بأوزبكستان على الموقع الإلكتروني:
<https://www.algerie.uz>
19. شهادة الكفاءة لرخصة السياقة لسفارة الجزائر بكوالا لمبور على الموقع الإلكتروني:
<https://embkualalumpur.mfa.gov.dz>
20. شهادة الكفاءة لرخصة السياقة لسفارة الجزائر بإسطنبول على الموقع الإلكتروني :
<https://cgistanbul.mfa.gov.dz>
21. إصدار الوثائق البيومترية سواء للمواطنين المقيمين في الجزائر أو خارجها على الموقع الإلكتروني:
<https://passeport.interieur.gov.dz/Ar/Accueil/Accueil>
22. إجراءاتي لوزارة الداخلية والجماعات المحلية على الموقع الإلكتروني:
<https://www.interieur.gov.dz>
23. رابط الشباك الإلكتروني للوثائق البيومترية
<https://prestations.interieur.gov.dz/guichet/>
24. الموقع الرسمي لوزارة العدل على الموقع الإلكتروني :
<https://www.mjustice.dz>
25. رابط البوابة الإلكترونية في الجزائر على الموقع الإلكتروني:
<https://bawabatic.dz>
26. رابط البوابة الإلكترونية لدولة مصر، على الموقع الإلكتروني:
<https://digital.gov.eg>

29. رابط البوابة الإلكترونية لدولة الأردن، على الموقع الإلكتروني:
<https://jordan.gov.jo>
30. شركة "تايلور نيلسون سوفرز (TNS)" ، على الموقع الإلكتروني:
<https://fr.indeed.com/cmp/Taylor-Nelson-Sofres/about>
31. الموقع الرسمي لوكالة الأنباء الجزائرية، مجلس الوزراء، إدراج الصحافة الإلكترونية المعتمدة كألية لنشر الصفقات العمومية، على الموقع الإلكتروني:
<https://www.aps.dz>
32. رابط البوابة الإلكترونية لصفقات العمومية في الجزائر على الموقع الإلكتروني :
<http://www.marches-publics.gov.dz>
33. الموقع الرسمي للوزارة الأولى على شبكة الأنترنت، مصالح الوزارة، بيان صحفي خاص باجتماع مجلس الوزراء، المنشور على الموقع الإلكتروني:
<https://premier-ministre.gov.dz/ar>
34. الموقع الرسمي لوزارة الرقمنه والاحصائيات على الموقع الإلكتروني:
<https://mns.gov.dz>
36. Asia-Pacific Development Information Programme (APDIP). (n.d.). Eldis. United Nations Development Programme (UNDP) and United Nations Office for Project Services (UNOPS). Retrieved from
<https://www.eldis.org>

الفهرس

1	مقدمة
11	الباب الأول: مدخل إلى الفساد الإداري و الإدارة الإلكترونية
12	الفصل الأول: ماهية الفساد الإداري
13	المبحث الأول: الإطار النظري للفساد الإداري
14	المطلب الأول: مفهوم الفساد الإداري
15	الفرع الأول: تعريف الفساد الإداري
15	البند الأول: تعريف الفساد الإداري لغة
18	البند الثاني: تعريف الفساد في الاصطلاح الشرعي
22	البند الثالث: تعريف الاصطلاح للفساد الإداري
31	الفرع الثاني: أنواع الفساد الإداري
31	البند الأول: أنواع الفساد الإداري من ناحية الحجم
33	البند الثاني: أنواع الفساد الإداري من حيث الانتشار
34	البند الثالث: أنواع الفساد الإداري حسب التنظيم والقانون
37	البند الرابع: أنواع الفساد الإداري حسب الرأي العام والنشاط
39	المطلب الثاني: أسباب الفساد الإداري وآثاره
40	الفرع الأول: أسباب الفساد الإداري
40	البند الأول: الأسباب السياسية والاقتصادية
45	البند الثاني: الأسباب الاجتماعية والقانونية
51	البند الثالث: الأسباب المرتبطة بالموظف العام
53	البند الرابع: الأسباب المرتبطة بالوظيفة العامة
56	الفرع الثاني: آثار الفساد الإداري
56	البند الأول: نظرية الداعمة للفساد الإداري
60	البند الثاني: الآثار السلبية للفساد الإداري على الجانب السياسي
61	البند الثالث: الآثار السلبية للفساد الإداري على الجانب الاجتماعي
62	البند الرابع: الآثار السلبية للفساد الإداري على الجانب الاقتصادي
64	المبحث الثاني: الأحكام المنظمة للفساد الإداري ومكافحته

65	المطلب الأول: صور الفساد الإداري
66	الفرع الأول: جرائم الفساد الإداري في القانون المقارن
66	البند الأول: جريمة الرشوة
69	البند الثاني: جريمة استغلال النفوذ
70	البند الثالث: جريمة الاختلاس
71	البند الرابع: جريمة إساءة استغلال السلطة
74	الفرع الثاني: مظاهر الفساد الإداري في القانون الجزائري
75	البند الأول: جرائم الفساد الإداري المنصوص عليها في القانون 01-06
85	البند الثاني: جرائم الفساد الإداري المنصوص عليها في القانون 02-24
88	البند الثالث: العقوبات المقررة لجرائم الفساد الإداري
102	البند الرابع: النقاط الرئيسية التي أقرها المشرع الجزائري لمكافحة الفساد الإداري
104	المطلب الثاني: المرتكزات القانونية للحد من الفساد الإداري
105	الفرع الأول: الجهود المبذولة لمواجهة الفساد الإداري على المستوى الدولي
105	البند الأول: الاتفاقيات الدولية لمكافحة الفساد الإداري
110	البند الثاني: الاتفاقيات الإقليمية لمكافحة الفساد الإداري
118	البند الثالث: الإجراءات الدولية الداخلية لمكافحة الفساد الإداري
119	البند الرابع: الإجراءات الدولية الخارجية لمكافحة الفساد الإداري
121	الفرع الثاني: مساعي مقاومة الفساد الإداري على المستوى الداخلي
121	البند الأول: السياسة العلاجية لمكافحة الفساد الإداري في الإطار القانوني
126	البند الثاني: الهيئات المختصة بمكافحة الفساد الإداري
129	البند الثالث: السياسة الوقائية لمكافحة الفساد الإداري في مجال الإدارة العامة
132	البند الرابع: السياسة الوقائية لمكافحة الفساد الإداري خارج مجال الإدارة العامة
136	الفصل الثاني: الدراسة التأصيلية للإدارة الإلكترونية
137	المبحث الأول: الإطار النظري للإدارة الإلكترونية
138	المطلب الأول: مفهوم الإدارة الإلكترونية
139	الفرع الأول: نشأة ومدلول الإدارة الإلكترونية
139	البند الأول: نشأة الإدارة الإلكترونية

146	البند الثاني: مدلول الإدارة الإلكترونية
152	البند الثالث: تعريفات المنظمات الدولية للإدارة الإلكترونية
154	البند الرابع: تعريف موحد للإدارة الإلكترونية
156	الفرع الثاني: تمييز الإدارة الإلكترونية عن المصطلحات الأخرى
156	البند الأول: التجارة والبنوك الإلكترونية
159	البند الثاني: الحكومة الإلكترونية
162	البند الثالث: الصحة والصيدلة الإلكترونية
163	البند الرابع: التعليم والأعمال الإلكترونية
165	المطلب الثاني: برنامج التحول إلى الإدارة الإلكترونية
166	الفرع الأول: متطلبات تفعيل الإدارة الإلكترونية
166	البند الأول: العنصر البشري
169	البند الثاني: المتطلبات التقنية
175	البند الثالث: المتطلبات الإدارية والمالية
177	البند الرابع: المتطلبات التشريعية والأمنية
178	الفرع الثاني: مراحل الانتقال إلى الإدارة الإلكترونية
178	البند الأول: فعالية الإدارة التقليدية
180	البند الثاني: تفعيل الإدارة الإلكترونية
181	البند الثالث: تنفيذ الإدارة الإلكترونية
182	البند الرابع: تكاملية الإدارة الإلكترونية
183	المبحث الثاني: النظام القانوني للإدارة الإلكترونية
184	المطلب الأول: الأسس القانونية للإدارة الإلكترونية في الجزائر
185	الفرع الأول: التطور القانوني للإدارة الإلكترونية في الجزائر
188	البند الثاني: التحول الإلكتروني في الجزائر
190	البند الثالث: تجسيد مشروع الجزائر الإلكتروني
191	البند الرابع: محاور مشروع الجزائر الإلكتروني
198	الفرع الثاني: الدعامة القانونية للإدارة الإلكترونية في الجزائر
198	البند الأول: النصوص التشريعية والتنظيمية

201	البند الثاني: تكريس مبدأ الثقة في الإدارة الإلكترونية
202	البند الثالث: الجرائم التي تستهدف الإدارة الإلكترونية
209	البند الرابع: الهيئات المسؤولة عن حماية الإدارة الإلكترونية
213	المطلب الثاني: الإدارة الإلكترونية من منظور القانون المقارن
214	الفرع الأول: الحركة التشريعية المقارنة للإدارة الإلكترونية
214	البند الأول: القوانين الداعمة للإدارة الإلكترونية وأنشطتها
215	البند الثاني: الأمن القانوني للمعلوماتي للإدارة الإلكترونية
216	البند الثالث: الاتفاقيات المتعلقة بحماية الإدارة الإلكترونية
217	البند الرابع: القوانين والتشريعات الخاصة بحماية الإدارة الإلكترونية
221	الفرع الثاني: مدى اعتماد الإدارة الإلكترونية دولياً
221	البند الأول: الإدارة الإلكترونية في الدول العربية
225	البند الثاني: الإدارة الإلكترونية في اليابان
227	البند الثالث: الإدارة الإلكترونية في الدول الأوروبية
229	البند الرابع: الإدارة الإلكترونية في الولايات المتحدة الأمريكية
230	الباب الثاني: مكافحة الفساد الإداري في ظل الإدارة الإلكترونية
231	الفصل الأول: استراتيجيات الإدارة الإلكترونية لمنع الفساد الإداري
232	المبحث الأول: مهام الإدارة الإلكترونية لدرء الفساد الإداري
233	المطلب الأول: وسائل الإدارة الإلكترونية لمجابهة الفساد الإداري
234	الفرع الأول: الخدمة الإلكترونية
234	البند الأول: مفهوم الخدمة الإلكترونية
240	البند الثاني: مجالات الخدمة الإلكترونية
242	البند الثالث: الإطار القانوني للخدمة الإلكترونية
253	البند الرابع: دور الخدمة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري
257	الفرع الثاني: النمط الرقمي والبوابات الإلكترونية
257	البند الأول: مفهوم النمط الرقمي
260	البند الثاني: تجارب النمط الرقمي

264	البند الثالث: مفهوم ونماذج البوابات الإلكترونية
272	البند الرابع: دور النمط الرقمي والبوابات الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري
275	المطلب الثاني: التقنيات المستحدثة للإدارة الإلكترونية في مواجهة الفساد الإداري
276	الفرع الأول: التوقيع الإلكتروني
276	البند الأول: تعريف التوقيع الإلكتروني
279	البند الثاني: صور التوقيع الإلكتروني
282	البند الثالث: حجية التوقيع الإلكتروني
283	البند الرابع: دور التوقيع الإلكتروني في مكافحة الفساد الإداري
287	الفرع الثاني: التصديق والدفع الإلكتروني
287	البند الأول: مفهوم التصديق الإلكتروني
290	البند الثاني: سلطات التصديق الإلكتروني
292	البند الثالث: مفهوم الدفع الإلكتروني
296	البند الرابع: دور التصديق والدفع الإلكتروني في مكافحة الفساد الإداري
300	المبحث الثاني: الطرق المعتمدة في الإدارة الإلكترونية للحد من الفساد الإداري
301	المطلب الأول: نظم الإدارة الإلكترونية لمجابهة الفساد الإداري
302	الفرع الأول: نظام الأرشفة الإلكترونية
302	البند الأول: مصطلحات الأرشفة الإلكترونية
303	البند الثاني: تعريف نظام الأرشفة الإلكترونية
304	البند الثالث: مراحل الأرشفة الإلكترونية
305	البند الرابع: دور نظام الأرشفة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري
308	الفرع الثاني: أتمتة الإدارة الإلكترونية
308	البند الأول: تعريف أتمتة الإدارة الإلكترونية
309	البند الثاني: أتمتة الإدارة الإلكترونية في تشريعات
310	البند الثالث: مراحل أتمتة الإدارة الإلكترونية
311	البند الرابع: دور أتمتة الإدارة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري
314	المطلب الثاني: الوظائف الإلكترونية المساهمة في الوقاية من الفساد الإداري
315	الفرع الأول: التخطيط والتنظيم الإلكتروني

315	البند الأول: مفهوم التخطيط الإلكتروني
318	البند الثاني: تعريف التنظيم الإلكتروني
319	البند الثالث: عناصر التنظيم الإلكتروني
321	البند الرابع: دور التخطيط والتنظيم الإلكتروني في مكافحة الفساد الإداري
324	الفرع الثاني: التوجيه والرقابة الإلكترونية
324	البند الأول: مفهوم التوجيه الإلكتروني
327	البند الثاني: تعريف الرقابة الإلكترونية
328	البند الثالث: أساليب الرقابة الإلكترونية
330	البند الرابع: دور التوجيه والرقابة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري
333	الفصل الثاني: واقع الإدارة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري
334	المبحث الأول: مجالات الإدارة الإلكترونية للوقاية من الفساد الإداري
335	المطلب الأول: الإدارة الإلكترونية في المرافق العامة لمكافحة الفساد الإداري
336	الفرع الأول: دور الإدارة الإلكترونية في تسيير المرافق العامة
336	البند الأول: مفهوم المرفق العام الإلكتروني
339	البند الثاني: المرافق العامة التي تعتمد على الإدارة الإلكترونية في الجزائر
343	البند الثالث: المرافق العامة التي تعتمد على الإدارة الإلكترونية في الإمارات العربية المتحدة
344	البند الرابع: إسهام الإدارة الإلكترونية في المرافق العامة
350	الفرع الثاني: أثر الإدارة الإلكترونية في تكريس مبادئ المرفق العام
351	البند الأول: تأثير الإدارة الإلكترونية على مبدأ استمرارية المرفق الإلكتروني
352	البند الثاني: تأثير الإدارة الإلكترونية على الضمانات التشريعية والقضائية
357	البند الثاني: تأثير الإدارة الإلكترونية على مبدأ المساواة
362	البند الرابع: تأثير الإدارة الإلكترونية على مبدأ قابلية المرفق العام للتغيير
364	المطلب الثاني: أساليب الإدارة الإلكترونية في نشاط المرفق العام لحظر الفساد الإداري
365	الفرع الأول: فعالية الإدارة الإلكترونية في اتخاذ القرارات الإدارية
365	البند الأول: مفهوم القرار الإداري الإلكتروني
371	البند الثاني: دعم الإدارة الإلكترونية لاتخاذ للقرارات
373	البند الثالث: مكافحة الفساد الإداري من خلال الأنظمة الخاصة بالقرار الإداري الإلكتروني

البند الرابع: دعم الإدارة الإلكترونية لمراحل إصدار القرارات الإدارية لمكافحة الفساد الإداري	374
الفرع الثاني: اعتماد الإدارة الإلكترونية في العقود الإدارية	376
البند الأول: مفهوم العقد الإداري الإلكتروني.....	376
البند الثاني: الإطار التشريعي المقارن للعقد الإداري الإلكتروني	380
البند الثالث: الإطار التشريعي الجزائي للعقد الإداري الإلكتروني.....	381
البند الرابع: انعكاسات العقد الإداري الإلكتروني على جهود مكافحة الفساد الإداري	387
المبحث الثاني: تقييم الإدارة الإلكترونية لانتهاكات الفساد الإداري	391
المطلب الأول: ترسيخ الإدارة الإلكترونية لمفهوم الحكم الراشد	392
الفرع الأول: تطبيق مبادئ الشفافية والمساءلة	393
البند الأول: تعريف مبدأ الشفافية	393
البند الثاني: تعريق مبدأ والمساءلة	395
البند الثالث: تطور مبدئي الشفافية والمساءلة في ظل الإدارة الإلكترونية	396
البند الرابع: دور الإدارة الإلكترونية في تكريس مبادئ الشفافية والمساءلة	397
الفرع الثاني: مظاهر تحقيق الإدارة الإلكترونية للإصلاح الإداري	401
البند الأول: تعريف الإصلاح الإداري	401
البند الثاني: دواعي الإصلاح الإداري	403
البند الثالث: أهداف الإصلاح الإداري في ظل الإدارة الإلكترونية	404
البند الرابع: دور الإدارة الإلكترونية في الإصلاح الإداري.....	405
المطلب الثاني: انعكاسات الإدارة الإلكترونية في وقف الفساد الإداري	408
الفرع الأول: إيجابيات وسلبيات الإدارة الإلكترونية	409
البند الأول: إيجابيات الإدارة الإلكترونية.....	409
البند الثاني: إيجابيات الإدارة الإلكترونية في تعزيز الحكم الراشد والإصلاح الإداري	412
البند الثالث: سلبيات الإدارة الإلكترونية داخل الإدارة.....	413
البند الرابع: سلبيات الإدارة الإلكترونية خارج الإدارة	414
الفرع الثاني: معوقات تطبيق الإدارة الإلكترونية	419
البند الأول: العوائق البشرية ومالية.....	419
البند الثاني: العوائق القانونية والتشريعية	421

425	البند الثالث: العوائق التنظيمية والإدارية
426	البند الرابع: العوائق الأمنية وسرية المعلومات
434	خاتمة
446	الملاحق
455	قائمة المصادر والمراجع
512	الفهرس
521	فهرس الملاحق
522	ملخص الدراسة

فهرس الملاحق

- الملحق رقم 01: شهادة الكفاءة لرخصة السياقة لسفارة الجزائر بأوزبكستان.....447
- الملحق رقم 02: شهادة الكفاءة لرخصة السياقة لسفارة الجزائر بكوالا لمبور.....448
- الملحق رقم 03: شهادة الكفاءة لرخصة السياقة لسفارة الجزائر بإسطنبول.....449
- الملحق رقم 04: الوثائق البيومترية سواء للمواطنين المقيمين في الجزائر أو خارجها.....450
- الملحق رقم 05: إجراءاتي لوزارة الداخلية والجماعات المحلية.....451
- الملحق رقم 06: رابط الشباك الإلكتروني للوثائق البيومترية.....452
- الملحق رقم 07: الموقع الرسمي لوزارة العدل على الموقع الإلكتروني.....453
- الملحق رقم 08: رابط البوابة الإلكترونية في الجزائر على الموقع الإلكتروني.....454
- الملحق رقم 09: رابط البوابة الإلكترونية لدولة مصر على الموقع الإلكتروني.....495
- الملحق رقم 10: رابط البوابة الإلكترونية لدولة الأردن على الموقع الإلكتروني.....456
- الملحق رقم 11: البوابة الإلكترونية لصفقات العمومية في الجزائر 457

ملخص الدراسة

تمثل الإدارة الإلكترونية تجسيداً لفكر إداري حديث يعكس تحولاً جذرياً في الفلسفة والممارسات الإدارية. فقد أصبحت النماذج التقليدية للإدارة العامة عاجزة عن الاستجابة لمتطلبات العولمة والتغيرات الديناميكية المتسارعة في العصر الحديث، في هذا السياق، ظهرت الإدارة الإلكترونية كإطار حديث يقدم حلولاً مبتكرة للتحديات الإدارية المعاصرة. وتُعد أداة فعالة لتعزيز جهود مكافحة الفساد داخل المؤسسات الإدارية، حيث يؤدي استخدام التقنيات والتطبيقات التكنولوجية الحديثة في جميع الأنشطة الإدارية إلى التحول من النمط التقليدي إلى النمط الإلكتروني الذي يتميز بالكفاءة والمرونة، والذي يمكن الإدارات من تحقيق أهدافها الاستراتيجية وتبني برامج إصلاح فعالة، مع تكريس مبادئ الشفافية والنزاهة والمساءلة، مما يساهم في بناء بيئة عمل أكثر مصداقية. علاوة على ذلك، تلعب الإدارة الإلكترونية دوراً حيوياً في مواجهة التحديات التي تعيق الإدارة العامة التقليدية، مثل البيروقراطية والجمود والروتين، وتساهم في القضاء على مظاهر الفساد الإداري المتعددة، كالرشوة والمحسوبية والوساطة وسوء استغلال السلطة.

الكلمات المفتاحية: الإدارة الإلكترونية - الشفافية - الإصلاح الإداري - مكافحة الفساد الإداري.

Study Summary

E-Government represents the embodiment of a modern administrative concept that reflects a fundamental shift in administrative philosophy and practices. Traditional public administration models are no longer able to respond to the demands of globalization and the rapidly evolving dynamics of the modern era, highlighting their inability to tackle the increasing and complex manifestations of corruption, making its fight a challenging task. In this context, e-government emerges as an effective tool to enhance anti-corruption efforts within administrative institutions. By utilizing modern technological tools and applications in all administrative activities, it facilitates the transition from traditional to more efficient and flexible electronic systems, enabling administrations to achieve their strategic objectives and adopt effective reform programs. Additionally, it reinforces the principles of transparency, integrity, and accountability, contributing to the establishment of a more credible work environment. Furthermore, e-government plays a vital role in addressing the challenges faced by traditional public administration, such as bureaucracy, rigidity, and red tape, and helps eliminate various forms of administrative corruption, including bribery, favoritism, nepotism, and abuse of power.

Keywords : E-Government – Transparency – Administrative Reform – Combating Administrative Corruption